

بسم الله الرحمن الرحيم
وصلى الله على نبيه الكريم

كتاب رسالة الحثيث إلى ضرورة التعريف بعلوم الحديث

تأليف العبد الفقير إلى الله: المصطفى ولد إدوم أحمد غالي
داعية مستقل و باحث في العولم الشرعية
مؤسس الدعوة من بلاد شنقيط
الجوال: 22318137/36217456/46727242
E – mail : almourabitoune@yahoo.fr

بسم الله الرحمن الرحيم و صلى الله على نبيه الكريم
تقديم: لقد رشحت هذا الكتاب إثر حث البعض على ذلك لنيل جائزة شنقيط
للآداب والفنون فلم يساعده الحظ ولم تستدعني اللجنة لحضور حفل توزيع
الجوائز المنظم لأول مرة وبعد ما أضافوا جائزة للعلوم الشرعية اتصل بي
هاتفيا يوم 15 ابريل الأمين العام للجنة د/ محمد عالي ولد سيدي محمد
وطلب مني أن أجدد ترشيح الكتاب تلك السنة فقلت له إن الجائزة لرئيس
الجمهورية وله الحق في أن يمنحها لمن شاء متى شاء وأني أحترمه وأقدره
لوظيفته إلا أنني ألفت كتابي بحثا عن رضى الله الذي لا يمنحه ملك ولا
رئيس ولا أمير وهم لم يحترموني لعدم استدعائي لحفل توزيع الجوائز لكن
فشلي سيدفعني إلى أن أرشحه خارج الحدود الوطنية أينما تسنى لي ذلك.
فهذا الكتاب قسم علوم الحديث إلى أربعة أبواب هي:

(1) الباب الأول: علم المصطلح وهو علم احترق لأنه لم يعد فيه ما يقال إلا إذا
كان المرء من هواة الاجترار والتكرار ومع ذلك فقد أضفنا مصطلحين هما:
الإزاق والبلاغ وحققنا الفرق بين الحسن الصحيح والصحيح لغيره ومعنى
الغريب عند الترمذي بالإضافة إلى تطبيق قوانين تحمل الرواية على
الإنترنت والقنوات الفضائية المعاصرة.

(2) الباب الثاني : علم الرجال أو علم التعديل والتجريح وهو مثل علم
المصطلح لم يبق فيه ما يقال لأنه لم يبق أحد من رواة الحديث إلا وبينت
الكتب حاله إلا أننا أتينا بأربعين قاعدة عشر منها مجمع عليها وثلاثين مسائل
خلاف بينا مشهورها.

(3) الباب الثالث: علم العلل أو علم التعليل والتصحيح وهو علم لم ينضج بعد
وقد قدمنا فيه جهدا لا يستهان به ومن ذلك خمس وعشرون قاعدة من لم
يلتزم بها سيتناقض لا محالة.

(4) الباب الرابع : علم تخريج الحديث أو علم أطراف الحديث وهو علم لم
ينضج بعد كذلك فكان كل ما أتينا به يعد جديدا نسأل الله أن ينظر إليه بعين
الرضى والقبول فيصدق فينا قوله صلى الله عليه وسلم "إذا مات المرء انقطع
من الدنيا إلا من ثلاث: صدقة جارية، وعلم ينتفع به، وولد {صالح} يدعو
له" وقد ألفنا هذا الكتاب لافتقار الساحة إليه حيث قلنا في رثاء المحدثين:

فمن يحمل المشعل؟

دياجي من الجهل غطت سراجي
وهل ينجلي طول ليل الدياجي
لقد أرم الألباني وشيــــب
فتتوقع أه ل علم الحديــــث
فمن يحمل المشعل خفاقــــا
فشموع سراجي أذكــــرها
والرازي والميزان، اللسان
وأحمد وابن المدينة، الأثرم
علوم الرجال وعلم العلــــل
فيا رب أسألك الجد لكــــى
فأهدي بها للحق المبيــــن
وأدخل جميعهم جنــــات
فصل وسلم على هــــادينا

فهل من سميدع يضيئ الدياجي
بنجم بعيد البدر الوهــــاج
شموس الحديث أبقى الناجي؟
فباتت قوى البدع كالخفــــاج
ليدعها أعطيه رواجي
كتاب التهذيب والخزراجي
وكتب الضعفاء كذا الباجي
وعلم القرآن كذا الساجي
وكتب العقيدة هي سراجي
تكون جميعها منهاجــــي
وارحم أهلي كذا محتاجي
وفردوسارب أنا المناجــــي
إمام الدعوة كذا الحجاج

تنبيه : هذه كلمات في بحر المتقارب، فأولها يشبه الشعر وآخرها يشبه النظم
العبد الفقير إلى الله: مصطفى ولد إدوم أحمد غالي

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على نبيه الكريم
الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على النبي المصطفى وآله الشرفاء
وصحبه الخلفاء ومن اتبعهم من الأوفياء والأولياء والأصفياء إلى
أن يطوي الله السماء ليحشر الخلائق للقضاء فيلجم العرق الأشقياء،
ويظل الله في ظل عرشه السبعة السعداء، اللهم اجعلنا من السبعة
السعداء الذين تظلمهم بظل عرشك يوم لا ظل إلا ظله، آمين يا رب
العالمين. {رب اشرح لي صدري* ويسر لي أمري* واحلل عقدة من
لساني* يفقهوا قولي}[طه: 25]

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور
أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهدي الله فلا مضل له، ومن يضلل
فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله
صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم، وبعد،

[يأيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم
مسلمون][آل عمران 102]{يأيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم
من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء
واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا [النساء: 1]{
يأيها الناس اتقوا ربكم إن زلزلة الساعة شيء
عظيم يوم ترونها تذهل كل مرضعة عما أرضعت وتضع كل ذات
حمل حملها وترى الناس سكارى وما هم بسكارى ولكن عذاب الله
شديد}[الحج: 1] وقال جل وعلا: {يأيها الذين آمنوا أطيعوا الله
وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردوه
إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر [النساء: 59]
وقال الرسول صلى الله عليه وسلم: "لا تزال طائفة من أمتي
ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله" حديث
متواتر خرجناه في كتابنا "فتح الرب السائر لتمييز الحديث المتواتر"
وقد ذهب الإمام أحمد وبعض أئمة الحديث إلى القول بأن هذه
الطائفة هم أهل الحديث بينما ذهب جمهور الفقهاء إلى القول بأنهم
أهل العلم ولا تعارض بين التفسيرين، فمن تمسك بالسنة فقد هدي
إلى صراط مستقيم، قال الله جل وعلا على لسان رسوله صلى الله
عليه وسلم في سورة يوسف: [قل هذه سبيلي أدعوا إلى الله على

بصيرة أنا ومن أتبعني [{يوسف:108} وذلك لأن أهل الحديث كلما رووا حديثاً صحيحاً حصلوا على أجر روايته وأجر رواية من أخذه ونشره عنهم لقوله صلى الله عليه وسلم: "نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها فأداها إلى من لم يسمعها فرب حامل فقه غير فقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه" حديث متواتر خرجناه في كتابنا "فتح الرب السائر لتمييز الحديث المتواتر" وقد سبقنا إلى تخريجه السيوطي والزبيدي والكتاني وغيرهم، كما أن الحديث الذي أخرجه مسلم في صحيحه "من دعا إلى هدى فله أجره وأجر من عمل به دون أن ينقص ذلك من أجورهم شيئاً ومن دعا إلى ضلالة فعليه وزرها ووزر من عمل بها دون أن ينقص ذلك من أوزارهم شيئاً" وقد بين الحافظ ابن حجر في فتح الباري أن من فضل الصحابة رضوان الله عليهم روايتهم لأحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم، فكل من روى حديثاً منهم كأبي بكر الصديق أو عمر أو عثمان أو علي أو عائشة أو ابن عمر أو ابن عمرو أو أبي هريرة أو ابن عباس، الخ.. وجد الصحابي الذي روى الحديث أولاً أجره وأجر من رواه من بعده دون أن ينقص ذلك من أجور الرواة شيئاً. إلا أن أهل الصنعة، أهل التعديل والتجريح وأهل التعليل والتصحيح بينوا أنه ما كل رواية لما يطلق عليه اسم حديث يؤجر صاحبها بل أكدوا في بعض الأحيان أنه يؤزر ولا يؤجر، فمتى نتحصل على الأجر ومتى نتقي ونحذر الوزر؟ فحديث "من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار" فيه ما فيه من الوعيد الشديد ينبه على الردب الرشيد، والردب السديد فهو حديث متواتر خرجناه في كتابنا "فتح الرب السائر لتمييز الحديث المتواتر" عن أكثر من مائة صحابي، و يأتي الحديث الآخر كابحاً لجماح النفس مرشداً لمن أراب رواية الحديث النفيس، فقوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم: "من روى عني حديثاً يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين" رواه مسلم وابن خزيمة وابن ماجه فالكاذب الأول الذي كذبه على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم وهو يقينا سيتبوأ مقعده من النار لحديث "من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار" والكاذب الثاني هو الذي ساهم في رواية وإشاعة الأحاديث الكاذبة المكذوبة على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه

وسلم، وقد جاء الحديث في صيغة المركب للمجهول "يرى أنه كذب" أي يراه غيره من أهل صنعة الحديث لذلك جاء في طلعة الأنوار النهي عن الإضافة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم كل حديث لم تتأكد من صحته، قال الشيخ سيدي عبد الله بن الحاج إبراهيم:

" ولا يقل مسلم قال النبي ** بلا رواية من خوف الكذب".
ومن هنا يتضح لكل ذي لب راغب في الأجر مبتعد عن كل وزر أهمية تعلم وتعليم علوم الحديث لطرد الخناس الوسواس الخبيث من خلال الحثيث على مواظبة مدارس الحديث وقد ارتأيت وأنا أقوم بجولات دعوية في غرب إفريقيا أنتقل فيها بين مالي والسنغال وساحل العاج وبركنا فاسو والنيجر أن أدلو بدلوي لأنبه على أهمية الذب عن السنة وتمييز الصالح منها من الطالح والعلوم التي تساعد على ذلك، فقد لاحظت أن جميع أو جل الأئمة والدعاة في هذه المنطقة يكتفون برواية كل حديث وينسبونه إلى الهادي الأمين صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم في حين يكون موضوعا تارة و تارة أخرى يكون واهيا أو شديد الضعف وذلك لغفلة منهم شديدة فأردت بهذا المجهود أن أحرك فيهم جذوة الإيمان الرشيدة وعبادة رب العباد المعبود بما شرع لا بما هو مكذوب.
فاعلم وفقني الله وإياك إلى التمسك بالسنة عند فساد الأمة أنه لا بد من الإلمام بعلوم الحديث حتى نميز بين الصالح والطالح من السنة لأننا لا نستطيع الذب عن السنة إلا إذا كانت سنة ثابتة، وقد ارتأينا أن نقدم في هذا الكتاب أربعة أبواب لعلوم الحديث الشريف لا غنى عنها لمن يدعو إلى السنة وتعلمها والتمسك بها فمن هذه العلوم ما هو معروف وقد أُلّف فيه الأقدمون والمتأخرون فلم يبق ما يقال فيه سوى الاجترار والتكرار وعلى سبيل المثال نذكر: علم مصطلح الحديث وعلم الرجال أو علم التعديل والتجريح.

ومن هذه العلوم ما لم ينضج بعد على المستوى النظري فلا يزال يتعثر بتعثرات مشينة وتارة مهينة وبالتالي لا زال من واجب أهل الصنعة أن يغنوها ويثروها بالجهود الجبارة المضنية "فمن طلب العلى سهر الليالي" نذكر منها علوم التعليل والتصحيح وعلوم أطراف الحديث أو تخريج الأحاديث، فهذان العلمان لا غنى عنهما

في حين لا يعد حتى الآن الكثير من المحدثين هذا الفن الأخير علما أي نسقا قائما بذاته مستقلا في الوقت الذي أجزم فيه بأنه لا غنى عنه، يفتقر إليه كل من يهمله هذا العلم الرشيد الذي يؤدي إلى الأجر السديد والنهج المجيد، وقد بينا في مقدمة كتابنا "فتح الرب الساتر لتمييز الحديث المتواتر" [أنه بدون نضج هذا العلم ستبقى الجهود الرامية إلى التعليل والتصحيح مشلولة لأنه ما دمنا لم نقف على جميع طرق الحديث لا يمكننا أن نحكم عليه لا بالصحة ولا بالضعف إلا إذا فرضت منا ضرورة العمل بالحديث ذلك، كما أننا سنبقى دائما مقصرين في حكمنا على تواتر الحديث من عدمه ما دمنا لم نقف كذلك على أطرافه أو طرقه كلها كما أن بعضهم ممن يدعون أنهم من أهل الصنعة لا يميزون بين "التعديل والتجريح" و"التعليل والتصحيح" ويظنون أنهما مدلولان ينطبقان على نفس المعنى في الوقت الذي يشكل كل واحد منهما علما مستقلا بذاته كما أنك تجد بعضهم يظنون أنهما أسماء لمصطلح الحديث، فتراهم لا يهتمون إلا بحفظ الحديث ودراسة مصطلحه، في الوقت الذي لا يتجاوزون فيه التقليد التليد الذي يجعل الإنسان يحاكي البيغاء البليد بتعصب شديد يرميك أحدهم بسم نقيع كلما انتقدت شيخه الذي يقلده ويتخلل بلسانه الكلام الجارح والسب الفاضح والله جل وعلا يقول في محكم كتابه وقوله الحق: [ألم تر كيف ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها ويضرب الله الأمثال للناس لعلهم يتذكرون ومثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة اجتثت من فوق الأرض ما لها من قرار] { الرعد: 78 }.

ولما كنا نسعى إلى التركيز والإفادة والاختصار وبيان السادة "خير الكلام ما قل ودل" وخير العلم سنة الرسل من الكتاب وأقوال سيد الرسل، سنسعى إن شاء الله من خلال هذا المجهود إلى تقديم عجالة وجيزة للتعريف بكل علم من هذه العلوم الأربعة انطلاقا من نشأته وذكر الكتب الرئيسية التي ألفت فيه والثغرات التي مازالت تشله وتؤثر على العمل بالحديث، نسأل الله جل وعلا أن يوفقنا لما يحب ويرضى فينظر إليه بعين الرضى فيجعله في الدنيا مقبولا وفي السماء مقبولا إنه سميع الدعاء مجيب الرجاء فورب: [السماء ذات

الرجع والأرض ذات الصدع إنه لقول فصل وما هو بالهزل []. وما توفيقى إلا بالله عليه توكلت وعليه فليتوكل المتوكلون علما بأن القاضي عياض بن موسى اليحصبي قال في "الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع": "وهو عذب المشرب، رفيع المطالب، متدفق ينبوع، متشعب الفصول والفروع، فأول فصوله: معرفة أدب الطلب والأخذ والسماع، ثم معرفة علم ذلك ووجوهه، وعن يؤخذ، ثم الإتقان والتقييد، ثم الحفظ والوعى، ثم التمييز والنقد بمعرفة صحيحه وسقيمه، وحسنه ومقبوله، ومتروكه وموضوعه، واختلاف روايته وعلله، وميز مسنده من مرسله، وموقفه من موصوله، ثم معرفة طبقات رجاله من الثقة والحفظ، والعدالة والجرح، والضعف والجهالة، والتقدم والتأخر، ثم ميز زيادات الحفاظ وغيرهم فيه، وفصل المدرج أثناءه من أقوال ناقله ثم معرفة غريب متونه وتفسير ألفاظه، ثم معرفة ناسخه ومنسوخه، ومفسره من مجمله، ومتعارضه ومشكله، ثم التفقه فيه، واستخراج الحكم والأحكام من نصوصه ومعانيه، وجلاء مشكل ألفاظه على أحسن تأويلها، ووفق مختلفها على الوجوه المفصلة وتنزيلها، ثم نشر آدابه، وصحة المقصد في ذلك للدين واحتسابه، وكل فصل من هذه الفصول علم قائم بنفسه، وفرع باسق على أصل علم الأثر وآيته".

الباب الأول المصطلح

إن دراسة المصطلح كانت ولا تزال حتى الآن هي المحجة لطلاب علم الحديث ورواده، فينهلون منها ويتصدرون لمنهل تلك الينابيع للإرتواء منها قبل القيام بنشرها لذلك أردنا من خلال هذه العجالة أن نمهد بالأسئلة التالية:

هل دراسة المصطلح علم أم آلة للتفاهم والإفهام؟ متى ظهر مصطلح الحديث؟ ما ذا يتناول هذا العلم وما هو ميدان تطبيقه؟ فبالجواب على هذه الأسئلة جوابا شافيا مقنعا نتمكن من تقديم عجالة لتعريفه وتمييزه عن العلوم الأخرى؟

الفصل الأول تعريف المصطلح

1) تعريف مصطلح الحديث: تقدم المؤلفات المعاصرة تعريفا اصطلاحيا يكاد يكون واحدا وهو: "علم بأصول قواعد يعرف بها أحوال سند الحديث والمتن من حيث القبول والرد" وقال غيرهم: "إنه علم يعرف به أحوال سند الحديث ومنتنه" ومن هذه الأحوال الصحة والحسن والضعف وعلو الإسناد ونزوله، ورفع ووقفه وكيفية تحمله وأدائه وحال رواته من عدالة وضبط الخ.. ومصطلح الحديث يشمل ألفاظا أو مصطلحات شاملة للسند وللمتن والإسناد وهي عبارة عن عروض تنطبق على حال الحديث فتعرفه كما أن أعراض المرض تنطبق على حالة صحية ما تعرفها كمرض مميز مبين للحالات المرضية الأخرى أو الأمراض، وسنبين ما الفرق بين علم مصطلح الحديث وعلم علل الحديث والفرق بين علم التعليل والتصحيح مع علم التعديل والتجريح، وحتى لا نطيل على القارئ فإننا سننطلق من تعريف الحديث وأركان الحديث:

أ) الحديث: عرفه المحدثون بأنه يشتمل على كل ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم من قول وفعل وتقرير وخلق وخلق فيشمل بذلك كل أقواله وأفعاله وكل ما أقره من أقوال وأفعال صحابته وكل ما يتعلق ببشرته ولونه وأوصافه وشمائله، وأما الأصوليون فقد عرفوه بأنه كل قول وفعل وتقرير ثبت عنه صلى الله عليه وسلم قصد التشريع فلا يدخلون فيه كل ما فعله صلى الله عليه وسلم للجبلية أو كل وصف متعلق بصفاته البشرية وشمائله الجبلية وبهذا التعريف الأول يكون الحديث مرادفا للسنة النبوية. فما الفرق بين الخبر والحديث؟ الخبر لغة ضد الإنشاء واصطلاحا جنح المحدثون إلى أنه مرادف للحديث وذهب البعض إلى التمييز بين الخبر والحديث فجعلوا الحديث خاص بالرسول صلى الله عليه وسلم والخبر خاص بغيره فميزوا بذلك بين المحدث الذي يهتم بالحديث وبين المؤرخ الذي يهتم بالخبر.

وما الفرق بين الأثر والحديث؟ فالأثر لغة بقية الدار ونحوها واصطلاحا جنح جمهور المحدثين إلى جعله مرادفا للحديث لأن جميع كتب الحديث تناولت المرفوع والموقوف وفي بعضهم

المقطوع وأطلقت عليها جميعها الأثر فهكذا نجد ما ألفه الحافظ الطحاوي من جمع للأحاديث أطلق عليه أسماء: "مشكل الآثار" و"شرح معاني الآثار" و"شرح مشكل الآثار" ومنه تسمية الطبري لكتابه "تهذيب الآثار" كما نبه على ذلك الشيخ عبد الحي اللكنوي في كتابه "ظفر الأمانى في مختصر الجرجاني"، وذهب بعض علماء خراسان إلى القول بأن الخبر هو المرفوع والمقطوع مبينا أن الأثر بقية الشيء والخبر أصله ولكنه لم يجنح إلى هذا التمييز أحد من جمهور المحدثين فكلهم جمعوا في كتبهم المسند المرفوع والموقوف وفي بعضهم المقطوع.

فإذا عرفت أن هذه الأسماء كلها تدل في غالبيتها على مسمى واحد، فاعلم أن الحديث يشمل السند والمتن والحامل والمتلقي كما سنبين ذلك في النقاط التالية:

(ب) سند الحديث: هو الطريق الذي يتوصل به إلى المتن وله لغتان سند بالتحريك وهو المعتمد الذي يعتمد عليه أهل الحديث في الصحة والضعف.

وسند بالإسكان وهو ما ارتفع وعلا من سفح الجمل وذلك لأن السند يرتفع عادة إلى صاحب الحديث وكثيرا ما يستعمل السند بمعنى الإسناد وهو رفع الحديث إلى قائله فأوصاف الإسناد تتفاوت وتتباين حسب تفاوت وتباين أحواله فيطلق على كل حال من أحواله مصطلح خاص به كما سنبين ذلك.

(ج) متن الحديث: وهو ما ينتهي إليه السند أو الإسناد قيل إنه مأخوذ من المماتنة وهي المباعدة في الغاية، وقيل من: متننت الكيش إذا شققت جلدة بيضته واستخرجتها فكان المسند استخراج المتن بسنده، وقيل من المتن وهو ما صلب وارتفع من الأرض، واصطلاحا هو نص الحديث وقد تطرأ عليه حالات بعد روايته فتحمل كل حالة من هذه الحالات مصطلحا خاصا بها كما سنبين ذلك إن شاء الله.

(د) الحامل أو الراوي وقد يتفاوت في الفضل والإتقان والورع والحفظ والبيان نذكر من هذا التفاوت ما يلي:

1- الطالب وهو مريد علم الحديث الشارع فيه بحيث لم يصل إلى مرتبة الشيخ والمحدث.

- 2- المحدث: وهو الذي حفظ بعض الحديث حوالي عشرة آلاف أو أكثر وقيل من درس الحديث ومصطلحه.
- 3- الحافظ: هو الذي حفظ مائة ألف حديث متنا وإسنادا عالما بأحوال روايتها من جرح وتعديل وتاريخ وفاة وغير ذلك وقيل أقل وتطلق على كل من ألف في الحديث واشتهر بروايته وإن لم يتجاوز هذه المرحلة.
- 4- الحجة: وهو الذي حفظ ثلاثمائة ألف حديث متنا وإسنادا مثال ذلك الإمام البخاري فقد صرح بأنه يحفظ ثلاثمائة ألف حديث صحيح وقيل يحفظ أربع مائة ألف حديث دون منها في صحيحه 7563 وقال ابن الصلاح إنها 4000 بدون المكرر وقيل أكثر من ألفين من غير المكرر كما بين ذلك الزبيدي والألباني وغيرهما -
- 5- الحاكم: وهو الذي أحاط علما بكل ما تمت روايته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كالحاكم أبي عبد الله النيسابوري وأما ما نقله الأخ الفاضل حسن محمد المشاط نقلا عن الشيخ سيدي عبد الله بن الحاج إبراهيم عند ما قال: "قال الناظم في شرح المسمى {نيل النجاح على غرة الصباح}: إن الحاكم عندهم من أحاط علمه بكل ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من صحيح وحسن وضعيف وموضوع وليس وراءه وراء ولا بعده مرمى كالحاكم أبي عبد الله محمد النيسابوري صاحب المستدرک على الصحيحين" قلت في هذا الكلام خطأ من الشيخ سيدي عبد الله بن الحاج إبراهيم لم ينبه عليهما المشاط فوقع في الخطأ معه لأنه سلم له ما قال. الأول منهما قوله "بكل ما روي" فروي بصيغة المربك للمجهول عند أهل الصنعة تفيد التمريض والثاني منهما قوله "ليس وراءه وراء ولا بعده مرمى" فإنه يأتي بعد الحاكم عندهم أمير المؤمنين في الحديث. 6- أمير المؤمنين في الحديث: وهو الذي سلم له من عاصره بتفوقه في الحديث وأنه المرجع في عصره لهذا العلم وقد يكون في عصره حكام وقد لا يكونون، والحاكم الذي وصف بأنه أحاط علما بكل ما تمت روايته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد لا يكون صاحب المستدرک لأن أحمد بن حنبل كان يحفظ ألف ألف حديث وهو في الطبقة التي قبل شيخه ولم تطلق عليه الحاكمية ولا الإمارة ومثله يحيى بن معين الذي كتب ألف ألف حديث بيمينه بينما أطلق

أمير المؤمنين في الحديث على شعبة بن الحجاج (85-160 هـ) وقيل أيضا علي بن عبد الله المدني من أشياخ البخاري.. وأطلقها البعض على ابن حجر، والمعروف أنه بينه وبينها مفاوز، الخ..
 (هـ) المتلقى: وهو الطالب، فطلاب الحديث يتفاوتون من حيث الحفظ والإتقان ودرجة التلقي وسلوك التلقي فمنهم من يخفض الجناح لشيخه ويوقره ويعززه فيتلقى لما يرويه شيخه أو يقرؤه بجدية واجتهاد فيستوعبه ومنهم من يتهاون أو يتساهل أو يغفل وإن من أفضل ما ألف في هذا الباب ما كتبه الحافظ ابن عبد البر في كتابه "جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في حمله ونشره" والقاضي عياض بن موسى في كتابه "الإلماع في معرفة أصول الرواية وتقييد السماع" فقد ركز فيه على أحكام السماع وأنواعه و"الجامع لأدب الشيخ والسماع" للخطيب البغدادي و"الإمتاع بأحكام السماع" للأدفي، الخ..

الفصل الثاني

متى ظهر علم المصطلح وما هي أهم الكتب التي ألفت فيه؟

نشأ علم مصطلح الحديث مع تدوين الحديث وإن كان البعض يقول بأن تدوين الحديث {أو كتابة الحديث} زامن الرسالة النبوية وتنزل الوحي الإلهي، فقد جاء في صحيح البخاري ما يؤكد أن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما كان يكتب الحديث والقرآن ينتزل، وقد روى أبو داود والحاكم وغيرهما عن ابن عمرو قال: "يا رسول الله إني أسمع منك الشيء فأكتبه، قال: "نعم" قلت: في الغضب والرضا قال "نعم، فإني لا أقول فيهما إلا حقا" كما أخرج البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: "ليس أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أكثر حديثا عليه مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب ولا أكتب" وقد روى الترمذي أن سعد بن عباد الأنصاري كان يملك صحيفة جمع فيها طائفة من أحاديث الرسول وسننه، وروى البخاري بأن هذه الصحيفة كانت نسخة من صحيفة عبد الله بن أبي أوفى الذي كان

يكتب الأحاديث بيده، وكان الناس يقرؤون عليه ما جمعه بخطه، وذكر ابن حجر في "تهذيب التهذيب" أن سمرة بن جندب (60 هـ) كان قد جمع أحاديث كثيرة في نسخة كبيرة ورثها ابنه سليمان ورواها عنه، وهي على ما يظن الرسالة التي بعثها سمرة إلى بنيه، وهي التي يقول فيها ابن سيرين "في رسالة سمرة إلى بنيه علم كثير" وذكر ابن سعد في طبقاته أنه كان لجابر بن عبد الله (78 هـ) صحيفة ويرى مسلم في صحيحه أنها في مناسك الحج، كما كان لعلي رضي الله عنه صحيفة ولعلها في البيوع والربا. إلا أن أهل الحديث يؤرخون كتابة الحديث مع محمد بن شهاب الزهري عند ما أمره عمر بن عبد العزيز بجمع الحديث وكتابته في فترة كثر فيها الخلاف والكذب في الحديث فنشأت مع الكذب تجريحات أخرى كالتدليس والإرسال الخفي وغيره والتخريف والاختلاط والوهم وغير ذلك فجنح بعض حذاق جهابذة أهل الصنعة والحفاظ إلى إعلال بعض الأحاديث وأطلقوا على هذه الأضراب من الإعلال والضعف مصطلحات متباينة إلا أنه لم يتم تصنيف تلك المصطلحات وجمعها في كتب مستقلة إلا في القرن الرابع للهجرة نذكر منها:

- 1- القاضي أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الشهير بالرامهرمزي ت 360 هـ له "المحدث الفاصل بين الراوي والواعي".
- 2- الحاكم أبو عبد الله النيسابوري محمد بن عبد الله ت 405 هـ له "معرفة علوم الحديث" ذكر فيها خمسين نوعا وقد هذبه طاهر الجزائري ت 1338 هـ في كتابه "توجيه النظر" وله "المدخل في أصول الحديث".
- 3- الحافظ أبو نعيم الأصبهاني ت 430 هـ أحمد بن عبد الله له "المستخرج على علوم الحديث" وفيه استدراقات على الحاكم.
- 4- الحافظ أبو بكر أحمد بن علي الشهير بالخطيب البغدادي الذي ألف في قوانين الرواية في كتابه "الكفاية في قوانين الرواية" وفي آداب الرواية كتابه "الجامع لآداب الشيخ والسامع" وقد ذهب الحافظ أبو بكر بن نقطه إلى القول بأن المحدثين من بعده عالية على كتبه وقد توفي سنة 463 هـ على الأصح.

- 5- القاضي عياض بن موسى اليحصبي ت 544 هـ له كتاب "الإلماع في ضبط الرواية وتقييد السماع".
- 6- أبو حفص عمر بن عبد المجيد المياني ت 589 وقيل 580 هـ له "ما لا يسع المحدث جهله".
- 7- تقي الدين أبو عمرو الشهير بابن الصلاح ت 643 هـ له كتاب "علوم الحديث" المعروف بمقدمة ابن الصلاح" الذي كان يعد قفزة نوعية في علم المصطلح لأنه كان وافيا نسبيا شاملا لجل ألفاظ المصطلح كاملا فكان كل من جاء بعده يبقى في شباكه لأنه إما أن يقوم بنظمه أو بالتعليق عليه أو بالانتقاد له فيبقى في حظيرته، ومن هم هؤلاء؟
- 8- الحافظ زين الدين العراقي الذي نظم مقدمة ابن الصلاح في ألفية الحديث وشرحها بفتح المغيث كما ألف النكت على ابن الصلاح.
- 9- الحافظ البدر الزركشي (794 هـ) له كتاب "النكت على ابن الصلاح".
- 10- الحافظ البلقيني (805) له كتاب "محاسن الاصطلاح وتضمنين كتاب ابن الصلاح".
- 11- الحافظ شهاب الدين أحمد بن حجر العسقلاني ت (852 هـ) له كتاب "النكت على نكت ابن الصلاح" يرد فيه بعض أو هام شيخه الحافظ العراقي واستدراكاته على ابن الصلاح كما أنه ألف كتابا في المصطلح سماه "نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر" وشرحه في كتاب "نزهة النظر شرح نخبة الفكر".
- 12- الحسين بن محمد عبد الله الطيبي له "الخلاصة في معرفة الحديث".
- 13- الحافظ ابن كثير: الحافظ عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير (ت 774) وعنده الحثيث في علوم الحديث" علق عليه الأستاذ أحمد شاكر الذي قام بتحقيقه.
- 14- الحافظ الذهبي ت (748 هـ) له "كتاب الموقظة في علم مصطلح الحديث".
- 15- كمال الدين جعفر بن ثعلب الأدفوي (675-748) عنده "الإمتاع بأحكام السماع".

- 16- الحافظ محمد السخاوي تلميذ ابن حجر العسقلاني ت (920) له كتاب "فتح المغيـث شرح ألفية الحديث".
- 17- زكريا بن محمد الأنصاري ت (926) عنده "فتح الباقي في شرح ألفية العراقي" وهو أيضا تلميذ ابن حجر.
- 18- الحافظ ابن قطلويغا تلميذ ابن حجر العسقلاني ت (879) له كتاب "شرح نخبة الفكر".
- 19- الحافظ الملا على قاري تلميذ السخاوي ت 1014 هـ له كتاب "شرح نخبة الفكر"
- 20- كذلك أبو الحسن محمد بن عبد الهادي نور الدين السندي المدني الحنفي ت 978 هـ له كتاب "بهجة النظر على شرح نخبة الفكر"
- 21- الحافظ محي الدين النووي ت (677) عنده "كتاب التقريب".
- 22- الحافظ جلال الدين السيوطي ت (911 هـ) له كتاب "تدريب الراوي شرح تقريب النواوي" وهو كتاب جيد على ما فيه من إطناب فهو يعتمد عليه في هذا الباب وله ألفية في المصطلح جيدة رغم ما فيها من أوهام.
- 23- وأخيرا قام العلامة سيدي عبد الله بن الحاج إبراهيم الشنقيطي بمحاولة تهذيب ألفية العراقي في نظم سماه "طلعة الأنوار" وشرحه بما سماه "هدي الأبرار شرح طلعة الأنوار" إلا أن تأليفه لا يخلو من ثغرات خلفها التقليد والغفلة في بعض الأحيان اعتمد جلها محمد حسن المشاط أثناء شرحه لها الذي سماه "رفع الأستار عن مخدرات محيا طلعة الأنوار".
- فكان كل من ألف في هذا الباب لم ينج من الأخطاء والتعثرات إلا الفرسان الذين طوقوا هذا الميدان "مكر مفر مقبل مدبر معا كجلمود صخر حطه السيل من عل".
- ومن كان همه في العلم والتقوى والورع فإن مطية حديث رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم لا بد من أن تجعل منه فارس ميدان للذب عن سنة سيد بني عدنان لأنها جاءت مبينة للقرآن معينة على طاعة الديان ومعرفة دين الرحمن، فقد صح عنه أنه صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم قال: "نصر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها فبلغها من لم يسمعها فرب حامل فقه ليس بفقيه

ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه" حديث متواتر بينا تواتره في كتابنا "فتح الرب السائر لتمييز الحديث المتواتر" وقد سبقنا إلى الحكم على تواتره جلال الدين السيوطي في كتابه "قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة" والحافظ أبو جعفر محمد بن جعفر الكتاني في كتابه "نظم المتناثر في الحديث المتواتر".

فهذا الكتاب ينطلق من قوله تعالى: [وكذلك جعلناكم أمة وسطا] [البقرة 142] وقوله تعالى: [وكان بين ذلك قواما] [ليسد ثغرة في مناهج تعليم المعاهد العالية والجامعات الإسلامية في تعليم علوم الحديث، وبالتالي نقترح على هذه المؤسسات أن تدرس في السنة الأولى مصطلح الحديث مع تطبيقه وتخصص السنة الثانية لتعليم علم الرجال يعني علم التعديل والتجريح" وفي السنة الثالثة" علم التعليل والتصحيح" وفي السنة الرابعة علم "تخريج الحديث أو علم أطراف الحديث" والله نسأله أن يجعله في الدنيا مقبولاً وفي الآخرة مقبولاً إنه سميع الدعاء مجيب الرجااء على عرشه فوق السماء.

الفصل الثالث

3) ماذا يتناول مصطلح الحديث؟ وكما هي أنواع مصطلح الحديث؟.

مصطلح الحديث جاء مع جمع الحديث وتدوينه مع إعلاله وقبوله لذلك جاء عبارة عن أوصاف تطلق على حالة الحديث المرضية أو الصحية سواء في السند أو المتن نبدوها بالصحيح ثم الحسن ثم أنواع الضعيف:

أ) الصحيح: عرفوا الحديث الصحيح بأنه الحديث الذي يرويه عدل ضابط عن مثله مع اتصاله في السند وخلوه من الشذوذ والعلة القادحة، وللحديث الصحيح أقسام هي

1- المتواتر: وهو ما يفيد العلم والعمل وقد أكفروا منكره إذا أقيمت عليه الحجة أنه متواتر وقد ألفنا بفضل الله في ذلك كتاباً سميناه "فتح الرب السائر لتمييز الحديث المتواتر" وقد ألف فيه قبلنا كل من:

*- الحافظ جلال الدين السيوطي في "قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة" وقد أخرج 113 حديثاً وقد شأنه بإدخاله في كتابه ما لا يتصف بمواصفات المتواتر.

*- الحافظ أبو جعفر الكتاني وقد ألف كتاباً سماه "نظم المتناثر في الحديث المتواتر" وقد دفعت به نزعتة الصوفية إلى إدخاله في المتواتر ما هو محل نزاع بين المحدثين هل هو موضوع أو واه كحديث جابر في بدء الخلق في متواتره وقد وصل هذا الكتاب 313 حديثاً هذبناها في كتابنا وأضافنا إليها أكثر من 40 حديثاً لا غبار عليها لم يسبقنا إليها أحد لنقدم كتاباً اشتمل على 234 حديثاً متواترة فيها رب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك دون أن ننسى ذكر الأربعين المتواترة التي ألفها الشيخ التواب صديق حسن علي القتوجي البخاري الحسني. وكذلك لقط اللآلئ المتناثرة من الأخبار المتواترة للحافظ مرتضى الزبيدي.

(2-) المشهور الصحيح وقد ذكره أصحاب مؤلفات المصطلح كابين الصلاح والعراقي وجعلوا المتواتر أعلى درجاته وجعلوه من أعلى درجات الصحيح إلا أنهم في التعريف قصروه على ما رواه ثلاثة فما فوق دون أن يصل المتواتر وانطلاقاً من هذا التعريف جعلوه مرادفاً تارة للمشتهر بحيث لم يشترطوا الصحة فأدخلوا في هذا النوع من الكتب الصحيح والضعيف والواهي والموضوع، وقد ألف في هذا الميدان جلال الدين السيوطي كتاباً سماه "لقط اللآلئ المتناثرة في الأحاديث المشتهرة" وألف الحافظ محمد السخاوي كتابه القيم الذي سماه "المقاصد الحسنة في تبيين كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة" وللعجلوني "كشف الخفا ومزيل الألباس" ولا زلنا نؤلف في هذا الميدان كتاباً سميناه "ما رواه عشرة من الأحاديث المشتهرة" اشترطنا فيه الصحة بحيث يكون الحديث إما متفق عليه بالإضافة إلى وجوده في عشرة كتب من أمهات كتب الحديث وإما أن تكون صحته محل إجماع مع وجوده في عشرة من الكتب.

(3-) الصحيح من الأحاد: وقد جزم بعض أهل كتب المصطلح كالإمام النووي في التقريب واتبعه من جاء بعده أن ما في الكتب الخمسة يحكم عليه بالصحة إلا ما ندر، وذلك لأنهم انطلقوا مما قاله البخاري ومسلم، قال البخاري: "ما أدخلت في كتاب الجامع إلا ما صح

وتركت من الصحيح كي لا يطول" وقال مسلم: "ليس كل صحيح وضعت هنا إنما وضعت هنا ما اجتمعوا عليه" وسلموا بعموم صحة ما في الكتب التي تشترط الصحة كصحيح ابن خزيمة وصحيح ابن حبان وصحيح ابن السكن، ومستدرك الحاكم الخ.. وهذه غفلة منهم كبيرة وهفوة كثيرا ما نرى المقلدة يتساقطون فيها الفوج تلو الآخر وذلك لأن الحديث الصحيح تقدمت مواصفاته كلما توفرت في حديث حكمنا عليه بالصحة وإن كان في كتب الموضوعات كما أنه كلما توأجت علة قاذحة في حديث وإن كان متفق عليه حكمنا عليه بالضعف، ثم إنما ذهب إليه جل أهل علم المصطلح من أن الصحيح أصح ما كان متفقا عليه ثم ما كان في صحيح البخاري وهو الجعفي ثم ما كان في صحيح مسلم ثم ما كان على شرطهما ثم ما كان على شرط البخاري ثم ما كان على شرط مسلم ليس على حاله على الإطلاق فقد يتفان على ما هو محل نظر وقد يكون تارة في مسلم ما هو أصح من البخاري بل إن المحدثين والعلماء من المغرب قدموا مسلم على البخاري كالمازري والقاضي عياض والقرطبي والأبي، الخ.. ثم إن الشروط التي تنسب إليهما إنما هي مواصفات انطبقت على حال أحاديثهم بالإستقراء وليست شروطا اتخذوها وقعدوها، فقد نبه على ذلك الحافظ المقدسي في كتابه "شرط الأئمة" قال الإمام الحافظ أبو الفضل محمد بن الطاهر بن علي المقدسي رحمه الله تعالى: فإن قيل إن كل واحد من هؤلاء الأئمة الستة يعني البخاري ومسلما وأبا داود والترمذي والنسائي وابن ماجه صنف كتابا على حدة ولم يتفقوا على ما أخرج الأول من غير زيادة ونقصان فهل تجري كلها مجرى واحدا في الصحة أم تتباين في المعنى؟ (الجواب) إن من أهل الصنعة سألني ببغداد عن شرط كل واحد من هؤلاء الأئمة في كتابه فأجبتة بجواب أنا أذكره ههنا بعينه ورمته: قلت اعلم أن البخاري ومسلما ومن ذكرنا بعدهم لم ينقل عن واحد منهم أنه قال شرطت أن أخرج في كتابي ما يكون على الشرط الفلاني وإنما يعرف ذلك من سبر كتبهم فيعلم بذلك شرط رجل منهم. فاعلم أن شرط (البخاري ومسلم) أن يخرج الحديث المتفق على ثقته إلى الصحابي المشهور من غير اختلاف بين الثقات الأثبات، ويكون إسناده متصلا غير مقطوع فإن كان للصحابي راويان فصاعدا فحسن وإن لم يكن له إلا

راو واحد إذا صح الطريق إلى ذلك الراوي أخرجاه، إلا أن مسلماً أخرج أحاديث أقوام ترك البخاري حديثهم لشبهة وقعت في نفسه أخرج مسلم أحاديثهم لإزالة الشبهة مثل حماد بن سلمة وسهيل بن أبي صالح.

وقد ذهب ابن الصلاح وابن دقيق العيد والنووي وغيرهم إلى أن شرط البخاري عبارة عن رجاله الذين اختص بهم دون مسلم وعدددهم عند البعض 434 من الرجال كما انفرد مسلم عن البخاري عند البعض 620. وأن شرطيهما ما اتفقا عليه من الرجال الذين خرجوا عنهم وذهب الحاكم إلى أن شرط البخاري هو أن يأتي الحديث من رواية عدلين عن مثليهما إلى منتهاه وهذا ادعاء باطل إذ في ما هو متفق عليه ما هو غريب لا يثبت إلا بإسناد الأئمة، وقال الحافظ ابن حجر في "شرح نخبة الفكر": المراد بشرطيهما رواتهما مع باقي شروط الصحيح، ورواتهما قد حصل الاتفاق على القول بتعديلهم بطريق اللزوم" قلت وهذا فيه نظر لأن من رواتهما من هو هالك مجمع على تضعيفه كعبد الكريم بن أبي المخارق وقد ألفنا كتاباً سميناه "تنبيه المقلد الساري على حديث من جرح من رجال مسلم والبخاري". وسنذكر في باب التعديل والتجريح بعض رواة الصحيحين المجرحين.

ومن أنواع الصحيح أو الحسن كما في تدريب الراوي بتصريف ألفاظ مستعملة عند أهل الحديث مثل: المقبول، والجيد، والقوي والصالح، والمعروف، والمحفوظ، والمجود والثابت.

(4) الجيد: قال في الكلام على أصح الأسانيد لما حكى ابن الصلاح عن أحمد بن حنبل أن أصحابها الزهري عن سالم عن أبيه: عبارة أحمد أجود الأسانيد، هكذا أخرجه الحاكم، قال: هذا يدل على أن ابن الصلاح يرى التسوية بين الجيد والصحيح.

(5) أما الصالح: فهو شامل للصحيح والحسن لصلاحيتهما للاحتجاج، ويستعمل أيضاً في ضعيف يصلح للاعتبار لمن يعمل بالضعيف.

(6) وأما المعروف فهو مقابل المنكر، والمحفوظ مقابل الشاذ، والمجود والثابت يشملان أيضاً الصحيح.

7) ومن ألفاظهم أيضا المشبه وهو يطلق على الحسن وما يقاربه، فهو بالنسبة إليهم كنسبة الجيد إلى الصحيح، قال أبو حاتم الرازي: "أخرج عمرو بن حصين الكلابي أول شيء أحاديث مشبهة حسانا، ثم أخرج بعد أحاديث موضوعة فأفسد علينا ما كتبنا".

8-) الحسن الصحيح: قال ابن حجر في "نخبة الفكر": الحسن الصحيح هو حسن باعتبار وصفه عند قوم صحيح باعتبار وصفه عند قوم، وغاية ما فيه أنه حذف منه حرف التردد لأن حقه أن يقول حسن وهو صحيح وهذا كما حذف حرف العطف من الذي بعده، وعلى هذا ما قيل فيه حسن صحيح دون ما قيل فيه صحيح لأن الجزم أقوى من التردد، وهذا من حيث التردد (وإلا) إذا لم يصل التردد (ف) إطلاق الوصفين معا على الحديث يكون (باعتبار إسنادين) أحدهما صحيح والآخر حسن وعلى هذا ما قيل فيه حسن صحيح فوق ما قيل فيه صحيح فقط).

9-) الصحيح لغيره: وأدنى درجات الصحيح ما أطلقوا عليه الصحيح لغيره، قال ابن حجر في "شرح النخبة": "كما أن الحسن على قسمين كذلك الصحيح، فما سلف هو الصحيح لذاته (و) الحديث (الحسن) لذاته وهو المشهور بالعدالة وصدق راويه (غير أنه كما تقدم متأخر المرتبة في الضبط والإتقان عن راوي الصحيح إلا إذا أتى له طرق أخرى نحوها) أي نحو طريقه الموصوفة بالحسن (من الطرق) المنحطة عنها (صحته) أما عند التساوي أو الرجحان فمجيئه من وجه آخر كاف وهذا هو الصحيح لغيره وتأخير لكونه كالدليل أيضا لدفع الإيراد قبله. وله أمثلة كثيرة (كمتن) أي حديث (لولا أن أشق) على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة (إذ تابعوا محمد بن عمرو ابن علقمة راويه عن أبي سلمة (عليه) في شيخ شيخه حيث رواه جماعة غير أبي سلمة عن أبي هريرة اتفق الشبخان عليه من حديث الأعرج أحدهم، نعم، تابعه محمد بن إبراهيم فيما رواه محمد بن إسحاق عنه عن أبي سلمة لكنه جعل صاحب الحديث زيد بن خالد الجهني، لا أبا هريرة، وفيه قصة، وكذا تابعه المقبري فيما رواه محمد بن عجلان عن أبي سلمة فجعل الصحابي عائشة، وكل منهما متابعة قاصرة، وقد صححه الترمذي عن أبي سلمة عن أبي هريرة وزيد، وصححه ابن حبان

عن عائشة رضي الله تعالى عنها (فارتقى) المتن من طريق ابن علقمة بهذه المتابعات (الصحيح يجري) إليه وإلا فهو إذا انفرد لا يرتقى حديثه عن الحسن لكونه مع صدقه وجلالته الموثق بهما كان يخطئ حيث ضعف ولم يخرج له البخاري إلا مقرونا بغيره، وخرج له مسلم في المتابعات ثم إنه لا يلزم من الاقتصار على هذا المثال الذي تعددت طرقه اشتراط ذلك بالمعتمد ما قدمته.

وكذا من أمثله ما رواه الترمذي من طريق إسرائيل عن عامر بن شقيق عن أبي وائل عن عثمان بن عفان رضي الله عنه " أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخلل لحيته" تفرد به عامر، وقد قواه

البخاري والنسائي وابن حبان، ولينه ابن معين وأبو حاتم وحكم البخاري فيما حكاه الترمذي في "العلل" بأن حديثه هذا حسن، وكذا قال أحمد فيما حكاه عنه أبو داود: أحسن شيء في هذا الباب حديث عثمان، وصححه مطلقا الترمذي والدارقطني وابن خزيمة والحاكم وغيرهم، وذلك لما عضده من الشواهد كحديث أبي المليح الرقي عن الوليد بن زروان عن أنس أخرجه أبو داود وإسناده حسن لأن الوليد بن حبان لم يضعفه أحد، وتابعه عليه ثابت البناني عن أنس وأخرجه الطبراني في الكبير من رواية عمر بن إبراهيم العبدي عنه وعمر لا بأس به، ورواه الذهلي في الزهريات من طريق الزبيدي عن الزهري عن أنس إلا أن له علة لكنها غير قاذحة قاله ابن القطان، ورواه الترمذي والحاكم من طريق قتادة عن حسان بن بلال عن عمار بن ياسر وهو معلول، قال السيوطي، قال شيخنا وله شواهد أخرى دون ما ذكرنا في المرتبة وبمجموع ذلك حكموا على أصل الحديث بالصحة وكل طريق منها بمفردها لا تبلغ درجة الصحيح/هـ" كان هذا تعريف الحافظ ابن حجر في "شرح نخبة الفكر" للصحيح لغيره وأمثلة ذلك نلقناها بالرغم من طولها لنعلق عليها ونبدي ملاحظتين هما:

1) ما الفرق بين الصحيح لغيره إذن والحسن الصحيح الذي عرفه هو – كما تقدم حسب أحد التعريفين- "الحسن الصحيح هو حسن باعتبار وصفه عند قوم صحيح باعتبار وصفه عند قوم"؟ الظاهر من التعريفين – والله أعلم. أن الحديث الحسن الصحيح، صحيح عند البعض، حسن عند البعض الآخر، فهو دون الصحيح وفوق الحسن،

بينما الصحيح لغيره حسن عند الجميع ما لم ترقه كثرة الطرق إلى درجة الصحيح ولكن هل هذا التعريف ينطبق على الأمثلة التي قدمها الحافظ ابن حجر؟ حسب اطلاعي الخاص شتان ما بين الحديث المتواتر والصحيح لغيره.

- 1) فمثلا الحديث الأول: "لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل وضوء" متواتر أخرجه السيوطي في "قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة" عن سبعة وعشرين صحابيا وأقره الحافظ مرتضى الزبيدي في كتابه "لقط اللآلئ المتناثرة في الأخبار المتواترة" كما أقره الحافظ أبو جعفر الكتاني في كتابه "نظم المتناثر في الحديث المتواتر" وخرجناه في كتابنا "فتح الرب السائر لتمييز الحديث المتواتر كما يلي: 1) حذيفة بن اليمان: أخرجه الديلمي والترمذي، 2) ابن عباس: الطبراني والترمذي، 3) عائشة: ابن حبان والبخاري والترمذي، 4) أبو هريرة: أخرجه مالك والشافعي وأحمد والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والدارمي وابن ماجه وأبو عوانة والطحاوي في شرح معاني الآثار" والحاكم والمنذري وغيرهم، 5) أبو أيوب: الديلمي والترمذي، 6) أم سلمة: الديلمي والترمذي، 7) أبو أمامة: الديلمي والترمذي، 8) سهل بن سعد الساعدي: أبو نعيم في "السواك"، 9) أنس: أبو نعيم في السواك والترمذي، 10) ابن عمر: أبو داود والطحاوي في شرح معاني الآثار والطبراني وأبو نعيم في السواك والترمذي، 11) جابر: أبو نعيم في السواك، 12) علي: أحمد والطحاوي في شرح معاني الآثار والطبري والمنذري وحسنه، 13) واثلة بن الأسقع: الديلمي والترمذي، 14) العباس: أحمد والحاكم والطبري والبيهقي، 15) ابن عمرو: الترمذي، 16) أبو موسى: الديلمي والترمذي، 17) زيد بن خالد الجهني: أبو داود والترمذي والنسائي والطحاوي والبيهقي، 18) ثمام بن عباس: أحمد والترمذي 19) حسان بن عطية: ابن أبي شيبه، 20) قثم بن عباس: أحمد، 21) رجل من الصحابة لم يسم: أحمد والطحاوي في شرح معاني الآثار، 22) زينب بنت جحش: أحمد، 23) أم حبيبة: ابن أبي خيثمة في تاريخه والترمذي، 24) جعفر بن أبي طالب: الطبراني، 25) أسامة بن زيد: ابن منيع في "مسنده"، 26) عبد الله بن الزبير مسدد في مسنده وعنه ابن

- حجر في المطالب العالية، (27) عبد الله بن حنظلة: ابن منده في مسنده والترمذي، (28) أبو بكر الصديق: الديلمي والترمذي، قلت وفي الباب عن (29) الفضل بن عباس، (30) عمار بن ياسر، (31) أبو ذر، (32) جبير بن مطعم، (33) أبو الطفيل، (34) رافع بن خديج، (35) عامر بن ربيعة، (36) ابن مسعود، (37) أبي خيرة الصباحي، (38) معاذ، (39) محرز، (40) المطلب بن عبد الله، (41) غيرهم فلا أظن الحديثي سيتردد في الحكم على هذا الحديث بالتواتر وإنما قدمه الحافظ ابن حجر كمثال فلم يحسن الاختيار فيه وإنما قد يعذر في اختيار مثال حديث " **كان يخلل لحيته** " فهذا الحديث وإن كان أخرجه السيوطي ضمن المتواتر عن سبعة عشر صحابيا وقلده الحافظ مرتضى الزبيدي وكذلك الكتاني فقد بينا حقيقته في كتابنا "فتح الرب السائر لتمييز الحديث المتواتر" حيث قلنا رواه:
- 1- أنس: أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه بسند فيه يحي بن كثير وهو ضعيف والحاكم قال ابن القيم نقلا عن ابن حزم لا يصح.
 - 2- عثمان بن عفان: الترمذي وقال قال البخاري أصح شيء في هذا الباب عامر بن شقيق عن أبي وائل عن عثمان وقال الترمذي حسن صحيح وأخرجه الدارمي وابن ماجه وابن الجارود وابن خزيمة.
 - 3- (علي : الترمذي.
 - 4- (عمار: الترمذي وابن ماجه والحاكم وأعله الزيلعي في نصب الراية.
 - 5- (أبو أيوب: الترمذي وابن ماجه بإسناد ضعيف.
 - 6- (عائشة: الحاكم والترمذي،
 - 7- (ابن أبي أوفى: الترمذي والطبراني.
 - 8- (ابن عباس: الطبراني.
 - 9- (ابن عمر: ابن ماجه والطبراني بسند لين.
 - 10- (أبو أمامة: الطبراني.
 - 11- (أبو الدرداء: الطبراني.
 - 12- (أم سلمة: الطبراني والترمذي.
 - 13- (جابر: ابن عدي.
 - 14- (جرير: ابن عدي.

- 15- (جبير بن نفير مرسلا: سعيد بن منصور في سننه.
- 16- (كعب بن مالك: الطبراني
- 17- (أبو بكر: البزار بإسناد فيه ضعف.
- 18- (عبد الله بن عكبره وزاد الزيلعي.
- 19- (كعب بن عمرو اليماني.
- قلت بقي عليهم كعب بن مالك وأبو بكره وعله هذا الحديث ما أخرجه عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي في "عله حيث قال: "سمعت أبي يقول: لا يثبت في تخليل اللحية حديث" وقال الترمذي في "العلل الكبير" سألت محمد بن إسماعيل (يعني البخاري)؟ عن هذا الحديث فقال: "أصح شيء في هذا الباب عامر بن شفيق عن أبي وائل عن عثمان" وقال الترمذي: "حسن صحيح" وبالتالي فإن ارتقى الحديث إلى الصحة، فإنه لا يرتقي إلى التواتر ما دام أحد جهابذة علم التعليل والتصحيح والتعديل والتجريح {وهو أبو حاتم الرازي} يطعن في صحته وثبوته أصلا، فمن قواعد القطع بتواتر الحديث تقبل جميع جهابذة علم علل الحديث له إذ هو يفيد اليقين – يعني العلم قبل العمل- وهنا يتصحح ويرتقي من الضعف إلى الصحة لكثرة طرقه فيكون مثالا على الصحيح لغيره كما بين ذلك الحافظ ابن حجر في "شرح النخبة".
- (ب)- الحديث الحسن: لغة ما تشهيه النفس واصطلاحا حده الحافظ أبو عيسى الترمذي وهو أول من أدخله المصطلح وإن كان استعمل قبله ليدل على الصحيح – بأنه هو ما دون الصحيح من حيث ضبط رجاله والعدالة والشهرة، ومال إلى هذا التعريف الخطابي وابن الجوزي، وقد وقع تباين في تعريفه وحده فمال الترمذي إلى ضرورة مجيئه من عدة طرق، وقال الحافظ ابن حجر في "شرح نخبة الفكر": "والحديث (الحسن) لذاته وهو المشهور بالعدالة وصدق راويه غير أنه كما تقدم متأخر المرتبة في الضبط والإتقان عن راوي الصحيح (إذا أتى له طرق أخرى نحوها) أي نحو طريقه الموصوفة بالحسن (من الطرق) المنحطة عنها (صحته) أما عند التساوي أو الرجحان فمجيئه من وجه آخر كاف وهذا هو الصحيح لغيره" فما الفرق إذن بين الصحيح لغيره والحسن؟ لقد تقدم التمييز بين الصحيح لغيره والحسن الصحيح والآن نرى من

الضروري تمييز الصحيح لغيره عن الحسن، فالفرق بينهما أن الحسن إذا جاء عن طرق كثيرة تكون هذه الطرق كلها معلولة فنتجبر بتعددتها وترتقي إلى الحسن بينما الصحيح لغيره يتحقق بتعدد طرق حسان كلها أو جلها لذلك تردد الكثير من جهابذة أهل الصنعة في الحكم على بعض الأحاديث لأنه يرتبك في تصنيفها هل هي من أعلى درجات الحسن أم من أسفل درجات الصحيح فهكذا نجد الحافظ ابن حجر في "شرح نخبه الفكر في مصطلح أهل الأثر" يقول في تعريف الحسن لذاته: "نحو حديث المستور إذا تعددت طرقه، وخرج باشتراط باقي أوصاف الضعيف وهذا النوع من الحسن مشارك للصحيح في الاجتماع به وإن كان دونه، ومثابه في أقسامه إلى مراتب بعضها فوق بعض و بكثرة الطرق يرتقي إلى الصحة وسبقه إلى هذا الارتباك والخجل الإمام الذهبي حين قال: في الموقظة "الحسن أيضا على مراتب، فأعلى مراتبه بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، وعمر بن شعيب عن أبيه عن جده، وابن إسحاق عن التيمي وأمثال ذلك مما قيل إنه صحيح، وهو من أدنى مراتب الصحيح" وهكذا تجد أهل الصنعة كثيرا ما يترددون في الحكم على الحديث أحيانا هل هو حسن أو صحيح وأحيانا هل هو حسن أو ضعيف لأنه حسن لغيره ولم يتحقق عندهم اعتبار فيما يخص بالشواهد والمتابعات، وهنا يتميز فضل علم "علل الحديث" أو علم التعليل والتصحيح.

(ج) - أنواع الضعيف: الضعيف هو المردود لفقدانه شروط القبول وهي خمسة:- كما تقدمت في تعريف الصحيح- وهي: العدالة، والضببط، والاتصال، وعدم الشذوذ، والخلو من العلة القادحة أو لفقدان إحدى هذه العناصر الخمسة. وأنواع الضعيف هي:

1) - الحسن لغيره: الحسن لغيره لا يمكنه أن يكون، بأي حال من الأحوال، من أنواع الصحيح لأنه يبقى ضعيفا ما لم يجد متابعا يرقيه إلى الحسن فإذا وجد متابعا أو شاهدا أو ما يعضده لم يعد ضعيفا مثال ذلك حديث المستور أو مجهول الحال وكذلك قليل الأوهام والصدوق الذي يهيم أو يخطئ من رجال الصحيحين وكذلك المرسل إذا كانت له طريق أخرى فيها انقطاع، وكذلك مرسل ابن المسيب وغيره من الذين لا يروون إلا عن الثقات عند المتعنتين

والمثال على الحسن لغيره، قال محقق كتاب ابن أبي الدنيا (من عاش بعد الموت) قال: حدثنا خالد بن خدّاش بن عجلان المهلبى وإسماعيل بن إبراهيم بن بسام قالاً: بنا صالح المري عن ثابت البناني عن أنس بن مالك قال: "عدت شاباً من الأنصار فما كان بأسرع من أن مات، فأغمضناه ومددنا عليه الثوب فقال بعضنا لأمه: احتسبيه! قالت: وقد مات؟! قلنا: نعم، قالت: أحق ما تقولون؟! قلنا نعم، فمدت يديها إلى السماء وقالت: اللهم إني آمنت بك، وهاجرت إلى رسولك، فإذا نزل بي شدة دعوتك ففرجتها، فأسألك لا تحمل علي هذه المصيبة اليوم، قال: فكشف الثوب عن وجهه فما برحنا حتى أكلنا وأكل معنا!"

قال محققه: حسن لغيره أخرجه المصنف أيضاً في كتاب "مجابى الدعوة" وأخرجه أيضاً ابن عدي والبيهقى وأبو نعيم كلاهما في "الدلائل" كلهم عن صالح المري، وهو ضعيف، وأخرجه أيضاً البيهقى من طريق عيسى بن يونس عن عبد الله بن عون عن أنس، وفيه أن ذلك كان بحضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال ابن كثير في "تاريخه": وهذا إسناد رجاله ثقات، ولكن فيه انقطاع بين عبد الله بن عون وأنس، قلت: والحديث حسن لغيره/"ه، قلت معقبا عليه: وهذا تساهل منه لأن صالح المري قال فيه أهل التعديل والتجريح: اكتفى ابن حجر في التقريب بالقول عنه: ضعيف، قلت وقد بين تجريحه أكثر في "تهذيب التهذيب" حيث قال: "قال عباس عن ابن معين: ليس بشيء، وقال جعفر الطيالسي، عن يحيى كان قاصاً وكان كل حديث يحدث به عن ثابت باطلاً، وقال عبد الله بن علي ابن المديني: ضعفه أبي جدا، وقال محمد بن عثمان بن أبي ثابت عن علي: ليس بشيء، ضعيف، وقال عمرو بن علي: ضعيف الحديث، يحدث بأحاديث مناكير عن قوم ثقات وكان رجلاً صالحاً، وكان يهتم بالحديث، وقال الجوزجاني: كان قاصاً، وأهـى الحديث وقال البخاري: منكر الحديث، وقال الأجرى: قلت لأبي داود: يكتب حديثه؟ فقال: لا، وقال النسائي: ضعيف الحديث، له أحاديث مناكير، وقال مرة متروك الحديث، وقال صالح بن محمد: كان يقص، وليس هو شيئاً في الحديث، يروي أحاديث مناكير عن ثابت والجريري، وعن سليمان التيمي أحاديث لا تعرف" وقال ابن عدي بلفه لا يعتمد

الكذب، بل يغلط شيئا، وقال ابن حبان في "الضعفاء": كان من عباد أهل البصرة وقرائهم، وهو الذي يقال له صالح بن بشير المري الناجي، وكان من أحزن أهل البصرة صوتا وأرقهم قراءة غلب عليه الخير والصلاح حتى غفل عن الإتيان في الحفظ، وكان يروي الشيء الذي سمعه من ثابت والحسن ونحو هؤلاء على التوهم، فجعله عن أنس فظهر في روايته الموضوعات التي يرويها عن الأثبات" قلت هكذا يتبين أن تجريحه من قبل عدالته عند البعض وحفظه عند الجميع وأن روايته عن ثابت- كما هو عندنا - من مناكيره أو موضوعاته فالحديث بعيد من الحسن لغيره، بل منكر كيف لا وقد قال عنه البخاري: منكر الحديث، ونقل عنه محمد السخاوي في فتح المغيث بأنه من قال عنه منكر الحديث: لا تحل الرواية عنه ولا يصلح للمتابعة كما بين ذلك مقبل الوداعي في تحقيقه لكتاب الدارقطني عند حديث أبي بن العباس، وأما الحسن لغيره فهو ما أخرجه ابن أبي حاتم قال حدثنا سويد بن سعيد حدثنا علي بن مهر عن عبد الرحمن بن إسحاق عن شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيامة جاء مناد فنادى بصوت يسمع الخلائق سيعلم أهل الجمع اليوم من أهل الكرم ثم يرجع فينادي ليقيم الذين كانت تتجافى جنوبهم عن المضاجع"** فيقومون وهم قليل"، فعلة هذا الحديث شهر بن حوشب كثير الإرسال والأوهام فمنهم من حسن حديثه ومنهم من قال إن حديثه حسن لغيره وهو من رجال مسلم، والله تعالى أعلم.

(2) المرسل: هو أن يسقط التابعي الصحابي من إسناده، فيقول مباشرة قال النبي صلى الله عليه وسلم وحكمه عند جمهور المحدثين من عهد الشافعي الضعف، واستثنى بعضهم مرسل سعيد بن المسيب والشعبي، الخ.. وقد بينا في كتابنا "الإشعاع والإقناع بمسائل الإجماع" معقبين على إجماع الحافظ ابن عبد البر الواهم حين قال في "التمهيد": "وزعم الطبري أن التابعين بأسرهم أجمعوا على قبول المرسل ولم يأت عنهم إنكاره ولا من أحد من الأئمة بعدهم إلى رأس المائتين" فبيننا نقيض ذلك قائلين "للأئمة مذاهب في المرسل، مرجعها إلى ثلاثة: الأول ضعيف، الثاني: حجة مطلقا، الثالث:

التفصيل فيه، فأما المذهب الأول فهو المشهور كما بين ذلك النووي في التفرير وفي شرح المهذب وكذلك مسلم في مقدمة صحيحه، وقال الحافظ محمد السخاوي في شرح ألفية الحديث بعد ما روى عن الحاكم أنه أخبر عن سعيد بن المسيب عدم قبول المرسل ما نصه: "وبسعيد يرد على ابن جرير الطبري من المتقدمين وابن الحاجب من المتأخرين ادعاهم إجماع التابعين على قبوله إذ هو من كبارهم مع أنه لم يتفرد من بينهم بذلك، بل قال به منهم ابن سيرين، والزهري، وغايته أنهم غير متفقين على مذهب واحد كاختلاف من بعدهم، ثم إن ما شعر به كلام أبي داود في كون الشافعي أول من ترك الاحتجاج به، ليس على ظاهره، بل هو قول ابن مهدي، ويحيى القطان، وغير واحد ممن قبل الشافعي" وقد احتج بالمرسل أبو حنيفة ومالك، وأحمد، وغيرهم، وكان بعض المحدثين يطلقون المرسل على ما سقط من سنده واحد قبل أن يفصلوا بين المعلق، والمنقطع، والمرسل كما أنه هناك ما يسمونه بالمرسل الخفي وهو يختلف عن التدليس قال الحافظ ابن حجر في "شرح النخبة": "المرسل الخفي إذا صدر من معاصر لم يلق من حدث عنه، بل بينه وبينه واسطة، والفرق بين المدلس والمرسل الخفي دقيق حصل تحريره بما ذكر هنا وهو أن التدليس يختص بمن روى عن عرف لقاؤه إياه، فأما إن عاصره ولم يعرف أنه لقيه فهو المرسل الخفي، ومن أدخل في تعريف التدليس المعاصرة ولو بغير لقي لزمه دخول المرسل الخفي في تعريفه، والصواب التفرقة بينهما، ويدل على أن اعتبار اللقي في التدليس دون المعاصرة وحدها لا بد منه لإطباق أهل العلم بالحديث على أن رواية المخضرمين كأبي عثمان النهدي وقيس بن أبي حازم عن النبي صلى الله عليه وسلم من قبيل الإرسال لا من قبيل التدليس، ولو كان مجرد المعاصرة يكتفى به في التدليس لكان هؤلاء مدلسين لأنهم عاصروا النبي صلى الله عليه وسلم ولكن لم يعرف هل لقوه أم لا". قلت وقد زعم ابن كثير في تفسيره أن الإمام مالك كثير الإرسال الخفي، وهذا غير صحيح وإنما قد يفعله أحياناً.

3- (المضعف: عرف ابن الحوزي المضعف بأنه هو الذي لم يجمع على ضعفه فضعفه بعض أهل الصنعة وقواه أو جوده بعض آخر،

وهو أعلى مرتبة من الضعيف المجمع على تضعيفه، قال الحافظ محمد السخاوي في كتابه "فتح المغيـث شرح ألفية الحديث" ما نصه: "ومحل هذا إذا كان التضعيف هو الراجح أو لم يترجح شيء، وإلا فيوجد في كتب ملتزمي الصحة حتى البخاري مما يكون من هذا القبيل أشياء" قلت وقد استدرك الدارقطني على الصحيحين حوالي مائتين وعشرة أحاديث وقد رد على بعضها الحافظ ابن حجر في مقدمة "فتح الباري" "هدي الساري إلى رجال البخاري" وقد عقدنا لذلك بابا في كتابنا "تنبيه المقلد الساري على حديث من جرح من رجال مسلم والبخاري" وأما كتب الأربعة الباقين من الستة ففي سادسهم خلاف فسنن ابن ماجه تفردت بأحاديث عن رجال متهمين بالكذب ووضع الحديث وسرقته وقد نقل السخاوي عن العلائي أنه قال ينبغي أن يكون كتاب الدارمي سادسا للخمسة بدله فإنه قليل الرجال الضعفاء، نادر الأحاديث المنكرة والشاذة، وإن كانت فيه أحاديث مرسله وموقوفة فهو مع ذلك أولى منه، قلت وانطلق بعض العلماء من هذا البعد الحديثي فأحلوا محله موطأ الإمام مالك بن أنس في مصنفاتهم كرزين بن معاوية السرقطسي الأندلسي المتوفى 535 هـ في كتابه الذي جمع فيه الكتب الستة مع زيادات من عنده. وقد سماه "التجريد للصحاح والسنن" وتبعه المجد بن الأثير في جامع الأصول" فأول من ألحق سنن ابن ماجه بالستة أبو الفضل بن طاهر حين أدرجه معها في كتابه "الأطراف" وكذلك في كتبه "شروط الأئمة الستة" وتبعه الحافظ عبد الغني المقدسي في كتاب "الإكمال في أسماء الرجال" الذي هذبه الحافظ المزني، فقدموه منذ ذلك الوقت لما يمتاز به على موطأ مالك من كثرة الزوائد على الكتب الخمسة ولكن سنن الدارمي تبقى أصح منه.

وأما كتب السنن الثلاثة الباقية ففيها من الضعيف والمنكر عدد لا يستهان به وأكثرها ضعفا سنن الترمذي وأقلها ضعفا سنن النسائي: وقد قام مؤخر الشيخ محمد ناصر الدين الألباني بتمييز ضعيفها عن صحيحها وطبعت هذه الكتب لكنه تارة يذهل عن النزر اليسير من أحاديثها فلا يخرجها في الصحيحة ولا في الضعيفة كما أنه اكتفى في هذا الجهد الهائل بقوله "صحيح" أو بقوله "ضعيف" وهذه عبارات لا يستفيد منها إلا المقلدة، فكما أنهم لا يتقبلون الجرح إلا

مبيناً فكذلك شأن التعليق لا ينبغي تقبله إلا مبيناً مصداقاً لقوله جل
وعلا [قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين] {البقرة: 111} وقد قال
الإمام مالك "كل إنسان يؤخذ من قوله ويترك إلا المعصوم صلى
الله عليه وسلم، خاصة وأن الشيخ الألباني رحمه الله وإيانا له
أخطاء، وفي بعض الأوقات أوهام تقدم على ذلك مثلاً بسيطاً: حكم
الألباني رحمه الله وإيانا على حديث في سنن الترمذي بالوضع تبعاً
لأبي حاتم الرازي كما في "العلل" لابنه عبد الرحمن وكذلك أبي
الحسن علي بن القطان الفاسي ونحن إذ لا نلوم الألباني في حكمه
على هذا الحديث بالوضع لأن هذا من حقه فقد سبقه الحافظ ابن
الجوزي إلى الحكم على حديث من أحاديث صحيح مسلم بالوضع،
وكذلك ابن حزم بل مأخذنا على الألباني هو: أولاً وهمه وثانياً
إيهامه غيره من مقلديه، فعند ما يقول في المجلد الأول من كتابه
"إرواء الغليل تخريج أحاديث منار السبيل" ص 287 "الوقت الأول
من الصلاة رضوان الله، والوقت الآخر عفو الله"
قال
الألباني "موضوع أخرجه الترمذي (321/1) والدارقطني (92/1)
والبيهقي (435/1) وكذلك أبو محمد الخلال في "مجلسين من الأمالي"
(ق/3/134) من طريق يعقوب بن الوليد المديني عن عبد الله بن
عمر عن نافع عن ابن عمر به وضعفه الترمذي بقوله "هذا حديث
غريب، وقد روي عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
نحوه" قلت هنا وهم الشيخ الألباني فلو سلمت ما قاله دون أن أرجع
إلى أصل الحديث لمتابعة تعليق الحافظ ابن القطان لأوهمني ما في
الإرواء فرجعت إلى السنن حيث قال أبو عيسى الترمذي: حدثنا
أحمد بن منيع حدثنا يعقوب بن الوليد المدني عن عبد الله بن عمر
عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم: "الوقت الأول من الصلاة رضوان الله والوقت الآخر عفو الله"
قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب، وقد روي عن ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال وفي الباب عن: علي، وابن
عمر، وعائشة، وابن مسعود" فوهم الشيخ الألباني بقوله: "ضعفه
الترمذي بقوله غريب، والترمذي كما رأيت حسنه بقوله "حسن
غريب" والحديث خرجناه وعلقنا عليه وأعطيناه كمثل على تساهل
الترمذي في باب علم الرجال أو علم التعديل والتجريح في الفصل

السادس: تطبيقات من أنواع التعديل وأنواع التجريح، فهذا الحديث له ثمانية أسانيد لكنه- وكما يقولون- قد لا تزيد كثرة طرق الحديث إلا وهنا فتدفع الحديثي إلى الميل إلى الحكم عليه بالوضع كما فعل أبو حاتم الرازي وابنه عبد الرحمن وابن القطان الفاسي والألباني وغيرهم من المتشددين، فليس هذا الحديث الوحيد الذي طعن فيه بالوضع من سنن الترمذي، بل معه غيره كثير كما في الموضوعات لابن الجوزي وستأتي.

وأما سنن أبي داود فهي أكثر السنن الثلاثة ضعفا عند الألباني ويكفي أن تراجع ضعيف سنن أبي داود للتأكد من صحة ما نقول، فالترمذي وإن كان شيخه البخاري وله كتابان في علل الحديث من فتاوي شيخه وكذلك أبو داود السجستاني وإن كان شيخه الإمام أحمد بن حنبل المعروف بدقة معرفته بعلم الحديث والرجال وقرينه الأثرم حيث قال المحدثون إن أمه جنية لمعرفته بالعلل، وتلميذهما أبو بكر الآجري، فإنهما تساهلا في سننهما فأكثرنا فيهما من الضعيف والواهي، وإني لا زلت أتذكر يوما وأنا في الجامع السعودي في مدينة نواكشوط الموريتانية حين قال أحد المصلين عند الإقامة: "أقامها الله وأدامها ما دامت السماوات والأرض" فقلت للقائل إن كنت مستنا برسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا حديث واه لا يجوز الاحتجاج به فقال لي "الإمام تحت الشجرة" ولعل الإمام قال نفس الشيء لأنه التفت إلي وقال لي: "الحديث رواه أبو داود وسكت عليه" فلعل الإمام قلد أبا داود ومن بعده النووي، فقد نقل الحافظ محمد السخاوي في "شرح الألفية" قال أبو داود: "وما به وهن شديد قلته وحيث لا فهو صالح خرجته، وبعضه أصح من بعض" قال ابن الصلاح فعلى هذا (ما) وجدناه مذكورا (به) أي بالكتاب (ولم يصح) عند واحد من الشيخين وغيرهما ممن يميز بين الصحيح والحسن (وسكت) أي أبو داود (عليه) فهو (عنده) أي أبي داود (له الحسن) { } وتأيد تسميته حسنا بالرواية المحكية لابن كثير، وهو الذي ثنى عليه المنذري فإنه قال في خطبة "الترغيب" وكل حديث عزوته إلى أبي داود وسكت عنه فهو كما ذكر أبو داود ولا ينزل عن درجة الحسن، وقد يكون على شرط الشيخين/ه قلت والحق ما ذهب إليه الحافظ ابن رشيد الفاسي حين

قال: "إن الحديث قد يبلغ عند أبي دواد الصحة وهو ليس بذلك
أحرى أن يكون سكت عليه فقط فقد قال السخاوي في كتابه "فتح
المغيث شرح ألفية الحديث": "اعترض الحافظ المتقن الثقة المصنف
أبو عبد الله- وقيل أبو بكر- (ابن رشيد) محمد بن عمر بن محمد بن
عمر بن محمد بن إدريس السبتي الأندلسي المالكي المتوفى سنة
اثننتين وعشرين وسبعمائة (722) بفاس عن خمس وستين على ابن
الصلاح حيث (قال) فيما حكاه عنه ابن سيد الناس في شرح
الترمذي وحسنه (وهو متجه) ليس يلزم أن يستفاد من كون الحديث
لم ينص عليه أبو داود بضعف ولا نص عليه غيره بصحة أن
الحديث عنده حسن قال "الحق أن ما وجدناه ما لم يبينه ولم ينص
على صحته أو حسنه أحد ممن يعتمد فهو حسن وإن نص على
ضعفه من يعتمد أو رأى العارف في سنده ما يقتضي الضعف، ولا
جابر له، حكم بضعفه ولم يلتفت إلى سكوته" قلت وهكذا ينبغي أن
ننطلق دائما في أقوالنا وتصرفاتنا من قواعد التحديث، يعني من
قواعد التعديل والتجريح والتعليل والتصحيح، فقد يصح الحديثي
حديثا أو يضعفه وبعد ذلك يتضح عكس فعله ذلك، فبالنسبة للترمذي
فقد قدمنا له مثالا وهو الحديث الذي بدأنا به هذا الجهد وأما بالنسبة
لأبي داود - الذي قلده الإمام الذي تحت الشجرة - في حديث
"أقامها الله وأدامها ما دامت السماوات والأرض" فيكون ردنا عليه
أن الزيادة الأخيرة "ما دامت السماوات والأرض" فهذه الزيادة
منكرة جدا لم يخرجها أبو داود وإنما أخرجها الإمام الغزالي في
الإحياء بسند واه لأنها تعارض ما في صحيح مسلم "لا تقوم الساعة
إلى على شرار الناس" الحديث وسيأتي تخريجه. وقد اقتصر أبو
داود على الشطر الأول وهو "أقامها الله وأدامها" وسنده كما في
سنن أبي داود: حدثنا سليمان بن داود العنكي، حدثنا محمد بن ثابت،
حدثني رجل من أهل الشام، عن شهر بن حوشب عن أبي أمامة أو
عن بعض أصحاب رسول الله صلى عليه وسلم "الحديث" ففي هذا
الحديث أربع علل هي: 1-) محمد بن ثابت العبدي أبو عبد الله
البصري لينه ابن معين وأبو حاتم والبخاري والنسائي وابن عدي
وأبو داود السجستاني وأبو أحمد الحاكم ومحمد بن سليمان ووثقه
العجلي وسنأتي ترجمته. 2-) عن رجل من أهل الشام فهذا مبهم قال

البيقوني "ومبهم ما فيه راو لم يسم" ولا يقبل حديثه لانقطاع
سنده.3-) عن شهر بن حوشب قال عنه في التقريب: "كثير الخطأ
والإرسال" مع أنه من رجال مسلم والسنن. ولا نعتبر هنا قصة
الخريطة في حقه كما بين ذلك ابن القطان. 4-) اضطراب شهر بن
حوشب لأنه لما كان كثير الخطأ قال عن أبي أمامة أو عن بعض
أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فتبين عدم ضبطه
واضطرابه وقد ذكر الشوكاني والألباني علتين من هذه العلل بقيت
عليهما علتان هما ضعف محمد بن ثابت واضطراب شهر بن
حوشب وما كان هذا حاله لا يصلح للاحتجاج ولا للعمل به ولو في
فضائل الأعمال والله تعالى أعلم.

4-) **المبهم**: المبهم ما أبهم من إسناده راو كأن يقول الراوي عن
فلان، أو عن رجل، أو عن شيخ، الخ. قال البيقوني في نظمه
"ومبهم ما فيه راو لم يسم" وقد غفل عن ذكره سيدي عبد الله في
كتابه "طلعة الأنوار" ومثاله من الحديث ما أخرجه أبو داود من
طريق حجاج بن قرافصة عن رجل عن أبي سلمة عن أبي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "المؤمن غر
كريم" وقد يكون الإبهام في المتن، ومثاله كما بيناه في كتابنا "حديث
الحج عرفه من نفائس أسرار المعرفة" عن أبي هريرة رضي الله
عنه قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "يا أيها الناس
قد فرض الله عليكم الحج فحجوا" فقال رجل: أكل عام يا رسول
الله؟ فسكت حتى قالها ثلاثا، فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم: "لو قلت نعم، لوجبت، ولما استطعتم، ثم قال: ذروني ما
تركتم، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على
أنبيائهم، فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن
شيء فدعوه" أخرجه أحمد ومسلم والدارقطني وغيرهم وأخرج
البخاري آخره. وقد ألف في هذا الصنف الأخير يعني الإبهام في
المتن الخطيب البغدادي.

والذي يهمنا هنا هو الإبهام في السند لأنه يرد به الحديث، ومن
قواعد التحديث – خلافا للإبهام في المتن- أنه لو جاء الحديث بإسناد
آخر متصل أن ذلك لا يفيد تبين الإبهام واختلفوا في إيصال المرسل
إلا أن الحافظ ابن حجر قال في كتابه "شرح نخبه الفكر": "ويستدل

على معرفة اسم بوروده من طريق أخرى مسمى فيها (و) صنفوا (المبهمات) ولا يقبل حديث (المبهم) ما لم يسم، لأن شرط قبول الخبر عدالة راويه" قلت ذهب جماعة إلى أن المبهم إذا كان في عصر التابعين أو القرون المشهود لها بالخير فإنه يستأنس بروايته، واستضاء بها كما في "لمحات في أصول الحديث" و"توجه النظر إلى أصول الأثر" لطاهر صالح الجزائري والفلاتي في رسالة الدكتوراه "الكذابين في الحديث" وتبع ابن حجر محمد ناصر الدين الألباني حيث قال في "إرواء الغليل" (121/3) ص 179 معقبا على حديث: "عن علي رضي الله تعالى عنه أنه كان يكبر حتى يسمع أهل الطريق" فقال: "لم أفق عليه، وروى ابن أبي شيبه (2/12) عن رجل من المسلمين عن حنش المعتمر أن عليا يوم أضحى كبر حتى انتهى إلى العيد وسنده حسن لولا الرجل الذي لم يسم {لأن الشرط قبول الخبر عدالة راويه} ولكن سماه الدارقطني (179) واسمه "سعيد بن أشوع" ولم أجد له ترجمة.

قلت كما أن الرجل الذي أبهم في رواية أبي داود من طريق حجاج بن قرافصة – قالوا – هو يحي بن أبي كثير كما في رواية أخرى لأبي داود.

5 المنقطع: المنقطع ما سقط من سنده راو واحد غير الأخير وهو الصحابي (فهذا يسمى المرسل) وغير الراوي الأول { يعني شيخ الراوي لأنه تعليق} ومثال ذلك ما رواه عبد الملك بن عمر عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ رضي الله عنه قال: أتني النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله ما تقول في رجل لقي امرأة يعرفها فليس يأتي الرجل من امرأته شيئا إلا قد أتاه منها غير أنه لم يجامعها؟ قال فأنزل الله هذه الآية [وأقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل] قال له النبي صلى الله عليه وسلم: "توضأ ثم صل" أخرجه أحمد والترمذي والحاكم والدارقطني والبيهقي، فهذا الخبر منقطع لأن ابن أبي ليلى لم يسمع من معاذ بن جبل رغم معاصرته إياه وهذا يسمى الإرسال الخفي، ومثاله أيضا: قضاء صوم التطوع من رواية أبي الأحوص عن طلحة بن يحيى عن مجاهد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال الحافظ أبو الحسن علي بن القطان الفاسي بانقطاعه عند أهل الحديث لعدم

سماح مجاهد من عائشة أنكروا ذلك يحيى بن سعيد وغيره. أو يكون رغم معاصرته له لم يسمع منه إلا أحاديث معروفة مضبوطة كسماح محمد بن سيرين من عمران، قال الحافظ ابن القطان الفاسي: "لكنه روى عن عمران أحاديث معنونة لا يذكر فيها السماع، منها في كتاب مسلم حديث الذي عض يد الرجل، وحديث الذي أعتق ستة أعبد له عند موته، وفي غير كتاب مسلم: حديث: من حلف علي يمين صبر كاذبا فليتبوأ مقعده من النار (أخرجه أبو داود في الأيمان والنذر) وحديث: من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار، وحديث: لا يزال العبد في صلاة ما انتظر الصلاة، وحديث: لا طاعة في معصية الله عند أحمد. قلت وفيما قاله ابن القطان نظر والأحاديث التي ذكرها منها ما هو متواتر ومنها ما هو صحيح من طرق أخرى.

6) البلاغ: البلاغ هو أن يقول الراوي: بلغني عن فلان كذا، فهذا المصطلح وإن لم يدونه أهل الصنعة في كتب المصطلح فإنه مصطلح وارد في كتب الحديث وقد أكثر منه الإمام مالك بن أنس في موطنه واستعمله غيره من أهل الموطآت والمصنفات وهو يوحى بالانقطاع أو الإعضال أو الإرسال، الخ.. فمثال المنقطع منه: ما رواه أبو داود من حديث الأوزاعي قال: بلغني عن عطاء عن ابن عباس - في قصة من شجه حجر فاغتسل فمات - كما في تلخيص الحبير لابن حجر حيث قال: "وقال أبو زرعة وأبو حاتم لم يسمعه الأوزاعي من عطاء إنما سمعه من إسماعيل بن مسلم عن عطاء" فتبين انقطاع البلاغ ومثال المعضل منه ما أخرجه الإمام مالك في "الموطأ" بلاغا قال: "بلغني عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " **للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق** " فهذا من أنواع المعضل لكن استشكل الحافظ العراقي ذلك فقال: قد يكون الساقط واحدا، فقد سمع مالك من جماعة من أصحاب أبي هريرة كسعيد المقبري، ونعيم المجرم، ومحمد بن المنكدر " وأجيب بأن مالك وصله خارج الموطأ عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة فعرفنا بذلك سقوط اثنين من رواته من السند، وقال السيوطي في "التدريب" نقلا عن ابن حجر في "التمييز" بأن محمد بن عجلان لم يسمعه من أبيه، بل ذكر النسائي

في "التبيين" أن محمد بن عجلان رواه عن بكير عن عجلان فتبين أن هذا البلاغ سقط من سنده ثلاثة رواة، فميزة البلاغ وخصوصيته أنه يجمع المرسل، والمنقطع والمعضل، والمعلق بلفظ "بلغني" فتبينت وجهة اختيارنا له مصطلحا مستقلا بذاته يجب فحصه قبل الحكم على حديثه وتصنيفه انطلاقا من حالة سنده وهو يقينا يوحى بالضعف لعدم اتصاله والله الموفق.

(7) **الإلزام:** إلزام الحديث هو أن يبذل الراوي راويا ضعيفا براو ثقة ويشترط أن يكون المنسوب إليه الحديث من طبقة الراوي الضعيف الذي عليه مدار الحديث أصلا، وهذا هو الفرق بين الإلزام والقلب ومثال كل صنف من هذين الصنفين:

أ- / إبدال راو ضعيف براو عدل: ما فعله أحمد بن محمد بن حرب أبو الحسن الملحمي: قال ابن عدي عنه في "الضعفاء" حدثنا أحمد بن محمد بن حرب حدثنا عبيد الله القواريري عن حماد بن زيد عن ثابت عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ساقى القوم آخرهم" فكذب على القواريري، والقواريري، إنما يروي هذا الحديث عن عبد الله بن أبي بكر المقدمي وهو ضعيف عن حماد بن زيد، فألزمه هو على القواريري وهو ثقة، والمقري مع ضعفه خطأ على حماد بن زيد فقال عن ثابت عن أنس، وكأن هذا الطريق أسهل عليه وإنما هو ثابت عن عبد الله بن رباح عن أبي قتادة.

ب - / زيادة أحاديث لكتاب شيخ من أهل الحديث: مثال ذلك عبد العزيز بن الحارث أبو الحسن التميمي: قال الإمام الذهبي: من رؤساء الحنابلة، وأكابر البغادده، إلا أنه أدى نفسه ووضع حديثا أو حديثين في مسند الإمام أحمد، قال ابن رزقويه الحافظ: كتبوا عليه محضرا بما فعل، كتب فيه الدارقطني وغيره نسأل الله السلامة وكذلك من أمثله أيضا عمرو بن مالك: قال أبو عيسى الترمذي عنه: قال محمد بن إسماعيل {يعني شيخه الإمام البخاري}: هذا كتاب، كان قد استعار كتاب أبي جعفر المسندي، فألحق فيه أحاديث وإلزام الحديث سواء عن طريق الرواية أو الكتابة نوع من الكذب والوضع يحكم على صاحبها بالكذب ووضع الحديث ولا تقبل روايته أبدا - ولو تاب- إذا ثبتت خيانتة أعادنا الله وإياكم من سرقة الحديث وكذبه فإنه أشر ما يبئلى بها المحدث والفقهاء والعياذ بالله.

(8) **المعضل:** هو السند الذي سقط من وسطه اثنان لا من آخره لأنه في هذه الحالة يقال له المقطوع ولا من أوله لأن بعضهم يسميه المعلق، والمعضل معناه لغة أعياه وأتعبه وأعطوا عليه مثال قول مالك في الموطأ "بلغني عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق" نقل ذلك ابن الصلاح عن الحافظ أبي نصر السخري، ولكن استشكل الحافظ العراقي ذلك، قال: قد يكون الساقط واحداً، فقد سمع مالك من جماعة من أصحاب أبي هريرة كسعيد المقبري، ونعيم المجرم، ومحمد بن المنكدر " وأجيب بأن مالك وصله خارج الموطأ عن محمد بن عجلان فعرفنا بذلك سقوط اثنين من رواته من السند، قال السيوطي في "تدريب الراوي إلى تقريب النواوي" نقلاً عن ابن حجر قال في "التميز" إن محمد بن عجلان لم يسمعه من أبيه، بل ذكر النسائي في التبيين أن محمد بن عجلان رواه عن بكير عن عجلان كما أنهم قالوا أيضاً إن من أمثلة المعضل أن يروي تابع التابعين عن تابعي حديثاً وقفه عليه وهو عند ذلك التابعي مرفوع متصل فهو معضل نقله ابن الصلاح عن الحاكم ومثله ما روي عن الأعمش عن الشعبي قال: "يقال للرجل يوم القيامة عملت كذا وكذا، فيقول ما عملته، فيختم على فيه" الحديث أعضله الأعمش ووصله فضيل بن عمرو عن الشعبي عن أنس، قال: كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال الحافظ محمد السخاوي في كتابه "فتح المغيث شرح ألفية الحديث": "أعضله الأعمش وهو عند الشعبي متصل مسند أخرجه مسلم في صحيحه وساقه من حديث فضيل بن عمرو عن الشعبي عن أنس قال: كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فضحك وقال: هل تدرون ممن ضحكت: قلنا الله ورسوله أعلم، قال من مخاطبة العبد ربه عز وجل يوم القيامة، يقول يا رب ألم تجرني من الظلم؟ فيقول: بلى قال فإني لا أجزى اليوم على نفسي شاهداً إلا مني" [فيقول كفى بنفسك اليوم عليك شهيداً] ثم يختم على فيه ثم يقال لأركانته أنطقي" الحديث نحوه.

قلت وتارة يطلقون الإعضال على المتن فيما يخص بغريب الحديث ووجادة ألفاظه وغير ذلك وقد مثل له الحافظ محمد السخاوي في كتابه "فتح المغيث" بحديث الدولابي في "الكني" حيث قال: "واعلم

أنه قد وقع كما أفاد شيخنا {يقصد ابن حجر} التعبير بالمعضل في كلام جماعة من الأئمة الحديث فيما لم يسقط منه شيء البتة بالإشكال في معناه، وذكر لذلك أمثلة ولم يذكر منها ما رواه الدولابي في الكني من طريق خليل بن دعلج عن معاوية بن قررة عن أبيه رضي الله عنه رفعه، "من كانت وصيته على كتاب الله كانت كفارة لما ترك من زكاته" وقال هذا معضل يكاد يكون باطلا، قال شيخنا: "فإما أن يكون يطلق على كل المعنيين أو يكون المعرف به وهو المتعلق بالإسناد- بفتح الضاد- والواقع في الكلام من أشير إليه بكسرها - ويعنون به المستغلق الشديد أي الإسناد والمتن، قال بالجملة فالتنبيه عليه كان متعينا"

قلت والمحدثون يطلقون المعضل على ما سقط منه اثنان أساسا فما فوق وأما الآخر فيقولون له الغريب أو غريب الحديث وهي الألفاظ المستعصية الفهم التي تتضمنها بعض الأحاديث.

ومن أنواع المعضل ما أخرجه الخطابي في غريب الحديث من طريق سويد عن ابن المبارك عن الأوزاعي مرفوعا "يأتي على الناس زمان يستحلون الربا باسم البيع" فهذا كما ترى حديث صحيح المعنى لكنه من حيث الإسناد سقط منه اثنان وهما: التابعي والصحابي.

ومن مظان المعضل في الإسناد سنن سعيد بن منصور ومؤلفات ابن أبي الدنيا.

9) التذليس: هو لغة من الدلس وهو الظلمة لذلك أطلقوه على كتم العيب في البيع وهو اصطلاحا عند المحدثين أربعة أنواع: تذليس الإسناد، وتذليس القطع، وتذليس العطف، وتذليس التسوية.

أ-/ تذليس الإسناد: هو حذف الشيخ الذي سمع منه الراوي والنقل عن فوفه بعن وأن أوقال ومثال ذلك قال علي بن خشرم: كنا عند ابن عيينة فقال الزهري، فقيل له: حدثك الزهري؟ فسكت، ثم قال الزهري، فقيل له: أسمعته من الزهري؟ فقال: لم أسمعته من الزهري، ولا ممن سمعه، حدثني عبد الرزاق عن معمر عن الزهري أخرجه الحاكم وكذلك ما جاء أن رجلا قال لعبد الله بن عطاء الطائفي حدثنا بحديث: "من توطأ فأحسن الوضوء دخل من أي أبواب الجنة شاء، فقال عقبة بن عامر، فقيل: سمعته منه؟ قال:

لا، حدثني سعد بن إبراهيم، فقيل لسعد، فقال حدثني زياد بن مخرق، فقيل لزياد، فقال حدثني رجل عن شهر بن حوشب يعني عقبة.

ب- /**تدليس القطع**: وهو في الإسناد أيضا: ومن شروط هذا النوع من التدليس المعاصرة واللقى، وهو أن يسقط شيخه ويقول حدثنا ثم يسكت بعد ذلك ثم يتابع فيظن الراوي أنه يروي عن ذكر لذلك سمي القطع لقطعه الكلام ومثاله: ما أخرجه ابن عدي في كامله حيث قال: عن عمر بن عبيد الطنافسي أنه كان يقول حدثنا ثم يسكت وينوي القطع ثم يقول هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة.

ج - / **تدليس العطف**: وهو يشبه تدليس القطع والفرق بينهما أن تدليس العطف أن يصرح المدلس بالتحديث في شيخ له ويعطف عليه شيئا آخر له ولا يكون يسمع ذلك المروي منه سواء اشتركا في الرواية عن شيخ واحد أم لا، ومثال ذلك ما أخرجه الحاكم في "علوم الحديث" قال: اجتمع أصحاب هشيم فقالوا: لا نكتب عنه اليوم شيئا مما يدلسه فظن لذلك فلما جلس قال: حدثنا حصين ومغيرة عن إبراهيم وساق عدة أحاديث فلما فرغ قال: هل دلست لكم شيئا؟ قالوا: لا، قال: بلى، كلما حدثتكم عن حصين فهو سماع ولم أسمع من مغيرة شيئا" وهذا محمول على أنه نوى القطع ثم قال وفلان" وخطورته أن المدلس يؤكد للطالب سماعه من شيخ غير ثقة ثم يسكت فيعطف عليه ثقة فيصيح شيخه الضعيف مقرونا بثقة فيكون الحديث جيد الإسناد في الظاهر وهو في الحقيقة واه جدا.

د) **تدليس الشيوخ**: وسببه توغير طريق معرفة الإسناد على الطالب المتلقي وهو أخف عندهم مما تقدم إلا إذا كان الحافظ تغيير اسم الشيخ الضعيف فيكون حينئذ غشا وحراما ومثاله قول أبي بكر مجاهد أحد أئمة القراء حدثنا عبد الله بن أبي عبد الله يريد أبا بكر بن أبي داود السجستاني، وهناك ما هو عكس هذا المثال من التدليس وهو إضفاء على شخص اسما آخر وكنيته ذكر ذلك السبكي في "جمع الجوامع" قال: كقولنا أخبرنا أبو عبد الله الحافظ يعني الذهبي- تشبيها بالبيهقي حيث يقول ذلك يعني به الحاكم، وكذلك إيهام اللقاء والرحلة، كحدثنا من وراء الرحلة يوهم أنه جيحون، ويريد نهر عيسى ببغداد أو الجيزه بالبصرة، وليس هذا بجرح عندهم لأن ذلك

من المعارض لا من الكذب قال بذلك الأمدى في إحكام الأحكام وابن دقيق العيد.

تنبيه: يذهب بعضهم إلى اعتبار الإرسال الخفي تدليسا وليس كذلك لأنه لا بد من المعاصرة واللقي والسماع حتى يكون تدليسا وقد بينا ذلك في مكانه انطلاقا مما أفاد به ابن حجر وأجاد في كتابه "شرح نخبة الفكر".

(و) **الموقف من التدليس والمدلسين** : انقسم علماء الحديث إلى فئات لها خمسة أقوال هي:

1- / من لا يقبل رواية المدلس مطلقا: قال ابن حجر في شرح نخبة الفكر: (فالرد) لهم (مطلقا) سواء بينوا السماع أم لا، دلسوا عن الثقات أم لا (تقف) أي وجد كما قال ابن الصلاح تبعا للخطيب وغيره عن فريق من المحدثين والفقهاء حتى بعض من احتج بالمرسل محتجين لذلك بأن التدليس نفسه جرح لما فيه من التهمة والغش حيث عدل عن الكشف إلى احتمال وكذلك التشبع بما لم يعط حيث يوهم السماع ما لم يسمعه، وممن حكى هذا القول القاضي عبد الوهاب في الملخص فقال: التدليس جرح فمن ثبت تدليسه لا يقبل حديثه مطلقا، قال وهو الظاهر على أصول مالك، وقيد ابن السمعاني في "القواطع"

2- / القبول مطلقا صرحوا أم لا: حكاه الخطيب في الكفاية عن خلق كثير وحجتهم أن أقصاه أن يكون حديثا مرسلا يعني بمعناه القديم الذي سقط من إسناده راو.

3- / التفصيل بين من لا يدلس إلا عن الثقات مع غيره فالأول مقبول الحديث، قال ابن عبد البر بأنه رأي جل المحدثين وبه قال البزار وأشعر به قول ابن الصباغ وبه صرح أبو الفتح الأزدي وأشار إليه أبو بكر الصيرفي في شرح الرسالة وجزم به أبو حاتم وابن حبان في حق سفيان بن عيينه وتبعهما ابن عبد البر، وفي سؤالات الحاكم للدارقطني أنه سأله عن تدليس ابن جريج فقال يجتنب وأما ابن عيينه فإنه يدلس عن الثقات، وكذا قيل في حميد الطويل إنه لم يسمع من أبي هريرة إلا اليسير، وجل حديثه إنما هو عن ثابت عنه.

1-1/ إن كان تدليسه نادرا قبلت عنعنته ونحوها، والإفلا ، وهو
ظاهر جواب ابن المديني فإن يعقوب بن شيبه قال سألته عن الرجل
يدلس أياكون حجة فيما لم يقل فيه حدثنا؟ قال إذا كان الغالب عليه
التدليس فلا".

2-1/ قبول حديثه إذا صرح بالسماع كأن يقول سمعت وحدثنا
وشبهها لأن التدليس ليس كذبا وإنما هو تحسين ظاهر الإسناد كما
قال البزار وضرب من الإبهام بلفظ محتمل، فإذا صرح قبلوه
واحتجوا به وردوا ما أتى منه باللفظ المحتمل، وجعلوا حكمه حكم
المرسل ونحوه، وممن حكاه العلاءي ونفى ابن القطان الخلاف في
ذلك وعبارته إذا صرح المدلس الثقة بالسماع قبل بلا خلاف وإن
عنعن ففيه الخلاف، وقال ابن عبد البر: المدلس لا يقبل حديثه حتى
يقول حدثنا أو سمعت فهذا ما لا أعلم فيه خلافا وكأنه سلف النووي
في شرح المهذب حيث ذكر الاتفاق على أن المدلس لا يحتج بخبره
إذا عنعن، قلت ما تقدم من خلاف ينتقض به ما ذكر هنا من إجماع.
وقد انطلق ابن حجر من هذه الخلافات والاعتبارات في تأليفه
"إسعاف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس" فجعل مراتب
التدليس خمسا منها قبول عنعنة المرتبتين الأوليين.

10) الشاذ: هو ما تفرد به العدل مخالفا لما رواه جماعة عدول مثله
أو مخالفا لمن هو أوثق منه ويقابله المحفوظ أو الرواية المحفوظة،
وقال الحاكم: ما انفرد به ثقة وليس له أصل متابع لذلك الثقة، قال:
ويغاير المعلل بأن ذلك وقف على علته الدالة على جهة الوهم فيه،
والشاذ لم يوقف فيه على علة كذلك، فجعل الشاذ تفرد الثقة، فهو
أخص من قول الخليلي "وتعقبه ابن حجر قائلا "وبقي من كلام
الحاكم: وينقدح في نفس الناقد أنه غلط ولا يقدر على إقامة الدليل
على هذا، قال، وهذا القيد لا بد منه" .. ولعسره لم يفرد بالتصنيف
ومن أوضح أمثلته ما أخرجه الحاكم في المستدرک من طريق عبيد
بن غنام النخعي عن علي بن حكيم عن شريك عن عطاء بن السائب
عن أبي الضحى عن ابن عباس قال: في كل أرض نبي كنبيكم،
وآدم كآدم ونوح كنوح وإبراهيم كإبراهيم وعيسى كعيسى" وقال
صحيح الإسناد ولم أزل أتعجب من تصحيح الحاكم حتى رأيت
البيهقي قال إسناد صحیح، ولكنه شاذ بمرّة".

وأخرج الحاكم في المستدرک عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله يبعث الأيام يوم القيامة على هيأتها ويبعث الجمعة زهراء منيرة أهلها يحفون بها كالعروس تهدي إلى كريمها تضيئ لهم يمشون في ضوئها ألوانهم كالثلج بياضا وريحهم يسطع كالمسك يخوضون في جبال الكافور ينظر إليهم الثقلان لا يطرقون تجبا حتى يدخلوا الجنة لا يخالطهم أحدا إلا المؤذنون المحتسبون " ثم قال هذا حديث شاذ صحيح الإسناد ووافقه الذهبي وتعقبهما الألباني في صحيحه وجزم أن هذا لا يطلق عليه الشاذ، وإنما يطلق الشاذ على ما تقدم . قلت وأعطى ابن حجر في "نخبة الفكر" مثالا عليه بما رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عوسجة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رجلا توفي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يدع وارثا إلا مولى أعتقه" الحديث تابع ابن عيينة على وصله ابن جريج وغيره وخالفهم حماد بن زيد فرواه عن عمرو بن دينار عن عوسجة ولم يذكر ابن عباس، قال أبو حاتم المحفوظ حديث ابن عيينة.

(11) المنكر: ما تفرد به غير مقبول (يعني ضعيف أو مجرح) مخالفا ما رواه جماعة عدول ويقابله المعروف والرواية المعروفة وقال عبد الحي اللكنوي في "ظفر الأمانى" على حدود السيد الجرجاني " اختلفت عبارات القدماء في إطلاق المنكر فقد يطلقونه على أحد قسمي الشاذ وهو المردود، وقد يطلقونه على الحديث الفرد الذي لا متابع له، وهو كثير في كلام الإمام أحمد وغيره" قلت وذهب السيوطي في "التقريب" إلى أن المنكر نوعان: أحدهما مرادف للشاذ وقدم له مثال مالك عن الزهري عن علي بن حسين عن عمر بن عثمان عن أسامة بن زيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم " فخالف مالك غيره من الثقات في قوله عمر بن عثمان بضم العين، وذكر مسلم في التمييز أن كل من رواه من أصحاب الزهري قاله بفتحها، وأن مالكا وهم في ذلك، قال العراقي وفي هذا التمثيل نظر، لأن الحديث ليس بمنكر ولم يطلق عليه أحد اسم النكارة فيما رأيت لأنه لا يؤثر في المتن وأعطى مثالا آخر أكثر تطابقا، قال: فالمثال الصحيح لهذا

القسم: ما رواه أصحاب السنن الأربعة من رواية همام بن يحيى عن ابن جريج عن الزهري عن أنس قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخل الخلاء وضع خاتمته، قال أبو داود بعد تخريجه: هذا الحديث منكر، وإنما يعرف عن ابن جريج عن زياد بن السعد عن الزهري عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتماً من ورق ثم ألقاه، قال والوهوم فيه من همام، وقال النسائي بعد تخريجه: هذا حديث غير محفوظ فهمام بن يحيى ثقة احتج به أهل الصحيح ولكنه خالف الناس "قلت والملاحظ هنا أن السيوطي ومن نقل عنهم جعلوا المنكر مرادفاً للشاذ ويلاحظ أن حديث أنس الأخير الذي جوده أبو داود من عننة ابن جريج والحقيقة أن المنكر له أربعة أنواع أعطينا على كل واحد منها مثلاً أو أكثر في باب علل الحديث منها: (1) مخالفة المجرح لرواية الثقة أو الثقات ومثاله ما رواه النسائي وابن ماجه من رواية أبي زكير يحيى بن محمد بن قيس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً به "كلوا البلح بالتمر فإن ابن آدم إذا أكله غضب الشيطان" الحديث، قال النسائي: هذا حديث منكر تفرد به أبو زكير وهو شيخ صالح أخرج له مسلم في المتابعات غير أنه لم يبلغ مبلغ من يحتمل تفرده، بل قد أطلق عليه الأئمة القول بالتضعيف، فقال ابن معين: ضعيف، وقال ابن حبان: لا يحتج به، وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه، وأورد له ابن عدي أربعة أحاديث مناكير وقدم الحافظ ابن حجر مثلاً على المنكر في "شرح نخبة الفكر": وهو ما رواه ابن أبي حاتم من طريق حبيب بن حبيب وهو أخو حمزة بن حبيب الزيات المقرئ عن أبي إسحاق عن العيزار بن حريث عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من أقام الصلاة وآتى الزكاة وحج وصام وقرأ الضيف دخل الجنة" قال أبو حاتم هو منكر، لأن غيره من الثقات رواه عن أبي إسحاق موقوفاً وهو المعروف، كما يطلقون المنكر على حديث المجرح إذا خالف الوقائع التاريخية، وكذلك إذا خالف النص القرآني. وكذلك يطلقون المنكر على من لم تثبت عدالته فيروى ما يخالف الوقائع التاريخية.

(12) **المضطرب:** الاضطراب علة قادحة يرد بها الحديث والاضطراب نوعان: اضطراب في المتن واضطراب في الإسناد،

والمثال عليهما معا حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسام يسأل عن الماء يكون بالفلاة من الأرض وما ينوبه من السباع والدواب، فقال: إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث" وقال رواه الخمسة وفي لفظ ابن ماجه ورواية لأحمد "لا ينجسه شيء" قال الشوكاني في نبل الأوطار: "مداره على الوليد بن كثير فقيل عنه عن محمد بن جعفر بن الزبير، وقيل عنه عن محمد بن عباد بن جعفر، وقيل عنه عن عبيد الله بن عمر، وقيل عنه عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر، وهذا اضطراب في الإسناد، وقد روي أيضا بلفظ "إذا كان الماء قدر قلتين أو ثلاث لم ينجس" كما في رواية لأحمد والدارقطني، ولفظ "إذا بلغ الماء قلة فإنه لا يحمل الخبث" كما في رواية للدارقطني وابن عدي والعقيلي، ولفظ "أربعين قلة" عند الدارقطني وهذا اضطراب في المتن" وهذا أفضل مثال على الاضطراب إلا أنهم صححوا الحديث فأجابوا عن دعوى الاضطراب في الإسناد بأنه على تقدير أن يكون محفوظا من جميع تلك الطرق لا يعد اضطرابا لأنه انتقال من ثقة إلى ثقة، قال الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير وعند التحقيق أنه عن الوليد بن كثير عن محمد بن عباد بن جعفر عن عبد الله بن عمر - المكبر - وعن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر - المصغر؛ ومن رواه على غير هذا الوجه فقد وهم؛ وله طريق ثالثة عند الحاكم جود إسنادها ابن معين.

وأما عند دعوى الاضطراب في المتن بأن رواية "أو ثلاثة" شاذة، وأما رواية أربعين ضعفها الدارقطني بالقاسم بن عبد الله العمري. قلت وهذا الحديث صححه الحافظ ابن حجر في كتابه "بلوغ المرام" و"تلخيص الحبير تخريج أحاديث الرافي الكبير" كما تبعه الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في "إرواء الغليل تخريج أحاديث منار السبيل" وفي صحيح الأربعة (أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه) كما صححه قبلهما كل من ابن خزيمة وتلميذه ابن حبان والحاكم ووافقه الذهبي وصححه ابن دقيق العيد، وأبو عبيد، والبيهقي وأخرجه أيضا الشافعي والدارقطني.

فكان يستحق أن يقدم كمثال في هذا الباب لأنه رمي بالاضطراب في السند كما رمي بالاضطراب في المتن، ولكنه ما كل علة ترد

الحديث- وهذا ما سنبينه أكثر في باب التعليل والتصحيح- فقد بينا هنا أن هاتين العلتين زالتا عند تحقيق جهابذة هذا الشأن.
(13) المدرج: وهو أن يتصل بمتن الحديث كلام للراوي سواء كان الراوي صحابياً أو غير صحابي والمدرج ثلاثة أنواع: فقد يكون في أول الحديث وقد يكون الإدراج في وسط الحديث وقد يكون في آخره والأمثلة على أنواع الإدراج الثلاثة هي:

1- / الإدراج في أول الحديث ما رواه الخطيب من رواية أبي قطن وشبابه، فرقهما، عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أسبغوا الوضوء، ويل للأعقاب من النار" فقله أسبغوا الوضوء من كلام أبي هريرة كما هو مبين في رواية البخاري عن آدم عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال: أسبغوا الوضوء، فإن أبا القاسم قال:

2- / الإدراج في الوسط: وسببه شرح غريب أو استنباط حكم: ومثاله ما رواه الدارقطني في السنن من رواية عبد الحميد بن جعفر عن هشام عن عروة عن أبيه عن بسرة بنت صفوان قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من مس ذكره أو أنثيه أو رفغيه فليتوضأ" قال الدارقطني كذا رواه عبد الحميد عن هشام، وهم في ذكر الأنثيين والرفع إدراجه لذلك في حديث بسرة، والمحفوظ أن ذلك قول عروة، وكذا رواه الثقات عن هشام منهم أيوب وحماد بن زيد وغيرهما ثم رواه من طريق أيوب بلفظ من مس ذكره فليتوضأ، قال: وكان عروة يقول: إذا مس رفغيه أو أنثيه أو ذكر فليتوضأ وحديث فضالة" أنا زعيم - والزعيم الحميل - ببيت في ربض الجنة" الحديث فقولهم والزعيم الحميل مدرج من تفسير ابن وهب.

1/ حديث عائشة في بدء الوحي: كان النبي صلى الله عليه وسلم يتحنث في غار حراء- وهو التعبد الليالي ذوات العدد- فقله وهو التعبد مدرج".

4) وكذلك هناك إدراج في السند.

(14) المقلوب: وهو تبديل الشيء بآخر؛ والمقلوب نوعان: مقلوب المتن ومقلوب السند، قال النووي في تقريبه: "هو نحو حديث مشهور عن سالم جعل عن نافع ليرغب فيه، وقلب أهل بغداد على

البخاري مائة حديث امتحانا فردها على وجوهها فأذعنوا بفضلها" وكانوا يقلبون يوميا لشيخه علي بن المديني الأحاديث فيردها على أصلها. لذلك قال البخاري إنه لم يستصغر نفسه أمام أحد سواه.

1/ أما الحديث المقلوب متنا فقد مثل له البلقيني قائلا "قد يقع في المتن قال: ويمكن تمثيله بما رواه حبيب بن عبد الرحمن عن عمته أنيسة مرفوعا: "إذا أذن ابن أم مكتوم فكلوا واشربوا وإذا أذن بلال فلا تأكلوا ولا تشربوا" الحديث رواه أحمد وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما، والمشهور من حديث ابن عمر وعائشة: إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم فإنه رجل ضرير لا يؤذن حتى يقال له أصبحت، أصبحت."

وقلب الإسناد يلجأ إليه كثيرا الكذابون والوضاعون مثل حماد بن عمرو النصيبي وأبو إسماعيل إبراهيم بن أبي دحية اليسع وبهلول بن عبيد الكندي، قال ابن دقيق العيد: وهذا هو الذي يطلق على راويه أنه يسرق الحديث؛ فقال العراقي مثاله حديث رواه عمرو بن خالد الحراني عن حماد النصيبي عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعا: إذا لقيتم المشركين في طريق فلا تبدؤوهم بالسلام" الحديث، فهذا حديث مقلوب قلبه حماد فجعله عن الأعمش، فإنما هو معروف بسهيل بن أبي صالح عن أبيه، هكذا أخرجه مسلم من رواية شعبة والثوري وجرير بن عبد الحميد وعبد العزيز الدراوردي، كلهم عن سهيل، قال: لهذا كره أهل الحديث تتبع الغرائب فإنه قلما يصح منها" هكذا نقله السيوطي في "تدريب الراوي إلى تقريب النووي" قال: "وقد مثل شيخ الإسلام في شرح النخبة القلب في الإسناد بنحو كعب بن مرة ومرة بن كعب، وفي المتن بحديث مسلم في السبعة الذين يظلمهم الله، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله، قال، فهذا مما انقلب على أحد الرواة وإنما هو حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه، كما في الصحيحين، قال النسائي: ووجدت مثالا آخر، وهو ما رواه الطبراني من حديث أبي هريرة: إذا أمرتكم بشيء فائتوه وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه ما استطعتم، فإن المعروف ما في الصحيحين: ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم."

15) الاختلاط : الاختلاط هو جنون أو تخريف الراوي وهو ثلاثة

أنواع : اختلاط المجرح وهو يزيد و هنا واختلاط العدل وفيه صورتان: الصورة الأولى أن نميز بين من سمع منه قبل الاختلاط ومن سمعه بعد الاختلاط أو أنه لم يسمعه أحد بعد الاختلاط، والصورة الثانية عدم تمييز أحاديثه أثناء وبعد الاختلاط من أحاديثه قبل الاختلاط ففي كل هذه الحالات يضرب بحديثه عرض الحائط إلا في حالة رواية من سمعه قبل الاختلاط فإن روايته مقبولة عندهم مثال ذلك: سعيد بن أبي عروبة واسم أبي عروبة مهرا ن أبو النصر يمتاز بأنه أثبت الناس في قتادة مثله في ذلك مثل هشام الدستواني وشعبة كما أن أثبت الناس سماعا منه عبده بن سليمان.

قال يحي بن معين: خلط سعيد بن أبي عروبة بعد هزيمة إبراهيم بن عبد الله بن حسن سنة 142 هـ وقيل بعد ذلك قال ابن الصلاح وممن عرف أنه سمع بعد اختلاطه وكيع والمعافي بن عمران الموصلي، بلغنا عن ابن عمران الموصلي، أحد الحفاظ. أنه قال: ليست روايتهما عنه بشيء، إنما سماعهما بعد الاختلاط وقيل إنه طال اختلاطه حوالي عشر سنين وممن سمع منه قبل اختلاطه عبد الرحمن بن المبارك، ويزيد بن زريع، قاله ابن حبان وكذلك شعيب بن إسحاق، ويزيد بن هارون، قاله ابن معين.

وقال عبده بن سليمان عن نفسه أنه أتاه فإذا به قد اختلط إلا أنه قد سمع منه قبل اختلاطه فميز في روايته ما سمعه قبل الاختلاط عما سمعه بعد الاختلاط وممن سمع منه أثناء الاختلاط الفضل بن دكين وو كيع والمعافي بن سليمان الموصلي فلا تحل روايتهم عنه.

16) ضبط الراوي في بعض الحالات والطعن فيه في غيرها : وهذا

من أعز أنواع العلل وأسباب التعليل لأنه دقيق جدا فمثلا قالوا: بدل بن المحبر أبو المنير ثقة ثبت إلا في حديثه عن زائدة ومثله كذلك يونس بن يزيد أبي النجاد، الأيلي، أبو يزيد مولى آل أبي سفيان، قالوا عنه ثقة إلا أن في روايته عن الزهري خطأ وكذلك زيد بن الخباب أبو الحسين العكلي صدوق يخطئ في حديث الثوري ثم يأتي من هو صدوق في الغالب شديد الضعف في إنسان معين كسعيد بن داود أبي زبير الزبيرى أبو عثمان المدني: قالوا عنه صدوق له مناكير عن مالك أخرج له البخاري تعليقا ثم يليه من لا تقبل روايته

ولا تكتب إلا في حالة خاصة كشبيب بن سعيد التميمي الحبطي البصري أبو سعيد قالوا لا بأس بحديثه من رواية ابنه أحمد عنه لا من رواية عبد الله بن وهب عنه أخرج له البخاري والنسائي، وعندنا أيضا من رجال البخاري: محمد بن حازم أبو معاوية: ثقة فقط في الأعمش مضطرب الحديث في غيره.

(17 المعلق: قال الحافظ ابن الصلاح في "مقدمته" التعليق الذي يذكره أبو عبد الله الحميدي صاحب "الجمع بين الصحيحين" وغيره من المغاربة في أحاديث من صحيح البخاري قطع إسنادها وقد استعمله الدارقطني من قبل صورته صورة الانقطاع وليس حكمه حكمه ولا خارجا ما وجد ذلك فيه من قبيل الصحيح إلى قبيل الضعيف وذلك لما عرف من شرطه وحكمه على ما نبهنا عليه في الفائدة السادسة من النوع الأول ولا التفات إلى أبي محمد بن حزم الظاهري الحافظ في رده ما أخرجه البخاري من حديث أبي عامر أو أبي مالك الأشعري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم " **ليكونن في أمتي أقوام يستحلون {الحر} والحريير والخمر والمعازف** .." من جهة أن البخاري خرجه قائلًا فيه قال هشام وجعله جوابا عن الاحتجاج به على تحريم المعازف وأخطأ في ذلك من وجه والحديث صحيح معروف الاتصال على شرط الصحيح" وذهب الحافظ النووي في "تقريبه" تقليدا لابن الصلاح إلى أن ما رواه البخاري معلقا له ثلاث حالات:

(1) أن يأتي موصولا في موضع آخر وهذا لا يطعن في صحته، (2) وإما أن يرويه بصيغة الجزم: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم" فقد ذهب جمهور المحدثين إلى تصحيحه مع أنهم أجمعوا على رد الحديث الذي يأتي بدون إسناد. (3) ما يرويه تعليقا بصيغة التمرير كيروى، ويذكر، ويحكي، وقيل، الخ.. فهذا لا يحكم عندهم له بالصحة ومع ذلك مال ابن الصلاح إلى أنه له أصل لوجوده ضمن الصحيح قلت وتعريف المعلق هو رواية الحديث من دون إسناد أو بإسناد مع حذف أوله، قال الحافظ العراقي في ألفيته:

وإن يكن أول الإسناد حذف	مع صيغة الجزم فتعليقا عرف
ولو إلى آخره أما الذي	لشيخه عزا بقال فكذبي
عننه كخبر المعازف	فلا تصغ لابن حزم المخالف"

وشرحه الحافظ محمد السخاوي في "فتح المغيـث" (الشرح الكبير): "بما تقدم تأييد حمل قول البخاري ما أدخلت في كتابي إلا ما صح على مقصوده به، وهو الأحاديث الصحيحة المسندة دون التعليقات والآثار الموقوفة على الصحابة فمن بعدهم، والأحاديث المترجم بها ونحو ذلك وظهر افتراق ما لم يكن بطريق القصد في الحكم عن غيره واستثناؤه من إفادة العلم (وإن يكن أول الإسناد) بوصل الهمزة من جهة صاحب الصحيح مثلا كشيخه فمن فوقه (حذف) وأضيف لمن بعد المحذوف مما هو في البخاري كثير كما تقدم (مع صيغة الجزم) أي مع الإتيان بها بل والتمريض عند جماعة ممن تأخر عن ابن الصلاح كالنووي والمزي في أطرافه مما تقدم حكمه في كليهما (فتعليقا عرف) أي عرف بالتعليق بين أئمة هذا الشأن كالحميدي والدارقطني بل كان أول من وجد في كلامه وهو مأخوذ من تعليق الجدار والطلاق ونحوه لما يشترك الجمع من قطع الاتصال، واستبعد شيخنا أخذه من تعليق الجدار وأنه من الطلاق وغيره أقرب وشيخه البلقيني على خلافه ولا يشترط في تسميته تعليقا بقاء أحد من رجال السند بل (ولو) حذف من أوله (إلى آخره) واقتصر على الرسول صلى الله عليه وسلم في المرفوع أو على الصحابي في الوقوف، كأن تعليقا حكاه ابن الصلاح عن بعضهم وأقره ولم يذكره المزي في أطرافه بل ولا ما اقتصر فيه على الصحابي مع كونه مرفوعا وكان يلزمه بخلاف ما لو سقط البعض من أثائه أو من آخره لاختصاصه بألقاب غيره كالعضل والقطع والإرسال.

هل يلتحق بذلك ما يحذف فيه جميع الإسناد مع عدم الإضافة لقائل كقول البخاري في صحيحه وكانت أم الدرداء تجلس في الصلاة جلسة الرجل وكانت فقيهة وهو عنده في تاريخه الصغير وعند غيره عن مكحول الظاهر نعم و حكمه من غير ملتزمي الصحة الإنقطاع، ولذا ذكره ابن الصلاح رابع التعريفات التالية للمنقطع ومن ملتزميها ما تقدم قريبا (أما) المصنف (الذي لشيخه عزى) ما أورده (بقال) وزاد ونحوهما (فك) إسناد (ذي عننة) فيشترط للحكم باتصاله شيئا لقاء الراوي لمن عنعن عنه وسلامته من التدليس كما سيأتي في بابيه و أمثلة هذه الصيغة كثيرة (كخبر المعازف) بالمهملة

والزاي والفاء وهي آلات الملاهي المروي عن أبي عامر أو أبي مالك الأشعري مرفوعا في الأعلام بمن يكون في أمته يستحلها ويستحل الحر بالمهملتين و كسر الأولى مع التخفيف، يعني الزنا فإنه اسم فرج المرأة والحريز، فإن البخاري أورده في الأشربة من صحيحه بقوله قال هشام بن عمار حدثنا صدقة بن خالد حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وسأقه سندا وامتنا، فهشام أحد شيوخ البخاري حدث عنه بأحاديث حصرها صاحب الزهرة في أربعة ولم يصف البخاري أحد بالتدليس وحينئذ فلا يكون تعليقا خلافا للحميدي في مثله وإن صوبه ابن دقيق العيد مع حكمه بصحته عن قائله. وعلى الحكم بكونه تعليقا مشى المزي في أطرافه ولم يقل إن حكمه الانقطاع ولكن قد حكم عبد الحق وابن العربي السني بعدم اتصاله وقال الذهبي حكمه الانقطاع ونحوه قول أبي نعيم أخرجه البخاري بلا روايته، وهو مقتضى كلام ابن منده صرح بأن قال تدليس فالصواب الاتصال عند ابن الصلاح، ومن تبعه فلا تعول على خلافه و(لا تصغ لابن حزم) الحافظ أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد المنسوب هنا لجد أبيه الأندلسي القرطبي الظاهري (المخالف) {..} ووقع لي من حديث عشرة من أصحاب هشام عنه بل ولم ينفرد به كل من هشام وصدقة وابن جابر، ثم إنه كان الحامل لهم على الحكم بالانقطاع ما يوجد للبخاري من ذلك مرويا في موضع آخر عن ذلك الشيخ بعينه بالواسطة مرة، وتصريحه بعدم سماعه له منه أخرى، ولا حجة لهم فيه فقد وقع له إيراد بعض الأحاديث عن بعض شيوخه بقال في موضع وبالتصريح في آخر، وحينئذ فكل ما يجيء عنه بهذه الصيغة محتمل للسمع وعدمه بل وسماعه محتمل لأن يكون في حالة المذاكرة أو غيرها ولا يسوغ مع الاحتمال الجزم بالانقطاع بل ولا الاتصال أيضا لتصريح الخطيب كما سيأتي بأنها لا تحمل على السماع إلا ممن عرف من عادته أنه لا يطلقها إلا فيما سمعه {..} وهذا يقتضي أن يكون في حكم الموصول لكن قال أبو نعيم في المستخرج عقب حديث قال فيه البخاري كتب إلى محمد بن بشار أنه لا يعلم له في كتابه حديثا بالإجازة يعني عن شيوخه غيره، وتوسط بعض متأخري المغاربة فوسم الوارد بقال بالتعليق المتصل من حيث الظاهر المنفصل من

حيث المعنى لكنه أدرج معها قال لأي ونحوها مما هو متصل جزماً وتوزع فيه كما سيأتي في أول أقسام التحمل إن شاء الله، وبالجملة فالمختار الذي يحد عنه كما قاله شيخنا أن حكم قال في الشيوخ مثل غيرها من التعاليق المجزومة" قلت نقلنا كلام جهابذة أهل صنعة الحديث رغم طوله لتعقيد المسألة في حالة الرواية عن الشيخ الذي روى عنه مباشرة كما روى عنه بواسطة يقال، أما في حالة التعليق فإن من أسبابه أن يكون في السند من لا يرضاه البخاري أو من لم يرو له إلا متابعة أو مقروناً فإذا تفرد بالرواية علقها فإن كان ثقة جزم بها وإن كان مضعفاً مرضها أو عللها ولتوضيح هذه المسألة نعطي عليها أمثلة:

1-/- المثال الأول ما رواه البخاري مجزوماً به تعليقا: قال في آخر كتاب الإيمان من المجلد الأول من صحيحه: باب: "قول النبي صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم" قلت حديث الدين النصيحة" قلنا لمن يا رسول الله؟ قال "الله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم" أخرجه مسنداً كل من: مسلم وأبي عوانه وأبي داود والنسائي وأحمد وابن نصر في كتاب "الصلاة" وزادوا جميعاً إلا البخاري ومسلم "الدين النصيحة" ثلاث مرات كما أخرجه البخاري في "التاريخ" وأبو الشيخ في "التوبيخ" والبخاري في "زوائد مسنده" وأبو يعلى الموصلي في "مسنده" وأبو نعيم الأصبهاني، والضياء المقدسي في "المختارة" والدارمي، والترمذي قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في كتابه "فتح الباري شرح صحيح البخاري": "هذا الحديث أورده المصنف هنا ترجمة باب ولم يخرج مسنداً في هذا الكتاب لكونه على غير شرطه {..} بل لم يخرج فيه بسهولة أصلاً" وقد أخرجه مسلم حدثنا محمد بن عباد حدثنا سفيان قال قلت لسهيل بن أبي صالح إن عمراً حدثنا عن القعقاع عن أبيك بحديث ورجوت أن تسقطني رجلاً فتحدثني به عن أبيك قال فقال: سمعته من الذي سمعه منه أبي، كان صديقاً له بالشام وهو عطاء بن يزيد والحديث رواه من الصحابة كل من: أبي رقية تميم الداري، وأبي هريرة، وابن عمر، وابن عباس وثوبان رضي الله عنهم أجمعين كما بينا ذلك أكثر في كتابنا "العقيدة الصحيحة من خلال حديث: "الدين النصيحة". وكذلك في

كتاب العلم: باب "قول النبي صلى الله عليه وسلم رب مبلغ أوعى من سامع" كذلك باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب قاله ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم، قلت وهذا حديث صحيح أيضا له عدة أسانيد:

2- المثل الثاني : ما رواه البخاري تعليقا مع صيغة التمرير أو التعليل:

أ./ ما أخرجه في كتاب الصلاة باب ما يذكر في الفخذ ويروى عن ابن عباس وجرهد ومحمد بن جحش عن النبي صلى الله عليه وسلم "الفخذ عورة" وقال أنس حسر النبي صلى الله عليه وسلم عن فخذة وحديث أنس أسند وحديث جرهد أحوط حتى يخرج من اختلافهم وقال أبو موسى غطى النبي صلى الله عليه وسلم ركبتيه حين دخل عثمان وقال زيد أنزل الله على رسوله صلى الله عليه وسلم وفخذه على فخذي فثقلت علي حتى خفت أن ترض فخذي قلت وهذا حديث لا يخفى على أحد من أهل الصنعة ما قيل فيه من تعليل .

ب./ ما أخرجه في كتاب في الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس. وقال في باب "صاحب الحق مقال" ويذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم: "لي الواجد يحل عرضه وعقوبته" هذا حديث أخرجه البخاري تعليقا بصيغة التمرير وقد حسنه الحافظ ابن حجر وقال: "الحديث المذكور وصله أحمد و إسحاق في مسنديهما وأبو داود والنسائي من حديث عمرو بن الشريد بن أوس الثقفي عن أبيه بلفظ وإسناده حسن. قلت والحديث كما ترى لم يصح عند البخاري.

ج) ما أخرجه في كتاب الخصومات: وفي "باب رد أمر السفية وضعيف العقل، وإن لم يكن حجر عليه الإمام" ويذكر عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم رد على المتصدق قبل النهي، ثم نهاه" علق عليه الحافظ ابن حجر قائلا: " قال عبد الحق: مراده قصة الذي دبر عبده فباعه النبي صلى الله عليه وسلم، كذا أشار إلى ذلك ابن بطلال ومن بعده حتى جعله مغلطاى حجة في الرد على ابن الصلاح حيث قرر أن الذي يذكره البخاري بغير صيغة الجزم لا يكون حاكما بصحته فقال مغلطاى: قد ذكره بغير صيغة الجزم هنا وهو صحيح عنده، وتعقبه شيخنا في "النكت على ابن

الصلاح"، بأن البخاري لم يرد بهذا التعليق قصة المدبر، وإنما أراد قصة الرجل الذي دخل والنبى صلى الله عليه وسلم يخطب فأمرهم فتصدقوا عليه فجاء في الثانية فتصدق عليه بأحد ثوبيه فرد عليه النبى صلى الله عليه وسلم، قال وهو حديث ضعيف أخرجه الدارقطني وغيره، قلت: لكن ليس هو من حديث جابر وإنما هو حديث أبي سعيد الخدري، وليس بضعيف، بل هو إما صحيح وإما حسن أخرجه أصحاب السنن وصححه الترمذي وابن خزيمة وابن حبان وغيرهم إلى أن قال: "ظهر لي أن البخاري إنما أراد قصة المدبر كما قال عبد الحق، وإنما لم يجزم به لأن القدر الذي يحتاج إليه في هذه الترجمة ليس على شرطه، وهو من طريق أبي الزبير عن جابر أنه قال "أعتق رجل من بني عذرة عبدا له عن دبر، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "ألك مال غيره؟ فقال: لا" الحديث وفيه "ثم قال ابدأ بنفسك فتصدق عليها فإن فضل شيء فلأهلك" الحديث، وهذه الزيادة تفرد بها أبو الزبير عن جابر وليس هو من شرط البخاري والبخاري لا يجزم غالبا إلا بما كان على شرطه" قلت وهكذا يتبين وجاهة ما قاله ابن الصلاح بشأن الأحاديث التي أخرجها البخاري تعليقا بصيغة التمريض مع أنني أجزم أن منها ومن غيرها في صحيحه ما هو محل نظر في تصحيحه بل منه ما يجزم الحديثي بضعفه كما بينا ذلك في كتابنا "تنبيه المقلد الساري على حديث من جرح من رجال مسلم والبخاري".

18 المصحف: معرفة المصحف من الحديث فن جليل لأنه فصل من فصول علل الحديث لا يميزه إلا الحذاق أهل الصنعة جهابذة علوم الحديث، والتصحيح يكون في الإسناد بتصحيح اسم كما يكون في المتن بتصحيح كلمة فأكثر وهو نوع من اللحن لكنه غير إيرادي متجاوز عن صاحبه فلا يطعن في روايته بسببه إلا إذا تعمد أو بالغ فيه، قال السخاوي في الشرح الكبير من "فتح المغيث": وكذا صنف فيه الخطابي وابن الجوزي لا لمجرد الطعن بذلك من أحد منهم في واحد ممن صحف ولا للوضع منه، وإن كان المكثر منه ملوما والمشتهر به بين النقاد مذموما بل إثارا لبیان الصواب وإشهارا له بين الطلاب، ولهذا لما ذكر الخطيب في

جماعة أنه عيب جماعة من الطلبة بتصحيحهم في الأسانيد والمتون، ودون عنه ما صحفه قال: وأنا أذكر بعض ذلك ليكون داعيا لمن وقف عليه إلى التحفظ من مثله إن شاء الله، لا سيما وينبغي لقارئ الحديث أن يتفكر فيما يقرؤه حتى يسلم منه، وقول العسكري إنه عيب بالتصحيح جماعة من العلماء وفضح به كثير من الأدباء وسموا الصحيفة، ونهى العلماء عن الحمل عنهم محمول على المتكرر منه ذلك وإلا فلا يسلم من زلة إلا من عصمه الله، والسعيد من عدت غلطاته قال الإمام أحمد: ومن يعري عن الخطأ والتصحيح والإكثار منه إنما يحصل منه غالبا للأخذ من بطون الدفاتر والصحف ولم يكن له شيخ يوقفه على ذلك قلت فكانوا يعيبون الحفاظ بالتصحيح فهكذا أعابوا الحفاظ ابن شاهين وغيره بذلك كما أعاب الحفاظ الذهبي الحفاظ ابن القطان الفاسي بأنه صحفي وقد رد عليه د. إبراهيم بن الصديق الغماري في رسالة دكتوراه في علل الحديث تحت عنوان "كتاب بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام" تحامل على الذهبي فيها وزعم أنه نقل من كتاب ابن عبد الملك. قلت والتصحيح يكون في الإسناد كما يكون في المتن و النجاة من الوقوع فيه أو الإكثار ضبط أسماء الرواة واستيعاب ألفاظ المتن. ومن أنواع التصحيح في الإسناد قول الحفاظ ابن معين: العوام بن مزاحم يقصد بذلك العوام بن مراحم كما صحف ابن جرير الطبري: عتبة بن النذر بالموحدة والمعجمة. ومن أمثلة التصحيح في المتن: حديث زيد بن ثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجر في المسجد، قال عبد الله بن لهيعة: احتجم في المسجد" وقال الصولي بدل "من صام رمضان وأتبعه ستا من شوال" قال: "أتبعه شيئا من شوال" كما صحف أبو موسى محمد بن المثني حديث "زرعنا تردد حبا" فقال زرعنا تردد حنا" ثم فسره بأن قوما كانوا لا يؤدون زكاة زروعهم فصارت كلها حناء. وقسم الحفاظ ابن حجر العسقلاني هذا النوع من التصحيح إلى قسمين: أحدهما ما غير فيه النقط، فهو المصحف، والآخر ما غير فيه الشكل مع بقاء الحروف فهو المحرف، وقد يتغير اللفظ والمعنى معا بسبب هذا النوع، فقد جاء عن أبي موسى محمد بن المثني الملقب بالزمن، أحد شيوخ الأئمة السنة "نحن قوم لنا شرف، نحن

من عنزة صلى إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم" يريد أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على عنزة، فتوهم أنه صلى على قبيلتهم، وإنما العنزة هنا الحربة تنصب بين يديه، وذكر الحاكم أن أعرابيا زعم أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى إلى شاة، صحفها عنزة بسكون النون، ثم رواه بالمعنى على وهمه فأخطأ من الوجهين ومن أنواع التصحيف الناجم عن فهم سقيم لما في بطون الكتب أن بعضهم سمع حديث النهي عن التحليق يوم الجمعة قبل الصلاة، قال: ما حلقت رأسي قبل الصلاة منذ أربعين سنة، فهم من تحليق الناس حلقا ذكر ذلك السيوطي في "تدريب الراوي إلى تقريب النواوي". ومنهم من بحث عن حية سوداء لدواء ضعف البصر بها لأنه قرأ "الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام" متفق عليه فقرأها "الحية" بالياء يقول بعض الموريتانيين الذين يحذرون من أخذ العلم من غير شيخ أنه عمي فأصبح ضريرا.

وقد أُلّف في التصحيف الحافظ أبو أحمد العسكري والحافظ أبو الحسن الدارقطني وكذلك صنف فيه الخطابي وابن الجوزي ولكنهم ليسوا سواء فالعسكري كتب منها ما يتعلق بتصحيفات المحدثين ومنها ما يتعلق بتصحيف اللغويين والشعراء والمؤرخين الخ.. وأما الخطابي فكتابه لطيف سماه "إصلاح أغلاط المحدثين" وأما الحافظ أبو الحسن الدارقطني فهو فارس ميدان وكذلك ابن الجوزي وقد أكثر الحافظ محمد السخاوي في الشرح الكبير لفتح المغيث و الحافظ جلال الدين السيوطي في كتابه "تدريب الراوي إلى تقريب النواوي" من الأمثلة على أنواع التصحيف وهي تكاد واحدة مع تنافر المؤلفين و تنافسهما، فلعلهما أخذا من نفس المصدر وهو "شرح النخبة" للحافظ ابن حجر شيخ السخاوي كما يطلق عليه السيوطي شيخ الإسلام.

19) المعلل : ويسمونه المعلول وهو لحن وقد وقع فيه البخاري والترمذي والحاكم والدارقطني وغيرهم والأفصح معلا من أعل ومعلا من علل، قال السيوطي: والأجود فيه معل.

قال السيوطي في "تدريب الراوي إلى تقريب النواوي" (وهذا النوع من أجلها" أي أجل أنواع علوم الحديث وأشرفها وأدقها وإنما) يتمكن منه أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب) ولهذا لم يتكلم فيه إلا

القليل كابن المديني، وأحمد، والبخاري، ويعقوب بن أبي شيبة، وأبي حاتم، وأبي زرعة، والدارقطني.

قال الحاكم: وإنما يعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل، والحجة في التعليل عندنا بالحفظ والفهم والمعرفة" قلت وقد خصصنا له بابا كاملا لأهميته ولأنه علم مستقل بذاته، كبير الشأن، عظيم المرمى لا يخوض غمرته إلا من أعطى إلهاما وفطنة من أهل الصنعة الذين تبحروا في علوم الحديث، ومن شروطه أن لا يتسرع صاحب الصنعة في الحكم على حديث قبل جمع جميع طرقه والبت في أسانيدها كلها وحينئذ تبدو العلة كأنها عفريت الأوراق المصرفية المعاصرة وذلك لأنها لا تبدو ولا تتجلى إلا إذا قابلتها مع الشمس أو ما يشابهها، فكذلك علل الحديث لا تتجلى ولا تبدو لأهل الفن إلا بعد فحوص دقيقة من هذا النوع.

ومن أمثلة علل الحديث الذي رواه الحافظ عبد الرحمن بن أبي حاتم من طريق حبيب- أخو حمزة بن حبيب الزيات المقرئ عن أبي إسحاق عن العيزار بن حريث عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من أقام الصلاة وآتى الزكاة وحج و صام وقرى الضيف دخل الجنة" قال أبو حاتم هو منكر لأن غيره من الثقات رواه عن أبي إسحاق موقوفا وهو المعروف".

ومن سنن الترمذي حديث ابن عمر: "الوقت الأول من الصلاة رضوان الله والوقت الآخر عفو الله" وسنده كما في السنن: حدثنا أحمد بن منيع حدثنا يعقوب بن الوليد المدني عن عبد الله بن عمر عن نافع عن أبي عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "الحديث أعله الحافظ عبد الحق الإشبيلي بعبد الله العمري قال تكلموا فيه وزاد الحافظ ابن القطان الفاسي يرويه عنه يعقوب بن الوليد المدني وهو كذاب.

ومن سنن البيهقي قال: أخبرنا حذيفة بن الحسن، أخبرنا أبو أسامة محمد بن إبراهيم قال: أخبرنا عبد الرحمن بن هانئ النخعي، قال أخبرنا العلاء مولى بني أمية، أخبرنا مكحول، عن واثلة وأبي الدرداء وأبي أمامة: قالوا: سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم" الحديث فيه العلاء بن كثير الدمشقي ضعفه كما في ميزان الاعتدال للذهبي ورواه عنه

عبد الرحمن بن هانئ يعرف بأبي نعيم النخعي الكوفي قال فيه ابن حنبل ليس بشيء، وقال علي بن الحسن الهسنجاني سمعت يحي بن معين يقول: بالكوفة كذابان أبو نعيم النخعي وأبو نعيم ضرار بن مرد. ومن سنن الدارقطني أخبرنا أبو عبد الله الأيلي محمد بن علي بن إسماعيل، قال أخبرنا عبيد الله بن محمد بن خنيش، قال: أخبرنا موسى بن محمد بن عطاء قال: أخبرنا الوليد بن محمد قال أخبرنا الزهري قال حدثني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبر يوم الفطر من حين يخرج من بيته حتى يأتي المصلي" وفيه الموقري وهو ضعيف كان هذا تعليق الحافظ عبد الحق الإشبيلي في الأحكام وتعقبه ابن القطان الفاسي قائلاً: "وفيه موسى بن محمد بن عطاء أبو الطاهر المقدسي: قال أبو حاتم الرازي: رأيت عند هشام بن عمار ولم أكتب عنه كان يغرب ويأتي بأباطيل، وقال موسى بن سهل الرملي: أشهد عليه أنه كان يكذب، وقال أبو زرعة: أتيت فحدث عن الهيثم بن حميد، وفلان وفلان وكان يكذب، وقال ابن عدي: منكر الحديث، يسرق الحديث روى عن المقري عن الزهري عن أنس أحاديث مناكير وليس البلاء فيها عن الزهري من أبي طاهر إنما البلاء من الموقري، وأبو الطاهر والموقري ضعيفان".

20) الحديث الموضوع: وهو المكذوب على رسول الله صلى الله عليه وآله وعلى آله وصحبه وسلم وذهب أهل الصنعة إلى تفصيله وتفصيل أسبابه: منها ما وضعه الزنادقة ومنها ما وضعه الزهاد وأهل الترغيب والترهيب، ومنها ما وضعه أهل الأهواء والتشيع ومنها ما وضعه اليهود وهم يدسونها وتسمى الإسرائليات وهم جميعاً يصدق فيهم أو ينطبق عليهم قوله صلى الله عليه وسلم: "من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار" حديث متواتر خرجناه في كتابنا "فتح الرب السائر لتمييز الحديث المتواتر" عن أكثر من مائة صحابي.

وقال عنه النووي في "التقريب": "الموضوع هو المختلق المصنوع وشر الضعيف، وتحرم روايته مع العلم به في أي معنى كان إلا مبيناً، ويعرف الوضع بإقرار واضعه أو معنى إقراره، أو قرينة في الراوي أو المروي، فقد وضعت أحاديث يشهد بوضعها ركافة

لفظها ومعانيها" إلى أن قال: "ومن موضوع الحديث المروي عن أبي بن كعب في فضل القرآن سورة، سورة وقد أخطأ من ذكره من المفسرين" وقد ألف بعض أهل الصنعة كتباً جمعوا فيها الأحاديث الموضوعية كأبي الفرج بن الجوزي في "الموضوعات" والسيوطي في "اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعية" و"الموضوعات" للهندي، الخ..

قال ابن الجوزي: "ما أحسن قول القائل: إذا رأيت الحديث يباين المعقول أو يخالف المنقول أو يناقض الأصول فاعلم أنه موضوع" إلا أنهم انتقدوا على ابن الجوزي الحكم هلى حديث في صحيح مسلم بالوضع وهو: "ما رواه من طريق أبي عامر العقدي عن أفلح بن سعيد عن عبد الله بن رافع عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إن طالت بك مدة أو شك أن ترى قوما يغدون في سخط الله ويروحون في لعنته، في أيديهم مثل أذناب البقر " قال ابن حجر: لم أقف في كتاب الموضوعات على شيء حكم عليه بالوضع وهو في الصحيحين غير هذا الحديث وإنها لغفلة شديدة" قلت وقد حكم ابن حزم على حديثين في الصحيحين بالوضع أحدهما في صحيح مسلم والآخر في صحيح البخاري. قلت ومما يصلح كمثال للموضوع لأته محل إجماع ما أسنده ابن الجوزي من طريق محمد بن شجاع البلخي عن حسان بن هلال عن حماد بن سلمة عن أبي المهزم عن أبي هريرة مرفوعاً: "إن الله خلق الفرس فأجراها فعرقت فخلق نفسه منها" هذا لا يضعه مسلم بل ولا عاقل والمتهم به محمد بن شجاع كان زائغاً في دينه، قال شعبة رأيتاه ولو أعطي درهما وضع خمسين حديثاً وقيل للمأمون بن أحمد الهروي: ألا ترى للشافعي ومن تبعه بخراسان، فقال حدثنا أحمد بن عبد الله حدثنا عبيد الله بن معدان الأزدي عن أنس مرفوعاً: يكون في أمتي رجل يقال له محمد بن إدريس أضر على أمتي من إبليس، ويكون في أمتي رجل يقال له أبو حنيفة هو سراج أمتي، هو سراج أمتي" وقيل لمحمد بن عكاشة الكرمانى: إن قوما يرفعون أيديهم في الركوع وفي الرفع منه، فقال: حدثنا المسيب واضح ثنا ابن المبارك عن يونس بن يزيد عن الزهري عن أنس مرفوعاً:

"من رفع يديه في الركوع فلا صلاة له" وقد ألفت كتب في
الوضاعين والكذابين. وكذلك ألفت في الأحاديث الموضوعية.
21) حديث الكذاب: حديث واه لا يتابع فإذا تعددت طرقه بأسانيد لا
تخلو من كذاب حكم عليه أهل الصنعة بالوضع وإذا بقي على حاله
حكم عليه بالضعف الشديد فلم يعد صالحا بذلك للعمل به حتى في
فضائل الأعمال بالنسبة للذين يجوزون العمل بالضعيف مثال ذلك
حديث الترمذي في فضل الصلاة في أول الوقت قال: "الوقت الأول
من الصلاة رضوان الله، والوقت الآخر عفو الله" قال أبو عيسى: هذا
حديث حسن غريب، قلت وليس الأمر كما قال فإنه فيه عبد الله بن
عمر العمري وهو ضعيف ورواه عنه يعقوب بن الوليد المدني،
وهو منكر الحديث، ضعفه يحيى بن معين، وكذبه أحمد وسائر
الحفاظ ونسبوه إلى الوضع نعوذ بالله من الخذلان.. " وفي نصب
الراية للزيلعي: " وأنكر ابن القطان في كتابه علي أبي محمد عبد
الحق كونه أعل الحديث بالعمري وسكت عن يعقوب، قال: ويعقوب
هو علة، فإن أحمد قال فيه: كان من الكذابين الكبار، وكان يضع
الحديث، وقال أبو حاتم: كان يكذب، والحديث الذي رواه موضوع
وابن عدي إنما أعله به وفي باب ذكره" قلت وانطلق الشيخ محمد
ناصر الدين الألباني من نصب الراية للحافظ الزيلعي فحكم على
الحديث بالوضع تبعا لأبي حاتم الرازي وابنه ابن أبي حاتم بعد ما
خرجه عن عدة طرق لا تخلو من كذاب أو وضاع أو منكر الحديث
قلت وقد قالوا هناك من الأحاديث لا يزيده تعدد طرقه إلا وهنا ولعل
هذا الحديث منها و الله أعلم انظر تخريجه كاملا في آخر باب علم
علل الحديث أو علم "التعليل والتصحيح".

الفصل الرابع: تصنيف المصطلح حسب الإسناد.

كما تناول مصطلح الحديث أنواع الأسانيد وتباين أسماء الحديث
حسب الإسناد فأطلق عليها أسماء متباينة حسب اختلاف أسانيدها
وأوصافا حسب أحوالها نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

1- المديح : أخذ هذا الاسم من دباحتي الوجه وهما الخدان
لتساويهما وتقابلهما وهو يطلق عند المحدثين على نقل القرين عن
قرينه والقرينان هما المتعاصران المتقاربان في السن والعلم

والإسناد، واكتفى الحاكم في علوم الحديث بالتقارب في الإسناد، فإن روي كل واحد عن الآخر فهو المدبج كرواية أبي هريرة عن عائشة، ومالك عن الأوزاعي، وأبو حاتم وأبو زرعة الرازيان، وأبو داود و الأثرم، الخ.. قال ابن حجر في "شرح نخبة الفكر" لو روى الشيخ عن تلميذه فهل يسمى مدبجا؟ قال: فيه بحث، والظاهر: لا لأنه من رواية الأكابر عن الأصاغر، والتدبيح مأخوذ من دباجتي الوجه فيقتضي أن يكون مستويا من الجانبين، أما رواية القرين عن قرينه من غير أن يعلم رواية الآخر عنه فلا يسمى مدبجا كرواية زائدة بن قدامة عن زهير بن معاوية ولا يعلم لزهير رواية عنه فيما ذكره الدارقطني في المدبج، ومثل له الحاكم برواية يزيد بن الهاد عن إبراهيم بن سعد، وسليمان بن طرخان عن رقية بن مصقلة، وقوله لا أعلم لابن سعد ورقبة رواية عن يزيد عن سليمان، فاعترض أيضا بوجودها، فرواية ابن سعد عن يزيد في صحيح مسلم والنسائي ورواية رقية عن سليمان في المدبج للدارقطني" وذكر السيوطي مثالا حيا للمدبج هو: رواية أحمد بن حنبل عن أبي خيثمة زهير بن حرب، عن يحيى بن معين عن علي بن المدني عن عبيد بن معاذ عن أبيه عن أبي بكر بن حفص عن أبي سلمة عن عائشة قالت: كن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يأخذن من شعورهن حتى يكون كالوفرة" فأحمد والأربعة فوق خمستهم أقران".

- 1- رواية الاخوة: معرفة الاخوة في الرواية معينة على الترجيح وقد ألف فيها ابن المدني ثم النسائي ثم السراج، ومسلم، وأبو داود، وأعطوا عليه أمثلة نذكر منها كالاتي :
 - أ- أخوان من الصحابة: عمر وزيد ابنا الخطاب، وعبد الله وعتبة ابنا مسعود، وزيد ويزيد ابنا ثابت، وعمرو وهشام ابنا العاص، ومن التابعين: عمرو وأرقم ابنا شرحبيل.
 - ب - رواية الثلاثة: من الصحابة: علي وجعفر وعقيل بنو أبي طالب، وسهل وعتاد وعثمان بنو حنيف ومن التابعين: عمرو وعمر وشعيب بنو شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص.
 - ج) رواية الأربعة: من الصحابة عبد الرحمن ومحمد وعائشة وأسماء وأولاد أبي بكر الصديق ذكر ذلك البلقيني وأنا شخصيا

أستبعد أن يكون الثلاثة روى عن محمد لأنه ولد عام حجة الوداع. ومن التابعين: عروة وحمزة ويعقوب والعمار أولاد المغيرة بن شعبة. وكذلك سهيل وعبد الله ومحمد وصالح بنو أبي صالح السمان.

(د) **الخمسة**: لم يقفوا عليه في الصحابة، ومن التابعين: محمد وأنس ويحيى ومعبد وحفصة وكريمة بنو سيرين كما ذكر ذلك ابن معين والنسائي والحاكم.

وقال ابن قتيبة في "المعارف": ولد لسيرين ثلاثة وعشرون ولد من أمهات الأولاد، وروى محمد بن سيرين عن أخيه يحيى عن أخيه أنس عن مولاه أنس بن مالك حديثاً وهو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لبيك حجا حقا تعبدا ورقى" أخرجه الدارقطني في "العلل" من رواية ابن حسان.

وفي رواية الأربعة: ما ذكره ابن طاهر أن هذا الحديث رواه محمد بن أخيه يحيى عن أخيه سعيد عن أخيه أنس وهو في جزء أبي الغنائم الترسي.

وفي مثال السبعة: النعمان، ومعل، وعقيل، وسويد، وسانان، وعبد الرحمن، وسابع لم يسم وسماه ابن فتحون في ذيل الاستيعاب وقال إنه عبد الله بن مقرن وكلهم صحابة مهاجرون لم يشاركهم أحد وقيل شهدوا جميعاً الخندق.

ومثال السبعة في التابعين: سالم، وعبد الله، وعبيد الله، وحمزة، وورش، وواقد وعبد الرحمن أولاد عبد الله بن عمر.

2-/ رواية الآباء عن الأبناء: وقد ألف فيها الخطيب البغدادي ومثاله من الصحابة: عن العباس عن ابنه الفضل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الصلاتين بالمزدلفة.

وروى فيه عن معتمر بن سليمان التيمي قال حدثني أبي قال حدثني أبي قال حدثني أبي عن أيوب السختياني عن الحسن قال ويح كلمة رحمة، وقد روى أبو بكر الصديق عن ابنته عائشة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "في الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام" وهو غلط لأن الحديث رواه أبو بكر بن أبي عتيق عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر عن عائشة كما رواه البخاري في صحيحه، قال العراقي: لكن ذكر ابن الجوزي أن

(2) المسلسل: المسلسل لغة اتصال الشيء بعضه ببعض واصطلاحاً هو أن يذكر الراوي لفظاً أو يفعل فعلاً يتكرر عند كل راوٍ، ومثاله حديث: **"يا معاذ إني أحبك وإني أصيبك لا تدع أن تقول في دبر كل صلاة مكتوبة: اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك"** فإن كل راوٍ قال وأنا أحبك فقلها إذا رأيت الحديث كي يبقى مسلسلاً. وقال عنه النووي في تقريبه "المسلسل هو ما تتابع رجال إسناده على صفة أو حالة للرواة تارة وللرواية تارة أخرى وصفات الرواة إما أقوال أو أفعال أو أنواع كثيرة غيرها كمسلسل التشبيك باليد، والعد فيها، وكاتفاق أسماء الرواة أو صفاتهم أو نسبتهم كأحاديث روينها كل رجالها دمشقيون، كمسلسل الفقهاء، وصفات الرواية كالمسلسل بسمعت أو أخبرنا فلان والله، وأفضله ما دل على الاتصال، ومن فوائده زيادة الضبط، وقلماء يسلم عن خلل في التسلسل، وقد يتقطع تسلسله في وسطه كمسلسل أول حديث سمعته على ما هو صحيح فيه".

ومثال المسلسل أيضاً: حديث أنس: قال أنس رضي الله عنه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"لا يجد العبد حلاوة الإيمان حتى يؤمن بالقدر خيره وشره، حلوه ومره، وقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم على لحيته، وقال: "أمنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره"** وقد يكون المسلسل بصفات الرواة الفعلية كاتفاق الأسماء فتكون الرواية عن المالكيين أو الشافعيين، أو كالرواية عن الحفاظ، أو النحاة، أو الكتاب، أو الشعراء، أو الحجاج، أو المعتمرين، أو الصائمين، أو المجاهدين، أو غير ذلك من التسلسل صفة مماثلة في كل الرواة، أو صفة قولية انطبقت على كل الرواة كقولهم جميعاً حدثنا، أو أخبرنا، أو أنبأنا الخ..

(3) المرفوع: سمي الحديث بالمرفوع لارتفاع رتبته بإضافته للنبي صلى الله عليه وسلم كحديث ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **"إن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، وإن الرجل ليصدق حتى يكتب عند الله صديقاً، وإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذاباً"** وقد نبهني بعض طلاب العلم إلى النزاع الواقع بينهم في صيغ الرفع، فإذا به لا يرى أن

قول الصحابة "كنا نؤمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم – أو في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم- أن حكمه حكم الرفع وإذا به يجادل، فظهر لنا أنه ينبغي زيادة هذه النقطة إيضاحاً، لأن دورنا هو الدعوة إلى السنة فلا بد من التمييز بين ما هو من السنة وما لا ينسب إلى السنة، فنقول وبالله التوفيق: إن المرفوع نوعان مرفوع تصريحا، ومرفوع حكما، فالمصرح برفعه أن يقول الصحابي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو أربعة أنواع :
القولى والفعلى والتقريرى والخلقى:

1-/ أما المرفوع القولى هو أن يقول الصحابي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كذا، أو حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا، أو قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا أو نحو ذلك، الخ..

2-/ مثال المرفوع من الفعل مثل قول الصحابي رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل كذا، أو يقول هو أو غيره كان يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا أو رأيت النبي صلى الله عليه وسلم فعل كذا، الخ..

3-/ مثال المرفوع من التقرير تصريحا، أن يقول الصحابي فعلت بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم كذا ولم ينكره علي، الخ..

4-/ مثال المرفوع الوصفى تصريحا: أن يقول الصحابي كان لون النبي صلى الله عليه وسلم كذا أو وجهه أو طوله، الخ.. أما ما حكمه الرفع من الأحاديث فهو نوعان: ما حكمه الرفع يقينا، وما حكمه الرفع احتمالا. قال الحافظ زين الدين العراقي في ألفيته معرفا ما حكمه الرفع:

قول الصحابي من السنة أو	نحو أمرنا حكمه الرفع ولو
بعد النبي قاله بأعصر	على الصحيح وهو قول الأكثر
وقوله كنا نرى إن كان مع	عصر النبي من قبيل ما رفع
وقيل لا أولا فلا كذلك له	والخطيب قلت لكن جعله
مرفوعا الحاكم و الرازي	ابن الخطيب وهو القوي

1) النوع الأول مما حكمه الرفع إجماعا كقول ابن عمر رضي الله عنهما "كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي: أفضل هذه

الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر وعثمان ويسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا ينكره.
(2) النوع الثاني مما حكمه الرفع إجماعاً قول التابعي عن الصحابي يبلغ به رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو يرفعه، أو ينميه أو يبلغ به.

قال السخاوي في فتح المغيـث شرح ألفية الحديث "مرفوع بلا خلاف كما صرح به النووي، واقتضاه قول ابن الصلاح.

(3) النوع الثالث مما حكمه الرفع قال ابن حجر في شرح نخبة الفكر "ومثال المرفوع من القول حكماً لا تصريحاً: أن يقول الصحابي الذي لم يأخذ عن الإسرائيليات ما لا مجال للاجتهاد فيه، ولا له تعلق ببيان لغة أو شرح غريب، كالأخبار عن الأمور الماضية من بدء الخلق وأخبار الأنبياء، أو الآتية كالملاحم والفتن وأحوال يوم القيامة، وكذا الأخبار عما يحصل بفعله ثواب مخصوص أو عقاب مخصوص، وإنما كان إخباره له حكم المرفوع، لأن إخباره بذلك يقتضي مخبراً له وما لا مجال للاجتهاد فيه يقتضي موقوفاً للقائل، ولا موقوف للصحابة إلا النبي صلى الله عليه وسلم أو بعض من يخبر عن الكتب القديمة فهذا وقع الاحتراز عن الحكم الثاني: إذا كان كذلك فله حكم ما لو قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو مرفوع سواء كان ما سمعه منه أو عنه بواسطة"

(4) النوع الرابع مما حكمه الرفع أن يقول الصحابي "من سنة النبي كذا" أو "كنا نؤمر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم بكذا قال الحافظ محمد السخاوي في كتابه "فتح المغيـث شرح ألفية الحديث": "قول الصحابي كنا نرى كذا أو نفعل كذا أو نقول كذا، أو نحو ذلك وحكمه أنه كان ذلك (مع ذكر عصر النبي) صلى الله عليه وسلم كقول جابر: كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو كنا نأكل لحوم الخيل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقول غيره كنا لا نرى بأساً بكذا و رسول الله صلى الله عليه وسلم فينا أو كان يقال كذا وكذا على عهده، أو كانوا يفعلون كذا وكذا في حياته، فهو وإن كان موقوفاً لفظاً (من قبيل ما رفع) الصحابي بصريح الإضافة كما ذهب إليه الجمهور من

المحدثين وغيرهم، وقطع به الخطيب ومن قبله الحاكم- كما سيأتي- ومن الأصوليين الإمام فخر الدين وأتباعه وعلوه بأن غرض الراوي بيان الشرع، وذلك يتوقف على علم النبي صلى الله عليه وسلم وعدم إنكاره، قال ابن الصلاح وهو الذي عليه الاعتماد لأن ظاهر ذلك مشعر بأنه صلى الله عليه وسلم اطلع عليه وقدرهم، وتقريره كقوله وفعله، قال الخطيب: ولو علم الصحابي إنكار أمته صلى الله عليه وسلم في ذلك لبينه، قال شيخنا ويدل له احتجاج أبي سعيد الخدري على جواز العزل بفعلهم له في زمن نزول الوحي، فقال: كنا نعزل والقرآن ينزل، لو كان شيء عنه لنهي عنه القرآن وهو استدلال واضح" قلت "قوله: شيخنا" يقصد بذلك ابن حجر وما قاله في "شرح نخبة الفكر" هو قال: "ومثال المرفوع من التقرير حكما: أن يخبر الصحابي أنهم كانوا يفعلون في زمان النبي صلى الله عليه وسلم كذا، فإنه يكون له حكم المرفوع من جهة أن الظاهر اطلاعه صلى الله عليه وسلم على ذلك لتوفر دعاويهم على سؤاله عن أمور دينهم، لأن ذلك الزمان زمان نزول الوحي فلا يقع من الصحابة فعل شيء ويستمرون عليه إلا وهو غير ممنوع الفعل، وقد استدل جابر وأبو سعيد الخدري رضي الله عنهما على جواز العزل بأنهم كانوا يفعلونه والقرآن ينزل، ولو كان مما ينهي عنه لنهي عنه القرآن".

5) النوع الخامس مما حكمه الرفع قول الصحابي: "من السنة" أو أمرنا قال السخاوي في "فتح المغيث": "كقول أم عطية رضي الله عنها: "أمرنا أن نخرج في العيدين العواتق وذات الخدور وأمر الحيض أن يعتزلن مصلى المسلمين، ونهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا وأبيح أو رخص لنا أو حرم أو أوجب علينا كل ذلك مع كونه موقوفا لفظا(حكمه الرفع ولو بعد) وفاة النبي صلى الله عليه وسلم (قال بأعصر) ونص الشافعي في "الأم" في باب "عدد كفن الميت" بعد أن ذكر ابن عباس والضحاك بن قيس: وابن عباس والضحاك رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا يقولان "السنة" إلا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم على أن البيهقي جزم بنفي الخلاف عن أهل النقل فيهما وإنه مسند - يعني - مرفوع، وكذا شيخنا الحاكم حيث قال في "الجنائز" من

مستدرکه: أجمعوا على أن قول الصحابي "من السنة كذا" حديث مسند، وقال في موضع آخر: إذا قال الصحابي "أمرنا بكذا، أو نهينا عن كذا وكنا نفعل كذا أو نتحدث بكذا" فإني لا أعلم بين أهل النقل خلافا فيه أنه مسند، وممن حكى الاتفاق أيضا لكن في السنة ابن عبد البر، والحق ثبوت الخلاف فيهما" قلت قال شيخه ابن حجر في "شرح نخبة الفكر": "ومن الصيغ المحتملة قول الصحابي (من السنة كذا) فالأكثر أن ذلك مرفوع، ونقل ابن عبد البر فيه الاتفاق قال: إذا قالها غير الصحابي فكذاك إن لم يصفها إلى صاحبها كسنة العمرين، وفي نقل الاتفاق نظر، فعن الشافعي في أصل المسألة قولان، وذهب إلى أنه غير مرفوع أبو بكر الصيرفي من الشافعية، وأبو بكر الرازي من الحنفية، وابن حزم من أهل الظاهر، واحتجوا بأن السنة تتردد بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين غيره، وأجيبوا: بأن احتمال إرادة غير النبي صلى الله عليه وسلم بعيد قال السخاوي في الفتح" والحق ثبوت الخلاف فيهما، نعم قد قيد ابن دقيق العيد محل الخلاف بما إذا كان المأمور به يحتمل التردد بين شيتين، أما إذا كان مما لا مجال للاجتهاد فيه كحديث أمر بلال أن يشفع الأذان فهو محمول على الرفع مطلقا، ممن ذهب إلى خلاف ما حكيناه ما حكيناه فيهما من الشافعية أبو بكر الصيرفي صاحب الدلائل، ومن الحنفية أبو الحسن الكرخي، وفي السنة فقط الشافعي في أحد قوليه من الجديد كما جزم الرافعي بحكايتهما عنه، ورجحه جماعة بل حكاه إمام الحرمين في البرهان عن المحققين، ومن الحنفية أبو بكر الرازي، وابن حزم من الظاهرية، وبالغ في إنكار الرفع مستدلا بقول ابن عمر رضي الله عنهما أليس حسبكم سنة نبيكم إن حبس أحدكم عن الحج طاف بالبيت وبالصفا والمروة، ثم حل من كل شيء حتى يحج عاما قابلا فيهدي أو يصوم إن لم يجد هديا" قال لأنه صلى الله عليه وسلم لم يقع منه ما ذكره ابن عمر، بل حيث كان بالحديبية وكذا من أوله لمنع الرفع استلزامه ثبوت سنة النبي صلى الله عليه وسلم بأمر محتمل إذ يحتمل إرادة سنة غيره من الخلفاء فقد سماها النبي صلى الله عليه وسلم سنة في قوله: "عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين" أو سنة البلد وهي الطريقة ونحو ذلك، ونحوه تعليل الكرخي ل"أمرنا" فإنه متردد بين

كونه مضافا إلى النبي صلى الله عليه وسلم أو إلى أمر القرآن أو الأمة أو بعض الأئمة أو القياس أو الاستنباط وصوغ إضافته إلى صاحب الشرع يعني لكونه صاحب الأمر حقيقة بناء على أن القياس مأمور باتباعه من الشارع.

وخص ابن الأثير - كما في مقدمة جامع الأصول له - نفي الخلاف فيها بأبي بكر الصديق رضي الله عنه خاصة إذ لم يتأمر عليه غير النبي صلى الله عليه وسلم ورجحه ابن حجر مع أن عمرو بن العاص تأمر في غزوة ذات السلاسل على جيش فيه الشيخان، قال: "وجزم البلقيني في محاسنه بأنها على مراتب في احتمال الوقف قريبا وبعدا، فأرفعها مثل قول ابن عباس: الله أكبر سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم ودونها قول عمرو بن العاص: لا تلبسوا علينا سنة نبينا عدة أم الولد كذا، ودونها قول عمر لعقبة بن عامر: أصبت السنة، إذ الأول أبعد احتمالا، والثاني أقرب احتمالا، والثالث لا إضافة فيه" قلت لذلك قال الشوكاني في "نيل الأوطار" عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال: "كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة" قال أبو حاتم ولا أعلمه إلا ينمي ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم" أخرجه أحمد والبخاري قال الشوكاني "قال ذلك للانتقال إلى التصريح فالأول لا يقال له مرفوع وإنما يقال له حكم الرفع والثاني يقال له مرفوع" قلت وفي ذلك نظر.

قلت فإذا وقع النزاع في وقوع الإجماع تحتم البحث والتحقيق لتمييز سنة النبي صلى الله عليه وسلم عن غيرها، قال ابن حجر في "شرح نخبة الفكر بعد ذكره للخلاف" وقد روى البخاري في صحيحه في حديث ابن شهاب عن سالم عن عبد الله بن عمر عن أبيه في قصته مع الحجاج حين قال له: "إن كنت تريد السنة فهجر بالصلاة" قال ابن شهاب: فقلت لسالم أفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: "وهل يعنون بذلك إلا سنته صلى الله عليه وسلم" فنقل سالم وهو أحد الفقهاء السبعة من أهل المدينة وأحد الحفاظ من التابعين عن الصحابة: أنهم إذا أطلقوا السنة لا يريدون بذلك إلا سنته صلى الله عليه وسلم، وأما قول بعضهم: إن كان مرفوعا فلم لا يقولون فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فجوابه أنهم تركوا الجزم بذلك

تورعا واحتياطاً، ومن هذا قول أبي قلابة عن أنس: من السنة إذا تزوج البكر على الثيب أقام عندها سبعا ، أخرجاه في الصحيحين، قال أبو قلابة: لو شئت لقلت أن أنسا رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم" أي لو قلت لم أكذب" قلت نستنتج مما تقدم المسائل التالية:

1-) أن في المسألة قولاً بالإجماع قال به الشافعي في كتابه "الأم" والبيهقي والحاكم في "المستدرک" وابن عبد البر كما تقدم.

2-) أن هذا الإجماع واقع في عصر الصحابة والتابعين يقينا كما ذكر ذلك ابن حجر في نقله عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

3-) أن المخالف متأخر على هذه القرون المزكاة وكانت حجته واهية كما سنبين، فمن أهمها:

أ./ حجة أما قول عمر "هديت إلى سنة نبيك فحديثه هو" عن الضبي بن معبد قال: "كنت رجلاً نصرانياً فأسلمت فأهللت بالحج والعمرة" قال فسمعني زيد بن صوحان وسليمان بن ربيعة وأنا أهل بهما، فقالا: لهذا أضل من بعير أهله فكأنما حمل علي بكلمتيهما جبل فأقبلت علي عمر بن الخطاب فأخبرته، فأقبل عليهما فلامهما وأقبل علي فقال: "الحديث" أخرجه أحمد والنسائي وابن ماجه والكل يعرف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حج قارنا وقد بينا تواتره في كتابنا "فتح الرب السائر لتمييز الحديث المتواتر" وهذا يرد على البلقيني ومن وافقه كابن حزم والرازي.

ب ./ وأما قول عمرو بن العاص: "لا تلبسوا علينا سنة نبينا عدة أم الولد" أعله عبد الحق الإشبيلي في كتاب الأحكام كما وهاه الحافظ أبو الحسن بن القطان الفاسي في كتابه "كتاب بيان الوهم والإيهام الواقعيين في كتاب الأحكام" فلا دليل فيه.

ج) - وأما قول ابن عمر: "أليس حسبكم سنة نبيكم إن حبس أحدكم عن الحج طاف بالبيت وبالصفا والمروة، ثم يحل من كل شيء" فليس من المرفوع وابن عمر هنا يقصد بالسنة الإحلال عند الإحصار وخبره معل.

4/ الموقوف: وهو يطلق على الحديث الذي يكون منتهاه الصحابي أي وقف عليه، قال البيهقي: "وما أضيف للصحابي من قول وفعل موقوف زكن" وقد تتناوله أحكام الحديث من صحة وحسن وضعف

إلا أنه لا يعد حجة عندهم في الشريعة من يقول بحجية قول الصحابي وفعله إلا إذا انعدم وجود حديث في الباب ولا بد أن يكون أيضا مع خلو حديث في الباب أن لا يكون في الباب قول أو فعل لصحابي آخر يعارضه أي أن يكون هذا القول أو هذا الفعل بدون منازع ومثاله: ما أخرجه ابن أبي شيبة عن يحيى بن سعيد العطار عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن أبي زياد مولى لآل دراج قال: ما رأيت فنسيت غير أني لم أنس أن أبا بكر الصديق كان إذا قام إلى الصلاة، قال هكذا: ووضع اليمنى على اليسرى" انظره في التمهيد والاستنكار ومصنف ابن أبي شيبة وكتابتنا "تنوير كل قول حالك ينفي القبض في الفرض عند مالك".

5- المقطوع: وهو يطلق على الأثر الذي لم يتجاوز التابعي فقطع على مستواه وهو لا يعدو رأي فقيه إن كان من الفقهاء فهو يعتبر بذلك الحال، وقد ذهب البعض في تمييزه للسنن عن المصنفات إلى القول بأن المصنفات تكثر من الموقوف والمقطوع بينما تقتصر السنن على المرفوع كثيرا والموقوف قليلا ومثاله: قال ابن قدامة في "المغني": "ومن حلف بعنق أو طلاق أن لا يفعل شيئا ففعله ناسيا، حنث" وبهذا قال مجاهد، وسعيد بن جبير، والزهرري، وقتادة، وربيعه، فهو لاء فقهاء من التابعين ووافقهم مالك وأبو عبيد وأصحاب الرأي وخالفهم عطاء، وعمرو بن دينار، وابن أبي نجيح وإسحاق وابن المنذر فقالوا لا يجنث وهو رواية عن أحمد، فتبين أنه رأي فقهي لا غير.

6- المسند هو ما اتصل إسناده من رواية الأول إلى منتهاه يعني رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم أو الصحابي وهو المسند الموقوف أو التابعي وهو المسند المقطوع، وقد اشترط الكثير من المحدثين في كتبهم الإسناد نذكر من هذه المسانيد ما تيسر وهي: مسند الإمام أحمد، ومسند الحميدي، ومسند أبي يعلى، ومسند البزار، ومسند الدارمي ومسند أبي داود الطيالسي وهو أول مسند، ومسند ابن أبي شيبة، ومسند إسحاق بن راهويه، ومعجم الطبراني الثلاثة، ومسند الروياني ومسند الأثرم، ومسند أحمد بن الحارث، ومسند الحسن بن سفيان، ومسند المسندي، ومسند ابن سنجر

ويعقوب بن شيبية وعلي بن المديني وابن أبي عرزة ومسند عثمان، الخ.. وستأتي كاملة في باب علم التخريج وأنها تزيد على مائة مسند. وهذه المسانيد من خصائصها أنها كثيرا ما تكون مرتبة على الحروف الأبجدية أو على أسماء الصحابة أو تأتي مرتبة حسب قرابة الصحابة من الرسول صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم أو بحسب المقدم منهم في الإسلام، إلا أنه كثيرا ما يأتي المتأخرون فيرتبونها على فصول الفقه وذكر السيوطي فضل المصنفات مثل مصنف عبد الرزاق، ومصنف ابن أبي شيبية، ومصنف بقي بن مخلد، وكتاب محمد بن نصر المروزي، وكتاب ابن المنذر، ثم مصنف حماد بن سلمة ومصنف سعيد بن منصور ومصنف وكيع ومصنف الفريابي وموطأ مالك وموطأ ابن أبي ذئب وموطأ ابن وهب ومسائل ابن حنبل وفقه أبي عبيد وفقه أبي ثور الخ..

7- المتصل: وهو الحديث الذي اتصل سنده بسماع كل من رواه ممن فوقه إلى منتهاه وكثيرا ما يكون منتهاه رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم وزعم بعضهم أن قيد الاتصال ألا يخرج المرسل والمعضل والمنقطع والمعلق ومعنعن المدلس قبل تبيين سماعه فكأنهم يحكمون عليه بالصحة وليس الأمر كذلك، قال ابن الصلاح: وهو ما اتصل إسناده بسماع كل واحد من رواه من فوقه، وزاد ابن جماعة أو إجازته إلى منتهاه: وقد قصره ابن الصلاح على المرفوع والموقوف بينما ذهب جمهور المحدثين إلى إقصاره أيضا على ما هو دون ذلك، وأوضح ذلك الحافظ العراقي، فقال: وأما أقوال التابعين إذا اتصلت الأسانيد إليهم فلا يسمونها متصلة في حالة الانطلاق أما بعد التقييد فجازز وواقع في كلامهم، كقولهم هذا متصل إلى سعيد بن المسيب، أو إلى الزهري، أو إلى مالك ونحو ذلك، قيل والنكته في ذلك أنها تسمى مقاطيع، فإطلاق المتصل عليها كالوصف لشيء واحد بمتضادين لغة".

8- المعنعن أو المؤئن: وهي صفة للسند أو الإسناد وهو أن يأتيك الحديث مسندا أو مرويا بصيغة عن فلان عن عمرو عن زيد أو أن زيدا، أن عمرا وهي صيغ لا تفيد السماع لأن "عن" أو "أن" قد تكون بين الراوي والمروي عنه واسطة ساقطة لكن المحدثين قبلوا هذا النوع من الرواية بشروط منها: (1) عدالة الراوي (2) خلو

الراوي من أنواع التدليس: تدليس الإسناد، وتدليس المتن، وتدليس المطابقة. وغيرها من أنواع التدليس.

قال القسطلاني ما في الصحيحين مما لم يصرح فيه بالسماع، بل روي بنحو العنعنة فمحمول على ثبوت السماع والمدلسون فيهما كالأعمش وهشيم بن بشير وقتادة والشعبي.

قلت وقد بينا في كتابنا "الإشعاع والإقناع بمسائل الإجماع" نقلا عن الحافظ ابن القطان عن ابن عبد البر في التمهيد، قال: "وأجمعوا على قبول الإسناد المعنعن، لا خلاف بينهم في ذلك وهو عدالة المحدثين في أحوالهم ولقاء بعضهم بعضا وأن يكونوا برآء من التدليس والإسناد المعنعن إذا كان بالصفة التي شرطنا جاز أن يقول فلان عن فلان وإن كان من أهل التدليس فلا يقبل حديثه حتى يقول حدثني أو سمعت هذا ما لا أعلم فيه خلافا وروي عن سعيد أنه قال فلان عن فلان ليس بحديث وقال سفيان هو حديث قال وأظن سعيد انصرف عن قوله إلى قول سفيان لأن المتأخرين من أئمة الحديث والمشرطين في تصنيفهم الصحيح أجمعوا على ما ذكر سفيان وهو قول عامة أهل العلم وأما التدليس فهو أن يحدث الرجل عن الرجل قد لقيه وأدرك زمانه بما لم يسمعه منه وإنما سمعه عن غيره عنه فمن ترضى حاله على أن الغالب في ذلك أن لو كانت حاله مرضية لذكره هذا هو التدليس عند جماعتهم لا خلاف بينهم في ذلك وجمهور أهل العلم على أن عن وأن {تدليس}.

(9) - المصحف : معرفة المصحف فن جليل لأنه فصل من فصول علل الحديث لا يميزه إلا الحذاق أهل الصنعة وهو يكون في الإسناد بتصحيح اسم كما يكون في المتن بتصحيح كلمة أو أكثر وهو نوع من اللحن لكنه لا إرادي متجاوز عن صاحبه فلا يطعن في روايته بسببه إلا إذا تعمد أو بالغ فيه، ومثال التصحيح في الإسناد: العوام بن مرجم: صحفه ابن معين فقال ابن مزاحم، وعتبة بن الندر: صحفه ابن جرير الطبري بالموحدة والمعجمة.

ومن الأمثلة على التصحيح في المتن: حديث زيد بن ثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجر في المسجد صحفه ابن لهيعة فقال احتجم.

وكحديث: "من صام رمضان وأتبعه ستا من شوال" صحفه الصولي
فقال: "أتبعه شيئا من شوال".

كحديث "زرعبا تزدد حبا" صحفه أبو موسى محمد بن المثنى
قال: "زرعنا تردد حنا" ثم فسره بأن قوما كانوا لا يؤدون زكاة
زروعهم فصارت كلها حناء.

وقسم الحافظ ابن حجر هذا النوع إلى قسمين: أحدهما ما غير فيه
النقط، فهو المصحف، والآخر ما غير فيه الشكل مع بقاء الحروف
فهو المحرف وقد يتغير اللفظ والمعنى معا بسبب هذا النوع فقد جاء
عن أبي موسى محمد بن المثنى العنزي الملقب بالزمن، أحد شيوخ
الأئمة السنة (نحن قوم لنا شرف، نحن من عنزة صلى علينا رسول
الله صلى الله عليه وسلم) يريد صلى النبي صلى الله عليه وسلم إلى
عنزة، فتوهم أنه صلى إلى قبيلتهم، وإنما العنزة هنا الحربة تنصب
بين يديه، وأعجب من ذلك ما ذكره الحاكم عن أعرابي أنه زعم أنه
صلى الله عليه وسلم صلى إلى شاة، صحفها عنزة، بسكون النون،
ثم رواه بالمعنى على وهمه فأخطأ من وجهين.

ومن ذلك أن بعضهم سمع حديث النهي عن التحليق يوم الجمعة قبل
الصلاة، قال: ما حلقت رأسي قبل الصلاة منذ أربعين سنة فهم منه
تحليق الناس حلقا.

10 - الغريب : والحديث الصحيح والضعيف قد يتصف كل واحد
منهما بأوصاف تتعلق بطبيعة الرواية وطرقها فقد يكون كل واحد
منهما مشهورا أو عزيزا أو غريبا وهو الفرد قال الحافظ ابن حجر
في شرح نخبة الفكر: "الغريب هو ما ينفرد بروايته شخص واحد في
أي موضوع وقع التفرد به من السند" وقد بين أن الغريب نوعان:
غريب مطلق وغريب نسبي وقد أكثر على طلاب الحديث في
جوامع موريتانيا وغيرها الأسئلة عن الغريب ما معناه عند المحدثين
وذلك لأن الترمذي أوقع عندهم هذا الاستشكال لأنه يطلق الغريب
على الصحيح والحسن الصحيح والحسن والضعيف ويقول: "غريب
لا نعلمه إلا من هذا الوجه"، فكان الألباني يقول فهو إذن ضعيف"
أو أشار إلى ضعفه بقوله: غريب.

مثال ذلك: ما رواه الترمذي والحاكم من حديث العرباض بن سارية
مرفوعا به، وقال الحاكم: صحيح الإسناد وسكت عليه الذهبي ونص

الحديث: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن توطأ حامل حتى تضع أو حائل حتى تستبرئ" وقال الترمذي: "حديث غريب" قال الألباني في إرواء الغليل: "فأصاب لأن فيه أم حبيبة بنت العرياض بن سارية لم يرو عنها غير واحد، ولم يوثقها أحد" قلت فتكون بذلك مجهولة ولكن كلمة غريب لا ترادف ضعيف ولا تفيد الضعف ففي انتقاد بعض المحدثين للحاكم والبيهقي قالوا: "غلط الحاكم وتبعه البيهقي حيث قالوا: لم يخرج البخاري ومسلم إلا عن روى عنه اثنين فأكثر: ففي البخاري ومسلم عن المسيب بن حزن بن وهب حديث وفاة أبي طالب ولم يرو عن المسيب إلا ابنه سعيد: وأخرج البخاري لمرداس بن مالك الأسلمي الصحابي وهو أيضا لم يرو عنه سوى قيس بن أبي حازم كما جزم به مسلم والأزدي وجماعة، ولزاهر بن الأسود الأسلمي الصحابي مع تفرد ابنه أبي مالك سعد عنه كما قال مسلم.

قلت أحاديث هؤلاء في البخاري من مظان الفرد أو الغريب النسبي أو المطلق إن انعدمت الشواهد والمتابعات وكذلك حديث أبي حفص عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إنما الأعمال بالنية وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه". قلت هذا حديث غريب وهو صحيح متفق عليه بل في جميع كتب الحديث إلا أنه من الغريب النسبي.

قال الحافظ ابن حجر في "شرح نخبة الفكر": "أولا: الغريب المطلق يكون التفرد في أثائه كأن يرويه عن الصحابي أكثر من واحد ثم ينفرد بروايته عن واحد منهم شخص واحد، فالأول الفرد المطلق كحديث النهي عن بيع الولاء، عن هبته تفرد به عبد الله بن دينار عن ابن عمر، وقد ينفرد به راو عن ذلك المتفرد كحديث شعب الإيمان تفرد به أبو صالح عن أبي هريرة وتفرد به عبد الله بن دينار عن أبي صالح وقد يستمر التفرد في جميع رواته أو أكثرهم وفي مسند البزار والمعجم الأوسط للطبراني أمثلة كثيرة لذلك.

والثاني الغريب النسبي ومثاله ما رواه الشافعي في "الأم" عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفتروا حتى تروه، فإن غم عليكم فأعدوا العدة ثلاثين" فهذا الحديث زعم البعض أن الشافعي تفرد به عن مالك ولكن الواقع يكذبهم فقد رواه عبد الله بن سلمة القعنبى كما أخرجه البخاري عنه عن مالك، كذلك أخرجه ابن خزيمة من رواية عاصم بن محمد عن أبيه محمد بن زيد عن جده عبد الله بن عمر، وكذلك أخرجه مسلم من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع مولى ابن عمر الإمام المقرئ أثبت الناس في ابن عمر عن عبد الله بن عمر فتبين أنه غير الغريب النسبي لأنه عرفه ابن حجر في النخبة قائلا: (الثاني الفرد النسبي) سمي نسبيا لكون التفرد حصل بالنسبة إلى شخص معين وإن كان الحديث في نفسه مشهورا (ويقل الفردية عليه) لأن الغريب والفرد مترادفان لغة واصطلاحا إلا أن أهل الاصطلاح غايروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقلته فالفرد أكثر ما يطلقونه على الفرد المطلق والغريب أكثر ما يطلقونه على الفرد النسبي، وهذا من حيث إطلاق الإسمية عليهما، وأما من حيث استعمالهم الفعل المشتق فلا يفرقون، فيقولون في المطلق والنسبي تفرد به فلان أو غرب به فلان. قلت وهذا ما يبين قول الترمذي: حسن غريب. وهكذا يرتفع الإشكال ويتضح معنى "غريب" عند الترمذي لأنه يكثر منها في سننه" إذا كان الحافظ ابن حجر العسقلاني أعطى مثلا على الغريب النسبي يتعلق برواية الشافعي عن مالك فيما يخص برواية رؤية الشهر، فإن شيخه الحافظ العراقي قدم هو الآخر مثلا على رواية مالك فيما يخص بزكاة الفطر، قال في كتابه: "تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد": "قال: وفي الصحيحين من حديث أبي سعيد كنا نعطيها في زمان النبي صلى الله عليه وسلم صاعا من طعام، أو صاعا من تمر، أو صاعا من شعير، أو صاعا من زبيب، فلما جاء معاوية وجاءت السمراء قال: أرى مدا بهذا يعدل مدين، وفي رواية لهما: (أو صاعا من أقط) ولأبي داود (أو صاعا من دقيق) وقال هذا وهم من ابن عيينه قال حامد بن يحيى، فأنكروا عليه فتركه سفيان، وقال الترمذي: زاد مالك: (من المسلمين) وروى أيوب السختياني،

وعبد الله بن عمرو، ولم يذكروا فيه من المسلمين: وقد روى بعضهم عن نافع مثل رواية مالك، ممن لا يعتمد على حفظه. قلت: لم ينفرد بها مالك، بل تابعه عليها عمر بن نافع عند البخاري، والضحاك بن عثمان عند مسلم، ويونس بن يزيد، والمعلي بن إسماعيل، وعبد الله بن عمر، وكثير ابن فرقد، واختلف في زيادتها على عبيد الله بن عمر، وأيوب والله أعلم".

12- أقسام العالي والنازل من السند : العلو في الإسناد قلة الوسائط- يعني قلة رجال الإسناد الراوين بينما الحديث النازل - ضده- يعني ما أكثرت وسائطه وكثرت رجال سنده وهذا يعرضه يقينا إلى احتمال الخطأ وتسرب المجروحين في سنده، وقد ذهب البعض إلى القول بأن العلو قرينة من الله، قال الحافظ أبو حفص بن شاهين في جزء ما قرب سنده من رسول الله صلى الله عليه وسلم من تخريجه: "نرجو بهذه الأحاديث أن نكون من جملة من قال النبي صلى الله عليه وسلم : "خير الناس قرني ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم" ثم أسند إلى زرارة بن أبي أوفى قال: القرن مائة وعشرون عاما قلت وذلك لأن ابن شاهين، توفي 348 هـ فما ذهب إليه أقصى حد والمشهور أن القرن مائة سنة.

قلت والحديث الذي ذكره متواتر فقد خرجناه في كتابنا "فتح الرب السائر لتمييز الحديث المتواتر" عن كل من:

- 1- ابن مسعود: أخرجه أحمد والبخاري ومسلم والطبراني.
- 2- عمران بن حصين: أخرجه أحمد والبخاري ومسلم والحاكم والطبراني وابن عبد البر في الاستيعاب وابن حبان والهيثمي في موارد الظمان.
- 3- أبو هريرة: أحمد ومسلم وابن عبد البر في الاستيعاب والطبراني في الأوسط.
- 4- عائشة: أحمد ومسلم
- 5- بريدة: أحمد وابن عبد البر في الاستيعاب.
- 6- النعمان بن بشير: أحمد وابن عبد البر في الاستيعاب والطبراني في الكبير والأوسط والهيثمي في مجمع الزوائد
- 7- عمر: أبو داود الطيالسي في "مسنده" وابن عبد البر في الاستيعاب والبزار وعنه الهيثمي.

- 8- / سعيد بن تميم أبو بلال الكسوني: الطبراني
9- / جميلة بنت أبي لهب: الطبراني وعنه الهيثمي.
10- / عبيدة السلماني: مسلم
11- / أنس: الطبراني وعنه الهيثمي في مجمع الزوائد.
12- / جعدة بن هبيرة: الطبراني في الكبير وابن عبد البر
في "الاستيعاب" والهيثمي وقال ابن حجر في الفتح ورجاله ثقافت إلا
جعدة مختلف فيه.

- 13- / سمره بن جندب: الطبراني في الكبير
14- / عمرو بن شرحبيل مرسلًا : ابن أبي شيبة في المصنف
15- / أبو برزة : انظره في نظم المتناثر.
وقد ذهب بعض أهل النظر كما حكاه ابن خلد والخطيب البغدادي
– ولم يذكر وهم- إلى النزول فإن العلو كما قال بعض الزهاد من
زينة الدنيا قال ابن دقيق العيد: وهو كلام واقع، الغالب على الطالبين
ذلك، وقولهم العلو قرب من الله يحتاج إلى تحقيق وبحث" وقال ابن
مهدي "لا يزال العبد في فسحة من دينه ما لم يطلب الإسناد يعني
التالي فيه.

قلت ولو كان ذلك أفضل يباعدون في الوسائط وينزلون بالأسانيد
حتى تصبح مطاطة ولما رحل طلاب الحديث من بلاد إلى بلاد بحثا
عن الإسناد العالي تقليلا من احتمال أو هام الرواة وأغلاطهم ولما
سدوا أبواب رواية الحديث مع مصنفات القرن الخامس وذلك لأنهم
عاشوا كثرة الفرق أصحاب البدع والأهواء وكثر الزنادقة والفسقة
فضبطوا رجال القرون المزكاة من الذين رووا الحديث وأضافوا
إليهم الوسائط الزائدة في القرنين الرابع والخامس الذين رووا عنهم
أصحاب الصحاح والسنن والمسانيد والمصنفات وزوائد المتأخرين.
وإنك تجد دراسة أسانيد أحاديث المتأخرين أضعف لنزول أسانيدها
وجاهلة رجالها وصعوبة مظان الكتب التي تطرقت إليها من كتب
التعديل والتجريح.

وقسم أبو الفضل بن طاهر وابن الصلاح والعراقي في ألفيته ومن
تبعهم من شراح ومعلقين العلو إلى خمسة أصناف:

- 1- / العلو المطلق وهو أقرب رواية أو سند من الرسول صلى الله
عليه وسلم إما بالنظر إلى سائر الأسانيد أو بالنظر إلى سند آخر

لكنهم اشترطوا الصحة وبالتالي حذروا من إسناد الكذابين الذين ادعوا السماع من الصحابة كأبي هذبة إبراهيم بن هذبة، وخراش وعثمان بن الخطاب المغربي أبي الدنيا الأشخ، وكثير بن سليم، وموسى الطويل، ونافع أبي هرmez، ونجدة الحروري، يسر مولى أنس ويعلى بن الأشدق، ونعيم بن سالم، وأبي خالد السقا، أو ادعى الصحبة كجبير بن الحارث، والربيع بن محمود الماردني، ورتن، وسرباتك الهنديين، ومعمر، ونسطور أو ابن نسطور الرومي، ويسر بن عبيد الله، ونظم ذلك الحافظ بن ناصر الدين كما في فتح المغيـث.

إذا جاء مرفوعا حديث لستة فعد ولا تقبل فذاك تخرص

رتن وابن نسطور ويسر ومعمر وسرباتك ثم الربيع المقلص

ولا تقبلوا عن صاحب قول نجدة أبي خالد السقا ونعيم فاحرصوا

وبسر ودينار خراش أشخ مع فتى بكردار ابن هذبة يرقص

(2) الثاني من أقسام العلو نسبي وهو قسم القرب إلى إمام من أئمة الحديث كالأعمش وابن جريج والأوزاعي وشعبة والثوري والليث ومالك وابن عيينه وهشيم وسفيان الثوري، الخ...

(3) الثالث مماثل لما قبله وهو علو نسبي أيضا ولكن بالنسبة للكتب الستة: الصحيحان والسنن الأربعة.

أ-/ الرابع المساواة: تطلق المساواة على سند يفصله من الراوي الأول إلى منتهاه – مرفوعا كان أو موقوفا أو مقطوعا – نفس العدد من الرواة الذي بينه وبين رجال الكتب الستة، وقد تجد ذلك عند البيهقي والبخاري وكذلك ابن عبد البر وتلميذه ابن حزم الظاهري والله أعلم.

ب-/ الخامس المساواة لشيخ أو المصافحة: وهو أن يروي من هو متأخر على الكتب الستة حديثا يكون سنده عال على ما في أحد الستة بدرجة فيكون بذلك مساويا لشيخ أحد رجال الكتب الستة فأطلق على هذا النوع من العلو المصافحة لأنه أصبح وكأنه من طبقتة وسمي بذلك لأن العادة جرت في الغالب بالمصافحة بين المتلاقيين.

(4) علو الصفة وهو الرابع ويقال له أيضا العلو المعنوي وهو باب متسع ومداره على وجود المرجحات وكثرتها وقتها، وهكذا يقع

الاختلاف بين أهل الصنعة فيما يخص بتصحيح بعضهم ما لم يصححه الآخر.

وقد مثل له السخاوي في شرحه للألفية قال: فسمعنا مثلا للبخاري ممن رواه لنا عن البهاء أبي البقاء السبكي والتقي بن حاتم أو النجم بن زيد أو الصلاح الزقنادي أو غيرهم ممن هو في طبقتهم أعلى منه ممن رواه لنا عن عائشة ابنة الهادي، وإن اشترك الجميع في روايتهم له عن الحجار بتأخر وفاة عائشة عن الجميع. وكذا سمعنا لمسلم ممن رواه لنا عن التقي بن حاتم أو النجم البالسي أو التقي الدجوي أو غيرهم ممن هو في طبقتهم أعلى منه ممن رواه لنا عن الشرف بن الكويك وإن اشترك الجميع في روايتهم له عن الزبير عبد الرحمن بن الهادي لتأخر وفاة ابن الكويك عن الجميع. ومثل له ابن الصلاح بأن روايته عن شيخ عن آخر عن البيهقي عن الحاكم أعلى من روايته عن شيخ عن آخر عن أبي بكر بن خلف عن الحاكم، وإن تساوى في العدد لتقدم وفاة البيهقي عن ابن خلف: البيهقي مات 458 والآخر مات 487.

وجزم أبو يعلي الخليلي في الإرشاد حيث قال: قد يكون الإسناد يعلو أعلى غيره بتقدم موت راويه وإن كانا متساويين في العدد ومثله ابن طاهر برواية المبارك بن فضالة عن الحسن عن أنس الحديث "أنه صلى الله عليه وسلم كان يخطب الجمعة إلى جنب خشية قال أعلى من سند يزيد بن هارون عن حميد عن أنس: لأن وفاة الحسن كانت في رجب 110 ووفاة المبارك 166 بينما وفاة حميد 143 ووفاة يزيد بن هارون سنة 206

(5)- **علو قدم السماع** وهو من علو الصفة: فإذا سمع أحد الرواة قبل الآخر من شيخ واحد يعتبر سند الأول أعلى من الثاني، وقال ابن الصلاح أنه قد يتداخل هذا الصنف مع الذي قبله بحيث جعلهما ابن طاهر وابن دقيق العيد شيئا واحدا ولكنهما يختلفان في الحالات التالية: إذا تقدمت وفاة السامع الأول على المتأخر في السماع، وحتى في هذه الحالة فإنه ينازع إذا لم يكن الشيخ خرف أو هرم أو احترقت كتبه أو لحقت به آفة تحط من ضبطه أو تشكك في عدالته وثقته.

ومن أنواع العلو أيضا تساوي الرواة في السند مع ضبط بعضهم وفضلهم على رجال السند الآخر و جعله الخليلي قسما مستقلا.

15) غريب ألفاظ الحديث : وهو يخالف معنى غريب الإسناد الذي يأتي بمعنى الفرد من الأحاد بل معناه إيضاح ما استعجم وأول من ألف في هذا الفن النضر بن إسماعيل أبو الحسن المازني فجزم الحاكم في علومه بذلك لأنه مات 183 هـ بينما جنح ابن الأثير في خطبة النهاية وكذلك محب الطبري في تقريب المرام بأنه أبو عبيدة معمر بن المثنى مع أنه توفي سنة 216 هـ ولكن بصيغة التمرير ولكن كتاب الأخير مشحون بالأغلاط حتى بالغ إبراهيم الحربي حيث قال لا يصح منه إلا أربعين حديثا ثم تلاه الحسين بن عياش أبو بكر السلمي ومحمد بن المستنير أبو علي المعروف بقطرب وكانت وفاتها قبل معمر، الأول ست سنين والثاني بأربع كما ذكر ذلك محمد السخاوي في "فتح المغيـث" ثم تتابعت تأليف الكتب إلى أن ظهر كتاب أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (276) وضمنه أخطاء أبي عبيد بل أفردها بكتاب "إصلاح الغلط" ومن أهم من ألف فيه أيضا أبو العباس المبرد (ت 285هـ).

وكان أول من رد على ابن قتيبة أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي منتصرا بذلك لأبي عبيد لكن ابن حجر أكد أن ابن قتيبة كان كثير الغلط وهذا ما يعقد الأمور أكثر ثم جاء أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي البستي المتوفى (388) وذيل على القتيبي مع التنبيه على أغلاطه وكان الوصول إلى معرفة غريب الحديث في أكثر الحالات يعني الرجوع إلى كلام العرب ودلالاته إلا في الحالات التي يكون الشارع اختار فيها دلالات لم يكن متعارف عليها وهو ما يسمى عند الأصوليين بالحقيقة الشرعية.

ومما هو غريب من الألفاظ كلمة "الدخ" فقد اختلف جهابذة أهل علم الحديث وعلماء العربية في تفسيرها وضبطها فحكى ابن السيد فيها الفتح وقال أيضا ابن دريد والجوهري وابن السيد وغيرهم بأنها الدخان، وقال الشاعر عند رواء البيت يغشى الدخاء" فقد وردت في صحيح البخاري من حديث هشام بن يوسف ومسلم من حديث عبد الرزاق كلاهما عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر أنه صلى الله عليه وسلم لما قال له "خبأت لك خبيئا" قال ابن صائد هو

الدخ وقد ثبت عند الترمذي وأبي داود من حديث عبد الرزاق أنه
الدخان وأخرجه عنه أحمد أيضاً واتفق الثلاثة على قولهم وخبأ له
يعني النبي صلى الله عليه وسلم

[يوم تأتي السماء بدخان مبين] وفي رواية أخرى عند أحمد
والبزار من حديث أبي ذر: فأراد ابن صائد أن يقول الدخان فلم
يستطع فقال الدخ ولهذا قال له النبي صلى الله عليه وسلم: "إخساً فلن
تعدو قدرك" وفي رواية البزار والطبراني في الأوسط من حديث
أبي الطفيل عن زيد بن حارثة قال "كان النبي صلى الله عليه وسلم
خبأ له سورة الدخان" وحكى أبو موسى المدني أن السر في امتحان
النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الآية الإشارة إلى أن عيسى بن مريم
عليه السلام يقتل الدجال بجبل الدخان كما في رواية أحمد من
حديث أبي الزبير عن جابر، واستبعد الخطابي تفسير الدخ بالدخان
وصوب أنه خبأ له الدخ وهو نبت يكون بين البساتين وسبب
استبعاده أن الدخان لا يحط في اليد ولا في الكم وفسره أبو عبد الله
الحاكم في علوم الحديث بأنه الجماع قال الحاكم سألت الأدباء عن
تفسير الدخ فقال كذا يزخها يعني بالزاي بدل الدال بمعنى واحد الدخ
والزخ قال والمعنى الذي أشار إليه ابن صائد خذله الله فيه مفهوم ثم
أنشد لعلي رضي الله عنه:

طوبى لمن كانت له مزخة يزخها ثم ينام الفخة.

وتعقبه ابن الصلاح بأنه تخليط فاحش يغيظ العالم والمؤمن" ومن
هذا المثال يتبين أهمية معرفة غريب الحديث.

16) مختلف الحديث : قال النووي في تقريبه: "هذا فن من أهم
الأنواع، ويضطر إلى معرفته جميع العلماء من الطوائف، وهو أن
يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهراً فيوفق بينهما أو يرجح
أحدهما، وإنما يكمل له الأئمة الجامعون بين الحديث، والفقهاء
والأصوليون الغواصون على المعاني، وصنف فيه الإمام
الشافعي... ثم صنف فيه ابن قتيبة ثم قال "المختلف قسمان: أحدهما:
يمكن الجمع بينهما فيتعين ويجب العمل بهما.

والثاني: لا يمكن بوجه، فإن علمنا أحدهما ناسخاً قدمناه، وإلا عملنا
بالراجح كالترجيح بصفات الرواة وكثرتهم في خمسين وجهاً" قلت
بل وأكثر من خمسين كما بيناه في كتابنا "الأدلة الواضحة من تحريم

المصافحة وما تؤدي إليه من المسائل الفاضحة" كما هو مبسوط في كتب الأصول وخاصة إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول". وقال السيوطي في "تدريب الراوي" بأنه صنف فيه ابن جرير والطحاوي في مشكل الآثار، وكان ابن خزيمة من أحسن الناس كلاما فيه حتى قال: لا أعرف حديثين مختلفين، فمن كان عنده فليأتني به لأؤلف بينهما.

قلت وقد أجمعوا على وجوب العمل بالنصين من الكتاب والسنة ما دام بإمكاننا التوفيق بينهما، ومن الأمثلة على ذلك الحديث الذي مثل به ابن الصلاح: "لا عدوى ولا طيرة" مع حديث: "فر من المجذوم فرارك من الأسد" وكلاهما في الصحيح وظاهرهما التعارض، قال ابن الصلاح: "وجه بينهما أن هذه الأمراض لا تعدي بطبعها لكن الله سبحانه وتعالى جعل مخالطة المريض بها للصحيح سببا لإعدائه مرضه" وتعقبه ابن حجر في نخبه الفكر قائلا: "والأولى في الجمع بينهما أن يقال إن نفيه صلى الله عليه وسلم في العدوى باق على عمومه وقد صح قوله صلى الله عليه وسلم: " لا يعدي شيء شيئا " وقوله صلى الله عليه وسلم لمن عارضه بأن البعير الأجرب يكون في الإبل الصحيحة فيخالطها فتجرب حيث رد عليه يقول: "فمن أعدى الأول؟" يعني أن الله سبحانه وتعالى ابتداء ذلك في الثاني كما ابتداء في الأول، وأما الأمر بالفرار من المجذوم فمن باب سد الذرائع لئلا يتفق للشخص الذي يخالطه شيء من ذلك بتقدير الله تعالى ابتداء لا بالعدوى المنفية، فيظن أن ذلك بسبب مخالطته فيعتقد صحة العدوى فيقع في الحرج فأمر بتجنبه" قلت فإن جادلنا أصحاب الفيروسات والمكروبات قلنا إصابة المصاب ونجاة الصحيح في الأول من القدر قبل ظهور المرض وكذلك بعد وجوده فالفرار من قدر الله إلى قدر الله كما قال عمر فلمذا يصاب الواحد في الأول و يبقى الآخرون؟ فكما أنه لا يصاب الأول إلا بقدر من الله، فكذلك الثاني لا يعدى إلا بقدر الله وهذا يلاحظ كثيرا في المخالطين المرضى الذين لا تصيبهم العدوى، وقد أجمعوا على وجوب التوفيق بين النصين ما دام إلى ذلك سبيل.

17- / المتشابه: وهو أن يتفق أسماء الرواة أو نسبهم ويختلفون ويأتلفون ذلك في أبيهم أو عكسه، كموسى بن علي بالفتح كثيرون

ومثال ذلك كما في "التقريب" للنووي: "موسى بن علي بالفتح كثيرون وموسى بن علي بن رباح المصري ومنهم من فتحها والراجح فتحها ومن أمثلة عكسه: سريح بن النعمان، وشريح بن النعمان وكلاهما مصغر، الأول جده مروان اللؤلئي البغدادي، روى عنه البخاري والثاني الكوفي تابعي له في السنن الأربعة حديث واحد عن علي بن أبي طالب ومثال ذلك كما ذكر السيوطي في تدريب الراوي إلى تقريب النووي (محمد بن عبد الله المخرمي) بضم الميم وفتح الخاء وتشديد الراء نسبة إلى مخرم بغداد محلة بها مشهور جده المبارك ويكنى أبا جعفر القرشي البغدادي الحافظ قاضي حلوان، روى عنه البخاري وأبو داود، (مع محمد بن عبد الله المخرمي بفتح الميم وسكون الخاء نسبة إلى مخرمة بن نوفل غير مشهور روى عن الشافعي وعنه عبد العزيز بن زباله وكوثر بن يزيد الكلاعي وثور بن يزيد روى عنهما مالك والثاني أخرج له في الصحيحين والأول في صحيح مسلم خاصة، وقال العراقي إن الأول لم يرو عنه إلا البخاري خاصة في الأظعمة عن خالد بن معدان، عن أبي أمامة: "كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا رفع مائدته قال الحمد لله" الحديث وثلاثة أحاديث أخر "قلت ولربما أكثرنا من الأمثلة في علم الرجال لا في علم المصطلح.

18- المتابعات والشواهد : المتابعات والشواهد طريقة معروفة

للإعتبار عند المحدثين لا غنى عنها يطلقون عليها مصطلح "الإعتبار" وهو يفيد اعتبار الحديث والطرق التي تمكن من معرفة أحواله، قال الحافظ ابن حجر في "شرح نخبة الفكر" "الفرد النسبي إن وجد بعد ظن كونه فردا قد وافقه غيره فهو المتابع بكسر الموحدة- المتابعة على المراتب إن حصلت للراوي نفسه فهي التامة، وإن حصلت لشيخه فمن فوقه فهي القاصرة ويستفاد منها التقوية.

أ- مثال المتابعة التامة : ما رواه الشافعي في الأم عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفتروا حتى تروه، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين " فهذا الحديث بهذا اللفظ ظن قوم أن الشافعي تفرد به عن مالك فعده في

غرائبه لأن أصحاب مالك رووه عنه بهذا الإسناد بلفظ **"فإن غم عليكم فأقدروا له"** لكن وجدنا للشافعي متابعاً وهو عبد الله بن سلمة القعنبى كذلك أخرجه البخاري عنه عن مالك وهذه متابعة تامة، ووجدنا له أيضاً متابعة قاصرة في صحيح ابن خزيمة من رواية عاصم بن محمد عن أبيه محمد بن زيد عن جده عبد الله بن عمر بلفظ **"فأكملوا ثلاثين"**، وفي صحيح مسلم من رواية عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر **"فأقدروا ثلاثين"** ولا اقتصار في هذه المتابعة سواء كانت تامة أم قاصرة على اللفظ، بل لو جاءت بالمعنى كفى كونها مختصة من رواية ذلك الصحابي.

ب- / الشاهد : (وإن وجد متن) يروى أو ثبتت روايته من حديث صحابي آخر يشبهه في اللفظ والمعنى أو في المعنى فقط فهو الشاهد ومثاله في الحديث الذي قدمناه ما رواه النسائي من رواية محمد بن حنين عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر مثل حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر سواء فهذا باللفظ، وأما بالمعنى فهو ما رواه البخاري من رواية محمد بن زيادة عن أبي هريرة بلفظ **"فإن غم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين"** وخص قوم المتابعة بما حصل باللفظ سواء كان من رواية ذلك أم لا، والشاهد بما حصل بالمعنى كذلك، وقد تطلق المتابعة على الشاهد وبالعكس والأمر فيه سهل" وقد علق الحافظ ابن حجر هنا على الحافظ ابن الصلاح حين قال "معرفة الاعتبار والمتابعات والشواهد وقد يوهم أن الاعتبار قسيم لهما" وحين قال "وإن تتبع الطرق من الجوامع والمسانيد والأجزاء لذلك الحديث الذي يظن أنه فرد ليعلم هل له متابع أم لا يسمى الاعتبار".

قلت واستعمال الاعتبار بالمتابعات والشواهد كثيراً ما يستعمله المحدثون لتصحيح حديث أو للطعن فيه - يعني قبول الحديث أو رده- نتيجة حتمية لنتيجة الاعتبار، مثال ذلك: قوله صلى الله عليه وسلم- في الهبة- "توادوا تحابوا" قال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في "إرواء الغليل": "حسن أخرجه البخاري في الأدب المفرد" (594) والدولابي في "الكني" (7/150، 2/1) وتمام في الفوائد (2/246) وابن عدي (2/204) وابن عساكر (2/207/17) وكذا البيهقي (169/6) من طرق عن ضمام بن إسماعيل قال: سمعت موسى بن

وردان عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: فذكره قلت وهذا إسناد حسن كما قال الحافظ في التلخيص (70/3) وضمام بن إسماعيل وموسى بن وردان، قال في كل منهما في "التقريب" صدوق، ربما أخطأ". وخالف الطرق المشار إليها يحيى بن بكير فقال: عن ضمام بن إسماعيل عن أبي قبيل المعافري عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً أخرجه القضاعي في "مسند الشهاب" (ق/ 2/55)، والأول عندي أصح.

وكذا أخرجه الحاكم في "علوم الحديث" (80) عن ابن عمرو وله شاهد من حديث عائشة مرفوعاً به، وزيادة: "وهاجروا تورثوا أولادكم مجداً، وأقبلوا الكرام عثراتهم" أخرجه الدولابي في "الكنى" (143/1)- دون الزيادة- والطبراني "في المعجم الأوسط" (150/1-151) والقضاعي (2/55) من طريق المثني أبو حاتم عن عبيد الله بن العيزار عن القاسم بن محمد بن أبي بكر عنها. قلت وهذا إسناد ضعيف جداً، وقال الحافظ "وفي إسناده نظر" وبين وجهه الهيتمي فقال (146/4) "المثني أبو حاتم لم أجد من ترجمه وكذا عبيد الله بن العيزار" وهذا بيان قاصر- فإن المثني هذا هو ابن بكر العبدي العطار البصري أورده العقيلي في "الضعفاء" وقال: "لا يتابع على حديثه" وقال الدارقطني في "اللسان": "متروك". وفي الباب عن أنس بن مالك مرفوعاً بلفظ "تهادوا، فإن الهدية تذهب بالسخيمة" أخرجه محمد بن منده بن أبي الهيثم الأصبهاني في حديثه (2/178/9) ثنا بكر بن بكار عن عائذ بن شريح عنه. وكذا أخرجه أبو عبد الله الحمال في "الفوائد" (211) وأبو نعيم في "أخبار أصبهان" (187/91، 2/1) من طرق أخرى عن بكر به، قلت وبكر هذا ضعيف لكن قال ابن القطان ليست أحاديثه بالمنكرة وقد تابعه حميد بن حماد بن حواز عند ابن عدوي (2/80) وهو لين الحديث كما في "التقريب" وعائذ بن شريح ضعيف. وعن أبي هريرة مرفوعاً مثله إلا أنه قال "تذهب وحر الصدر" أخرجه القضاعي (2/55) عن أبي معشر عن سعيد بن أبي سعيد عنه، قلت: وأبو معشر ضعيف.

وعن أم حكيم بنت وداع الخزاعية بلفظ " تهادوا فإنه يضعف الحب، ويذهب بغوائل الصدر " أخرجه القضاعي عن حبابة بنت عجلان عن أمها أم حفصة عن صفية بنت جرير عنها. قلت، وهذا إسناد غريب وليس الحجة كما قال ابن الطاهر، قال الذهبي في حبابة "لا تعرف، ولا أمها، ولا صفية". وعن عطاء بن أبي مسلم عبد الله الخرساني قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تصافحوا يذهب الغل، وتهادوا تحابوا، وتذهب الشحناء" أخرجه مالك في الموطأ (16/908/2) قلت وهذا مرسل ضعيف عطاء هذا تابعي صغير، صدوق يهمل كثيرا. وقد أخرجه عبد الله بن وهب في "الجامع" (ص 38) عن عبد الله بن عمر بن عبد العزيز عن أبيه مرفوعا به وهذا مرسل أيضا ولكنه أقوى من الذي قبله، فإن عمر بن عبد العزيز هو الخليفة الأموي الراشد تابعي وابنه عبد الله ترجمه ابن أبي حاتم (107/2/2) ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا.

وقال ابن عبد البر في المرسل الأول: "هذا يتصل من وجوه شتى حسان كلها" كذا قال، ولم نر فيما ذكرنا ولا في غيرها مما لم يذكر ما هو حسن سوى طريق أبي هريرة، والله أعلم. (تنبيه): قال ابن عساكر عقب الحديث: "قال وزاد فيه بشر الأنصاري: وتصافحوا يذهب الغل عنكم قلت: وبشر هذا: ممن يضع الحديث، شهد بذلك العقيلي وابن عدوي وابن حبان، فالعجب من السيوطي كيف أورد الحديث مع هذه الزيادة من رواية ابن عساكر. ج -/ وأخيرا من أنواع المتابعة التامة ما أخرجه الحافظ العراقي في "تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد" حيث قال وفي الصحيحين من حديث أبي سعيد "كنا نعطيها {زكاة الفطر} في زمان النبي صلى الله عليه وسلم صاعا من طعام، أو صاعا من تمر، أو صاعا من شعير، أو صاعا من زبيب، فلما جاء معاوية وجاءت السمراء قال: أرى مدا من هذا يعدل مدين، وفي رواية لهما (أو صاعا من أقط) ولأبي داود (أو صاعا من دقيق) وقال هذا وهم من ابن عيينة، قال حامد بن يحيى، فأنكروا عليه فتركه سفيان، وقال الترمذي: "زاد مالك (من المسلمين) وروى أيوب السختياني وعبيد الله بن عمرو ولم يذكروا فيه من المسلمين وقد روى بعضهم عن نافع مثل رواية

مالك ممن لا يعتمد على حفظه (هـ) "قلت لم ينفرد بها مالك بل تابعه عليها عمر بن نافع عند البخاري، والضحاك بن عثمان عند مسلم، ويونس بن زيد، المعلي بن إسماعيل، وعبد الله بن عمر، وكثير بن فرقد، و اختلف في زيادتها على عبيد الله بن عمر، وأيوب، والله أعلم".

المزيد في متصل الأسانيد : وهو كما في "تدريب الراوي إلى تقريب النواوي" "معرفة المزيد في متصل الأسانيد ومثاله ما روى عبد الله بن المبارك قال حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن يزيد حدثني بسر بن عبيد الله قال: سمعت أبا إدريس الخولاني قال سمعت وائلة بن الأسقع يقول سمعت أبا مرثد الغنوي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها " فذكر سفيان وإدريس في هذا الإسناد زيادة وهم فالوهم في سفيان ممن دون ابن المبارك ثقات لأن ثقات روه عن ابن المبارك عن ابن يزيد نفسه، منهم ابن مهدي وحسن ابن الربيع وهناد بن السري وغيرهم منهم من صرح فيه بالإخبار بينهما والوهم في أبي إدريس من ابن المبارك لأن ثقات روه عن ابن يزيد عن بسر عن وائلة فلم يذكروا أبا إدريس منهم علي بن حجر والوليد بن مسلم وعيسى بن يونس وغيرهم ومنهم من صرح بسماع بسر من وائلة وقد حكم الأئمة على ابن المبارك بالوهم في ذلك كالبخاري وغيره، وقال أبو حاتم الرازي: وكثيرا ما يحدث بسر عن أبي إدريس عن وائلة، وقد سمع هذا بسر من وائلة نفسه، ثم الحديث على الوجهين عند مسلم والترمذي، وصنف الخطيب البغدادي في هذا النوع كتابا سماه "تميز المزيد في متصل الأسانيد" قال عنه السيوطي: "في كثير منه نظر لأن الإسناد الخالي عن الراوي الزائد إن كان بحرف (عن ونحوها) مما لا يقتضي الاتصال فينبغي أن يجعل منقطعاً ويعل بالإسناد الذي ذكر فيه الراوي الزائد، لأن الزيادة من الثقة مقبولة وإن صرح فيه بإسماع وإخبار أو تحديث احتمل أن يكون سمعه من رجل عنه ثم سمعه منه" اللهم إلا أن توجد قرينة تدل على الوهم كما ذكر أبو حاتم في المثال السابق ويمكن أن يقال أيضا الظاهر ممن وقع له هذا أن يذكر السامعين، فإذا لم يذكرهما حمل على الزيادة المذكورة" قلت التأليف في هذا الفن لا يقدر عليه إلا الحذاق

الماهرون في الأسانيد وطرقه وما ألفوه يبقى مرجعا نفيسا مهما تخلله من هفوات ونواقص لأنه مما يساعد كثيرا على استظهار علل الحديث والدليل على ذلك أن أهل الصنعة وخاصة النووي والسيوطي وغيرهما اقتصروا على ذكر وهم عبد الله بن المبارك لأن البخاري أوهمه والله أعلم.

19- **المبهمات:** وهي معرفة من أبهم ذكره في المتن أو الإسناد من الرجال والنساء وقد صنف فيه الحافظ عبد الغني بن سعيد المصري ثم الخطيب البغدادي فذكر في كتابه مائة وأحدا وسبعين حديثا، وألف أبو القاسم بن بشكوال كتابا في هذا الباب جمع فيه ثلاثمائة وأحدا وعشرين حديثا، كما ألف فيه أبو الفضل بن طاهر، وقد هذب كتاب الخطيب البغدادي إلا أن الجميع فاقهم ما ألفه الشيخ ولي الدين العراقي لأنه جمع ما في كتاب الخطيب وابن بشكوال والنووي في كتاب سماه "المستفاد من مبهمات المتن والإسناد" والإبهام أنواع منها:

1. الأول: وهو أبهمها بلفظ رجل وامرأة كحديث ابن عباس أن رجلا قال: يا رسول الله الحج كل عام؟ هو الأقرع بن حابس بن عقال قاله الخطيب وقيل هو سراقبة بن مالك كذا في حديث سفيان من رواية المقرئ وقيل عكاشة بن محصن قاله ابن السكن. وحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا قائما في الشمس الحديث، قال الخطيب هو أبو إسرائيل قبصر العامري وحديث البخاري عن عائشة: دخل النبي صلى الله عليه وسلم فرأى امرأة، فقال: مه، قال الخطيب: هي الحولاء بنت تويت بن أسد بن عبد العزيز وذلك مصرح به عند مسلم وحديث البخاري في ليلة القدر "قتلاحي رجلان" هما كعب بن مالك وعبد الله بن أبي حدرد قاله ابن دحية، وحديث إن عبادة بن الصامت وهو أحد النقباء ليلة العقبة الحديث، وبقية النقباء هم: سعد بن زرارة وسعد بن الربيع، وسعد بن خيثمة، والمنذر بن عمرو، وعبد الله بن رواحة، والبراء بن معرور، وأبو الهيثم بن التيهان، وأسيد بن حضير، وعبد الله بن عمرو بن حرام، ورافع بن مالك" وحديث أم زرع بطوله: الأولى والتاسعة لم يسمهما والثانية عمرة بنت عمرو، والثالثة حبي بنت كعب، والرابعة مهدي بنت أبي هرمة، والخامسة كبشة، والسادسة هند، والسابعة حبي بنت

علقمة والثامنة دوس بنت عبد، ويروى أسماء بنت عبد، والعاشرة
كبشة بنت الأرقم، والحادية عشرة أم زرع بنت أكيم بن سعادة
وقيل: عاتكة.

قلت وقد ألف على حديث أم زرع القاضي عياض بن موسى
اليحصبي كتابا سماه، "بغية الرائد فيما في حديث أم زرع من
الفوائد" فرحمه الله وإيانا وقد توفي في رمضان 544 هـ.

(23) التمييز بين رجال الحديث:

لقد تنبه الحذاق من جهاذة علم الحديث إلى كل ما يعكر صفوة علوم
الحديث فتلافوا ذلك برسم قواعد وقوانين، فمن تلك القواعد طبقات
رجال الحديث، ومن تلك القوانين: من تقبل روايته ومن لا تقبل
روايته، وكذلك التمييز بين الرجال الذين يحملون نفس الاسم أو
أسماء متشابهة، فمن ذلك: (23) طبقات الرجال: قسم المحدثون،
أهل الصنعة الحذاق المتقنون لعلم الرجال رجال الحديث إلى طبقات
واختلفوا في أعصار وأعمار طبقاتهم هذه من حيث معايير كل
واحد في أصل التقسيم: فطبقات ابن سعد تختلف عن طبقات الحاكم
كما أن كل هذه الطبقات تختلف هي الأخرى عن طبقات ابن حجر
التي اعتمدها وهي:

1- الأولى: الصحابة على اختلاف مراتبهم، وتمييز من ليس له إلا
مجرد الرؤية من غيره.

2- الثانية: طبقة كبار التابعين كابن المسيب، فإن كان مخضرمًا
صرح بذلك.

3- الثالثة: الطبقة الوسطى من التابعين كالحسن وابن سيرين
وغيرهما.

4- الرابعة: طبقة تليها، جل روايتهم عن كبار التابعين، كالزهري،
وقتادة {وهم من التابعين}.

5- الخامسة: الطبقة الصغرى منهم، الذين رأوا الواحد والاثنتين، ولم
يثبت لبعضهم السماع من الصحابة كالأعمش.

6- طبقة عاصروا الخامسة: لكن لم يثبت لقاء أحد من الصحابة
كابن جريج.

7- طبقة كبار أتباع التابعين كمالك والثوري .

- 8- الطبقة الوسطى منهم كابن عيينة وابن عليه {قلت ابن عليه شيخ أحمد بن حنبل}.
- 9- التاسعة الطبقة الصغرى من أتباع التابعين كالشافعي ويزيد بن هارون، وأبي داود الطيالسي وعبد الرزاق.
- 10- العاشرة كبار الأخذيين عن تبع الأتباع ممن لم يلق التابعين كأحمد بن حنبل.
- 11- الحادية عشر: الطبقة الوسطى من ذلك كالذهلي والبخاري.
- 12- الطبقة الثانية عشر: صغار الأخذيين عن تبع الأتباع كالترمذي وألحقت بها ما في الشيوخ الأئمة الستة الذين تأخرت وفاتهم قليلا كـ بعض شيوخ النسائي: قال ابن حجر: وذكرت وفاة من عرفت سنة وفاته منهم، فإن كان من الأولى والثانية فهم قبل المائة، وإن كان في الثانية إلى آخر الثامنة فهو بعد المائة، وإن كان من التاسعة إلى آخر الطبقات فهم بعد المئتين، ومن ندر عن ذلك بينته" ..
- 1 (الصحابة: كلهم عدول وإن كان بعضهم تكلم في بعض كما أن بعض ولاتهم عزز بعضهم لحديث " خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم " الحديث متواتر كما بينا ذلك في كتابنا "فتح الرب السائر لتمييز الحديث المتواتر" وإن كان قد سبقنا إلى الحكم على تواتره السيوطي والزبيدي والكتاني وغيرهم وأكثر الصحابة حديثا، قال السيوطي: (1) أبو هريرة: روى 5373 حديثا قلت وفي ذلك نظر لأن الطبراني خصه بمسند جمع فيه حوالي ثلاثين ألف (30000) حديثا منها الصحيح والضعيف والواهي الخ... ثم (2) عبد الله بن عمر: روى 2630 ثم (3) عبد الله بن عباس: روى 1660، ثم (4) جابر بن عبد الله روى 1540، ثم (5) أنس بن مالك روى 1286 ثم (6) عائشة روت 1210، ثم (7) أبو سعيد الخدري: روى 1170، ومن أقلهم حديثا أبو بكر الصديق روى 142، قلت لعله يقصد روايتهم في الكتب الستة وأكثر الصحابة فتيا عبد الله بن عباس بن عبد المطلب حبر الأمة الإسلامية ويليه ستة، قال أحمد بن حنبل عن مسروق أنه قال انتهى علم الصحابة إلى ستة: عمر وعلي وأبي بن كعب وزيد بن ثابت وأبي الدرداء وابن مسعود ثم انتهى علم الستة إلى علي وعبد الله بن مسعود.

وقد جعل محمد بن سعد الصحابة خمس طبقات وجعلهم الحاكم اثني عشر طبقاً ومنهم العبادلة وهم عبد الله بن عمر بن الخطاب، وعبد الله بن العباس بن عبد المطلب وعبد الله بن الزبير بن العوام وعبد الله بن عمرو بن العاص وأفضل الصحابة عند جمهور أهل السنة هم: الخلفاء الراشدون الأربعة المذكورون حسب أفضليتهم: أبو بكر الصديق، وعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب ثم بقية العشرة المشهود لهم بالجنة وهم: سعد بن أبي وقاص وسعيد بن الزبير بن عمر بن نفيل، وطلحة بن عبيد الله، والزبير بن العوام، وعبد الرحمن بن عوف، وأبو عبيدة بن الجراح ثم من شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة ثم أهل بدر وهم ثلاثمائة وبضعة عشر، ثم أهل أحد ثم أهل بيعة الرضوان بالحديبية، وقد حضر من الصحابة حجة الوداع حوالي مائة ألف وأربعة عشر ألفاً، وآخر الصحابة موتاً أبو الطفيل مات سنة مائة وقيل مائة وعشر.

(2) التابعون: هم من صحب الصحابي أو التقى به وسمع منه، قال ابن سعد في طبقاته هم أربعة وقال مسلم ثلاثة وقال الحاكم ¹⁵ وجعلهم ابن حجر 5، الأولى منهم من أدرك العشرة منهم سعيد بن المسيب وقيس بن أبي حازم ومنهم أيضاً وإن كان لم يسمع جميع العشرة أبو عثمان النهدي وقيس بن عباد وأبو ساسان حصين بن المنذر، وأبو وائل، وأبو رجاء العطاردي، ومن هذه الطبقة أيضاً المخضرمون الذين أسلموا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يلقوه وقد ذكرنا منهم النهدي وقيس وغيرهم ..

قال الحاكم عند الخامسة عشر وهي من لقي أنس بن مالك من أهل البصرة، وعبد الله بن أبي أوفى من أهل الكوفة والسائب بن يزيد من أهل المدينة، وعبد الله بن الحرث بن جزء من أهل الحجاز وأبو أمية الباهلي من أهل الشام قلت ولم يذكر أهل المغرب وقد توفي فيهم الكثير من الصحابة كأبي لبابة وهو فخر ومجد تونس وعقبة بن نافع الفهري.

قال البلقيني أول التابعين موتاً أبو زيد معمر بن زبد، قتل بخراسان وقيل بأذربيجان سنة ثلاثين وآخرهم موتاً خلف بن خليفة سنة ثمانين ومائة ولا أظنه صادقاً فيما يخص أول من قتل من التابعين.

24- التمييز بين الرجال الذين يحملون أسماء متطابقة أو

متشابهة وهم أنواع:

(أ) - **المؤتلف والمختلف**: هذا فن نفيس دقيق وخطير لا يستغني عنه حذاق أهل الصنعة الجهادية لضبط أسماء الرواة وتمييز بعضها البعض لتشابه أسمائهم في الخط لا في النطق لذلك أخذ اسمه: مؤتلف في الخط ومختلف في النطق (المؤتلف والمختلف) وقد يقع ذلك في الأسماء والألقاب والأنساب، قال عنه النووي في "التقريب" هو فن جليل يقبح جهله بأهل العلم، لا سيما أهل الحديث، ومن لم يعرفه، يكثر خطؤه وهو ما يتفق في الخط دون اللفظ، وفيه مصنفات أحسنها وأكملها "الإكمال" لابن ماكولا، أتمه ابن نقطه وهو في الأسماء والألقاب والأنساب" قلت قائمة المؤلفات عليه في قائمة كتب الرجال في باب علم التعديل والتجريح ومن أمثلة ذلك: تشديد اللام في سلام: فكل اسم جاء بهذا الخط جاء مشددا إلا في خمسة أسماء هم:

(ب) سلام والد عبد الله بن سلام الإسرائيلي الصحابي، وسلام والد محمد بن سلام بن الفرغ البيكندي شيخ البخاري فالجمهور على تحقيقه كالبخاري والخطيب وابن ماكولا الأمير والدارقطني وغيرهم وقال صاحب المطالع وابن أبي حاتم وأبو الحياتي بتشديده، ووالد الوهاب: أب محمد بن عبد الوهاب بن سلام المعتزلي الجبائي، وسلام بن أخت عبد الله بن سلام صحابي عده ابن فتحون، وسعد بن جعفر بن سلام السدي، وروى عن ابن الجني، ذكره ابن نقطه محمد يعقوب بن إسحاق بن محمد بن سلام النسفي، وقال المبرد ليس في كلام العرب سلام مخفف إلا والد عبد الله بن سلام الصحابي، وسلام بن أبي الحقيق، قال وزاد آخرون سلام بن مكشم خمار في الجاهلية والمعروف تشديده.

(ج). (عماره) ليس فيهم بكسر العين إلا أبي عماره الصحابي ومنهم من ضمه وهو ممن صلى القبلتين حديثه عند أبي داود والحاكم وفيهم جماعة بالفتح وتشديد الميم فمن الرجال عماره أحد أجداد ثعلبة والد يزيد وعبد الله، وأحد أجداد عبد الله بن زياد البلوي، وجد عبد الله بن مدرك بن القمقام وغيرهم، ومن النساء عماره بنت عبد الوهاب الحمصية وعماره بنت نافع بن عمر الجمحي.

د. (عسل) بكسر العين وإسكان السين يأتي دائما هكذا إلا في عسل بن ذكوان الأخباري البصري ذكر ذلك الدارقطني هـ - (غنام) كلها بفتح الغين وتشديد النون مع فتحها إلا في غنام بن عثام بن علي العامر الكوفي بالمهملة والمثناة وحفيده أيضا و. (مسور) كله مكسور الميم ساكن السين مخفف الواو المفتوحة إلا ابن يزيد الصحابي وابن عبد الملك اليربوعي فبالضم والتشديد، وكذلك ابن يزيد الصحابي ي. (كزيز) بالفتح في خواعة وبالضم في عبد الشمس وغيرهم ز. (قمير) كلهم بالضم إلا امرأة مسروق فبالفتح. ذ. (جزام) بالزاي في قریش وبالرأي في الأنصار - أبو عبيدة كلهم بالضم.

ومن أمثله من الصحيحين والموطأ: (يسار) كله بالمتناة ثم المهملة إلا محمد بن بشار وفيهما سيار بن سلامه وابن أبي سيار (بشر) كله بكسر إلا أربعة فبضمها وإهمالها وهم: عبد الله بن بسر الصحابي، وبسر بن سعيد، وابن عبيد الله وابن محجن الديلمي (بشير) كلهم بفتح الباء إلا اثنين فبالضم وهما: بشير بن كعب، وبشير بن يسار ويقال اثنان آخران هما يسير بن عمرو ويقال أسير وقطن بن تسير. (بريد) كلهم بالزاي إلا ثلاثة بريد بن عبد الله بن أبي برده، محمد بن عرعة بن البريد، وعلي بن هاشم بن البريد (البراء) كلهم بالتخفيف إلا أبا معشرة البراء وأبا العالية فبالتشديد. (جاريق) كلهم بالحاء إلا جارية بن قدامه، ويزيد بن جارية، وعمرو بن أبي سفيان، الخ... فهذه أمثلة تقريبيه للقارئ الكريم وهي لا تعدو نقلها من محالها كما نقلها غيرنا ممن ألف في هذا الباب.

25 المتفق والمفترق : هذا فن كسابقه يحتاج إليه حذاق أهل الصنعة لأنه بدونها يظل الحديثي يتخبط في التحريف والتصحيف وأوهام وأحكام خاطئة لأن هذا الفن يميز لنا بين الرجال الذين يحملون نفس الأسماء خاصة إذا تعاصروا وكذلك إذا كان من بينهم الثقة والضعيف والواهي والهالك قال النووي في تقريبه "هو المتفق خطأ ولفظاً" وتبعه السيوطي في تدريبه قائلاً: "إنما يحسن إيراد ذلك فيما إذا اشتبه الراويان المتفقان في الاسم لكونهما متعاصرين

واشتركا في بعض شيوخهما أو في الرواة عنهما، وقد زلق بسببه غير واحد من الأكابر" والأمثلة على ذلك أنواع منها:

(1) أولا: من اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم كالخليل بن أحمد: هذا الاسم يدل على ستة أو يطلق على ستة هم (1) شيخ سيبويه صاحب النحو والعروض البصري روى عن عاصم الأحول ولآخرين، (2) أبو بشر المزني البصري حدث عن المستنير بن أحضر وعنه العباس العنبري. (3) أصبهاني قال ابن الصلاح: روى عن روح بن عبادة وتعقبه الحافظ العراقي قائلا: سبق إلى ذكر هذا ابن الجوزي وأبو الفضل الهروي وهو وهم إنما هو الخليل بن أحمد العجلي، يكنى أبا العباس، وقيل أبو محمد هكذا سماه أبو الشيخ ابن حبان في طبقات الأصبهانيين، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان، وروى في ترجمته أحاديث عن روح وغيره... واقترحوا جعل الخليل بن أحمد البصري مكانه وهو يروي عن عكرمة، ذكره أبو الفضل الهروي إن لم يكن هو العروضي، فإن كان فالخليل بن أحمد البغدادي الراوي عن سيار بن حاتم أو الخليل بن أحمد أبو القاسم المصري، روى عنه الحافظ أبو القاسم بن الطحان، وأبو طاهر الخليل بن أحمد بن الجوسقي سمع من شهد وروى عنه ابن النجار. (4) أبو سعيد السجزي القاضي بسمرقند الحنفي حدث عن ابن خزيمة وابن صاعد والبعوي وعنه الحاكم.

(5) أبو سعيد البستي القاضي المهلبى سمع من الخليل السجزي المذكور قبله وأحمد بن المظفر البكري روى عنه البيهقي.

(6) أبو سعيد البستي الشافعي فاضل تصرف في علوم دخل الأندلس، وحدث عن أبي حامد الإسفرايني روى عنه أبو العباس أحمد بن عمر.

فهذا المثال الأول يبرز أهمية هذا الفن من خلال الجهود العملاقة أو الجبارة التي قدمها حذاق جهابذة أهل الصنعة وفي الخليل بن أحمد رقم ثلاثة ما فيه من الوعر حيث زلق في تمييزه كبار أهل الصنعة فتنبه إلى ذلك مع المثال الثاني: وهو أصعب من الذي قبله إذ يحاول التمييز بين من اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم وأسماء أجدادهم: ومثال ذلك: أحمد بن جعفر بن حمدان وهم أربعة ولهم شيخ له اسم

واحد يروون عنه جميعا فهم يروون عن يسمي عبد الله وفي عصر واحد: 1) القطيعي يروى عن عبد الله بن أحمد بن حنبل. 2) أحمد بن جعفر بن حمدان أبو بكر السقطي يروى عن عبد الله بن أحمد الدورقي. 3) أحمد بن جعفر بن حمدان الدنيوي يروى عن عبد الله بن جابر بن سنان 4) أحمد بن جعفر بن حمدان الطرسوسي: يروي عن عبد الله بن جابر الطرسوسي.

المثال الثالث: ما اتفقت أسماؤهم في الكنية والنسبة معا: كأبي عمران الجوني إثنان: 1) عبد الملك بن حبيب الجوني التابعي وسماه الفلاس عبد الرحمن ولم يتابع عليه، مات سنة تسع وعشرين ومائة، والآخر موسى بن سهل بن عبد الحميد الحميدي البصري متأخر الطبقة: روى عن الربيع بن سليمان وعنه الإسماعيلي والطبراني.

وكذلك أبو بكر بن عياش ثلاثة: أحدهم القارئ والثاني الحمصي الذي روى عنه جعفر بن عبد الواحد الهاشمي قال ابن الصلاح: وهو مجهول، وجعفر غير ثقة، والثالث السلمي الباجدائي صاحب غريب الحديث واسمه حسين مات سنة 204 هـ.

المثال الرابع من أقسام هذا الفن عكس ما تقدم وهو أن يتفقوا في الاسم وكنى الأب ومثال ذلك صالح بن أبي صالح: وهم أربعة تابعيون كلهم: أحدهم مولى التوأمة واسم أبيه نيهان وكنيته أبو محمد مدني روى عن أبي هريرة وابن عباس وأنس وغيرهم ثقة اختلط في آخر عمره والتوأمة بنت أمية بن خلف الجمحي، والثاني الذي أبوه أبو صالح ذكوان السمان مدني يكنى أبا عبد الرحمن، روى عن أنس وأخرج له ولمن قبله مسلم في صحيحه، والثالث: السدوسي روى عن علي وعائشة وعنه خلاد بن عمر وذكره البخاري في التاريخ، وجهله ابن معين وضعفه، ولهم خامس من أتباع التابعين أسدي روى عن الشعبي وعنه زكريا بن أبي زائدة وأخرج له النسائي.

المثال الخامس: ما اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم وأنسابهم: ومثال ذلك: محمد بن عبد الله الأنصاري وهما اثنان متقاربان في الطبقة: أحدهما القاضي المشهور البصري روى عنه البخاري والناس وجده المثني بن عبد الله بن أنس بن مالك مات سنة 215، والثاني أبو

سلمة: يضعف واسم جده زياد وهو كذلك بصري ولهم ثالث جده
خضر بن هشام بن زيد بن أنس بن مالك روى عنه ابن ماجه ووثقه
ابن حبان في ثقات التابعين.
المثال السادس: أن يتفقا في الاسم فقط أوفي الكنية فقط، ويقع ذكره
في السند من غير ذكر أبيه أو نسبة تميزه: ومثال ذلك: حماد: لا
يدري هل هو ابن زيد أو ابن سلمة، ويعرف انطلاقا ممن روى عنه
فهناك حماد بن زيد، وحماد بن سلمة فأما الأخير فقد روى عنه
موسى بن إسماعيل التبوذكي، ونقل الذهلي عن عفان أنه قال: إذا
قلت لكم حدثني حماد ولم أنسبه فهو ابن سلمة وكذلك إذا أطلقه
حجاج بن منهال أو هدبة بن خالد، وأما ابن زيد فقد روى عنه جم
غفير منهم سليمان بن حرب، وأحمد بن إبراهيم الموصلي، وأحمد
بن عبد الملك الحراني، وأحمد بن عبدة الضبي وأحمد بن مقدم
العجلي الخ...

المثال السابع: اتفاهم في النسبة من حيث اللفظ وافتراهم في
المنسوب وقد ألف فيه ابن طاهر ومثال ذلك الأملي: قال أبو سعد
السمعاني أكثر علماء طبرستان من أملاء، وشهر بالنسبة إلى آمل
جيحون عبد الله بن حماد الأملي شيخ البخاري وخطى أبو علي
الغساني ثم القاضي عياض في قولهما إنه منسوب إلى آمل
طبرستان فتنبه إلى أخطاء جهابذة أهل الصنعة وتعثراتهم لوعر هذا
الفن ومثال ذلك (الحنفي) نسبة إلى بني حنيفة قبيلة كبيرة لكنها
يشاركها في هذا الاسم أتباع أبي حنيفة النعمان فمن القبيلة نجد: أبو
بكر عبد الكبير بن عبد المجيد الحنفي، وأخاه عبيد الله بن عبد
المجيد الحنفي أخرج لهما البخاري ومسلم وغيرهما وأما أكثرية
المحدثين فهم ينسبون إلى المذهب ومن هؤلاء نذكر: أبو بكر الزيلعي
الحنفي واللكنوي الحنفي، الخ..

قال ابن الصلاح: "وربما قتل في ذلك بطن لا يقوى، كما حدث
القاسم بن زكريا المطرز يوما بحديث عن أبي همام عن الوليد بن
مسلم عن سفيان، فقال له أبو طالب بن نصر الحافظ: من سفيان؟
فقال: هذا الثوري، فقال له أبو طالب: بل هو ابن عيينه، فقال
المطرز: من أين؟ قال: لأن الوليد قد روى عن الثوري أحاديث
معدودة محفوظه وهو مليء بابن عيينه" وتعقب الحافظ العراقي ابن

الصالح قائلا: "وفيه نظر لأنه لا يلزمه من كونه مليئا به أن يكون هذا من حديثه عنه إذا أطلقه، بل يجوز أن يكون من تلك الأحاديث المعدودة، قال: على أني لم أر في شيء من كتب التاريخ وأسماء الرجال رواية الوليد عن ابن عيينه البتة وإنما ذكروا روايته عن الثوري، ويرجح ذلك وفاة الوليد قبل ابن عيينه بزمن".

(26) قوانين الرواية وآدابها:

هذه القوانين والآداب عبارة عن سلوك وأخلاق وشروط وضعها أهل الصنعة في حمل العلم و نشره فأحسن من ألف فيها ابن عبد البر في "جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في حمله ونشره، والخطيب في الكافي والخطيب أيضا في الجامع ثم القاضي عياض بن موسى اليعقوبي في كتابه "الإلماع"، وإن من أهم هذه القوانين والقواعد: (أ) قبول الرواية أو التحمل: إن قبول رواية المسلم العدل البالغ ما عرفه (تحمله) قبل بلوغه وقبل إسلامه وقد أخطأ بعضهم حين طعن في رواية البالغ لما عقله في صغره وذلك لإجماعهم قبول رواية الحسن والحسين وابن عباس وابن الزبير والنعمان بن بشير والسائب بن يزيد والمستور بن مخرمة بل ومحمد بن أبي بكر الصديق الذي ولد في حجة الوداع وغيرهم من صغار الصحابة ومثال ذلك رواية حسان بن ثابت لما حدث به اليهودي صبيحة ميلاد الرسول صلى الله عليه وسلم في المدينة من أمارات ميلاد الرسول المنتظر صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم وكذلك حديث جبير بن مطعم المتفق عليه.

فقد اختلفوا في سن تمييز الحديث وحمله فذهب الإمام أحمد ويحيى بن معين وغيرهما إلى أنها خمسة عشر سنة وقيل عن يزيد بن هارون أنها ثلاثة عشر وجزم القاضي عياض بن موسى اليعقوبي في "الإلماع" وغيره أنها خمس سنين قلت وهو العمر الراجح رغم أن الجمهور لم يشترط سنا معينة وإنما اكتفوا اشتراط السماع مع التمييز والعقل والإدراك والناس متفاوتون في ذلك، وأما قوانين وقواعد تحصيل الحديث وحمله وروايته فيمكن تقسيمها إلى ثمانية أقسام أساسية هي: سماع لفظ الشيخ وهي الإلماء والقراءة على الشيخ وهي العرض، وكذلك الإجازة، والمناولة، والكتابة، وإعلام

الشيخ الطالب أن هذا الحديث أو الكتاب سماعه، والوصية،
والوجادة.

1- السماع أو الإملاء: وهو أرفع طرق التحمل، قال الحافظ العراقي "لا يجب تبیین هل السماع عرضاً أو إملاءً وكرهوا استعمال "أنبأنا" لأنه خاص بالإجازة ففضلوا عليها أخبرنا وحدثنا مع أن أحمد بن حنبل كره استعمال "حدثنا" ومن الأفضل عندهم أن يكتفي الطالب قبل الإجازة في فترة السماع قول "سمعت". قلت فهل يدخل فيها ما يسمعه هواة الإذاعات والقنوات الفضائية اليوم أم لا؟

2- العرض وهو القراءة على الشيخ: العرض نوع من السماع لأن الطالب يعرض على شيخه ما كتبه حفظاً وقراءة أو سماعاً، ودليلهم على جوازه حديث ضمام بن ثعلبة رضي الله عنه لما أتى النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم ونصه: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: بعثت بنو سعد بن بكر بن ضمام بن ثعلبة وافداً إلى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم فقدم إليه فأناخ بغيره على باب المسجد ثم عقله ثم دخل المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس في أصحابه وكان ضمام رجلاً أشعر ذا غديرتين فأقبل حتى وقف على رسول الله صلى الله عليه وسلم في أصحابه فقال: أيكم ابن عبد المطلب؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أنا ابن عبد المطلب" قال محمد؟ قال "نعم" قال ابن عبد المطلب إني سائلك ومغلظ في المسألة فلا تجدن في نفسك، قال: "لا أجد في نفسي،، فسل عما بدا لك"، قال أنشدك بالله إلهك وإله من قبلك وإله من هو كائن بعدك الله أمرك أن تصلي هذه الصلوات الخمس؟ قال: "اللهم نعم قال: ثم جعل يذكر فرائض الإسلام فريضة الزكاة والصيام والحج وشرائع الإسلام كلها يناشده عند كل فريضة كما ناشده في التي قبلها فلما فرغ قال إني أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله وسأؤدي هذه الفرائض وأجتنب ما نهيتني عنه لا أزيد ولا أنقص قال ثم انصرف راجعاً إلى بغيره قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ولى "إن صدق ذو العقيصتين دخل الجنة" قال فأتى بغيره فأطلق عقاله ثم خرج حتى قدم على قومه فاجتمعوا إليه فكان أول ما تكلم به أن قال بنُست

اللات والعزى قالوا مه يا ضمام اتق البرص والجذام، اتق الجنون، قال ويلكم إنهما والله ما يضران ولا ينفعان إن الله قد بعث رسولا وأنزل عليه كتابا استنقذكم به مما كنتم فيه وإني أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله وقد جئتم من عنده قال: فوالله ما أمسى في ذلك اليوم وفي حاضره رجل ولا امرأة إلا مسلما، قال يقول ابن عباس فما سمعنا بوافد قدم أفضل من ضمام" قال الهيثمي في مجمع الزوائد "عزاه صاحب الأطراف - قلت يعني المزي- إلى أبي داود ولم أجد في أبي داود إلا طرفا من أوله" رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال أحمد موثقون. واختلفوا في مساواة العرض للسمع من لفظ الشيخ في المرتبة فبعض فضله عليها وبعض آخر فضلها عليه والأكثر - يعني الجمهور- يقول بالمساواة وبينهما كلهم يستحبون التمييز والتبيين هل الرواية سمعها أم عرضها أصلا، وقد أجازوا روايته للكلمة الناقصة التي يسمعها لإضمار المحدث لها فلم يسمعها الطالب أو حذر بها فلم يسمعها إلا من يليه، والدليل على ذلك ما رواه البخاري ومسلم عن جابر بن سمرة رضي الله عنهما قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "يكون اثنا عشر أميرا" فقال كلمة لم أسمعها، فسألت أبي فقال "كلهم من قريش" وأخرجه مسلم عنه دون فصل الكلمة التي استشكلها. قلت وهل ما يقع اليوم من عرض على الشيوخ عبر الإذاعات والقنوات الفضائية يعد عرضا وهل إجازته مقبولة؟

3-) الإجازة وهي ثمانية أضرب:
الأولى: أن يقول الشيخ أو يكتب له "أجزت فلانا البخاري ومسلم أو جملة كتبي أو مروياتي فاختلفوا هل هي مساوية للسمع أو أفضل منه.

الثانية: أن يقول الشيخ - معينا غيره - أجزتك مسموعاتي أو مروياتي فاختلفوا في جواز الرواية بهذا النوع من الإجازة والجمهور على جوازه.

الثالثة: أن يقول الشيخ صيغة عموم كأجزت أهل عصري أو أجزت أهل بلاد شقيط فهذه صيغة باطلة عند الجمهور وذهب بعض المتأخرين إلى قبولها إذا حصرت كأن يقول أجزت بني فلان أو إخوة فلان.

الرابعة: إجازة المعين بمجهول من الكتب أو إجازة مجهول بمعين ومثال ذلك أن يقول أجزت طالبي محمد كتاب السنن في الوقت الذي يكون فيه هذا الاسم يحمله عدة أشخاص من تلامذه.
الخامسة: الإجازة لمعدوم كأن يقول أجزته لك ولعقبك أو أجزته لك ولحبل الحبله فهذه الإجازة لم يقبلها إلا الحاكم ومن قال بقوله قياسا على الحبس.

السادسة: إجازة ما لم يتحملة المجيز بوجه من سماع أو إجازة ليرويه المجاز: قال القاضي عياض بن موسى اليحصبي في كتابه "الإلماع": "إنه لم يتكلم عليه الأقدمون إلا أنه منعه قاضي قرطبة أبو الوليد بن يونس لما سئل عنه" قلت ومال إلى قوله هذا القاضي عياض وقعدوا لمنعه "فاقد الشيء لا يعطيه" قلت فإن أعطاه فهو جهل وتجهيل وسرقة وكذب وهو باطل مردود.

السابعة: إجازة المجاز كأن يكتب أو يقول أجزتك إجازتي، وقد منعها قول شاذ يعزى للحافظ أبي البركات عبد الوهاب بن المبارك الأنماطي شيخ الحافظ ابن الجوزي، والجمهور على جوازها قال بذلك الحافظ أبو الحسن الدارقطني وأبو العباس بن عقده، وأبو نعيم الأصبهاني، وأبو الفتح نصر المقدسي، الخ...

4) القسم الرابع من قواعد التحديث والسماع: المناولة: المناولة هي النوع أو القسم الرابع من أقسام تحمل الرواية وقواعد السماع وأصله أهل الصنعة بما رواه البخاري تعليقا في العلم وخرجناه في كتابنا "إكمال المنة في معرفة النسخ من القراءان والسنة" حيث قلنا: قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي حدثنا محمد بن أبي بكر المقدسي، حدثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه، حدثني الحضرمي عن أبي سوار عن جندب بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حبسه فبعث عليهم مكانه عبد الله بن جحش وكتب له كتابا وأمره أن لا يقرأ الكتاب حتى يبلغ مكان كذا وكذا، وقال لا تكرهن أحدا على السير معك من أصحابك، فلما قرأ الكتاب استرجع وقال: سمعا وطاعة لله ورسوله، فخبرهم الخبر وقرأ عليهم الكتاب فرجع رجلان وبقي بقيتهم، فلقوا ابن الحضرمي فقتلوه ولم يدروا أن ذلك اليوم من رجب أو من جمادى، فقال المشركون للمسلمين قتلتم في شهر الحرام فأنزل الله [يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل

قتال فيه كبير الآية أخرجه ابن كثير عن الطبري، وقال السدي عن أبي مالك وعن أبي صالح عن ابن العباس، وعن مرة بن مسعود [يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قتل فيه كبير] الآية وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية وكانوا سبعة نفر عليهم عبد الله بن جحش الأسدي، وفيهم عمار بن ياسر وأبو حذيفة بن عتبة بن ربيعة وسعد بن أبي وقاص وعتبة بن غزوان السلمي حليف بني نوفل، وسهيل بن بيضاء، وعمار بن فهري وواقد بن عبد الله اليربوعي حليف لعمر بن الخطاب، وكتب لابن جحش كتابا وأمره أن لا يقرأه حتى ينزل بطن نخلة فلما نزل بطن نخلة فتح الكتاب فإذا فيه أن سر حتى تنزل بطن نخلة فقال لأصحابه: من كان يريد الموت فليمض وليوص، فإني موص لأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فسار فتخلف عنه سعد بن أبي وقاص وعتبة أضلا راحلة لهما فتخلقا يطلبانها وسار ابن جحش إلى بطن نخلة فإذا هو بالحكم بن كيسان وعثمان بن عبد الله بن المغيرة وانفلت وقتل عمرو، قتله واقد بن عبد الله فكانت أولى غنيمة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رجعوا إلى المدينة بأسيرين وما أصابوا من المال أراد أهل مكة أن يفادوا الأسيرين عليه المشركون وقالوا: إن محمد يزعم أنه يتبع طاعة الله وهو أول من استحل الشهر الحرام وقتل صاحبنا في رجب، فقال المسلمون: إنما قتلناه في جمادى، وقتل في أول ليلة من رجب وآخر ليلة من جمادى وعمد المسلمون سيوفهم حين دخل شهر رجب وأنزل الله يعير أهل مكة [يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قتل فيه كبير] فهذه دليل على جواز المناولة بل هذه تأصيل لها وللمكاتبة والجمهور على جوازها والله تعالى أعلم.

ومن المناولة أيضا أن يدفع الطالب سماعه للشيخ مكتوبا بعد سماعه منه أصلا أو مقابلا فيقرؤه وهو عارف متيقظ، ضابط، فيقرؤه ويتأمل ثم يعيده إليه مناولة ويؤكد له أنه رآه وأقره قائلا له ولمن معه "هو حديثي أم روايتي فاروه عني أو أجزتك إياه" وقد ألحقه البعض بالعرض وذهب الجمهور إلى القول بجوازه لكنه ينبغي عندهم في حالة الرواية عن الشيخ تبين طبيعة الجواز بعبارة قاطعة:

كقوله: حدثني إجازة، أو حدثني مناولة وإجازة، أو أخبرنا إذنا أو فيما أذن لي فيه إلخ...

(5) القسم الخامس من أنواع التحمل الكتابة وعبر عنها ابن الصلاح وغيره بالمكاتبة وهي ضربان: مجردة عن الإجازة ومقرونة بأجزتك ما كتبت لك، وهي في حالة الإجازة على مستوى المناولة المقرونة، وقد نعت الإمام الذهبي الحافظ المتقن الملمه في علل الحديث ابن القطان الفاسي بأنه صحفي وهذا غمز منه رحمه الله وإيانا في أنه أخذ علمه من تصفح كتب الحديث وقد استعان به الذهبي نفسه والزليعي وابن حجر والشوكاني والألباني في الحكم على الأحاديث لأنهم نقلوا من كتابه "بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام" وقد دافع عنه الحافظ الدكتور إبراهيم الصديق الغماري حيث قال في رسالته "ومما يسترعي الانتباه في موضوع نشأة ابن القطان العلمية: قول الحافظ الذهبي في اختصاره لكتاب "بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام" عن مؤلفه ابن القطان: "أخذ الفن من المطالعة" وهذا بلا شك غمز من الذهبي لابن القطان توج به وصفه له بأنه "له اطلاع عظيم، وتوسع في الرجال، ويقظة وفطنة، قل من يجاربه في زمانه، ومعنى قوله: أخذ الفن من المطالعة أنه بلسان المحدثين صحفي، أي أخذ علم الحديث بدون رواية ولا مشيخة، ولا تلقين، ولا مذاكرة، وذلك من أسباب الجرح عندهم، قلت ثم بين الغماري في رسالته بعد هذا أن له شيوخا كثيرون منهم من درسه، ومنهم من أجازته.

قلت أما الكتابة المجردة فمنع من روايتها أبو الحسن الماوردي الشافعي الذي مال إلى الظاهرية في آخر عمره ذكر ذلك في الحاوي كما ذكره الأمدي والحافظ أبو الحسن علي بن القطان الفاسي لكن أجازها الجمهور.

(6) القسم السادس: إعلام الشيخ طالبه أن هذا الحديث أو الكتاب سمعه من شيخه مقتصرًا على ذلك دون أن يأذن في روايته عنه فجوز الجمهور الرواية بهذه الصيغة حتى إن أقر له شيخه أنها له وأنه يمنع له إجازة روايتها.

(7) القسم السابع: الوصية: الوصية هي أن يوصي الشيخ عند موته أو عند سفره الشخص برواية حديثه أو كتابته فأجاز ذلك محمد بن

سيرين والشافعية وشبهها القاضي عياض بن موسى اليحصبي
بالمناولة والعرض ومنعها ابن الصلاح وانتقد القاضي عياض على
جوازه لها أو إياها.

(8) الوجادة: الوجادة بكسر الواو مصدر من وجد، قال ابن الصلاح:
"وجد ضالته وجدانا ومطلوبه وجودا، وفي الغضب موجدا، وفي
الغنى وجدا، وفي الحب وجدا، وقال المعافي بن زكريا النهراي:
فرع المولدون قولهم وجادة فيما أخذ من العلم من صحيفة من غير
سماع ولا إجازة ولا مناولة" قلت وقد فرقوا بين رواية من سمع من
أحد ثم روى عنه روايته وجادة من صحيفته فقبلوا الروايتين معا إذا
لم يميز بينهما ومثال ذلك عندهم كتاب عبد الله بن عمرو بن العاص
رضي الله عنهما قيل إن أبا عمرو بن شعيب وهو محمد روى كتابه
وجادة وكذلك عمرو بن شعيب فهو على قلة تدليسه ذكره ابن حجر
في المرتبة الثانية من المدلسين لذلك أشكل على كثير من المحدثين
رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده فاختلوا على قبولها
والجمهور على ذلك قال الذهبي في الموقظة "الحسن أيضا على
مراتب، فأعلى مرتبة بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، وعمرو بن
شعيب عن أبيه عن جده وابن إسحاق عن التيمي وأمثال ذلك مما
قيل إنه صحيح، وهو من أدنى مراتب الصحيح".

1-) تنبيه: والمكاتبه تقتضي أن يكاتب الطالب شيخه بما تعلمه من
دروسه فيكتب إجازة له إياها وهذا من أهم طرق التحمل التي ينبغي
أن تسعى القنوات الفضائية الإعلامية الإسلامية المعاصرة بلورتها
وتطورها.

وكذلك إعلام الشيخ طالبه، ووصيته، ووجادته الخ... وكل أنواع
طرق التحمل الأخرى وقوانين الرواية، أصبح بإمكان العالم
المعاصر توفيرها وتعليمها من خلال عرضها على شاشات القنوات
الفضائية العالمية الإسلامية وكذلك الانترنت التي فجرت ثورة
عصرية إعلامية فإنه بإمكان الطالب أن يتلقى جميع علوم العرفان
من خلال الانترنت خاصة وأنه زود في أيامنا بوسائل الاتصالات
الشفاهية والصوتية و عما قريب سيتم تدعيمه بالصور الآنية فتكون
تخاطب أستاذك وهو يراك وتعرض ما كتبتة من معارف فينتقدها أو
يقرها أو يغير فيها أو يتعقبها و يمنحك شهادة أو تزكية فيها.

تنبيه: هل تنطبق قوانين الرواية على التلفزة والراديو والإنترنت؟
إن هذه القوانين التي تقدمت وتم شرحها وبسطها وهي: السماع أو الإملاء، والعرض أو القراءة، والإجازة بأضربها الثمانية، والمناولة، يمكن استعمالها في أيامنا هذه عن طريق السمعيات البصرية من راديو ومحطات فضائية وإنترنت، الخ مدعمة المشاركة بوسائل إيضاح أخرى كالهاتف، والفاكس، واسكايب، ولنبيين ذلك أكثر من خلال الأمثلة البيانية التالية:

السماع أو الإملاء: وقد بينا أنه أرفع طرق التحمل، فإننا نتابع حلق العلم في أيامنا عبر القنوات الفضائية، فسواء كانت هذه الشبكات متخصصة في علوم الشرع أو لها برامج شرعية فقط، وسواء كتب كل القواعد والمواد أو بقيت عليه كلمات أو جمل فكتبها من غيره فلا يضر ولقد تابعنا في أيامنا الكثير من العلوم الشرعية من خلال الفضائيات المرئية والمواقع تعلم قواعد وقوانين التجويد والقراءات والروايات عن كل مقرئ وقد كانت قبل ذلك مسجلة في أشرطة، فلا مانع من أن يتحقق ذلك في أيامنا هذه بالنسبة للعلوم الأخرى كعلوم الحديث والأصول والفقهاء كما هو الحال بالنسبة للمواقع والفضائيات الإسلامية.

- 1- (العرض وهو القراءة على الشيخ وقد بينا أن الطالب يعرض على شيخه ما كتبه حفظاً أو قراءة أو سماعاً، وقد تابعنا في أيامنا المعاصرة الكثير والكثير من العروض التي تعرض على أساتذة أكفاء التخصص أثناء حلقتهم فيصلحون ما يقع من أخطاء معروضة ويقررون ما يعرض من معلومات وعلوم ودروس متقنة، فلا مانع من تطوير هذه الطرق حتى يتمكن المشاهدون المجدون من التخصص والتحصيل على إجازات في شتى علوم المعرفة ومن أنبل تلك المعارف علوم القرآن وعلوم الحديث، والأصول والفقهاء، الخ...
- 2- الإجازة: إن الإملاء والعرض يؤديان إلى الإجازة، فلا مانع إذا أن تتطور هذه العلوم وهذه الدروس إلى إجازات في شتى علوم العرفان التي تقدم في القنوات الفضائية والمواقع
- 3- المناولة: إن أهم طرق المراقبة أو طرق التأكد من أن الطالب فلان بن فلان تابع دروس الشيخ فلان بن فلان عبر القناة الفضائية أو الموقع كذا وكذا في فترة كذا وكذا هي طريق المناولة فقد تقدم أن

من المناولة أن يدفع الطالب سماعه للشيخ مكتوبا بعد سماعه منه أصلا أو مقابلا فيقرؤه وهو عارف متيقظ ضابط فيقرؤه ويتأمله ثم يعيده إليه مناولة ويؤكد له أنه رآه وأقره قائلا له ولمن معه" هو حديثي أو روايتي فاروه عني أو أجزتك إياه".

(27)- ومما يساعد أيضا على معرفة علل الحديث **معرفة السابق واللاحق**: وهو فن نفيس من فنون علوم الحديث وآلة تمكن صاحب الصنعة من التمييز بين ما روى عنه اثنان متباعدان في الزمن وهذا من أسباب العلو في الإسناد يقينا كما أنه يميز بين الأسانيد واتهام الانقطاع والبحث عنه فمثلا محمد بن إسحاق الشارح روى عنه البخاري والخفاف وبين وفاتهما 137 سنة أو أكثر، كما أن الزهري وزكريا بن رويد روي عن مالك بن أنس وبينهما أكثر من قرن إلا أن الحافظ زين الدين العراقي استدرك المثال الأخير على الخطيب البغدادي الذي ذكره في كتابه السابق واللاحق والنووي الذي قلده فبين أن زكريا بن رويد كذاب ووضع فلا نعرف هل سمع من مالك أم لا.

(28)- **الوحدان**: مما يساعد على معرفة علل الحديث أيضا الوحدان وهم الذين لم يرو عنهم إلا واحد فمن لم يرو عنه إلا واحد عد مجهول الذات إن لم يكن صحابيا أو وثقه غير الراوي عنه فاختلفوا في الأخير وعدوا من الوحدان من الصحابة: وهب بن خنيس، ومحمد بن صفوان، ومحمد بن صيفي فإنهم لم يرو عنهم إلا الشعبي كما في فتح المغيث للسخاوي وتدريب الراوي للنووي كما انفرد قيس بن أبي حازم بالرواية عن أبيه دكين، ومرداس، كما أن سعيد بن المسيب شيخ مالك، انفرد بالرواية عن أبيه المسيب وكذلك عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري.

وأما من التابعين فإن البعض يذهب إلى القول بأن أبا العشاء الدارمي لم يرو عنه غير حماد بن سلمة فحكموا عليه بالجهالة العينية إلا الحافظ زين الدين العراقي رفع عنه الجهالة العينية مؤكدا أنه روى عنه كل من يزيد بن أبي زياد، وعبد الله بن محرر كلاهما في الزكاة، كما ذكروا أن الزهري تفرد عن أكثر من عشرين منهم

محمد بن أبي سفيان بن حارثة الثقفي، وعمرو بن سفيان بن العلاء الثقفي.

كما قالوا بأن عمرو بن دينار تفرد عن جماعة كما تفرد يحيى بن سعيد الأنصاري بالرواية عن جماعة وهشام بن عروة عن جماعة. كما تفرد الإمام مالك بن أنس بالرواية عن جماعة من التابعين منهم المسور بن رفاعة القرطبي. كما تفرد سفيان الثوري بالرواية عن بعض التابعين منهم عبد الله بن شداد الليثي. كما تفرد شعبة بالرواية عن بعض التابعين منهم المفضل بن فضالة. وقد ألف الإمام مسلم كتابا قيما في الوجدان أفاد فيه وأجاد كما ألف تلميذه النسائي كتابا آخر قيما

(29) الموضح: الموضح هو الذي يوضح حقيقة الراوي الذي يروي الحديث فقد تكثر أحيانا نعوت الراوي من اسم أو كنية أو وصفة أو حرفة أو نسب فيشتهر بشيء منها فيذكر بغير ما اشتهر به لغرض من الأغراض فيظن أنه راو آخر غيره فيحصل الجهل بحاله وهذا من أعز أنواع هذه الصنعة ومثاله: محمد بن السائب بن بشر الكلبى نسبة بعضهم إلى جده، فقال: محمد بن بشر، وسماه بعضهم حماد بن السائب، وكناه بعضهم أبا النضر، وبعضهم أبا سعيد، وبعضهم أيضا أبا هشام فصار يظن أنه جماعة وهو واحد.

(30) الناسخ والمنسوخ من الحديث: النسخ لغة الرفع والإزالة ومنه نسخت الشمس الظل ونسخت الريح الأثر وقد يطلق على النقل كنسخت الكتاب ونسخت الخلية وقد دلت آي الذكر الحكيم على هذه المعاني الثلاثة. قال تعالى [فينسخ الله ما يلقي الشيطان وقال تعالى: ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها] وقال تعالى في المعنى الأخير: [وفي نسختها هدى ورحمة للذين هم لربهم يرهبون] وأما تعريفه اصطلاحا فقد اختلفوا في حده كما بينا في كتابنا "إكمال المنة في معرفة النسخ من القرآن والسنة" قال جماعة منهم القاضي أبو بكر الباقلاني والصيرفي والشيخ أبو إسحاق الشيرازي والغزالي والآمدي وابن الأنباري وغيرهم بأنه "هو الخطاب الدال على ارتفاع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم على وجه لولاه لكان ثابتا مع تراخيه عنه " وخطأهم الشوكاني فيما يخص بقولهم "الخطاب" وبين أن الحكم قد يكون ثابتا بالفعل دون خطاب

وقال بل تعريفه "فالأولى أن يقال هو رفع حكم شرعي بمثله مع تراخيه عنه" قلت قوله "بمثله" خطأ بل قد يكون بما هو أصعب منه وتارة أخرى يكون بما هو أخف منه فتعريفه الحقيقي "هو رفع حكم شرعي بحكم آخر شرعي متراخ عليه" وذلك أن الصلاة فرضت في الأول خمسين فخففت إلى خمس صلوات وأما الصوم ففرض أولاً صيام عاشوراء فنسخ وجوب صيامه بوجوب صيام رمضان وهو شهر كامل وهو نسخ بما هو أصعب بينما الصلاة نسخ بما هو أخف.

فأول من ألف في النسخ والمنسوخ من السنة أبو داود صاحب السنن، وأبو حفص بن شاهين، وابن الجوزي، وابن حزم، والحازمي، والبرهان الجعبري، الخ... وقد من الله علينا بأن هدانا إلى تأليف كتاب في النسخ سميته "إكمال المنة في معرفة النسخ من القرآن والسنة" حيث بينا فيه مدارس النسخ وتباينها فيه فراجع إن شئت فإنه ربما أفادك بما لن تجده في كتب النسخ انطلاقا من حد النسخ وتباين مفهومه عند الجميع نسأل الله أن يجعله مقبلا في الدنيا والآخرة والله الموفق.

31 و 32 (المبهم والمفصل والمجمل والمبين : فالمجمل في اللغة المبهم من أجمل الأمر إذا أبهم واصطلاحا ما له دلالة على معنيين لا مزية لأحدهما على الآخر بالنسبة إليه كما في أحكام الأحكام للآمدي وقال في المحصول هو ما أفاد شيئا من جملة أشياء وهو متعين في نفسه واللفظ لا يعينه قال ولا يلزم عليه قولك اضرب رجلا لأن هذا اللفظ أفاد ضرب رجل وليس بمتعين في نفسه فأى رجل ضربته جاز . وأما المبين فإنه في اللغة المظهر من بان إذا ظهر واصطلاحا هو ما افترق إلى البيان، والبيان مشتق من البيان وهو الفراق لأنه يوضح الشيء ويزيل إشكاله هكذا قال ابن فورك وفخر الدين الرازي في المحصول كما يطلق ويراد به الدليل على المراد، قال الماوردي والرويانى من الشافعية إنه يحوز التعبد بالخطاب المجمل قبل البيان لأنه صلى الله عليه وسلم بعث معاذ إلى اليمن وقال ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله الحديث وتعبدهم بالتزام الزكاة قبل بيانها نقل ذلك الشوكاني في إرشاد الفحول قلت فقوله صلى الله عليه وسلم "فأخبرهم أن لفقرائهم حق في أموال

أغنيائهم" مبهم أو مجمل بينته أحاديث النصاب والنسب التي تخرج من كل مال وكذلك إيجاب الصلاة والحج بينه فعله صلى الله عليه وسلم وقوله صلوا كما رأيتموني أصلي وقوله صلى الله عليه وسلم "خذوا عني مناسككم" فالأحاديث التي جاءت تصف صلاته والأحاديث المحددة لعدد الصلوات الواجبة في اليوم وأوقاتها كلها جاءت تبين وجوب أداء الصلاة المجمل في حديث بني الإسلام على خمس الحديث وكذلك طريقة أدائه صلى الله عليه وسلم والأحاديث الأخرى بنية طريق أداء الحج والعمرة خلافا للمروزي من الشافعية والكرخي من الحنفية حيث قال لا يجوز البيان بالفعل فما تقدم يرد على ما ذكره الزركشي عنها.

33 و 34) العام والخاص والمطلق والمقيد:

أ) العام والخاص: العام هو اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له بحسب وضع واحد كقوله جل وعلا [ومن يوق شح نفسه] وعرفوا الخاص بأنه "قصر العام على بعض أفراده بدليل يوضح ذلك" ومثال ذلك قوله صلى الله عليه وسلم "من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به ومن وجدتموه وقع على بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة" أخرجه أحمد والأربعة والبيهقي والحاكم والدارقطني والزيلعي وابن كثير في تفسيره والسيوطي في الدر المنثور بحديث "رفع القلم عن ثلاث".

أنواع العموم كثيرة وكذلك أنواع التخصيص وقد بينها في كتابنا "إكمال المنة في معرفة النسخ بالقرآن والسنة" حيث وضحنا فيها بعض عشرات جهابذة هذا الفن ومن بينهم العالم العلامة محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي في مذكرة أصول الفقه" حيث يقول "ومثال التخصيص بمفهوم المخالفة تخصيص حديث "في أربعين شاة، شاة" بمفهوم المخالفة في قوله "في الغنم السائمة الزكاة" فمفهوم السائمة أنه لا زكاة في المعلوفة فتخرج من عموم في أربعين شاة، شاة" وقد كرر المثال رحمه الله وإيانا وتجاوز عنا وعنه كل زلة فذكره في "فصل البيان" قلت وهذا مثال يصلح لتقييد المطلق بمفهوم المخالفة أما تخصيص العام بمفهوم المخالفة فيمكننا أن نعطي عليه مثالا اختاره الرهوني في باب الوضوء حيث يقول بأن حديث "إذا بلغ الماء الفلتين لم يحمل الخبث" أخرجه أحمد

وأبو داود والترمذي والنسائي والحاكم وابن حبان والدارقطني والبيهقي عن ابن عمر رضي الله عنهما يخصص بمفهوم المخالف في حديث بضاعة وحديث "الماء طهور لا ينجسه شيء".

والحديث المخصص له " إذا بلغ الماء القلتين لم يحمل الخبث " أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي والحاكم وابن حبان والدارقطني والبيهقي عن ابن عمر رضي الله عنهما وهنا يأتي تخصيص الحديث بمفهوم المخالفة وهو أنه إذا كان أكثر من القلتين يحتمل ملاقة الخبث إلا ما غير أحد أوصافه.

ب) **المطلق والمقيد** : عرفوا المطلق بأنه "ما دل على شائع من جنسه كقوله جل وعلا [فتحرير رقبة مؤمنة] . كما عرفوا المقيد بأنه "قصر المطلق على بعض أفراده بدليل يفيد ذلك" مثال قوله صلى الله عليه وسلم "في أربعين شاة شاة" هذا لفظ مطلق لا غبار عليه وهو يفيد بمفهوم المخالفة لحديث "في الغنم السائمة الزكاة" وهذا يفيد أن المعلوفة وإن بلغت أربعين شاة (النصاب) لا زكاة فيها قال بذلك الجمهور وخالفهم الإمام مالك بن أنس لأنه اعتبر أن لفظ الحديث الأول له صفة كاشفة فهو يقول بزكاة المعلوفة إذا بلغت النصاب.

35) الترجيح: طرق الترجيح كثيرة جدا ومتشعبة وأهمها الترجيح حسب درجة الصحة والترجيح حسب الثبوت فصاحب القصة والمعایش لها يقدم كل واحد منهما على غيره لذلك قدموا حديث ميمونة وحديث أبي رافع على حديث ابن عباس المتفق عليه وهو "تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو حرام".

36) المعمول به: المعمول به من الحديث هو المقبول المحكم الذي لا يعارضه حديث آخر ولا يضاده جعله الحاكم في علوم الحديث نوعا منفردا وهو الذي أشار إليه القاضي عياض بن موسى اليحصبي في كتابه "الإلماع" بقوله: "ثم معرفة ناسخه ومنسوخه، ومفسره من مجمله، ومتعارضه ومشكله ثم التفقه فيه الخ..." وقدم الخطيب البغدادي أمثلة له منها: قوله صلى الله عليه وسلم "إن أشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يشبهون خلق الله عز وجل" متفق عليه، وقوله صلى الله عليه وسلم "لا يقبل الله صلاة بغير طهور،

ولا صدقة من غلول" أخرج مسلم وقوله صلى الله عليه وسلم "لا شغار في الإسلام" أخرج مسلم والترمذي.
وأكثر الخطيب البغدادي من الأمثلة على هذا النوع الذي نختم به هذا الباب لأنه يقتضي ما يسمى بفقہ الحديث أو بما بعد تصحيح الحديث والبحث عن معارضه أو ناسخه أو مخصصه أو مقيده، الخ...

وقد أخرج القاضي عياض بن موسى اليحصبي في كتابه "ترتيب المدارك، وتقريب المسالك، لمعرفة أعلام مذهب مالك": "قال ابن أبي أويس: سمعت مالكا يقول: إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذونه، لقد أدركت سبعين ممن يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند هذه الأساطين، وأشار إلى المسجد فما أخذت عنهم شيئا، وإن أحدهم لو أؤتمن على بيت مال لكان أمينا، إلا أنهم لم يكونوا من أهل هذا الشأن. وفي رواية ابن وهب عنه: أدركت بهذه البلدة أقواما لو استسقى بهم المطر لسقوا، قد سمعوا العلم والحديث كثيرا، ما حدثت عن أحد منهم شيئا، لأنهم كانوا ألزموا أنفسهم خوف الله والزهد وهذا الشأن - يعني حديث الفتيا - يحتاج إلى رجل معه تقى وورع وصيانة، وإتقان ومن لا معرفة فلا ينتفع به، ولا هو حجة، يؤخذ عنه".

ونقل ابن عساكر عن عبد الله بن وهب أنه قال "لولا مالك بن أنس والليث بن سعد لهلكت كنت أظن أن كل ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم يفعل به، وفي رواية أضللت يعني لاختلاف الأحاديث".

وجاء في "حلية الأولياء" لأبي نعيم الأصبهاني في المجلد السادس عند ترجمة سفيان الثوري نقلا عن سليمان بن حيان أنه قال: "كنا نصحب سفيان الثوري قد سمعنا ممن سمع منه، وإنما نريد تفسير الحديث".

وقال الخطابي في مقدمة كتابه "معالم السنن": "ورأيت أهل العلم في زماننا، قد انقسموا إلى فرقتين: أصحاب حديث وأثر، وأهل فقه ونظر، وكل واحدة منها لا تتميز عن أختها في الحاجة، ولا تستغني عنها في درك ما تنجوه من البغية والإرادة، لأن الحديث بمنزلة الأساس الذي هو الأصل، والفقه بمنزلة البناء الذي هو كالفرع،

وكل بناء لم يوضع على قاعدة وأساس فهو منهار ، وكل أساس خلا عن بناء عمارة فهو قفر وخراب" قلت لذلك قالوا: لا توجد فروع بدون أصول ولا أصول بدون فروع لأن الفروع فقه النصوص وفقه النصوص يعني فهمها قال تعالى [ما نفقه كثيرا مما تقول] أي ما نفهم ما تقول لذلك قال بعض السلف "المحدث بلا فقه كعطار غير طبيب، فالأدوية حاصلة في دكانه ولا يدري لما ذا تصلح، والفقيه بلا حديث كطبيب ليس بعطار، يعرف ما تصلح له الأدوية إلا أنها ليست عنده" والعطار ما يسمى الآن بالصيدلاني لأنه لا بد من معرفة المعمول به وغير المعمول به إما نسخه إن كان منسوخا أو تخصيصه إن كان عاما أو تقييده إن كان مطلقا أو ترجيحه بما هو أرجح أو الطعن في ثبوته والأمثلة على ذلك كثيرة جدا لا نراها يستغني عنها لتبيين ما ذكرناه هنا مجملا وإن كانت تقدمت بعض الأمثلة على ذلك.

1-) فيما يتعلق بنسخ الحديث: قوله صلى الله عليه وسلم "من شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه، فإن عاد فاجلدوه فإن عاد فاقتلوه عند الرابعة" هذا حديث متواتر خرجناه في كتابنا "فتح الرب السائر لتمييز الحديث المتواتر" لكن في سنن أبي داود والترمذي جاء عن قبيصة بن ذؤيب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "من شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه فإن عاد في الثالثة أو الرابعة فاقتلوه، فأوتي برجل شرب فجلده ثم أوتي به فجلده ثم أوتي به فجلده ورفع القتل وكانت رخصة" والرجل يسمى حمارا وكان يضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه ذات يوم "لا تسبوه إنه يحب الله ورسوله" وكان كثيرا ما يضحك الرسول صلى الله عليه وسلم.

2-) فيما يتعلق بثبوت الحديث: حديث صالح بن أبي صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له" أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه والطحاوي في شرح معاني الآثار" وابن عدي وعبد الرزاق وابن أبي شيبة وأبو داود الطيالسي وابن شاهين في "الناسخ والمنسوخ" من طرق عن ابن أبي ذئب عن صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة مرفوعا به وعليه ذهب مالك

إلى كراهة الصلاة على الميت في المسجد، وفي رواية أبي داود الطيالسي وابن أبي شيبة عقب الحديث قال صالح: "أدرکت رجالا ممن أدركوا النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر إذا جاؤوا فلم يجدوا إلا أن يصلوا في المسجد رجعا فلم يصلوا" وعن عبد الله بن أحمد قال سألت أبي عن حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم "من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له" فقال كأنه ليس يثبت أو ليس بصحيح، فإن صح حديث ابن أبي ذئب فهو منسوخ" قلت وعلة الحديث بينها ابن عبد البر وهو صالح مولى التوأمة تابعي ثقة تغير بأخرة فمن سمع منه قبل اختلاطه فهو ثقة وحديثه صحيح ومن سمع منه أثناء أو بعد الاختلاط فإنه ضعيف ولا يقبل وقد ثبت أن ابن أبي ذئب لم يسمع منه إلا قبل الاختلاط راجع الحديث في كتابنا "إكمال المنة في معرفة النسخ من القرآن والسنة".

3-) فيما يخص بترجيح الحديث والأخذ بالأرجح: ومثال ذلك عندنا الترجيح بين حديث ابن عباس ومن خالفه من الصحابة رضوان الله عليهم جميعا.

4-) حديث ابن عباس رضي الله عنهما هو: " تزوج رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم ميمونة وهو حرام " يعني وهو محرم رواه أحمد والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي والدارمي وابن ماجه وابن حبان والبيهقي والبخاري – كما ترى- كما تقدم وكذلك يقدم على حديث ابن عباس من عايش القصة وهو عندنا أم المؤمنين ميمونة رضي الله عنها وكذلك المعاييش لها كما يلي:

1-) ميمونة رضي الله عنها قالت: " تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حلال " وهو دونه في الصحة أخرجه أحمد ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي والدارمي وابن ماجه وابن حبان والبيهقي والبخاري ولم يخرج البخاري – كما ترى- كما تقدم وكذلك يقدم على حديث ابن عباس من عايش القصة وهو:

2-) (أبو رافع رضي الله عنه قال: " تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو حلال وكنت السفير بينهما" وهو دونه في الصحة لأنه أخرجه أحمد والترمذي والدارمي وابن حبان والطبراني في "المعجم الكبير" والبيهقي والبخاري.

ففي هذه الحالة يقدم صاحب القصة لأنه أضببط للحديث الذي عايشها من غيره ويلييه في الضبط من عايش الواقعة وهو عندنا أبو رافع ومعه غيره من موالى ميمونة كما بينا ذلك في كتابنا "فتح الرب السائر لتمييز الحديث المتواتر" لأن حديث "تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو حلال" أخرجه الحافظ أبو جعفر الكتاني في كتابه "نظم المتناثر في الحديث المتواتر" إلا أنه لم يكتمل عندنا شروط المتواتر.

(37) الحديث القدسي: الحديث القدسي هو الحديث الذي يضاف إلى الله جل وعلا ويقال له أيضا الحديث الرباني وتعريفه كما في "الاتحافات السننية في الأحاديث القدسية" للمناوي "القدس بضمين وإسكان الثاني هو الطهر، والأرض المقدسة المطهرة {...} قال مولانا علي القاري عليه الرحمة: الحديث القدسي ما يرويه صدر الرواة ومصدر الثقات عليه أفضل الصلوات وأكمل التحيات عن الله تبارك وتعالى – تارة بواسطة جبريل عليه السلام- وتارة بالوحي والإلهام والمنام – مفوضا إليه التعبير بأي عبارة شاء من أنواع الكلام".

ومن أمثلة الحديث القدسي: حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: "أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملا أشرك فيه معي غيري تركته وشركه" أخرجه مسلم وابن ماجه وأخرجه غيرهما بألفاظ قريبة من هذا اللفظ خرجها مرتضى الزبيدي في كتابه "إتحاف السادة المتقين شرح إحياء علوم الدين".

وحديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم "يقول الله عز وجل: أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه حين يذكرني، إن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في ملأٍ ذكرته في ملأٍ خير منهم، وإن تقرب مني شبرا تقربت إليه ذراعا، وإن تقرب إلي ذراعا تقربت منه باعا، وإن أتاني يمشي أتيته هرولة" أخرجه مسلم وغيره.

وحديث معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم يقول: "قال الله جل

وعلا: "وجبت محبتي للمتحابين في، والمتجالسين في، والمتبازلين في، والمتزاورين في" أخرجه أحمد والحاكم وابن حبان والبيهقي. وقد بلغت الأحاديث القدسية في الكتب السبعة: الموطأ والبخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه: أربعمئة حديث (400) ولا تشتترط في الأحاديث القدسية الصحة، فما الفرق بينها وبين القرآن؟ قال أبو البقاء العكبري: "إن القرآن ما كان لفظه ومعناه من عند الله بوحى جلي، وأما الحديث القدسي فهو ما كان لفظه من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعناه من عند الله بالإلهام أو بالمنام".

وقال الطيبي: "القرآن هو اللفظ المنزل به جبريل على النبي صلى الله عليه وسلم، والحديث القدسي إخبار الله معناه بالإلهام أو بالمنام، فأخبر بعبارة نفسه، وسائر الأحاديث لم يصفها إلى الله تعالى ولم يروها عنه تعالى" ثم قال: ويختص القرآن بخصال ليست في الحديث القدسي أهمها:

1- أن القرآن معجز، 2) أننا تعبدنا بلفظ القرآن ولا يجوز لمسه لمحدث ولا قراءته، 3) تواتر القرآن وعدم تواتر الأحاديث القدسية بل فيها ما يضعف". قلت:

الظاهر أن ما أشكل على هؤلاء وغيرهم أن الأحاديث القدسية كلام الله لقوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم: "قال الله" و"يقول الله" فما الفرق بينها وبين القرآن وهو كذلك كلام الله؟ قلت والظاهر من هذه الأجوبة وغيرها أن هناك غفلة كبيرة عند الأصوليين والمحدثين والمتخصصين في علوم القرآن بينها من قبل في كتابي "إكمال المنة في معرفة النسخ من القرآن والسنة" حيث قلت: 1) إن ما نسخ خطه من القرآن قد تم تدوينه مع السنة ففقد صفة التواتر فمنه ما هو صحيح أحاد وفيه ما هو ضعيف واه وموضوع كباقي الحديث وخاصة الحديث القدسي وهذه حقيقة علمية رأيت ضرورة تبينها لأنك تجد الآن الأستاذ الدكتور ومن دونه ممن تخرج إذا قلت له "هذا نص قرآني ظني الثبوت" اخزأل فيك وقال لك هذا كفر أفي القرآن ما هو ظني الثبوت لجهله بهذه الحقيقة العلمية وهي أن القرآن المنسوخ خطأ ليس فيه المتواتر وفيه ما هو ظني الثبوت وأفضله ثبوتاً أحاد وقد رد بعضها بعض جهابذة أهل

العلم من حيث الثبوت ولم يكفره- حسب علمي واطلاعي أحد: فهذا القاضي أبو بكر بن العربي يطعن في ثبوت الناسخ والمنسوخ معا في حديث عائشة " كان مما أنزل عشر رضاعات معلومات يحرم من فنسخت بخمس معلومات فتوفي الرسول صلى الله عليه وسلم وهي مما يقرأ من القرآن" أخرجه أحمد ومسلم وغيرهم، وقد أشكل هذا القول "فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي مما يقرأ من القرآن" على من عمل به كالحنابلة وبعض الشافعية كالبيهقي وغيره. قال ابن العربي لو توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي مما يتلى من القرآن لأثبتها الصحابة في المصحف لأنه لا نسخ بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث مستند الحنابلة.

وكذلك فنوت المالكية المنقول عن عمر " اللهم إنا نستعينك ونستغفرك ونومن بك ونتوكل عليك " قيل إنه قرآن منسوخ ونقلته محل خلاف في التوثيق ومنه ما هو موضوع، وهنا نتساءل: (2) ما الفرق بين القرآن المنسوخ خطأ والحديث القدسي؟ وهل في الحديث القدسي ما هو متواتر؟ والجواب على هذا السؤال هو أن القرآن وحي من الله نزل به الروح الأمين وهو جبريل صلى الله تعالى عليه وسلم بينما الأحاديث القدسية لم يبين لنا الشارع كيف تلقاها الرسول صلى الله عليه وسلم وهو [لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى] وقد تقدم قوله صلى الله عليه وسلم لابن عمرو قلت يا رسول الله إني أسمع منك الشيء فأكتبه،؟ قال "نعم" قلت: في الغضب والرضا؟ قال "نعم" فإني لا أقول لك إلا حقا" فينبغي لنا أن نجزم بأن صحيحها من عند الله نتوقف عن طريقة تلقيه لها إلا عن دليل قطعي الثبوت وقطعي الدلالة والله تعالى أعلم.

(3) الوحي الإلهي يشمل السنة الصحيحة مع القرآن العظيم كل ذلك وحي والفرق بينهما عند المحدثين هو أن القرآن الباقي بين دفتي المصحف لا ينبغي تحريف حرف عن مكانه ولا كلمة عن موضعها فلا يجوز التقديم فيه ولا التأخير، وهذا هو الذي يسميه أهل الصنعة عندنا: لا تجوز روايته بالمعنى بينما جوزوا رواية الحديث بالمعنى لمن كان أهلا لذلك مع تحريم تحريفه وتغيير معناه وهذا هو الفرق

الأساسي لكن صفوته يعكرها ما نسخ خطه من القرآن والله تعالى أعلم.

(1) أما تعبدنا بالقرآن بحيث يكون للقارئ بكل حرف عشر حسنات فهذا هو الفرق بين القرآن المثبت خطأ والمنسوخ خطأ كما بينا ذلك في كتابنا "إكمال المنة في معرفة النسخ من القرآن والسنة".
خلاصة عامة حول المصطلح : و خلاصة القول هو أن علم المصطلح علم جليل غزير نبيل يساعد على الهداية إلى سواء السبيل وقد تطرقنا في هذه العجالة التي اخترنا فيها الإيجاز مع التبسيط والابتعاد عن كل رموز وألغاز فتطرقنا فيها إلى ستة وتسعين صنفاً أو مصطلحاً منها (6) ستة في أصحاب تحمل الرواية و (9) تسعة في أنواع الصحيح والحسن واحد وأنواع الضعيف واحد وعشرون (21) وفيها (4) في أنواع التدليس وسبعة وثلاثون (37) من أنواع الإسناد وفيها (8) ثمانية أنواع من المرفوع و (4) أربعة في أنواع العالي والنازل واثنان (2) في أنواع الغريب وثمانية (8) في أنواع قوانين الرواية.

فبقيت علينا أنواع كثيرة أيضاً من أنواع التعديل والتجريح وكذلك أنواع التعليل والتصحيح والقواعد المتعلقة بها خصصنا لها باباً مستقلاً كذلك لأنه علم مستقل وكذلك أنواع كثيرة من أنواع أطراف الحديث وقواعد تخريج الحديث عقدنا لها باباً مستقلاً لأنه علم مستقل نطالب ببلورته ونضجه.
والله من وراء القصد وهو الهادي إلى سواء السبيل وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الباب الثاني: علم الرجال أو علم التعديل والتجريح

هذا فن جليل من علوم الحديث ننوي تخصيصه بتأليف سميناه "إضاءة المصابيح على قواعد التعديل والتجريح" نقدم عجالة منه في هذا الباب

الفصل الأول: ما هو علم الرجال؟:

يطلق عليه علم التعديل والتجريح – وهو من أهم علوم الحديث لأنه يساعد على التعليل والتصحيح، فهو آلة فعالة لا يستغني عنها صاحب الصنعة الذي يتجاوز التقليد الأعمى إلى متابعات الأحاديث

والحكم عليها من خلال دراسة أسانيدھا ومتونها . فهذا العلم النفيس الذي بمثابة القبس في التعليل مثل علم المصطلح من حيث النضج والاحتراق فقد وصلا درجة لم يعد فيهما ما يقال إلا إذا كان الكاتب من هواة التكرار والاجترار فلا غرو فلعمري لم يبق رجل من رواة الحديث فيه جرح أو عار يذم به إلا وأنارت عليه كتب التعديل والتجريح وقدمته كتب التعليل والتصحيح.

وانطلاقاً من هذه الحقيقة سنكتفي في هذا الباب بطرح الأسئلة التالية وتقديم أجوبة شافية عليها. والأسئلة هي: لماذا علم الرجال أو علم التعديل والتجريح؟ متى ظهر هذا العلم؟ وما هي أهم الكتب التي ألفت فيه؟ وما هي النتائج التي توصل إليها أو خدم بها السنة؟

1) لماذا علم الرجال أو التعديل والتجريح؟ إنه لا يخفى على ذي لب ولا على ذي بصيرة الدور الذي قام به ولا يزال يقوم به علم الرجال أو علم التعديل والتجريح لأنه يهتم برواة الحديث ويكشف عن أحوالهم من عدالة وضبط واستقامة فهم الرجال الذين يتم بهم إسناد أحاديث الرسول صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم فهذا ديننا يجب علينا أن نعرف عمن نأخذه.

فهو لاشك علم دقيق يميز بين الصالح والطالح وقد أرق رجالاً خاضوا غمار بحره الزاخر المتلاطم بالأمواج، فتعلموا السباحة وأخذوا بعنان غواصه ليستخدموا صدفاته و يميزوا درره النادرة وأسانيده الفاخرة فهو بحق أن يصدق عليه قول شاعر النيل:

"أنا البحر في أحشائه الدر كامن* فهل سألوا الغواص عن صدماتي".

فما كل واحد منا يعرف أن سند مالك عن نافع عن ابن عمر من أصح الأسانيد بل أطلق عليه بعضهم سلسلة الذهب أو السلسلة الذهبية لأن كل واحد من رجال السند هو أثبت الناس في شيخه، وكذلك نجد في مقدمة ابن الصلاح- كما نقله منها السيوطي في "تدريب الراوي على تقريب النواوي": الزهري عن سالم عن أبيه، وقيل ابن سيرين عن عبيدة عن علي، وقيل الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود، وقيل الزهري عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي أنها من أصح الأسانيد، وفي حين نجد أن ما يعارضها وهو أوهى الأسانيد هي: حفص بن عمر العدني عن الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس، من أسانيد اليمينيين

وكذلك السدي الصغير محمد بن مروان عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس ومثلوا للأسانيد الواهية:

قال الحاكم: فأوهى أسانيد الصديق: صدقة الدقيقي عن فرقد السبخي عن مرة الطيب عن الصديق وأوهى أسانيد أهل البيت: عمرو بن شمر عن جابر الجعفي عن الحارث الأعور عن علي رضي الله تعالى عنه.

وأوهى أسانيد العمرين: محمد بن عبد الله بن القاسم بن عمر بن حفص عن أبيه عن جده فإن الثلاثة لا يحتج بهم.

وأوهى أسانيد أبي هريرة: الشري بن إسماعيل عن داود بن يزيد الأودي عن أبيه عنه .

وأوهى أسانيد عائشة: نسخة عند البصريين عن الحارث بن شبيل عن أم النعمان عنها.

وأوهى أسانيد ابن مسعود: شريك عن أبي فزارة عن أبي زيد عنه وأوهى أسانيد أنس: داود بن المحبر عن قحذم عن أبيه عن أبان بن أبي عياش عنه.

وأوهى أسانيد المكيين: عبد الله بن ميمون القداح عن شهاب بن خراش عن إبراهيم بن يزيد الخوزي عن عكرمة عن ابن عباس.

وقال الحاكم وأوهى أسانيد المصريين أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشيد بن عن أبيه عن جده عن قررة بن عبد الرحمن عن كل من روى عنه فإنها نسخة كبيرة.

وأوهى أسانيد الشاميين: محمد بن قيس المصلوب عن عبيد بن زحر عن علي بن زيد عن القاسم عن أبي أمامة.

وأوهى أسانيد الخراسيين: عبد الرحمن بن مليحة عن نهشل بن سعيد عن الضحاك عن ابن عباس

فمن هنا يتضح أن معرفة الرجال والأسانيد لا غنى عنها بالنسبة لأصحاب الصنعة وسواء كانت هذه المعرفة تتعلق برجال كتب الصحيحين أو كتب السنة أو كتب الصحاح أو السنن أو المسانيد فإنها تعين كثيرا على معرفة أحوال الأحاديث وكما يقولون ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب" فقد حرم الرسول صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم الكذب عليه قال "من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار" حديث متواتر كما تقدم وقال صلى الله عليه وعلى

آله وصحبه وسلم" من روى عني حديثا يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين" أخرجه مسلم وابن خزيمة وابن ماجه فالكاذب الأول الذي كذبه والثاني الذي ساهم في نشره فوجب علينا التمييز بين الصالح والطالح من السنة.

لقد قبض الله تعالى لهذا العلم النفيس المحصن ضد غزو إبليس جهابذة منذ الوهلة الأولى للتمييز بين الغث والسمين، بين الصالح والطالح مما يرويه الرواة عن خاتم النبيين وإمام المرسلين وسيد ابن آدم أجمعين محمد بن عبد الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين، فكان أول ما دونوه وبينوه أحوال الرواة من حيث تعديلهم وتجريحهم والآفات والعيوب التي تلحق بهم، فقد يكون الراوي محله الصدق لكنه يكون صاحب أوهام، سيئ الحفظ، وقد يكون الراوي عدلا ثبتا لكنه يختلط أو يخرف فلا بد من التمييز بين من سمع منه قبل الاختلاط ومن سمع منه بعده أو أثناءه لأن حديث الأول صحيح والأخير ضعيف فإن لم يميزوا بين الأول والثاني طرحوا حديثه جملة واحدة، وقد يكون العدل الثابت مدلسا فحينئذ لا يقبل من حديثه إلا ما صرح بسماعه كأن يقول حدثنا أو أخبرنا فلان، الخ... وقد يكون الراوي ثقة إذا روى عن أهله أو عن شيخه غير ثقة في روايته عن غير أهله أو غير شيخه وقد يكون الراوي لين الحديث إلا أنه بالشواهد والمتابعات يتقوى ويتحسن أو يتصحح حديثه وسنعتي من كل حالة من هذه الحالات مثلا أو أمثلة في الباب الثالث من هذا الكتاب يعني في باب علم أطراف الحديث أو علم تخريج الحديث حتى يتمرن القارئ الكريم على متابعة الحديث وتخريجه أو على الأقل أخذ العذر من أحاديث العامة من الوعاظ ودعاة البدع الذين يجوبون المساجد والساحة الثقافية ولا يهتمون ولا يعتنون بقواعد التحديث بل بضاعتهم الرائجة ومطيتهم المفضلة "زعموا، وقد صح في صحيح مسلم وغيره أن الرسول صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم قال: "بئس مطية الرجل زعموا". فمن المعلوم عند المحدثين قاعدة "دبش ثم فتش" ولكنه مع فوضى التأليف الآن وسهولة طباعة كتب الإغراء ترى كثيرا من هذه الكتب تقتصر على قاعدة "دبش" وهي قاعدة قديمة قدم كتب الفقه وكتب الترغيب والترهيب وكتب الموعدة ولكنهم نسوا جميعا قاعدة

"فتش" فتش يا عبد الله، يا من يرغب في الخير ونشر العلم هل ما تنشره عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم قاله فعلا أم أنه مكذوب عليه أو واه هالك صاحبه الذي نشره وصاحبه الذي يروييه، فتش يا عبد الله عن صحة ما تخبر به عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم حتى لا يصدق عليك حديث "من روى عني حديثا يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين" فتش حتى لا تغتر بكل ما ينشر، فما كل ما ينشر صالح للرواية. فتش حتى تحصل على الأجر وتبتعد عن الوزر .

(2) الفصل الثاني متى ظهر علم التعديل والتجريح أو علم الرجال؟ وما هي أهم الكتب المؤلفة فيه؟ ظهر هذا العلم النفيس الذي يسعى إلى كبح جماح إبليس بالذنب عن أحاديث إمام المرسلين وخاتم النبيين وسيد الخلق أجمعين عندما تفشى الكذب وكثرت الغفلة في المحدثين وكذلك الخطأ وأنواع التجريح فتنبه حذاق أهل الصنعة جهابذة هذا الفن إلى تدوين من تم تجريحهم لتمييزهم عن من تم تعديلهم، فقاموا بضبط الرواة ورسم قواعد ثمينة جليلة لتمييز بعضهم البعض في حالة اتفاق أسمائهم خاصة إذا كان من بينهم من هو عدل ثبت والآخر مجرح هالك.

قال الإمام الذهبي "أول من زكى وجرح من التابعين، وإن كان قد وقع ذلك قبلهم: الشعبي وابن سيرين: حفظ عنهما توثيق أناس وتضعيف آخرين، وسبب قلة ذلك في التابعين، قلة متبعيهم من الضعفاء، إذ أكثر المتبوعين صحابة عدول، وأكثر المتبوعين في عهد الصحابة ثقات، ولا يكاد يوجد في القرن الأول الذي انقرض فيه الصحابة وكبار التابعين ضعيف إلا الواحد بعد الواحد، كالحارث الأعور والمختار الكذاب، فلما مضى القرن الأول، ودخل الثاني كان في أوائلهم من أوساط التابعين جماعة من الضعفاء الذين ضعفوا غالبا من قبل تحملهم وضبطهم الحديث: فتراهم يرفعون الموقوف ويرسلون كثيرا، ولهم غلط كأبي هارون العبدى، فلما كان عند عصر آخر التابعين، وهو حدود الخمسين ومائة تكلم في التوثيق والتضعيف أئمة".

وحتى لا نكون من الذين يبعدون النجعة أو يهملون الإرهاصات الأولية، فإننا سنبدأ بهذه البدايات أو المحاولات الأولية في أواخر عصر التابعين في حدود 150 هـ نذكر من هؤلاء:

1- سليمان بن مهران الأعمش الأسدي الكوفي شيخ أبي حنيفة النعمان بن ثابت وغيره - (61-148 هـ) رأى أنس بن مالك وكان يقال له "المصحف المصحف" لصدقه تكلم في الرواة فضعف جماعة وقوى جماعة.

2- شعبة بن الحجاج (85-160) أمير المؤمنين في الحديث، أول من صنف في الحديث في البصرة تصنيفاً منهجياً يستحق الذكر، امتاز بأنه كان سابقاً في البحث عن أحوال رواة الحديث، وأفرد لذلك عملاً مستقلاً، فكانت أقواله لا يخلو منها كتاب من كتب الجرح والتعديل وكان متنبهاً لا يروي إلا عن ثقة مثل مالك بن أنس (90 أو 97-179) ويحيى بن سعيد القطان (118-181 هـ) وأبو إسحاق الفزاري (185)، يحكى أنه جيء إلى هارون الرشيد بزندق فأمر بقتله، فقال: "يا أمير المؤمنين أين أنت من أربعة آلاف حديث وضعتها فيكم أحرم فيها الحلال وأحل فيها الحرام، ما قال النبي صلى الله عليه وسلم منها حرفاً" فقال له الرشيد: "أين أنت يا زندق من عبد الله بن المبارك و أبي إسحاق الفزاري ينحلانها فيخرجانها حرفاً حرفاً".

ثم جاء بعد هذا الطور الأول طور آخر دونت فيه كتب في التعديل والتجريح لكن في مرحلة بدائية لم تنضج بعد: نذكر من هؤلاء السابقين في تدوين الأنساب والألقاب والطبقات مع بعض التعديل والتجريح".

3- هشام بن محمد بن السائب الليثي ت 204 هـ له كتاب الأنساب.

4- محمد بن سعد كاتب الواقدي ت 230 هـ له الطبقات الكبرى المعروفة بطبقات محمد بن سعد وله أيضاً "الطبقات الوسطى" و"الطبقات الصغرى"، وله كتاب التاريخ..

5- أبو عمرو خليفة بن خياط الشيباني العصفري ت 230 هـ وقيل 246 هـ له كتاب "التاريخ" وكذلك عنده كتاب "طبقات الرواة أو

طبقات القراء وكتاب تاريخ الزماني والعرجان والمرضى
والعميان."

6- أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني ت 241 هـ له كتاب "العلل
ومعرفة الرجال"

7- أبو الحسن عثمان بن محمد بن أبي شيبة ت 239 هـ له كتاب
التاريخ

يحي بن معين بن عون المري (158-233) سمع من عبد الله بن
المبارك وسفيان بن عيينه ووكيع وغيرهم وروى عنه البخاري
ومسلم وأبو داود وغيرهم، كان أميناً صدوقاً وعالماً بأحوال الرواة،
قال علي بن المديني: "انتهى علم الناس إلى يحي بن معين، وقال
الإمام أحمد: "يحي بن معين أعلمنا بالرجال" صنف كتاب "التاريخ
في الرجال" وكتاب "معرفة الرجال" وكتاب "معرفة الرجال
وسؤالات إبراهيم بن الجنيد" وقال عنه ابن المديني "لا نعلم أحداً من
لن آدم كتب من الحديث ما كتب"، وعنه قال: كتبت بيدي ألف ألف
حديث".

8- علي بن عبد الله المديني (-234) الحافظ الجهيد وقائد علم
الرجال والعلل الذي أذعن له البخاري قائلاً: "ما استصغرت
نفسي بين يدي أحد إلا بين يدي علي بن المديني" له كتب كثيرة
شهيرة نذكر منها: "كتاب الضعفاء" (عشرة أجزاء) وكتاب
"الطبقات" (عشرة أجزاء) وكتاب "من لا يحتج به ولا يسقط"
(في جزأين). و"علل الحديث ومعرفة الرجال" و"معرفة من
نزل من الصحابة سائر البلدان" الخ...

9- أبو بكر بن أبي خيثمة (159-235) صاحب المصنف له
كتاب "التاريخ في الرجال".

10- ابن حبيب ت 238 هـ له كتاب "طبقات الفقهاء والتابعين".

11- أبو الحسن علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي
المديني ت 234 هـ له كتاب " من نزل من الصحابة سائر
البلدان"

(ج) **النشأة الفعلية لعلم الرجال أو علم التعديل والتجريح.**
بدأ هذا العلم يتبلور ويتطور مع البخاري والرازيين. وذلك أنه لما خرج الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري تاريخه الكبير حيث حاول فيه استيعاب الرواة من الصحابة والتابعين وتابعي التابعين إلى طبقتهم من الرواة أخذ شيخه إسحاق بن راهويه وأدخله على الأمير عبد الله بن الطاهر ثم قال له "يا أمير المؤمنين ألا أريك سحرا؟" فكان فعلا سحرا للناظرين فيه من أهل الصنعة إلا أنه خلف فيه ثغرة تمثلت في عدم حكمه على كثير من رواه دفعته الحافظ ابن القطان الفاسي ت 628 هـ إلى الحكم على كثير من رجاله بجهالة الحال تأسيا بأبي حاتم عندئذ تنبه الإمامان الجهبذان الحافظان أبو حاتم الرازي وأبو زرعة الرازي- وهما من أقران البخاري ونظرانه في هذا الفن- إلى هذا النقص فأحسا بضرورة إكماله فأجلسا حينئذ عبد الرحمن بن أبي حاتم وأمليا عليه كتاب "الجرح والتعديل" فكان الحافظ ابن أبي حاتم بذلك هو أول من رتب ألقاب الجرح والتعديل على ما فيه من نقص، فقد جاء في "تذكرة الحفاظ" للإمام الذهبي المجلد 3 ص 175 أن "أبا أحمد الحاكم الكبير ورد الري فسمعهم يقرؤون على ابن أبي حاتم كتاب"الجرح والتعديل" فقال: "قلت لابن عبدويه الوراق: هذه ضحكة أراكم تقرؤون كتاب التاريخ للبخاري على شيخكم وقد نسبتموه إلى أبي زرعة وأبي حاتم، فقال يا أبا أحمد: إن أبا زرعة وأبا حاتم لما حمل إليهما تاريخ البخاري قالوا: هذا علم لا يستغنى عنه ولا يحسن بنا أن نذكره عن غيرنا فأقعدا عبد الرحمن يسألهما عن رجل وزادا فيه و نقصا".

قلت مع ذلك فإن للبخاري كتابين آخرين تلافى فيهما ما حدث منه من نقص في التاريخ الكبير وهما كتاب التاريخ الأوسط والتاريخ الصغير، وبعد هذه الباكورة الميمونة تضاعفت الجهود وتنبهت همم جهايزة علوم الرجال فدفعت بهم ذلك إلى التأليف في هذا الباب مصنفات كثيرة نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر نكمل بها كتب مظان رجال رواة الحديث في القرون المزكاة الثلاثة الأولى".

- 12- أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ولد يوم 12 شوال 194 هـ وتوفي يوم الفطر 256 هـ) له كتاب التاريخ الكبير وكتاب "التاريخ الأوسط" وكتاب "التاريخ الصغير". وهو كتاب الضعفاء.
- 13- الزبير بن بكار ت 256 هـ له كتاب "أخبار المدينة" و"روضة الأولياء في مسجد إيلياء" وكتاب "الأنساب".
- 14- أبو حفص عمرو بن علي الفلاس ت 249 هـ له كتاب في "الضعفاء" اقتبس منه كل من ابن عدي في "الكامل في الضعفاء" والذهبي في "ميزان الاعتدال" وله كتاب "العلل والتاريخ".
- 15- أبو عبد الله البرقي المتوفى سنة 249 هـ له كتاب "الضعفاء"
- 16- أبو إسحاق إبراهيم السعدي الجوزجاني ت 259 هـ له كتاب "الضعفاء" وله "أحوال الرجال" وله كتاب في "الجرح والتعديل" ولا أعرف هل هو أحوال الرجال أم لا.
- 17- أبو الحسن مسلم بن الحجاج ت 182 - 261 هـ له كتاب الأسماء والكنى" وله "أولاد الصحابة" وله كتاب "الطبقات" وله كتاب "التمييز" و"الوحدان" و"الأفراد" و"الأقران" و"مشايخ مالك" و"من ليس له إلا راو واحد".
- 18- أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي (182-261 هـ له كتاب " تاريخ الثقات" وله كتاب "الجرح والتعديل".
- 19- أبو بكر محمد بن عبد الله بن عبد الرحيم بن سعيد بن البرقي ت 270 هـ له كتاب "معرفة الصحابة".
- 20- أبو الفضل عبد الله بن حاتم الهاشمي مولا هم الدوري ت 271 هـ له كتاب "الرجال عن ابن معين".
- 21- أبو حاتم محمد بن إدريس بن المنذر الرازي ت 274 هـ له كتاب "طبقات التابعين".
- 22- أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي 275 أو 279 هـ له كتاب التواريخ".
- 23- أبو بكر بن أبي خيثمة 279 هـ له كتاب "التاريخ"

- 24- أبو الحسن أحمد بن يحيى البلاذري ت 279 هـ له كتاب "أنساب الأشراف"
- 25- أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي ت 277 هـ له "المعرفة" و"التاريخ" وكتاب "مشيخة أبي يوسف"
- 26- أبو زيد عمر بن شبة بن عبيده التمبري ت 262 هـ كتاب "تاريخ البصرة" وأخبار المدينة"
- 27- أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو النصرى الدمشقي ت 281 هـ له كتاب "التاريخ وعلل الرجال" المعروف بتاريخ أبي زرعة.
- 28- ابن خراش: عبد الرحمن بن يوسف بن سعيد بن خراش المروزي البغدادي ت 283 هـ له كتاب التاريخ.
- 29- أبو الحسين أسلم بن سهل المشهور "بحشل" الواسطي ت 288 هـ له كتاب التاريخ.
- 30- أبو عثمان البرذعي ت 292 هـ له كتاب "الضعفاء والكذابون والمتروكون" جمعه عن أبي زرعة الرازي المعروف بالاعتدال.
- 31- أبو محمد عبد الله بن محمد بن عيسى المروزي ت 293 هـ له كتاب "معرفة الصحابة" في مائة جزء.
- 32- ابن ماجه القزويني ت 273 أو 275 هـ له كتاب "تاريخ قزوين".
- 33- حنبل بن إسحاق ابن عم أحمد بن حنبل ت 273 هـ له كتاب التاريخ.
- من مظان رواة القرن الرابع فما فوق نذكر منها :**
- 34- أبو منصور محمد بن سعد البارودي ت 301 هـ له كتاب "معرفة الصحابة".
- 35- قاسم بن ثابت بن حزم السرقسطي ت 302 هـ له كتاب "الدلائل"
- 36- النسائي: أحمد بن علي بن شعيب (215-303) له كتاب "الضعفاء والمتروكين" و"ومن لم يرو عنه غير رجل واحد" وكتاب "تسمية قضاة الأمصار وكتاب "الطبقات" وكتاب "التمييز".

- 37- أفلح مولى محمد بن هارون العتكي ت 306 له كتاب "أسمعة أفلح"
- 38- أبو محمد عبد الله بن علي بن الجارود ت 306 هـ له كتاب "التاريخ"
- 39- أبو يحيى زكريا بن يحيى بن داود الساجي ت 307 هـ له كتاب "الضعفاء"
- 40 - قاسم بن ثابت بن حزم السرقسطي ت 302 هـ له كتاب "الدلائل"
- 41- الدولابي الحافظ أبو بشر محمد بن أحمد الأنصاري الرازي (214-310) هـ له كتاب "الضعفاء" وكتاب "الكنى والأنساب".
- الطبراني (210-310) له كتاب "معرفة الصحابة" و"كتاب الأوائل"
- 42- عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي (214-317) هـ له "معجم الصحابة".
- 43- عبد الرحمن بن أبي حاتم ت 327 هـ له كتاب "الجرح والتعديل".
- 44- عبد الرحمن بن عبيد الله المعروف بابن الزامر ت 369 هـ له "تسمية الرجال الذين كتب عنهم ابن الزامر".
- 45- أبو جعفر العقيلي ت 322 هـ له كتاب "الضعفاء الكبير".
- 46- ابن عقدة: أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة الكوفي (249-332) مولى بني هاشم له كتاب التاريخ". وهو شيخ ابن عدي رافضي زعم أنه شرب بوله خمس مرات لطلب هذا العلم. وهذا لا يقول به إلا زنديق فلا يقبل من تجريحاته وتعديلاته إلا ما وافق غيره..
- 47- محمد بن سعيد القشيري ت 334 هـ له كتاب "تاريخ الرفة"
- 48- أبو العباس محمد بن عبد الرحمن الدغولي ت 325 هـ له كتاب "معجم الشيوخ".

- 49- أبو العرب محمد بن أحمد القيرواني ت 333 هـ له كتاب "مختصر طبقات علماء إفريقية وتونس".
- 50- أبو نعيم الجرجاني ت 323 هـ له "كتاب الضعفاء".
- 51- ابن الأعرابي: أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد ت 340 هـ له "طبقات النساك" و"معجم الشيوخ" و"التاريخ الكبير للبصرة"
- 52- ابن الطليسان ت 343 هـ له كتاب "زهر البساتين ونبغات الرياحين في غرائب أخبار العلماء والمسندين ومناقب أهل الفضل المهتدين" وله "التبيين عن مناقب من عرف قرطبة من التابعين والصالحين".
- 53- أبو بكر الرازي أحمد بن محمد بن موسى الأندلسي ت 344 هـ له كتاب "تلويح الأندلس".
- 54- وهب بن مسرة الحجاري ت 346 هـ له "تسمية الرجال الذين روى عنهم وهب بن مسرة" ..
- 55- أبو سعيد بن يونس المصري ت 347 هـ له كتاب "تاريخ أهل مصر والمغرب".
- 56- إسماعيل بن إسحاق بن إبراهيم بن الطحان القيسي المصري القرطبي ت 384 هـ له كتاب الحديث والتواريخ
- 57- أبو سعيد بن عبد الرحمن بن أحمد الصدفي ت 347 هـ له كتاب "تاريخ مصر" و"تاريخ الغرباء في مصر".
- 58- أبو الفتح محمد بن الحسين الأزدي ت 347 هـ له كتاب "الضعفاء"
- 59- أبو الحسين عبد الباقي بن قانع ت 351 هـ له كتاب "معرفة الصحابة"
- خالد بن سعد القرطبي ت 352 هـ له كتاب "رجال الأندلس"
- 60- ابن حبان: أبو حاتم محمد بن حبان البستي ت 353 هـ له كتاب "الثقات" و"كتاب الضعفاء والمتروكين" و"كتاب معرفة الصحابة" و"كتاب مشاهير علماء الأمصار"

- 61- محمد بن الحارث بن أسد الخشني القيرواني القرطبي ت 361 هـ له كتاب "طبقات الفقهاء والمحدثين" وله "الطبقات فيمن روى عن مالك وأتباعه من أهل الأمصار".
- 62- مسلم بن القاسم القرطبي ت 363 هـ "ذيل طبقات المحدثين" وكتاب "ذيل تاريخ البخاري".
- 63- أبو المطرف عبد الرحمن بن عبيد الله بن موسى المعروف بابن الزاهر القرطبي ت 369 هـ له كتاب "تسمية الرجال الذين كتب عنهم بالأندلس والمشرق" قال ابن الفرضي يزيد رجاله على 400 رجل.
- 64- أبو عمر أحمد بن سعيد بن حزم بن يونس الصدي القرطبي ت 369 هـ له كتاب "تسمية تاريخ المحدثين" قال عنه ابن حزم الظاهري "ما وضع في الرجال أحد مثله إلا ما بلغنا من تاريخ محمد بن عيسى العقيلي وهو 85 جزءاً".
- 65- ابن عدي الجرجاني (265-277) له "الكامل في معرفة الضعفاء" وله "أشياخ البخاري".
- 66- أبو عبد الله الجبار بن عبد الله الخولاني الداراني ت 370 هـ له كتاب "داريا".
- 67- مجاهد بن أصبع الجياني ت 382 هـ له "طبقات الزمان أو طبقات الفقهاء".
- 68- محمد بن يحيى بن وهب القرطبي ت 384 هـ له كتاب في التعديل والتجريح
- 69- عباس بن أصبع الحجاري ت 386 هـ له كتاب "فهرست عباس بن أصبع الحجاري".
- 70- أبو بكر الكلاباذي (323-391) له كتاب "رجال البخاري"
- 71- أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني (301-385) له كتاب "أسماء التابعين" وله "حاشية على كتاب الضعفاء والمتروكين لابن حبان" و"الضعفاء والمتروكين" و"الوئاف والمختلف".
- 72- أبو بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي الجرجاني ت 371 هـ له كتاب "م عجم الشيوخ"

- 73- أبو حفص عمر بن أحمد بن شاهين ت 385 هـ له كتاب "الثقات" وله كتاب "الضعفاء" وكتاب "معرفة الصحابة".
- 74- أبو الفضل صالح بن أحمد الهمداني ت 384 هـ له كتاب "طبقات الهمدانيين"
- 75- أبو بكر بن أحمد بن عبدان الكبير الفرج الشيرازي ت 381 هـ له كتاب "الألقاب" وكتاب "الأنساب"
- 76- أبو أحمد الحاكم الكبير ت 378 هـ له كتاب "التاريخ".
- 77- أبو بكر محمد بن عبد العزيز بن القوطيه ت 367 هـ له كتاب "الأنساب"
- 78- أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أسيد الجهني القرطبي ت 395 هـ له كتاب "تسمية شيوخ أبي عبد الرحمن النسائي".
- 79- أبو أحمد الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري ت 382 هـ له "معرفة الصحابة" و "المؤتلف والمختلف".
- 80- أبو الهلال العسكري ت 395 هـ له "العمدة في تهذيب الكمال والأطراف"
- من مظان رجال القرن الخامس فما فوق نذكر منه**
- 81- عبد الرحمن بن فطيس قاضي قرطبة ت (402) هـ له كتاب "دلائل السنة" وله " فهرست أو معجم الشيوخ".
- 82- أبو عبد الله الحاكم النيسابوري (405) له "كتاب المدخل" و"كتاب الضعفاء" و"كتاب تاريخ نيسابور".
- 83- أبو الوليد عبد الله بن محمد الأزدي المعروف بابن الفرضي ت (403هـ) من شيوخ ابن عبد البر له كتاب "طبقات الفقهاء والتابعين" وله كتاب "التاريخ" وله "تسمية رجال عبد الله بن وهب من رواية قاسم بن أصبغ" وله "المؤتلف والمختلف" و"المتشابه في أسماء الرواة" و"مشتبه النسبة" و"تاريخ علماء الأندلس". الخ...
- 84- أبو القاسم يحيى بن علي الحضرمي المعروف بابن الطلحان ت 410 هـ له "ذيل تاريخ مصر".

- 85- أبو محمد بن عيسى بن علي اللخمي الأندلسي ت 420 هـ له كتاب "عيون الأخبار".
- 86- حمزة بن يوسف السهمي ت 427 له كتاب معجم الشيوخ" له كتاب"تاريخ جرجان".
- 87- أبو بكر أحمد بن مردويه الأصبهاني ت 416 هـ له كتاب "تاريخ أصبهان".
- 88- أبو بكر بن منجويه الأصبهاني (428) له كتاب" رجال مسلم"
- 89- أبو عمر أحمد بن محمد بن عبد الله المعافري المعروف بالظلمنكي ت 429 هـ له كتاب "رجال الموطأ" و"مختصر طبقات أبي العرب".
- 90- أبو نعيم الأصبهاني (430) له كتاب معرفة الصحابة و "تاريخ أصبهان" و"الضعفاء المذكورون في كتاب المستخرج على صحيح مسلم".
- 91- ابن الأبار: أبو جعفر أحمد بن محمد الأندلسي الإشبيلي ت 433 هـ له كتاب "تكملة صلة ابن بشكوال" وله كتاب "الشفاء في تمييز الثقات من الضعفاء" و"طرح التثريب في شرح التثريب".
- 92- أبو القاسم هبة الله اللالكائي ت 418 هـ له كتاب"شيوخ البخاري"
- 93- أبو الفضل علي بن الحسين الفلكي ت 428 هـ له كتاب الألقاب وله الطبقات 1000 جزء ولأبي حاتم العبدى 10000 جزء.
- 94- أبو يعلى الخليل بن عبد الله القزويني ت 446 هـ له كتاب "تاريخ قزوین" وله " الإرشاد في معرفة علماء البلاد".
- 95- أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني الأموي القرطبي في الأصل ت 444 هـ له كتاب "طبقات القراء".
- 96- أبو القاسم حمزة بن يوسف ت 427 هـ له "معجم الشيوخ".

- 97- أبو عمر يوسف بن عبد البر (463هـ) له كتاب "الاستيعاب في معرفة الأصحاب" وله كتاب "الكني والأنساب" وله كتاب "فقهاء قرطبة أو تاريخ أحمد بن محمد بن عبد البر".
- 98- الخطيب البغدادي (463) له كتاب "تاريخ بغداد" وله كتاب "أسماء المدلسين" وله كتاب "الرواة عن مالك". أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (392-463) له كتب منها "السابق واللاحق" و"المتفق والمفترق" و"المؤتلف والمختلف".
- 99- أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي (403-474) له كتاب "التعديل والتجريح لمن خرج عنه البخاري في الجامع الصحيح" و"فهرست شيوخه".
- 100- أبو نصر أبو القاسم هبة الله بن جعفر المعروف بابن ماكولات 486 هـ له "الإكمال في رفع عارض الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأشياء" و"الكني والأنساب".
- 101- أبو عبد الله الحميدي الأزدي الأندلسي ت 488 هـ له كتاب "جذوة المقتبس في تاريخ ولاة الأندلس" و"أسماء رواة الحديث" و"أهل الفقه والأدب وذوي النباهة والشعر".
- 102- أبو حسين بن محمد بن أحمد الغساني الجبلي الأندلسي (427-498) له كتاب على الصحيحين في ضبط رجالهما وشرح غريبهما وغير ذلك اعتمد عليه كثيرا ابن حجر في "فتح الباري سماه" تقييد المهمل وتمييز المشكل".
- 103- أبو مروان حيان بن خلف بن حسين بن حيان (377-469) له كتاب "الأنساب" وله "مقتبس ابن حيان" و"التاريخ".
- 104- ابن بشكوال ت 487 هـ له كتاب "الصلة".
- 105- أبو بكر المهلب: محمد بن أحمد بن مهلب بن جعفر القرطبي المتوفى حوالي 450 له "تعليق واستدراك على تاريخ ابن الفرضي".

- 106- أبو عبد الله الخولاني: محمد بن غلبون القرطبي الإشبيلي ت 448 هـ له كتاب فهرست تسمى "كتاب الاستنكار"
- (د) من مظان القرن السادس فما فوق نذكر منه:
- 107- ابن طاهر المقدسي ت 509 هـ له كتاب "ذيل الكامل على ابن ماکولا".
- 108- أبو الحسن عبد الغافر بن إسماعيل بن الغافر الفارسي النيسابوري ت (529 هـ له "ذيل تاريخ نيسابور".
- 109- أبو محمد عبد الله بن علي بن عبد الله بن إبراهيم الصنهاجي اللخمي الرشاطي ت 542 هـ له "اقتباس الأنوار والتماس الأزهار في أنساب الصحابة ورواة الآثار" وله كتاب "الأنساب" وله "المسهب في أخبار أهل المغرب".
- 110- القاضي عياض بن موسى اليحصبي ت 544 هـ له كتاب "الغنية" وله "ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك".
- 111- أبو محمد بن خير بن عمر بن خليفه (الأموي) ت 575 هـ له كتاب برنامج ابن خير".
- 112- أبو القاسم القزويني ت 582 هـ له كتاب "مشيخة القزويني"
- 113- عبد الكريم بن محمد بن أبي المظفر منصور بن عبد الجبار التيمي السمعاني ت 562 هـ له كتاب "تاريخ الوفاة للمتأخر من الرواة". وله "تاريخ مرو" وله "ذيل تاريخ بغداد" وله "كتاب الأنساب".
- 114- ابن القاسم بن عساكر الدمشقي (571) واسمه أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله ثقة الدين بن عساكر له كتاب "تاريخ دمشق" و "المعجم المشتمل على ذكر أسماء شيوخ الأئمة النبيل وهم أصحاب الخمسة".
- 115- أبو بكر محمد بن عبد الله بن سفيان بن سيد آله التجيبي ت 558 له كتاب "ذيل صلة ابن بشكوال".
- 116- أبو يوسف بن أبي عبد الله بن سعيد ت 575 هـ له كتاب "تذييل صلة ابن بشكوال".

- 117- أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن حبّيش الأنصاري ت 584 هـ له كتاب "تذييل ذيل صلة ابن بشكوال".
- 118- أبو موسى محمد بن أبي بكر عمر بن أبي عيسى الأصبهاني الحديثي ت 581 هـ له كتاب "اللطائف من دقائق المعارف في علوم الحفاظ".
- 119- ابن عطية (481-541) له "فهرست ابن عطية"
- 120- أبو محمد الحسن بن علي المعروف بالقاضي المهذب ت 561 هـ له كتاب الأنساب. ""
- 121- أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني ت 562 هـ له "كتاب الأنساب".
- 122- عبد الحق الإشبيلي ت 581 أو 582 هـ له كتاب "اختصار كتاب اقتباس الأنوار".
- 123- محمد بن أيوب الأندلسي توفي في آخر القرن السادس له "فرحت الأنفس في فضلاء العصر من أهل الأندلس".
- 124- أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي ت 597 هـ له كتاب "أسماء الضعفاء والوضاعين" وله كتاب "المنتظم".
- 125- القاضي أبو عبد الله محمد بن أحمد يعرف بابن الحاج توفي في صلاة الجمعة وهو ساجد مقتولا ظلما سنة 529 له "فهرست الشيوخ"
- 126- أبو العباس أحمد بن طاهر بن رصيص (467-532) له كتاب على رجال مسلم".
- 127- أبو عبد الله الغني بن عبد الواحد المقدسي (544-600) له كتاب "الكمال في أسماء الرجال".
- هـ) ومن مظان رجال القرن السابع فما فوق نذكر منه:**
- 128- ابن الأثير: عز الدين أبو الحسن علي بن محمد (606) له كتاب "الكامل في التاريخ"
- 129- ابن عات: أبو عمرو أحمد بن هارون بن أحمد البقري الشاطبي ت 609 هـ له كتاب "ريحانة النفس وراحة الأنفس في ذكر شيوخ الأندلس" وقد استشهد بوقعة العقاب.

- 130- أبو القاسم إمام الدين عبد الكريم بن محمد القزويني الرافعي (ت623) له كتاب "تاريخ قزوين".
- 131- الحافظ أبو الحسن علي بن القطان الفاسي (562-628) هـ له كتاب "شيوخ الدارقطني" وله " تحرير من ذكره الخطيب في تاريخه من رجال الحديث بحكاية أو شعر " و "كتاب بيان الوهم والإيهام الواقعيين في كتاب الأحكام" اقتبس منها الزيلعي والذهبي وابن حجر والشوكاني وغيرهم.
- 132- عبد الكريم بن منصور السمعاني ت 615 هـ له "معجم الشيوخ" و "معجم البلدان" و "التحبير في المعجم الكبير".
- 133- أبو العباس أحمد بن محمد الإشبيلي المعروف بابن الرومية ت 627 هـ له كتاب "الحافل في تكملة الكامل".
- 134- أبو محمد بن حوط الله الأنصاري ت 612 هـ له كتاب شيوخ الخمسة (البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي)
- 135- أبو عبد الله محمد بن سعيد بن يحيى بن علي بن الحجاج (ابن الديلمي) ت637 هـ له "ذيل تاريخ ابن السمعاني" وله " تاريخ مرو".
- 136- ابن فتحون: أبو بكر بن سليمان الأندلسي ت 620 هـ له كتاب "ذيل على الاستيعاب".
- 137- أبو بكر بن حجاج اللخمي الإشبيلي ثم المراكشي ت 654 هـ له كتاب "رجال الكتب الستة".
- 138- شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم بن عثمان الدمشقي أبو شامة ت 665 هـ له كتاب مختصر تاريخ دمشق".
- 139- يحيى بن شرف محي الدين النووي (631-677) هـ له كتاب "تهذيب الأسماء والصفات" وله كتاب الكنى.
- 140- أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان (608-681) له كتاب "وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان".
- 141- تاج الدين بن الجب بن الساعي البغدادي ت 673 أو 674 له كتاب "مشيخة تاج الدين".

- 142- ابن نقطة الحنبلي ت 669 هـ له كتاب "ذيل إكمال الإكمال" وله "التقييد في رواة السنن والمسانيد"
- 143- أبو بكر جمال الدين محمد بن يوسف بن موسى بن يوسف الأودي الأندلسي الغرناطي ت 663 هـ له كتاب "معجم الشيوخ".
- 144- ابن الآبار ت 659 هـ أبو عبد الله بن الآبار له كتاب "التكملة لكتاب الصلة" وله "معجم أبي علي الصدفي".
- 145- الحافظ محب الدين بن محمود النجار البغدادي ت 643 هـ له كتاب "أنساب المحدثين".
- 146- تقي الدين أبو عمرو عثمان بن صلاح الدين عبد الرحمن الشهرزوري الموصلّي الدمشقي (577-643) له كتاب "طبقات الشافعية".
- 147- أبو العباس بن فتحون ت 660 له كتاب "الذيل على الصلة"
- 148- الوزير جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف القفطي ت 624 هـ له كتب منها "إنباه الرواه على أنباه النحاة" و"أخبار العلماء بأخبار الحكماء" و"أخبار مصر من ابتدائها إلى صلاح الدين" و"أخبار المصنفين وما صنّفوه" و"تاريخ المغرب ومن تولاها من أتباع ابن تومرت" و"تاريخ اليمن" الخ...
- 149- أبو محمد عبد الله بن قاسم بن عبد الله بن محمد بن خلف الإشبيلي الحريري ت 646 هـ له كتاب "المنهج الرضى والجمع بين كتابي ابن بشكوال وابن الفرضي".
- (و) ومن مظان رجال القرن الثامن فما فوق نذكر:**
- 150- شرف الدين أبو محمد عبد المؤمن بن خلف الشافعي الدميّطي ت 705 أو 708 هـ له كتاب في التاريخ.
- 151- أبو جعفر أحمد بن إبراهيم بن الزبير الثقفي العاصمي الغرناطي(538-708) هـ له كتاب "صلة الصلة تكملة بن بشكوال" وله كتاب "الإعلام عن ختم به القطر الأندلسي من الأعلام" وله "برنامج ابن الزبير" وله "معجم الشيوخ".
- 152- ابن سيد الناس اليعمري ت 734 هـ له كتاب "أجوبة ابن سيد الناس وهي عبارة عن معجم الشيوخ أو برنامج".
- 153- علم الدين البرزلي ت 739 هـ له كتاب "معجم الشيوخ".

- 154- الحافظ جمال الدين أبو الحجاج المزي (عاش ربيع الثاني 654-ثاني عشر صفر ت 742 بالطاعون) له "تهذيب الكمال في علم الرجال"
- 155- الحسين بن محمد عبد الله الطيبي ت 743 هـ له كتاب "أسماء الرجال".
- 156- محمد بن عبد الله الخطيب شمس الدين التبريزي ت 743 هـ له كتاب "أسماء الرجال في مشكاة المصابيح".
- 157- الإمام شمس الدين الذهبي (673-748) هـ له عدة كتب نذكر منها: "تهذيب الكمال" و"الكاشف" و"المجرد من تهذيب الكمال" و"المقتضب من تهذيب الكمال" وكتاب "الضعفاء والمتروكين" و"تذكرة الحفاظ" و"سير أعلام النبلاء" و"العبر في أخبار من غير" و"معجم الشيوخ الكبير" و"معجم محدثي العصر" و"تاريخ الإسلام" و"أهل المائة فصاعدا" و"من تكلم فيه وهو موثق" و"الرواة والثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم" و"أسماء من عاش ثمانين سنة: شيخه وسماعه" و"أسماء شيوخ الحديث" وكتاب "ميزان الاعتدال" جمع مادته من عدة كتب نذكر منها: الضعفاء للأزدي، والضعفاء للفلاس والضعفاء للحاكم و"الحافل في تكملة الكامل لابن الرومية وكتب ابن القطان الفاسي والذيل والتكملة لابن عبد الملك المراكشي.
- 158- ابن شاکر الکتبي ت 765 هـ له کتاب "عیون التاریخ".
- 159- شمس الدين الحسني ت 765 هـ له كتاب "الذيل على ذبول العبر".
- 160- علاء الدين مغلاطاي (689-762) له كتاب "إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال". كما له كتب أخرى.
- 161- شمس الدين الحسيني (675-762) له كتاب "التذكرة في رجال العشرة" أضاف فيها إلى رجال التهذيب (البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه) رجال موطأ مالك ومسند الشافعي ومسند أحمد ومسند أبي حنيفة برواية الحارثي.
- 162- عماد الدين بن كثير (701-774) له كتاب "التكميل في الجرح والتعديل ومعرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل".

- 163- ابن بردس البعلبكي (720-786) له كتاب "بغية الأريب في اختصار التهذيب".
- 164- أبو المحاسن محمد بن علي بن الحسن بن حمزة شمس الدين الحسيني المكي ت 765 هـ له كتاب "الإكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام 165- أحمد من الرجال سوى من ذكر في تهذيب الكمال" كما له "التذكرة برجال العشرة".
- 166- محمد بن محمد بن الحاج البلقيني ت 774 هـ له كتاب "العلن في أنباء أبناء الزمن"
- 167- تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي ت 771 هـ له كتاب "طبقات الشافعية".
- 168- أبو العباس السبكي له كتاب طبقات الشافعية.
- 169- أبو عبد الله محمد بن عبد الله لسان الدين بن الخطيب ت 776 هـ له "عائد الصلة".
- 170- أبو عبد الله بن محمد بن عبد الملك المراكشي ت 703 هـ له كتاب "الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة"
ي) ومن مظان رواة القرن التاسع فما فوق نذكر:
- 171- ابن الملقن: سراج الدين أبو علي عمر بن علي بن أحمد الأنصاري (723-804) له كتاب قيم جدا سماه: "إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال" زاد فيه على رجال الكتب الستة رجال مسند أحمد وصحيح ابن خزيمة وصحيح ابن حبان ومستدرک الحاكم وسنن الدارقطني وسنن البيهقي" كما له أيضا كتاب "إيضاح الارتياح في معرفة ما يشته من الأسماء والألقاب والكنى والألقاب".
- 172- سبط ابن العجمي: برهان الدين أبو الوفاء إبراهيم بن محمد بن خليل (753-841) له كتاب سماه "نهاية السؤل في رواية الستة الأصول" وله "كشف الحثيث عن رمى بوضع الحديث" و"الاغتباط فيمن روى عنه الاختلاط" و"كتاب في أسماء المدلسين".
- 173- الحافظ زين الدين العراقي (806) له كتاب "ذيل ميزان الاعتدال" وله كتاب "ذيل الكاشف".

- 174- أبو زرعة أحمد بن عبد الرحيم الحسيني العراقي ت 826 هـ له "ذيل للتهديب" أضاف إليه رجال أحمد وابنه عبد الله.
- 175- شرف الدين الحسين بن محمد بن عبد الله الطيبي ت 843 هـ له كتاب "أسماء الرجال" اعتمد فيه على كتاب الكاشف للذهبي".
- 176- الحافظ نور الدين الهيثمي (ت 807) له كتاب جمع فيه استدراكات على الحسيني.
- 177- الحافظ شهاب الدين أحمد بن حجر العسقلاني (852) له عدة كتب مثل الذهبي نذكر منها: "الإصابة في معرفة الصحابة" و"تهذيب التهذيب" و"تقريب التهذيب" و"الكني المجردة" و"الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة" و"الإيثار في معرفة رجال الآثار" و"لسان الميزان" اقتبس فيه من أصول ميزان الذهبي وزاد عليه من تحقيقات شيخه العراقي وابن شيخه الهيثمي وكذلك الحسيني وابن القطان وله "تعجيل المنفعة" و"الدراية" الخ...
- 178- أبو زرعة بن عبد الرحمن بن الحسين العراقي له كتاب سماه "ذيل الكاشف" قال ابن حجر له أوهام.
- 179- محمد بن علي الشاطبي ت 870 هـ له كتاب "عقود الجمان في مختصر أخبار الزمان".
- 180- زين الدين بن العدل قاسم بن قطلويغات ت 879 هـ له كتاب "الإرشاد في علماء البلاد".
- 181- ابن قاضي شهبه ت 851 هـ له كتاب التاريخ.
- 182- ابن تغري بردي ت 874 هـ له كتاب "المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي" و"النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة".
- 183- قطب الدين محمد بن محمد بن عبد الله بن خضير الخضير ت 894 هـ له كتاب "الاكتساب في تلخيص كتب الأنساب".
- 184- صفي الدين الخزرجي الأنصاري ت 900 هـ له كتاب "خلاصة تهذيب تهذيب الكمال".
- (ي) ومن مظان القرن العاشر فما فوق نذكر:**
- 185- يوسف بن حسن بن أحمد جمال الدين عبد الهادي المبرد ت 909 هـ له كتاب "بحر الدم فيمن تكلم فيه أحمد بن حنبل بمدح أو ذم".

- 186- الحافظ جلال الدين السيوطي عبد الرحمن بن الكمال أبي بكر بن محمد بن الشيخ همام الدين الخضيرى (رجب 849-911) هـ له كتاب "طبقات الحفاظ"
- 187- الحافظ محمد السخاوي ت 920 له كتاب "الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ" و"العقد الثمين في مشيخة خطيب المسلمين" و "الضوء اللامع لأهل القرن التاسع".
- 188- أبو الحسن علي بن محمد بن عراق ت 963 هـ له كتاب "تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة".
- 189- الشيخ عبد الله الشرقاوي ت 1228 هـ له كتاب في طبقات الشافعية"
- 190- الملا على القاري: نور الدين علي بن سلطان بن محمد الهروي ت 1014 له كتاب "الثمار الجنية في أسماء الحنفية".
- 191- أبو الفلاح عبد الحي بن عماد الحنبلي ت 1089 هـ له كتاب "شذرات الذهب في أخبار من ذهب"
- 192- برهان الدين بن فرحون له كتاب "الدجاج المذهب في معرفة عيان علماء المذهب".
- 193- أحمد باب التومبكتي نسبة إلى تمبكتو مدينة شرق موريتانيا في مالي له كتاب "نيل الابتهاج لتطريز الدجاج".
- 194- محمد بن علي الشوكاني (1250) له كتاب البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن التاسع".
- 195- الشيخ محمد بن محمد بن مخلوف له كتاب " شجرة النور الزكية في الطبقات المالكية".
- 196- محمد عبد الله بن أبي بكر البرتلي ت 1219 هـ له كتاب "فتح الشكور في علماء التكرور".
- 197- أبو جعفر محمد بن جعفر الكتاني له "الرسالة المستطرفة للتعريف بالسنة المشرفة"
- 198- أبو الحسنات عبد الحي اللكنوي الحنفي ت 1304 هـ له كتاب "الرفع والتكميل في الجرح والتعديل". أفرط في التساهل.

199- عبد الحي الكتاني () له كتاب فهرس الفهارس
الأثبات وله أكثر من 130 كتابا. أخرى

200- عمر رضا كحالة لا يزال حيا يرزق له كتاب "أعلام
الإسلام". النساء في عالمي العرب
هكذا اقتصرنا في هذا الفصل على ذكر مائتين من جهابذة أهل
الصنعة كنموذج حي على ما تزخر به المكتبة الإسلامية عبر
القرون والعصور وما تنعم به من درر نادرة فاخرة أضنت حذاق
هذه الصنعة في كتابتها وجمعها وتأليفها قبل أن تنتشر في أوساط
جموع طلاب هذا العلم النفيس لتتعلمها بلهف، فمنها ما كتب الله له
البقاء فطبع أو حفظ في متاحف ومكتبات تعتنى بهذا التراث ومنها
ما تآكل واندثر فلم يبق منه إلا شذرات تذكر بصاحبها أو عزو له أو
إحياءات لكنه يبقى القلب النابض لعلم الحديث فبدونه يبقى الرجال
الذين اعتنى بهم مجهولين لا يعرف حالهم فبفقدانهم يفقدون.
كيف نتعرف على حال رجال هذا الإسناد أو ذاك إذا فقدنا هذه الآلة؟
فهذا دكتور في علوم الحديث د.مجمود الطحان كان موضوع
دكتوراه (رسالته) الحافظ الخطيب البغدادي لكنه لم يحسن الاختيار
في تدريب طلابه على تخريج الحديث فقدم لهم مثالا تجريبيا من
سنن الدارقطني فكان في سنده "هشيم بن الجنيد أبو صالح". فلم
يعرفه ولم يجد من يعرفه من زملائه الأساتذة الذين يدرسون معه
في المدينة المنورة والجامعات الإسلامية الأخرى كما سنبين ذلك
أكثر في باب علم أطراف الحديث أو علم تخريج الحديث، فالذي
عقد عليه البحث هو عدم التوفيق لاختيار الكتب التي تعتبر من
مضان معرفة حال هذا الرجل وهي: "شيوخ الدارقطني لأبي الحسن
علي بن القطان الفاسي المتوفي سنة 628 هـ وكذلك كتاب سراج
الدين الأنصاري المتوفي سنة 804 هـ وهو "إكمال تهذيب الكمال
في أسماء الرجال" لأنه زاد فيه على رجال الكتب الستة رجال مسند
أحمد وصحيح ابن خزيمة وصحيح ابن حبان ومستدرک الحاكم
وسنن الدارقطني وسنن البيهقي - وهشيم أو هشام أبو صالح من
رجال الدارقطني والبيهقي - فتبين فضل هذه الآلة التي لا يستغني
عنها صاحب الصنعة.

الفصل الثالث: أنواع علماء التعديل والتجريح:

علماء التعديل والتجريح ليسوا سواء في التجريح والحكم على الضعفاء فكثيرا ما ينقسمون إلى ثلاثة أصناف هي:

(1) الصنف الأول متعنت أو متشدد في التوثيق متثبت في التعديل يغمز الراوي بالغلطتين والثالثة فيحكم عليه مرة واحدة بالضعف فهذا الصنف إذا وثق شخصا فعرض على قوله بالنواجذ واعلم أن ما قاله في التوثيق مرجع لأنه يتحيز الفرص فيكون بالمرصاد للراوي عند خطئه أو غفلته، وأما إذا ضعف رجلا فانظر هل وافقه غيره على تضعيفه ذلك، فإن وافقه أحد ولم يوثقه أحد من الحذاق وكبر الصنعة فهو ضعيف، وإن وثقه غيره فهذا هو الذي قالوا فيه : لا يقبل الجرح إلا مفسرا. وهذا الصنف يسميه الذهبي في كتابه "الموقظة في علم مصطلح الحديث" الصنف الحاد ويذكر من بينهم "يحيى بن سعيد القطان وابن معين، وأبو حاتم الرازي وابن خراش" قلت و كذلك الحافظ أبو الحسن بن القطان الفاسي – وإن كان الذهبي تناساه- وابن أبي حاتم الرازي، وشعبة، وابن عدي، والعقيلي وابن عقدة تلميذ ابن خراش وشيخ ابن عدي، الخ...

(2) الصنف الثاني: وهو صنف عرف بالتسامح والتساهل فوثق المستور وأشباهه وهذا الصنف ذكر الحافظ الذهبي منهم "الترمذي، والحاكم، وتارة الدارقطني قلت وكذلك الطبراني، والطحاوي، وابن حبان، الخ... وكذلك لعدم تحريهم ولتسرعهم في الحكم، فمنهم مثلا ابن حزم فقد حكم بالجهالة على الترمذي والبغوي، والصفار، والأصم وغيرهم من الأئمة المشهورين فأحكامهم تبقى ذاتية ما لم تتابع لذلك قالوا لا يقبل من مستدرك الحاكم إلا ما وافقه الذهبي عليه، كما أن لفظ "حسن" من الترمذي لا تفيد كثيرا عند أهل الصنعة إلا بعد الإطلاع على الإسناد، الخ... وكذلك ابن حبان والكنوي .

(3) الصنف الثالث صنف متزن معتدل، يتحرى في المسائل قبل إصدار حكمه، وقد ذكر منهم الذهبي "أحمد بن حنبل، والبخاري، وأبو زرعة الرازي" قلت ويمكن إضافة ابن خزيمة والدارقطني أحيانا على تشدد منه.

كما أنه ينبغي إلفات نظر القارئ الكريم إذا كان أصبح على درجة مطالعة كتب الجرح والتعديل إلى التثبت والبحث عن مصطلحات كل جهبذ ومدلولها عنده، قال الإمام الذهبي: "وقد قيل في جماعات: ليس بالقوي واحتج به وهذا النسائي قد قال في عدة: ليس بالقوي ويخرج لهم في كتابه" قال قلنا (ليس بالقوي) ليس بجرح مفسد. وهذا يتطلب منا معرفة عرف الإمام الجهبذ واصطلاحه ومقصده بعباراته: أما قول البخاري (سكتوا عنه) فظاهرها أنهم ما تعرضوا له بجرح ولا تعديل، وعلمنا مقصده بها بالاستقراء أنها بمعنى تركوه، وكذا عاداته إذا قال فيه نظر أسوأ عنده من الضعف. وإذا قال أبو حاتم: (ليس بالقوي) يريد بها أن هذا الشيخ لم يبلغ درجة القوي بينما تفيد عند البخاري أنه ضعيف" وذلك كله بالاستقراء. وكذلك قول ابن معين "ليس بشيء" تفيد عنده أنه قليل الحديث كما بين ذلك ابن القطان الفاسي. أما عند غيره فهي تفيد الضعف.

كما أن الحافظ الذهبي وهو من جهابذة هذا العلم، وصل إلى درجة يمكنني أن أقول بأن الحافظ ابن حجر لم يفعل سوى تهذيب مؤلفاته نبه على بعض التساهلات التي اتخذها الحافظ ابن حبان قاعدة في تزكية وتوثيق رجاله في كتابه "الثقات" وفي صحيحه وقد نبه على ذلك أيضا من المعاصرين الألباني. قال الحافظ الذهبي في كتابه "الموقظة في علم مصطلح الحديث" وقد اشتهر عند طوائف من المتأخرين إطلاق اسم "الثقة" على من لم يجرح، مع ارتفاع الجهالة عنه وهذا يسمى مستورا، ويسمى محله الصدق، ويقال فيه شيخ، ومن يطلق الثقة على مجرد هذا الوصف ابن حبان في كتابه "الثقات". قلت وكذلك اللكنوي في كتابه "الرفع والتكميل" وعبد الهادي في "الصارم المنكي" ود. عبد الفتاح أبو غدة في تحقيقه لكتاب "الرفع والتكميل في الجرح والتعديل". ثم قال الذهبي "وينبوع معرفة الثقات: تاريخ البخاري، وابن أبي حاتم وابن حبان وكتاب "تهذيب الكمال" قلت وكذلك "تهذيب التهذيب" و"تقريب التهذيب" لابن حجر وخلاصة التهذيب للخزرجي الخ...

ومن المعلوم أن الإمام الذهبي وشيخه المزي معروفان بالاعتدال، وهو قد حاول في العجالة التي قدم في كتابه "الموقظة في علم مصطلح الحديث" وكذلك قاعدة في الجرح والتعديل أن يبرز قاعدة

يعرف بها الثقة ومن كان مثله أو قربه، قال رحمه الله وإيانا: "ومن الثقات الذين لم يخرج لهم في الصحيحين" خلق منهم "من صحح لهم الترمذي وابن خزيمة، ثم من روى لهم النسائي وابن حبان وغيرهما، ثم من لم يضعفهم أحد واحتج هؤلاء المصنفون بروايتهم، وقد قيل في بعضهم: فلان ثقة، فلان صدوق، فلان لا بأس به، فلان محله الصدق، فلان شيخ، فلان مستور، فلان روى عنه شعبة، أو مالك، أو يحيى وأمثال ذلك، كفلان حسن الحديث، فلان صالح الحديث، فلان صدوق إن شاء الله، فهذه العبارات كلها جيدة، ليست مضغفة لحال الشيخ، نعم ولا مرقية لحديثه إلى درجة الصحة المتفق عليها، لكن كثير ممن ذكرنا متجاذب بين الاحتجاج به وعدمه".

* - ما حكم المختلف فيه؟

المختلف فيه هو الذي جرحه البعض ووثقه آخرون فمن كان هذا حاله فهل يحكم له بالعدالة أم بالجرح؟ والحقيقة أنهم ليسوا سواء فلا بد من الرجوع إلى التجريح ومعرفة طبيعته وأسبابه لأنه قد يكون التجريح ذاتي بعيد عن الواقعية أو الموضوعية وهذا النوع من التجريح لا يمكن أخذه بعين الاعتبار، وذلك أننا كثيرا ما نسمع طلبة علم الحديث يقولون في حالة تعارض الجرح والتعديل يقدم الجرح مطلقا على التعديل ولو كثر عدد الموثقين والمعدلين، والحقيقة أنه توجد حالات متباينة يجب أخذها بعين الاعتبار، نذكر من هذه الاعتبارات:

1) التجريح الناجم عن الاختلاف في المذاهب الفقهية والتعصب لها ومن ذلك قول ابن معين عن الإمام الشافعي "ليس بثقة" لأنه حنفي المذهب وقول العجلي في الشافعي "ليس عنده حديث وكان يتشيع" لأن الشافعي وافق الشيعة في القول بالجهر بالبسملة والقنوت في الصبح، وكذلك طعن ابن عدي في أبي حنيفة لأنه روى عن بعض الضعفاء مثل أبي جعفر النجيري وابن عدي متهم في عقيدته لتعصب كما نبه على ذلك الذهبي وفي هذه الأمثلة كتب السبكي "قاعدة في الجرح والتعديل" يقول مدافعا عن الشافعي أساسا: "ضرورة نافعة لا نراها في شيء من كتب الأصول، فإنك إذا سمعت أن الجرح مقدم على التعديل، ورأيت الجرح والتعديل، وكنت غرا بالأمر، أو قدما مقتصرًا على منقول الأصول، حسبت

أن العمل على جرحه، فإياك ثم إياك، والحذر كل الحذر من هذا الحساب بل الصواب عندنا أن من أثبتت إمامته وعدالته، وكثر مادحوه ومزكوه، وندر جارحوه، وكانت هناك قرينة دالة على سبب جرحه، من تعصب مذهبي أو غيره، فإننا لا نلتفت إلى الجرح فيه، ونعمل فيه بالعدالة، وإلا لو فتحنا هذا الباب وأخذنا تقديم الجرح على إطلاقه، لما سلم لنا أحد من الأئمة" ثم نقل نقولا من كتاب أبي عمر يوسف بن عبد البر "جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في حمله ونشره" قال أبو عمر: "الصحيح في هذا الباب أن من ثبتت عدالته، وصحت في العلم إمامته، وبانت ثقته وبالعلم عنايته، لم يلتفت فيه إلى قول أحد إلا أن يأتي في جرحته ببينة عادلة، تصح بها جرحته على طريق الشهادات" واستدل بأن السلف تكلم بعضهم في بعض، وقال الإمام أحمد بن حنبل في هذا الباب "كل رجل ثبتت عدالته، لم يقبل فيه تجريح أحد، حتى يبين ذلك عليه بأمر لا يحتمل غير جرحه" واستدل الإمام أحمد بن حنبل بقوله حبر هذه الأمة المشهورة عبد الله بن عباس رضي الله عنهما حيث قال: "استمعوا علم العلماء، ولا تصدقوا بعضهم في البعض، فوالذي نفسي بيده لهم أشد تغايرا من التيوس في زروبها" وقد تحامل ابن عدي والدارقطني وأبو نعيم الأصبهاني والخطيب البغدادي وغيرهم على أبي حنيفة النعمان بسبب الخلافات المذهبية والتعصب وقد بين ذلك محمد عبد الرشيد النعماني الهندي في "ذب ذبايات الدراسات عن المذاهب الأربعة المتناسبات" للشيخ عبد اللطيف السندي وجاء في حاشية ابن عابدين المسماة "رد المحتار إلى الدر المختار" ما نصه عن ابن عبد الهادي "ومن المتعصبين على أبي حنيفة الدارقطني وأبو نعيم" كما ألف جمال الدين يوسف بن فرغل بن عبد الله البغدادي سبط ابن الجوزي (581-653) كتابا في الذب عن أبي حنيفة سماه "الانتصار لإمام أئمة الأمصار" وكذلك "الانتصار والترجيح للمذهب الصحيح"

(2) التجريح الناجم عن طعن القرين في القرين: كما أنهم يردون تجريح القرين لقرينه وجعلوه مثل الطعن الناجم عن الخلاف المذهبي وقد تقدمت الإشارة إلى ذلك في آخر النقطة السابعة فقد طعن الإمام مالك بن أنس في محمد بن إسحاق وزعم أنه كذاب

من دون حجة في حين نقل عن ابن منده أن عبد الله بن المبارك قال عنه "ثقة ثقة ثقة" وقد وثقه البخاري في جزء "القراءة خلف الإمام" قال ابن الهمام في "فتح القدير" (159/1) "وتوثيق ابن إسحاق هو الحق الأبلج وما نقل عن مالك فيه لا يثبت، ولو صح لم يقبله أهل العلم، كيف وقد قال شعبة فيه: أمير المؤمنين في الحديث وروى عنه مثل الثوري وابن المبارك واحتمله أحمد وابن معين وعامة أهل الحديث وقد أطل البخاري في توثيقه في كتاب "القراءة خلف الإمام" وقال عنه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله بعد أن ذكر كلام كل من مالك وابن إسحاق في الآخر "وربما سبب تكذيب مالك لابن إسحاق في تشييعه وما نسب إليه القول في القدر، وأما الصدق والحفظ فكان صدوقا حافظا، أثنى عليه ابن شهاب وشعبة والثوري وابن عيينه وجماعة جلة" وسيأتي في القاعدة التالية، ومثل ذلك أيضا ترك أبي زرعة وأبي حاتم الرازيين الرواية عن الإمام البخاري بسبب قوله بخلق القرآن والحقيقة أنه إنما قال بخلق أفعال العباد كالأحرف التي كتب بها القرآن وصوت التالي له فمات في طريقه إلى العراق بسبب طرده من بخارى لهذا السبب والذي أشاع عنه ذلك حساده وعداله من حاشية الوالي وأما الرازيان فتركهما له ناجم عن حسد القرين للقرين والله أعلم رحمهم الله وإيانا جميعا. كما ترك وكيع شيخ الشافعي وغيره الرواية عن الحافظ إبراهيم بن سعد وضعفه يحيى بن سعيد لأنه كان يجوز سماع الملاهي بينما احتج أصحاب الصحاح به ووثقه الإمام أحمد بن حنبل كما لا يقبل تجريح النسائي لأحمد بن صالح المصري لأنه قدم عليه النسائي مع بعض المحدثين الذين لا يرضاهم أحمد فامتنع عن الجواب عليه فشنع النسائي في أوهامه وما وقع بين ابن منده وأبي نعيم الأصبهاني دليل آخر ومن المتأخرين السيوطي والسخاوي. الخ..

(3) التجريح الناجم عن رواية الثقة عن ضعيف: قد يتساهل الثقة في الرواية فيروي عن ضعيف فيضعف بذلك لكنه لم ينج أحد من ذلك وإن قالوا مالك وشعبة ويحيى لا يروون إلا عن الثقات لكنهم جميعا رروا عن عبد الكريم بن أبي المخارق وهو من رجال الكتب الستة أجمعوا على تضعيفه تجد ترجمته في الكلاباذي في رجال البخاري وابن منجويه الأصبهاني في رجال مسلم وترجمته في كتب رجال

الكتب الستة قال عنه ابن عبد البر غر مالك سعة اطلاعه وحسن سمته فروى عنه في الموطأ حديث القبض وروى الإمام الشافعي عن إبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي وقد قالوا عنه كما في الميزان "قال إبراهيم بن عرعة سمعت يحيى بن سعيد يقول: سألت مالكا عنه أكان ثقة في الحديث؟ فقال: لا ولا في دينه، وقال القطان كذاب، وعن أحمد بن حنبل: تركوا حديثه، قدرى معتزلي، يروي أحاديث ليس لها أصل، وقال البخاري تركه ابن المبارك والناس وعن ابن معين كذاب رافضي" ألا ترى إلى أي درجة هو هالك والعياذ بالله وروى أحمد بن حنبل عن عامر بن صالح حتى قال ابن معين: "جن أحمد يروي عن عامر؟" قلت قال عنه ابن حجر في تقريب التهذيب "متروك الحديث أفرط فيه ابن معين فكذبه، وكان عالما بالأخبار".

وروى أبو حنيفة عن جابر الجعفي فبالرغم من أنه ثنى عليه سفيان الثوري وشعبة وزهير بن معاوية ووكيعة ومسعر والحسن بن صالح إذا صرح بالسماع فإنه كذبه الشعبي ويحيى بن سعيد وابن معين وقال زائدة كان والله كذابا يؤمن بالرجعة ونقل أبو يحيى الحماني عن أبي حنيفة أنه قال "ما لقيت فيمن لقيت أكذب من جابر الجعفي ما أتيت به شيء من رأيي إلا جاء فيه بأثر، وزعم أن عنده ثلاثين ألف حديث لم يظهرها، وقال عمرو بن علي: كان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عنه { } وقال النسائي متروك الحديث، الخ... وكرواية صاحبيه أبي يوسف ومحمد بن الحسن كلاهما عن الحسن بن عمارة قلت: قال أبو بكر المروزي عن أحمد: متروك الحديث وكذا قال أبو طالب عنه زاد: قلت له: كان له هوى؟ قال: لا، ولكن كان منكر الحديث، وأحاديثه موضوعة، لا يكتب حديثه، وقال مرة: ليس بشيء، وقال ابن معين: لا يكتب حديثه، وقال مرة: ضعيف، وقال عبد الله بن المديني عن أبيه: ما أحتاج إلى شعبة فيه، أمره بين من ذلك، قيل له: كان يغلط، فقال أي شيء كان يغلط، كان يضع، وقال أبو حاتم ومسلم والنسائي والدارقطني: متروك الحديث، وقال النسائي أيضا ليس بثقة، ولا يكتب حديثه، وقال الساجي: ضعيف متروك: أجمع أهل الحديث على ترك حديثه وقال الجوزجاني: ساقط، وقال جزرة: لا يكتب حديثه وقال عمرو بن علي رجل

صالح صدوق، كثير الوهم والخطأ، متروك الحديث، وقال جرير بن عبد الحميد: ما ظننت أني أعيش إلى دهر يحدث فيه عن محمد بن إسحاق ويسكت فيه عن الحسن بن عمارة".

4) فيما يتعلق بالجرح والتعديل وتعارضهما : قد تكون طبيعة الجرح أو التعديل -أو هما معا- ذاتية لا علاقة لها بالواقع وقد تصدر من غير عارف كما تصدر أحيانا لأسباب شقاق أو نزاع أو خلاف فقهي أو مذهبي أو لحسد قرين لقرينه أو لتقليد متأخر لأحد هذه الأصناف فلا بد من التروي والتأني والتدقيق قبل تقبل الحكم المعدل أو المجرح وهنا لا بد من أن نذكر بأن الأئمة الكبار الذين اقتدى بهم جميع المسلمين لا يعتبر تجريحهم للتواتر على عدالتهم وضبطهم وثقتهم فقد تجاوزوا القنطرة لا تباع الجم الغفير من العلماء والمحدثين لمذاهبهم وقد بين ذلك ابن عبد البر ومن بعده السبكي في "قاعدة في التعديل والتجريح" شمر فيها عن ساعد الجد للذب فيها عن إمامه "الإمام الشافعي" وقد سبقه إلى ذلك جمال الدين يوسف بن فرغل بن عبد الله البغدادي سبط ابن الجوزي في الذب عن أبي حنيفة النعمان وصاحبيه فهؤلاء لا يقبل فيهم إلا جرح مبين مشهور معروف أما غمزات ولمزات العذال والحساد فلا يخلو منها إمام لا في الحديث ولا في الفقه وأما غير الأئمة فينبغي مراعاة الطعن فيهم المسائل التالية:

1) من الذي أصدر الحكم؟ هل هو عدل وعارف بقواعد التعديل والتجريح؟ إن جمهور أهل الصنعة لا يقبل تعديل ولا تجريح إلا من هو عدل عارف له خبرة وتجربة فمن كان هذا حاله يقبل منه الحكم إذا صدر على تفصيل يتعلق بطبيعة المعدل أو المجرح هل هو متعنت أو متساهل أو كان بين ذلك قوام، إلا أن الذين ألفوا في التاريخ وكذلك في الجرح والتعديل منهم من هو متهم في عقيدته كابن خراش وابن عقدة وابن عدي وكل متأخر منهم تلميذ لمن قبله من الشيعة وهم رافضيون متهمون في دينهم قال الذهبي في الميزان فهل إن تفرد أحد هؤلاء بالتجريح أو بالتعديل يقبل عند الجمهور أم لا؟ الواقع أنه لا يقبل في حالة مخالفتهم للآخرين وهذا أمر بين ولا بتفردهم كذلك وإنما تقبل نقولهم إذا وجد ما يعضدها وحال ابن عدي أفضل من شيخه، قال ابن حبان: "من المحال أن يجرح العدل بكلام

المجروح نقله ابن حجر وعلق الذهبي على ابن خراش عند ترجمة أبي سلمة موسى بن إسماعيل المنقري فقال "لم يذكر أبا سلمة للين فيه لكن لقول ابن خراش فيه: صدوق وتكلم الناس فيه، قلت: تكلموا فيه، بأنه ثقة ثبت يا رافضي وقال عنه ابن حجر في ترجمة عمرو بن سليم الزرقي قول ابن خراش فيه "ثقة في حديثه اختلاط" فقال: قلت ابن خراش مذکور بالرفض والبدعة فلا يلتفت إليه".

(2) ما هي طبيعة الحكم؟: هل هو تعديل أم تجريح وهل هو مبين أو مبهم: فلما اشتراطوا العدالة والتثبت والمعرفة والتجربة والدرية في صاحب الصنعة الذي يقوم بالتعديل والتجريح فإنهم تطرقوا كذلك إلى طبيعة الجرح والتعديل وهل هو مبين أو مجمل؟ فاشتراط البعض تبيينه في جميع الحالات ورد كل مبهم وذهب البعض الآخر إلى وجوب تبيين الجرح وقبول التعديل المبهم وذهب البعض إلى العكس وكان أوسط المذاهب ما جنح إليه الحافظ ابن حجر وهو قبول الجرح أو التعديل مبهما إذا جاء أحدهما فقط في من جهل حاله أو عينه من عدل جهبذ له تجربة وحنكة.

(3) في حالة تعارض الجرح مع التعديل: إذا تعارض الجرح المفسر والتعديل في راو واحد من عالمين أو أكثر جرحه طرف وعدله طرف آخر ففيه ثلاثة أقوال:

(أ) الأول من هذه الأقوال يقدم الجرح مطلقا ولو كثر عدد المعدلين: نقل ذلك الخطيب البغدادي عن جمهور العلماء وصححه ابن الصلاح وذلك لأنهم اعتبروا أن المجرح عنده زيادة علم لم يطلع عليها المعدل لكنهم استثنوا في هذه الحالة مسألتين هما:

(1) الأولى أن يكون المعدل عرف أن المجرح تاب مما جرح به توبة نصوحا، فإنه في هذه الحالة يعتبر التعديل حينئذ ومثال ذلك ما قاله ابن خزيمة في شأن ابن أخ عبد الله بن وهب حين تاب بعد برئه وسيأتي تفصيله.

(2) والحالة الثانية أن ينفي المعدل قول المجرح ويقدم على ذلك الأدلة والبراهين ومثال ذلك قول أبي حاتم عن الحسين بن الحسن بن يسار المصري - من شيوخ البخاري "مجهول" وقد روى عنه أحمد بن حنبل والزعفراني، والفلاس، وبندار، وأبو موسى، ومحمد بن هشام بن أبي خيره، ونعيم بن حماد، الخ.. وثقه أحمد بن حنبل قال

عنه "ثقة" وقال عنه النسائي "ثقة" وقال الساجي "ثقة صدوق مأمون تكلم فيه أزهري بن سعد فلم يلتفت إليه".

ويشترط في تعديل المجرح أن لا يكون مجرّحا بالكذب على النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم فإنه لا تقبل توبته فيما يخص بالرواية ولا تقبل روايته أبدا ولو تاب.

(2) الثاني في الأقوال الثلاثة: يقدم التعديل على التجريح وذلك في حالة كثرة المعدلين فإن الكثرة تقوي حال المعدلين وتضعف حال المجرحين" فهذا الاعتبار وإن كان قد رده البعض القائل بتقديم الجرح مطلقا فإنه دليل قوي وقد تقدمت الأمثلة على أقوال الأئمة في تعديل فقهاء الأمصار ونفي عنهم ما جرحوا به لتلقي الأمة مذهبهم بالقبول لكن صفة هذه القاعدة يعكسها ما تعجب به كتب التعديل والتجريح من أسماء قضاة وعباد وزهاد مجرحين.

(3) القول الثالث من هذه الأقوال: هو ترجيح الأقوال بمرجح، كأن يكون المعدلون تسلحوا بمزيد اطلاع، ففوة الاطلاع على باطن الراوي من طرف المعدل يزيد تعديله اطمئنانا وذهب إلى القول ابن شعبان خاصة إذا كان المجرح متعنت متشدد والمعدل متأن متزن ومثال ذلك عبد الله بن محمد بن عقيل الطالبي: قال عنه أبو حاتم وعده: لين الحديث كما قال عنه ابن خزيمة لا أحتج به، بينما قال عنه الترمذي: صدوق سمعت محمدا يقول: كان أحمد وإسحاق والحميدي يحتجون بحديثه، فقد تقدم أن أبا حاتم الرازي وابن خزيمة من المتشددين في التجريح فهؤلاء المتشددون يחדشون في الراوي عند الغلطة والغلطتين فيغمزون فيه بسبب ذلك فيردون حديثه فهؤلاء إذا جرحوا شخصا ووجدنا من يوثقه ويعدله فإنه يصبح تجريحهم ذلك مردودا إلا إذا فسروا الجرح وبينوه فلا يقبل الجرح حينئذ إلا مبينا وهنا وثقه الترمذي (وهو متساهل) وشيخه البخاري وكذلك شيوخ البخاري: الحميدي وإسحاق وأحمد بن حنبل يعني أصحاب المسانيد المعروفين بالاعتدال والاتزان فلا بد من معرفة طبيعة الجرح الذي وجه إليه فبم جرحه من جرحه؟ (1) جرحه يحيى بن معين فقد نقل الدوري ومعاوية وصالح وابن أبي خيثمة ومسلم عن ابن معين تضعيفه دون ذكر طبيعة جرحه.

2) جرحه علي بن عبد الله المدني فقد نقل عنه محمد بن عثمان بن أبي شيبة أنه قال كان ضعيفا بدون ذكر جرح. (3) الجوزجاني قال: أتوقف عنه، عامة ما يرويه غريب وهذا جرح مفسر، (4) النسائي اكتفى بقوله ضعيف، (5) أبو زرعة قال: مختلف عنه في الأسانيد، (6) أبو حاتم الرازي قال لين الحديث، ولا ممن يحتج بحديثه وهو أحب من تمام بن نجیح، يكتب حديثه فلم يبين جرحا وهو المتعنت المتشدد، (7) الخطيب البغدادي اكتفى بقوله كان سيئ الحفظ وهذا جرح مبين، (8) أبو أحمد الحاكم قال عنه: كان أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه يحتاجان بحديثه وليس بذلك المتين المعتمد، (9) أبو عيسى الترمذي قال: صدوق وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه وسمعت محمد بن إسماعيل { يعني شيخه البخاري } يقول: كان أحمد وإسحاق والحميدي يحتاجون بحديث ابن عقيل، قال محمد بن إسماعيل وهو مقارب الحديث، وهذا جرح مفسر لكن لا يحط حديثه عن الاحتجاج به، (10) العقيلي قال: كان فاضلا خيرا موصوفا بالعبادة وكان في حفظه شيء وهذا جرح مفسر أيضا، (11) الساجي قال عنه: كان من أهل الصدق ولم يكن بمتقن في الحديث، (12) ابن عدي قال عنه: روى عنه جماعة من المعروفين الثقات وهو خير من ابن سمعان ويكتب حديثه " قلت: روى عنه: محمد بن عجلان وحماد بن سلمة وشريك القاضي والسفيانان والقاسم بن عبد الواحد وعبيد الله بن عمرو الرقي ومعرم وابن جريج وفليح بن سليمان فهو تابعي جليل صدوق كثير العبادة في حفظه شيء لكن من غمزه روى عنه مثل ابن عيينه وغيره فحديثه حسن أو حسن لغيره والله أعلم.

الفصل الرابع: قواعد أساسية في التعديل والتجريح

إن هذا الفصل من هذا الباب سيلخص القواعد الأساسية التي ينبغي مراعاتها إلزاما من طرف عشاق وحقاق هذا العلم النفيس في التعديل والتجريح مع التمييز بين ما هو متفق عليه منها وما هو محل خلاف بين جهاذة أهل صنعة الحديث مع الترجيح فيما هو محل خلاف وبالرغم من أنني لا أعرف إنسانا سبقني إلى جمعها وتقنينها بقيت أعرضها على بعض أساتذة الحديث شفاهايا فأخبرني

الأستاذ علمي أستاذ الحديث في معهد العلوم الإسلامية والعربية في موريتانيا التابع لجامعة محمد بن سعود بالرياض قائلاً "لعلك سبقك بها عكاشة" فلما سألته هل عكاشته السبكي الذي ألف قاعدة في الجرح والتعديل قال لي بأنه يجب مراجعة "الرفع والتكميل في الجرح والتعديل" لفضيلة الشيخ محمد عبد الحي اللكنوي الهندي الحنفي لمحققه الأستاذ عبد الفتاح أبو غده أستاذ الحديث بجامعة الإمام محمد بن سعود فوجدته قعد وقنن قواعد وقوانين تسعى إلى تعديل أبي حنيفة النعمان وصاحبيه أبي يوسف ومحمد بن الحسن ونحن إذ ننصفه لأنه سبقه إلى ذلك تلميذ الذهبي السبكي الشافعي الصوفي فألف قاعدة في الجرح والتعديل" دافع فيها عن جرح الإمام الشافعي وكلاهما عنده الحق عندنا كما بينا ذلك في محله إلا أن الشيخ اللكنوي صوفي متساهل وشيوخه صوفيون فحاول أن يبني بناءً مليئاً بالمراغوات والأوهام فغر ذلك محققه فحذاري أن ينخدع به طالب هذا العلم أو يغتر به قارئه فهو رسم قواعد لنشر الضعيف وتقبله وقد جاء في صحيح مسلم وابن خزيمة وسنن ابن ماجه حديث "من روى عني حديثاً يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين" الكاذب الأول الذي افتراه وكذبه على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم وهو يلج النار يقينا لحديث "من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار" وهو حديث متواتر والكاذب الثاني الذي نشره بين الناس وهو مأزور لا مأجور، فيا عبد الله اتق الله واحذر من عذاب الله فبالرغم من أن جميع كتاب اللكنوي يندرج تحت قاعدتين من قواعدنا فقد أعدنا تحرير ما يتعلق به حتى نرد على بعض الأغلوطات التي روجوها بين طلاب علم الحديث بل أساتذته وحذاقه فعليك بهذه القواعد تنجيك من ضلالات المضللين: (1) أجمعوا على عدالة الصحابة كلهم سواء الذكر منهم والأنثى، الحر منهم والعبد، من عزر منهم ومن لم يعزر، من حد منهم ومن لم يحد، لقوله تعالى: { لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى } { الحديد: 10 } ولقوله جل وعلا: { والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدون فيها أبداً

ذلك الفوز العظيم} {التوبة: 101} وفي الحديث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تسبوا أصحابي فإن أحدكم لو أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه" وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يفسحوا الكذب" الحديث متواتر قد خرجناه في كتابنا "فتح الرب السائر لتمييز الحديث المتواتر" كما خرجه السيوطي في كتابه "قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة" وأقره الحافظ مرضى الزبيدي في كتابه "لقط اللآلئ المتناثرة من الأخبار المتواترة" وكذلك أبو جعفر الكتاني في كتابه "نظم المتناثر في الحديث المتواتر".

(2) القاعدة الثانية: أجمعوا على أن جهالة الصحابي لا تضر لأن الصحابة كلهم عدول للقاعدة الأولى، لا نعلم في ذلك خلافاً يستحق الذكر إلا ما صدر من ابن القطان الفاسي في رد مرسل الصحابي فلم يلتفت إليه.

(3) القاعدة الثالثة: أجمعوا على وجود معرفة أسماء وأحوال جميع رجال السند للحكم عليهم إلا الصحابي نقل القاضي عياض في كتابه "ترتيب المدارك و تقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك" قال ابن أبي أويس: سمعت مالكا يقول: إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذونه لقد أدركت سبعين ممن يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند هذه الأساطين، وأشار إلى المسجد فما أخذت عنهم شيئاً، وإن أحدهم لو أوّتمن على بيت مال لكان أميناً، إلا أنهم لم يكونوا من أهل هذا الشأن" قلت وقد ذكر الخطيب البغدادي عن عبد الله بن المبارك مثل قول مالك: "إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم" فمعرفة خارج الراوي وداخله ضروري بل شرط في تقبل روايته فأجمعوا على وجوب حال العين واختلفوا في حال داخل الراوي إذا روى عنه أكثر من واحد فمن روى عنه ثلاثة أو أكثر ولم يوثقه أحد ولم يجرحه أحد فهو مجهول الحال ويسمى المستور وسيأتي تفصيل خلافهم في الاحتجاج به كما أنهم اختلفوا في الاحتجاج بمجهول العين الذي وثق والجمهور على توثيقه .

4) القاعدة الرابعة: أجمعوا على أن من روى عنه اثنان فأكثر وعدله واحد فأكثر ولم يجرحه أحد أنه عدل وحديثه صحيح ولا يرد إلا إذا شذ أو علل أو كان الموثق ابن حبان وتفرد بالتوثيق.

5) القاعدة الخامسة: أجمعوا على أن من لم يرو عنه إلا واحد ولم يوثقه أحد أن من هذا حاله يسمى مجهول العين واختلفوا هل رواية البخاري ومسلم ومالك وشعبة ويحيى بن ساعد القطان تعتبر تعديلا له أم لا.

6) القاعدة السادسة: أجمعوا على أنه لا تقبل رواية المختلط أثناء اختلاطه ولا تصح بأي حال واختلفوا هل يتابع أم لا.

7) أجمعوا على أن من كذب متعمدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو بحديث واحد لا يقبل حديثه أبدا ولا يتابع عليه واختلفوا فيمن لم يكن يعتمد الكذب أو من تاب منه.

8) القاعدة الثامنة: أجمعوا على أنه لا تقبل رواية الكافر ولا الفاسق ولا المبتدع الذي يدعو لبدعته إلا إذا كان الحديث متواترا فاقطع بصدق خبر التواتر وسو بين مسلم وكافر كما في مراقي السعود.

9) أجمعوا على أن من روى عنه اثنان أو أكثر ولم يعدله أحد ولم يجرحه أحد أن من هذا وصفه يسمى مجهول الحال ويسمى كذلك المستور واختلفوا هل رواية البخاري أو مسلم أو مالك أو شعبة تعدله أم لا.

10) أجمعوا على أنه في حالة تعارض التعديل والتجريح بحيث يكون هناك معدل ومجرح فإنه لا يقبل في هذه الحالة الجرح إلا مفسرا ومبينا واختلفوا في وجوب تفسير الجرح مطلقا أو التوثيق يعني التعديل مطلقا.

كانت هذه عشر قواعد أجمعوا عليها واختلفوا في بقية القواعد التالية:

1- كادوا يتفقون على أن الأئمة فقهاء الأمصار كلهم ثقات عدول لتقبل الأمة مذاهبهم وفتاويهم، فبالنسبة للجمهور فإنهم قد تجاوزوا القنطرة وأبى عن ذلك بعضهم إما لتعصب مذهبي أو حسد قرين أو لتقليد من كان ذلك حاله إلا أن حال من جرح منهم وثبت جرحه يبقى أحسن حال من غيره ممن جرح بجرحه كيف لا وهذه الأمة كلها تعتبر أقواله ويتبعه بعضها؟

2- كادوا يتفقون أنه لا تقبل ولا تصح عنعنة المدلس عموماً والجمهور على قبول عنعنة أصحاب المرتبتين الأوليين من مراتب ابن حجر لأن فيهما من احتمال الأئمة تدليسه ولم يثبت أو من لا يدلس إلا عن ثقة فمنهم مالك بن أنس والبخاري ومسلم.

3- لا يقبل عندهم التجريح الناجم عن التعصب المذهبي أو عن حسد القرين لأنه تجريح ذاتي ليس موضوعياً دافعه حب الإضرار بالناس والتعصب النفساني ومثال ذلك أنه لما قال محمد بن إسحاق أنا لأحاديث مالك بالمرصاد أو كالبيطار أصبح مالك يجرحه بالكذب وأصبح الآخر يزعم أن مالك من موالي بني تيم وقد جاء في "جامع بيان العلم وفضله" لابن عبد البر الماكلي ما يلي: وقد روي عن مالك أنه قيل له أين قلت في محمد بن إسحاق أنه كذاب؟ فقال سمعت هشام بن عروة يقوله وهذا تقليد لا برهان عليه، وقيل له هشام بن عروة من أين قلت ذلك؟ قال: هو يروي عن امرأتي، والله ما رأها قط" وهذا لا يفيد عندهم لا الكذب ولا التدليس إن كان روى عنها بقات أو بعن لأنه يسمى الإرسال الخفي وقد أكثر منه مالك لأنه يشترط المعاصرة مع عدم اللقوى ومحمد بن إسحاق عدل ثبت أثنى عليه ابن المبارك والبخاري قال الزيلعي في نصب الراية بأن عبد الله بن المبارك قال عنه "ثقة ثقة ثقة" كما وثقه البخاري في جزء القراءة خلف الإمام "قال عنه ابن حجر في تهذيب التهذيب لكنه قال عنه بأنه إذا ذكر وقال قال فهو كالريح لا يعتبر.

وكقول يحيى بن معين عن الإمام الشافعي "ليس بثقة" لأنه حنفي المذهب، وكقول العجلي في الشافعي "ليس عنده حديث وكان ينتشيع" لأن الشافعي وافق الشيعة بالقول بالجهر بالبسملة والقنوت في الصبح، وقد ألف السبكي في الذب عنه فيما سماه "قاعدة في الجرح والتعديل" أفاد فيها وأجاد والإمام الشافعي غني عن التعديل لعلمه وورعه وكطعن ابن عدي في الإمام أبي حنيفة النعمان لأنه روى عن بعض الضعفاء وابن عدي متهم في عقيدته لتعصب شيعي رافضي فشيخه ابن عقده وابن خراش. ولم يقبل قدح النسائي في أحمد بن صالح المصري وقدح الثوري في أبي حنيفة وقدح محمد بن منده في أبي نعيم الأصبهاني وربيعه في أبي الزناد عبد الله بن ذكوان حيث قال عنه "ليس بثقة ولا رضا قال الذهبي: لا

يسمع قول ربيعة فيه فإنه كان بينهما عداوة ظاهرة". فهذه قاعدة ثمينة عض عليها بالنواجذ وإياك أن تغفل عنها ولقد رأيت الألباني رحمه الله انخدع بشأن تضعيف ابن عدي لأبي حنيفة فوافقه وهذه غفلة منه قلده فيها من قلده وعضدها بما هو أو هن منها وهي مدلولات الجهبذ وألفاظه وسيأتي تفصيلها في الوقت الذي لم يعرج إلى تضعيفه ابن القطان.

(4) في حالة تفسير الجرح فلا يغرك قول أبي حاتم ويحي بن معين ويحي بن سعيد وابن خراش تلميذه ابن عقدة كان يغلط أو سيئ الحفظ أو كثير الخطأ إذا كانت الجماعة المعتدلة وثقته لأنهم يغمزون الراوي بالغلطة أو الغلطتين والثلاثة كما سبق أن بينا ذلك في فصل "أنواع علماء التعديل والتجريح".

(5) القاعدة الخامسة هي في حالة الجرح لا بد من التروي والتأكد من وضعية الموثق أو المعدل هل اطلع على الجرح وهل المجرح تاب من جرحه وسنعتي على ذلك أمثلة توضحه:

(أ) وهم المجرح: إذا كان المجرح (بفتح الجيم وكسر الراء مع التشديد: اسم الفاعل) واهما وقد عرف بالتشدد والتعننت فإنه لا يلتفت إلى تجريحه مثال ذلك حكم ابن حزم على الحافظ أبي عيسى الترمذي والبعوي وابن ماجه وغيرهم بالجهالة وهذا لا يستحق برهانا ولا دليلا على أنه وهم ومثله ابن القطان الفاسي في حكمه علي صالح بن أبي غريب بالجهالة قائلا: "لا يعرف حاله ولا يعرف من روى عنه" قال الذهبي "بلى روى عنه حيد بن شريح، والليث، وابن لهيعة، وغيرهم له أحاديث".

(ب) توبة المجرح مما جرح به ومثال ذلك بحشل وهو ابن أخ عبد الله بن وهب، فإنه تراجع عن كل ما حدث به أثناء اختلاطه لذلك لما قيل لابن خزيمة "لم رويت عنه وتركت سفيان بن وكيع؟ فقال: لأن أحمد لما أنكروا عليه تلك الأحاديث رجع عنها عن آخرها، إلا حديث مالك عن الزهري عن أنس" إذا حضر العشاء فإنه ذكر أنه وجده في درج من كتب عمه في قرطاس، وأما سفيان بن وكيع فإن وراقه أدخل عليه أحاديث وكلم في شأنها فلم يرجع عنها، فتركت الرواية عنه" فالراوي إذا تاب مما جرح به وعلم ذلك الراوي عنه فإنه يعد زيادة علم وتوثيق والله أعلم.

6-) القاعدة السادسة: التأكد من دلالة ألفاظ الجهيد عالم التعديل والتجريح وهل هذه الألفاظ تدل على تعديل أم تجريح وقد يغتر الكثير من الحذاق والباحثين بهذه الألفاظ ومدلولها. فمثلا قولهم "ليس بالقوي" عند أبي حاتم ليست جرحا فهو يقصد بها أنه لم يبلغ درجة القوي وكذلك عند النسائي لأنه قال "قولنا ليس بالقوي ليس بجرح مفسد" بينما تفيد عند البخاري وغيره التجريح وعند البخاري قوله "تركوه" تفيد الضعف وأنهم تركوه لكنه عند الجميع تفيد جهالة حاله كما أنه تفيد أحيانا عند البخاري أنهم لم يتكلموا فيه ورووا عنه" وبالتالي فإنك ترى أنه لا بد من معرفة كل جهيد وألفاظه ومدلولها عنده لا عند العرف وهنا نرى أهمية نقاش بعض الحذاق فيما أخطؤوا فيه نعطيها كأمثلة نبدأ بما هو نظري وذلك بنقاش مع عبد الفتاح أبي غده حيث بين في تعليقه وتحقيقه كتاب اللكنوي "الرفع والتكميل" قائلا: (1) معلقا على إيقاظ اللكنوي الثامن: من مراد ابن معين من قوله في الراوي: ليس بشيء عندما نقل عن ابن حجر في فتح الباري قوله في ترجمة: "عبد العزيز بن المختار البصري وثقه ابن معين في رواية، وقال في رواية إنه ليس بشيء، قلت: احتج به الجماعة، وذكر ابن القطان الفاسي أن مراد ابن معين بقوله في بعض الروايات: ليس بشيء، يعني أن أحاديثه قليلة جدا" فعلق على هذا المدلول اللفظي أبو غدة قائلا "قلت أشار الحافظ ابن حجر بما نقله عن ابن القطان، إلا أنه ليس هناك تناقض بين قولي ابن معين في هذا الراوي وقد غاب هذا الاصطلاح عن الحافظ ابن عد ي، فاستدرك على ابن معين في بعض التراجم فأخطأ، جاء في "تهذيب التهذيب" 412:9 في ترجمة (محمد بن قيس الأسدي الكوفي)، قال البخاري عن علي بن المديني: له نحو عشرين حديثا، قال أحمد: كان وكيع إذا حدثنا عنه قال: وكان من الثقات، وقال أحمد: ثقة لاشك فيه، وقال ابن معين وعلي بن المديني وأبو داود والنسائي: ثقة، وقال ابن عد ي بعد أن نقل قول ابن معين: (ليس بشيء) هو عندي لا بأس به" لكن عبد الفتاح أبا غدة بعد هذا التعليق القيم إذا به يطعن فيه أو يشكك فيه قائلا: قلت لكن هذا القصد في عبارة ابن معين الظاهر أنه غير مطرد، فقد جاء قوله (ليس بشيء ولا شيء) في مواطن عديدة من كلامه مرادا ب ه تضعيف الراوي لبيان قلة

أحاديثه" قلت يا أستاذ الحديث ها أنت تسقط في فخ ابن عد ي لأنك وجدت (لا شيء) من ابن معين معها تضعيف أو تجريح فابن معين كما قال الحافظ المتقن رئيس الطلاب في ظل دولة الموحدين الذي حمل مشعل علل الحديث في العصر الذي خبت فيه جذوته في الشرق والناس من بعده عيال عليه قال بقوله – يعني ابن معين- في بعض الروايات (ليس بشيء) يعني أن أحاديثه قليلة جدا" فإذا أراد مع هذه العبارة تعديلا نص على ذلك التعديل كما أنه إذا أراد معها تجريحا جاء قوله بالجرح فتبقى العبارة هي ، هي ، إلا أنها مع التوثيق يعتبر التعديل ومع التجريح يعتبر الجرح فنادرا ما تأتي وحدها من دون جرح ولا تعديل لكن الأستاذ بعدها قدم تعليق أبي حاتم على كلام ابن معين في خالد بن أيوب (لا شيء) إنه ليس بثقة وتعليق ابن حجر في ترجمة عبد المتعال بن طالب على قول ابن معين في عبد الله بن المثنى (لا شيء) فيهما معا وتعليق عبد الحق الإشبيلي على قول ابن معين (لا شيء) في حق عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي إنها تفيد الضعف قال عبد الفتاح أبو غده : "ثم ترجح عندي الآن بما وقعت عليه من شواهد مثيرة سأسوقها – الجزم بأن قول ابن معين في الراوي (ليس بشيء) يعني به ضعف الراوي، وقد يعني به قلة أحاديثه (في بعض الروايات) على حد تعبير ابن القطان الذي نقله تعليقا" قلت اتق الله يا أستاذ الحديث فإن ما بدأت به من الأمثلة رواة كلهم مقلون من الحديث إلا عبد المتعال بن طالب فإن (لا شيء) عند ابن معين هنا يقصد بها الحديث لا الراوي كما بين ذلك الحافظ ابن حجر أما ما جمعته فإنه حجة عليك لا لك لأنك لم تنتبه فيه لما تضمنته النقول فأنت عندما تقول في ترجمة زكريا بن منظور بن ثعلبة القرظي الأنصاري: قال يحي بن معين ليس بشيء، وليس بثقة وهو ضعيف" وفي ترجمة حبيب بن أبي حبيب المدني المصري قال ابن معين: حبيب الذي بمصر كان يقرأ على مالك ويخطر أي يسرع ويخطف للناس، ويصفح ورقتين سألوني بمصر فقلت: ليس بشيء، وبقرائه سمع ابن بكير، وهو شر العرض" وفي ترجمة (محمد بن عمرو الواقدي: قال معاوية بن صالح: قال لي أحمد بن حنبل: الواقدي كذاب، وقال لي يحي بن معين: ضعيف، وقال مرة ليس بشيء، وقال مرة كان يقبل

حديث يونس، يغيره عن معمر، ليس ثقة" وفي ترجمة صالح بن موسى الطلحي الكوفي: قال يحي بن معين فيه: ليس بشيء ولا يكتب حديثه، وفي ترجمة (محمد بن عثيم أبي ذر: قال ابن معين مرة "ليس بشيء... " وقال مرة هو كذاب" وفي ترجمة راشد بن كريب الهاشمي: وقال الدوري عن ابن معين ليس حديثه بشيء وفي موضوع آخر: ليس بثقة" وفي ترجمة المسيب بن شريك التميمي: قال يحي ليس بشيء... وقال محمود بن غيلان ضرب أحمد ويحي بن معين وأبو خيثمة على حديثه" وفي ترجمة (داود بن الزبرقان الرقاشي البصري) قال ابن معين ليس بشيء... وقال ابن حبان: اختلف فيه الشيخان: أما أحمد فحسن القول فيه ويحي - أي ابن معين- وهاه" وفي ترجمة (داود بن يزيد الأودي): وقال معاوية بن صالح وغيره عن ابن معين: ضعيف، وقال الدوري عن يحي: ليس حديثه بشيء وروى عثمان وعباس وابن الدورقي عن ابن معين: ليس بشيء" وفي ترجمة (إبراهيم بن يزيد الخوزي المكي) وقال ابن معين: ليس بثقة وليس بشيء" وفي ترجمة (كثير بن عبد الله المزني المدني) وقال الدوري عن ابن معين: ضعيف الحديث وقال مرة: ليس بشيء وقال (الدارمي عن ابن معين أيضا: ليس بشيء: وفي ترجمة عبيد الله بن زحر الضمري) وقال ابن أبي خيثمة وغيره عن ابن معين: ليس بشيء، وقال عثمان الدارمي عن ابن معين: كل حديثه عندي ضعيف" وفي ترجمة (ناصح بن عبد الله الكوفي) وقال ابن معين ليس بشيء وقال مرة ليس بثقة" و ترجمة (صالح بن حسان النصري المدني البصري) قال أحمد وابن معين ليس بشيء، وقال ابن معين في رواية أخرى: ليس بذلك، وقال أيضا: ضعيف الحديث" وفي ترجمة أيوب بن مدرك الحنفي) قال ابن معين: ليس بشيء، وقال مرة: كذاب" وفي ترجمة عمرو بن دينار البصري) قال ابن معين: ذاهب وقال مرة: ليس بشيء" وفي ترجمة (عبد الله بن عرادة) قال عباس عن ابن معين: ضعيف، وقال مرة: ليس بشيء" وفي ترجمة محمد بن موسى بن أبي نعيم الواسطي) قال يحي بن معين: ليس بشيء، وعن ابن معين أيضا قال: كذاب خبيث وفي تهذيب التهذيب: سئل أبو داود عنه فقال: سمعت ابن معين يقول: أكذب الناس، غفر من الأغفار" وفي

ترجمة (محمد بن ميسر الصغاني البلخي الضرير) قال يحي بن معين كان جهميا شيطانا ليس بشيء" وفي ترجمة صالح بن أبي الأخضر البصري) ضعفه يحي بن معين والنسائي والبخاري وروى عباس وعثمان عن ابن معين: ليس بشيء،" وفي ترجمة إبراهيم بن الحكم بن أبان) وقال ابن معين: ليس بثقة، وقال مرة ليس بشيء ومرة لا شيء" وفي ترجمة سليمان بن أرقم البصري) قال ابن معين: ليس بشيء، ليس يسوى فلسا" قلت أكثر الأستاذ عبد الفتاح أبو غده هنا من النقول من ميزان الاعتدال للذهبي وتهذيب التهذيب فيمن نعتهم يحي بن معين بقوله "ليس بشيء" وهو مجرح وتارة هالك ونحن إذ لا نريد في هذه النقطة أن نطيل فنأتيه بأكثر مما جاء به من المجرحين أو مثله من المعدلين مع قول يحي بن معين "ليس بشيء" فالحجة القاطعة التي تفيدنا هوأن يقول لنا: فلان مكث من الحديث فقال فيه ابن معين "ليس بشيء" للتجريح أو مع التجريح وسيجده نورا يسيرا نادرا أما والحال هكذا فالحق مع الحافظ المتقن ابن القطان الفاسي البارع في علل الحديث أثابنا الله وإياه على ما نقوم به من خدمة السنة بالفردوس الأعلى أمين .

(2) قال الأستاذ عبد الفتاح أبو غدة: سكوت المتكلمين في الرجال عن الراوي الذي لم يجرح ولم يأت بمتن منكر: يعد توثيقا وذكر من مقدمة ابن أبي حاتم قوله "ذكرنا أسامي كثيرة، مهملة من الجرح والتعديل، رجاء وجود الجرح والتعديل فيهم، فنحن ملحقوها بهم من بعد إن شاء الله تعالى" وتحامل على الحافظ ابن القطان الفاسي فقال: "واعتبار السكوت (تعديلا) أولى من هدره أو اعتباره (تجهيلا) لأن أقل ما يقال في حال ذلك الراوي الذي سكت عنه، ولم ينقل عن غيره فيه جرح، ولم يذكر في مروياته شيء يغمز فيه إنه باق على أصل البراءة التي لا تزول إلا بثبوت نقل الجرح، ولم ينقل" إلى أن قال: "وخالف الجمهور في ذلك: الحافظ ابن القطان، أبو الحسن علي بن محمد الفاسي المغربي، المشهور بابن القطان، المتوفي سنة 628 هـ رحمه الله تعالى، فاعتبر سكوت أحد هؤلاء الحفاظ النقاد عن الراوي: تجهيلا له، وابن القطان هذا معروف بتعنته وتشدده في الرجال، كما ذكر ذلك الذهبي في مواضع من كتبه" إلى أن قال: "والعلماء الحفاظ الجهابذ مثل المجد ابن تيمية والمنذري

والذهبي وابن القيم وابن عبد الهادي والزيلعي وابن كثير
والزرکشي والهيثمي وابن حجر... فهموا من تتبع صنيع البخاري
وعادته ودراسة أحكامه في الرجال: أن من سكت عنه لا يعد
مجروحا ولا مجهولا، كما سترى ذلك في نصوصهم الآتية قريبا،
فقول ابن القطان بأن من سكت عنه البخاري (فهو عنده مجهول)
تقويل وتحميل" إلى أن قال "اضطرب مسلك الإمام ابن دقيق العيد
في هذه المسألة، فمشى فيها على نحو مسلك ابن القطان، ومرة على
مسلك الجمهور "الخ.. قلت لنا على هذا الأستاذ المآخذ التالية:

(1) قوله البراءة الأصلية : ما هي البراءة الأصلية في نقل حديث
الرسول صلى الله عليه وسلم؟ هل لبراءته هذه معنى؟ كيف يتجرأ
هذا الأستاذ على ما قدم عليه فيجوز لنفسه وطلابه نقل حديث رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن من لا يعلم عن حاله شيء. فجهل حال
الراوي جرح في ذاته أباي عن ذلك أم قبله أول أقوال الجهابذة أم
تركها فهذا ديننا - يعني الأحاديث- ويجب علينا أن نعرف عن ننقل
عنه هذا الدين. فأبي براءة يقصد هذا الأستاذ أطلب منا في تقبل
أحاديث نبينا صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم المجاهيل؟ ألا
يخشى الله؟ ألا يخشى أن يصدق فيه حديث" **من روى عني حديثا
يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين** " وما يدريه أن هذا الرجل كذاب؟
ألا يخشى أن يصدق فيه حديث **"من دعا إلى هدى فله أجره وأجر
من عمل به دون أن ينقص ذلك من أجورهم شيئا ومن دعا إلى
ضلالة فعليه وزرها ووزر من عمل بها دون أن ينقص ذلك من
أوزارهم شيئا"** الحديثان في صحيح مسلم.

(3-) من هم الجمهور الذين خالفوا الحافظ ابن القطان الفاسي وأيهم
في درجته في الإتقان؟ نذكر منهم الذهبي وابن كثير والزيلعي وابن
حجر وهؤلاء عالة عليه ينقلون من عنده فكتب الرجال وكتب
"نصب الراية" و"تلخيص الحبير" وغيرها ترجع إليه وإلى كتابه لما
لاحظوا فيه من إتقان فينبغي له أن يراجع كتابه النفيس ليتأكد من
بعض أخطائه وزلاته وأما ما وصفه به بأنه متعنت ومتشدد فهو
كذلك نهج طريق ابن حزم وابن معين وأبي حاتم وغيرهم.

**(4) فإن قال "فيكون اعتبار السكوت من باب التعديل، أولى من
اعتباره من باب التجهيل وهو الذي مشى عليه الجمهور كبار**

الحفاظ الجهابذة المتأخرين ويؤيده ما جاء في كلام ابن أبي حاتم نفسه فقد كتب إلي الأخ الفاضل والعلامة المحدث الناقد الفقيه فضيلة الشيخ محمد عبد الرشيد النعماني من كراتشي في باكستان ما يلي: "وجدت في أثناء مطالعتي في كتاب "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم 36/1 قوله: "باب في رواية الثقة عن غير المطعون عليه أنها تقويه، وعن المطعون عليه أنها لا تقويه: حدثنا عبد الرحمن، قال سألت أبي عن رواية الثقات عن رجل غير ثقة مما يقويه؟ قال: إذا كان معروفا بالضعف لم تقوه روايته عنه وإن كان مجهولا نفعه رواية الثقة عنه" قلت فهل يحكم عليه هنا أنه مجهول لنطبق هذه القاعدة التي ذكرها الإمام الذهبي في الموقظة وبيننا أنها مسألة خلاف بين حذاق أهل الصنعة في موضوعها؟.

5) ثم قال: فقد ساق ابن كثير هذا الحديث من طريق (موسى بن جبير، عن نافع، عن عبد الله بن عمر مرفوعا، ثم قال: "وموسى بن جبير: ذكره ابن أبي حاتم في كتابه "الجرح والتعديل" ولم يحك فيه شيئا من هذا ولا هذا فهو مستور الحال" يا أستاذ الحديث اتق الله في نفسك وفي الآخرين فما هو تعريف مستور الحال عندهم: هو الذي روى عنه أكثر من اثنين ولم يذكره أحد بتعديل ولا تجريح وهو يسمى عندهم مجهول الحال وهو مختلف في الاحتجاج به ذكر ذلك الذهبي في الموقظة وقدمناه كقاعدة مستقلة استوفت شروحها.

6) أما ما شحن به أدلته من كلام الحافظ المنذري وهو المعروف بالتساهل- فالفرق عنده بين "عن" و"روى" أن الأخيرة تفيد الضعف يقينا و أما "عن" فتحتمل الصحة والله أعلم والدليل على ذلك قول المنذري: "فإذا كان إسناد الحديث صحيحا أو حسنا أو ما قاربهما صدرته بلفظ (عن)، وكذلك أصدره بلفظ "عن" إذا كان. مرسلا أو منقطعا أو معضلا.... ثم أشير إلى إرساله وانقطاعه... قلت الإرسال والانقطاع كلاهما علة وكذلك بين العلة بعد تصديره بعن " فقال: "رواه ابن خزيمة في "صحيحه" والبيهقي، وقال ابن خزيمة إن صح الخبر، فإني لا أعرف خلفا ابن الربيع، بعدالة ولا جرح، ولا عمرو بن حمزة القيسي الذي دونه" فهذه علة.

6-) وأخيرا قدم الأستاذ الفاضل عبد الفتاح الحجة القاصمة لأدلته الواهية حين قال: مبارك بن حسان: قال الأزدي: يرمى بالكذب،

وقال أبو داود: منكر الحديث، وذكره البخاري ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال ابن معين: ثقة" قلت هذا رجل كذاب سكت عنه البخاري. فهل الأخذ بتعديله لا ينطبق على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم " من روى عني حديثاً يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين".

(7) ثم علق على قول اللكنوي: مدى قبول أبي حاتم في الراوي: مجهول، وفي بيان مدلول قول ابن القطان في الراوي: لا يعرف له حال، أو لم تثبت عدالته: الايقاظان 14 و 15. قال اللكنوي: "لا تعتر بقول أبي حاتم في كثير من الرواة: إنه مجهول" ما لم يوافقه غيره من النقاد العدول قال الحافظ ابن حجر في "مقدمة فتح الباري" (الحكم بن عبد الله البصري: قال ابن أبي حاتم عن أبيه: (مجهول) قلت: ليس مجهول من روى عنه أربع ووثقه الذهلي" وقال أيضاً: عباس القنطري: قال ابن أبي حاتم عن أبيه (مجهول) قلت: إن أراد العين فقد روى عنه البخاري، وموسى بن هلال، والحسن بن علي المعمرى، وإن أراد الحال فقد وثقه عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: سألت أبي فذكره بخير قلت الظاهر أن أبا حاتم مثل ابن القطان فالمجهول عندهما ما لم يعدله أحد وقال السيوطي في "تدريب الراوي": جهل جماعة من الحفاظ قوماً من الرواة لعدم علمهم بهم، وهم قوم معروفون بالعدالة عندهم وأنا أسرد ما في الصحيحين من ذلك:

- 1- أحمد بن عاصم البلخي جهله أبو حاتم، ووثقه ابن حبان، وقال روى عنه أهل بلده.
- 2- إبراهيم بن عبد الرحمن المخزومي جهله ابن القطان، وعرفه غيره، ووثقه ابن حبان.
- 3- أسباط أبو اليسع جهله أبو حاتم، وعرفه البخاري.
- 4- الحسين بن الحسن بن يسار جهله أبو حاتم ووثقه أحمد وغيره.
- 5- الحكم بن عبد الله البصري، جهله أبو حاتم ووثقه الذهلي، وروى عنه أربعة وثلاث
- 6- عباس القنطري جهله أبو حاتم ووثقه أحمد وابنه
- 7- محمد بن الحكم المروزي جهله أبو حاتم ووثقه ابن حبان.

وقال عن ابن القطان الفاسي " كثيرا ما تطالع في "ميزان الاعتدال" نقلا عن ابن القطان في حق بعض الرواة: "لا يعرف له حال، أو لم تثبت عدالته" والمراد به أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك الفاسي، المشهور بابن القطان، المتوفي سنة 628 مؤلف كتاب "الوهم والإيهام"... فإن لابن القطان في إطلاق هذه الألفاظ اصطلاحا لم يوافق غيرَه، فقد قال الذهبي في "ميزانه" في ترجمة (حفص بن بغيل) قال ابن القطان: لا يعرف له حال قلت: لم أذكر هذا النوع في كتابي هذا، لأن ابن القطان يتكلم في كل من لم يقل فيه إمام عاصر ذلك الرجل أو أخذ عن عاصره: ما يدل على عدالته وفي (الصحيحين) من هذا النمط كثيرون، ما ضعفهم أحد ولا هم بمجاهيل، وقال أيضا في ترجمة (مالك المصري) قال ابن القطان: هو ممن لم تثبت عدالته، يريد أنه ما نص أحد على أنه ثقة وفي رواية الصحيحين عدد كثير ما علمنا أن أحدا وثقهم والجمهور على أن من كان من المشايخ قد روى عنه جماعة، ولم يأت بما ينكر عليه، أن حديثه صحيح" وتعقبه محققه عبد الفتاح أبو غدة قائلا "اسم الكتاب بالكمال والتمام: "بيان الوهم والإيهام الواقعيين في كتاب الأحكام" أي كتاب "الأحكام الشرعية الكبرى لعبد الحق الإشبيلي". (أ) قلت جمعت هذين الإيقاظين لأنهما في موضوع واحد ويتعلق الأمر بنفس المدرسة إلا أن عبد الفتاح أبا غدة ذهب يلتمس الأعدار لأبي حاتم الرازي والحقيقة أن أبا حاتم الرازي معروف بشدة الموقف في التجريح والتعنت أحيانا أما من جهله من الرواة فقد يعرفه غيره ممن زامنه أو سبقه وهذا ليس عيبا فقد غفل في حق النزر اليسير ورد تجريحه ذلك بالجهالة لكنه ينبغي التنبيه على مسألة وهي أنه من قال في حقه أبو حاتم الرازي "مجهول" ولم يعدله أحد إلا ابن حبان وروى عنه أكثر من اثنين أن هذا لا يرفع حال الجهالة عنه كما أنه من قال عنه أيضا "مجهول" ولم يرو عنه إلا واحد وإن زكاه من جاء بعده فهذا لا يرفع عنه الجهالة وفي تزكية معاصريه تردد في رفع الجهالة عنه ولا يهمننا إذا كان من رجال البخاري ومسلم.

ب) أما فيما يتعلق بأبي الحسن علي بن القطان الفاسي فالأمر الذي صدر من اللكنوي وعبد الفتاح أبي غده نجم عن أو هام وترتبت على تلك الأوهام بطبيعة الحال أخطاء نذكر منها:

1-) أن اسم كتاب الحافظ أبي الحسن علي بن القطان الفاسي يقال له كتاب "بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام" وكتاب الأحكام المقصود به هنا قام الدكتور إبراهيم بن الصديق الغماري بتقصي حقيقته فتبين أنه كتاب "الأحكام الوسطى" لأنه للحافظ عبد الحق الإشبيلي كتب "الأحكام الصغرى" و"الأحكام الوسطى" و"الأحكام الكبرى" وقد طبعت هذه الأحكام المحققة في خمسة مجلدات مؤخرًا فهكذا تبين أن وهم اللكنوي وعبد الفتاح أبي غده وغيرهما ناجم عن تقليد الحافظ الذهبي **فكل ابن آدم خطأ وخير الخطائين التوابون** وقد صدق الإمام مالك حين قال بأن كل إنسان يؤخذ من قوله و يترك إلا المعصوم صلى الله عليه وسلم.

2-) قول ابن القطان "لا يعرف حاله أو مجهول الحال" ورده لحديثه مسبوق إلى ذلك وهو ما عليه الجمهور ولو أبي ذلك عبد الفتاح أبو غده فقد قال الحافظ ابن حجر في شرح نخبة الفكر "فإن سمي الراوي وانفرد راو واحد بالرواية عنه فهو مجهول العين كالمبهم إلا أن يوثقه غير الراوي عنه على الأصح، وكذلك من ينفرد عنه إذا كان متأهلاً لذلك، وإن روى عنه اثنان فصاعدا ولم يوثق، فهو مجهول الحال، وهو المستور وقد قبل روايته جماعة بغير قيد، **وردها الجمهور**، والتحقيق أن رواية المستور ونحوه مما فيه الاحتمال لا يطلق القول بردها ولا بقبولها، بل يقال هي موقوفة إلى استبانة حاله..." فهذا ما غاب عن أستاذ الحديث عبد الفتاح أبي غده وهو ما يبرر صنيع ابن حجر واتهامه لأشياخه بالأوهام حين قال: "أما بعد فقد وقفت على مصنف للحافظ أبي عبد الله محمد بن علي بن حمزة الحسيني الدمشقي، سماه التذكرة بالرجال العشرة" ضم إلى من في "تهذيب الكمال" لشيخه المزي من كتب الأربعة، وهي الموطأ ومسند الشافعي ومسند أحمد الذي خرجه الحسين بن محمد بن خسرو من حديث الإمام أبي حنيفة، وعثرت في أثناء كلامه على أو هام صعبة فتعقبته، ثم وقفت له على تصنيف له أفرد فيه رجال أحمد، سماه "الإكمال عمن في مسند أحمد من الرجال"،

- ممن ليس في تهذيب الكمال" ثم وقفت على جزء لشيخنا الحافظ نور الدين الهيثمي، استدرك فيه ما فات الحسيني من رجال أحمد، وعثرت فيه على أو هام، ثم وقفت على تصنيف للإمام أبي زرعة ابن شيخنا حافظ العصر أبي الفضل عبد الرحمن بن الحسين العراقي سماه "ذيل الكاشف" وضم إليه من ذكره الحسيني من رجال أحمد، وبعض من استدركه الهيثمي {...} فوجدته قلد الحسيني والهيثمي في أو هامهما وأضاف إلى أو هامهما من قبله أو هاماً أخرى.. ومما استدركه نذكر ما يلي:
- (3-) إبراهيم بن الحسن: ذكره ابن أبي حاتم فلم يذكر فيه جرحاً، وذكره الذهبي في "الضعفاء" ولم يذكر له جرحاً مستنداً.
- (4-) إبراهيم بن عبد الرحمن الحضرمي مجهول: قلت ذكره ابن يونس ولم يذكر فيه جرحاً.
- (5-) أحسن السدوسي، قال في الإكمال مجهول، قلت لم يذكر البخاري ولا ابن أبي حاتم فيه جرحاً.
- (6-) أعين أبو يحيى الأنصاري البصري، لا يعرف، قلت: ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه شيئاً.
- (7-) أمية بن شبل اليماني قال ابن المديني ما في حديثه بأس، قلت لم يذكر البخاري ولا ابن أبي حاتم فيه جرحاً.
- (8-) أيمن بن مالك الأشعري: وثقه ابن حبان قلت وذكره ابن أبي حاتم فلم يذكر فيه جرحاً.
- (9-) بشر بن أبي صالح، مجهول، قلت ذكره البخاري في "التاريخ" ولم يذكر فيه جرحاً، وتبعه ابن أبي حاتم.
- (10-) الحسن بن يحيى المروزي، فيه نظر، قلت ذكره ابن النجار في "تاريخ بغداد" ولم يذكر فيه جرحاً.
- (11-) حميد بن علي أبو عكرشة العقيلي قال الدارقطني لا يستقيم حديثه ولا يحتج به، وقال أبو زرعة كوفي لا بأس به، قلت: لم يذكر البخاري فيه جرحاً.
- (12-) روح بن عابد الشامي فيه جهالة كذا ذكر الحسيني ولم يذكر البخاري ولا ابن أبي حاتم فيه جرحاً.

- 13-) زكريا بن سلام أبو يحيى العبسي الكوفي الأصم نزيل الري، قال البخاري: سمع منه حكام بن سلم.. ولم يذكر فيه جرحا ولا ابن أبي حاتم.
- 14-) سفير العبدي: قال الحسيني مجهول ولم يصب في ذلك فلم يذكر البخاري ولا ابن أبي حاتم فيه جرحا.
- 15-) سويد بن الحارث مجهول لا يعرف قلت هذه مبالغة.. وقد ذكره البخاري ولم يذكر فيه جرحا وتبعه ابن أبي حاتم.
- 16-) عثمان بن حسان ذكره ابن حبان في الثقات ولم يذكر فيه البخاري ولا ابن أبي حاتم جرحا.
- فتبين مما تقدم أن مجهول الحال – وهو المستور – لم يقبل الجمهور روايته لجهل حاله فحديثه حسن لغيره لكنه أحسن حالا من المجهول المبهم أو مجهول العين، كذلك قال ابن حجر "والتحقيق أن رواية المستور ونحوه مما فيه الاحتمال لا يطلق القول بردها ولا بقبولها، بل يقال هي موقوفة إلى استبانة حاله..." وانطلاقا من هذه القاعدة التي قعدها رد إطلاق قول شيوخه "مجهول" لمن هذه صفته فميزه عن غيره من المجاهيل لأنه أحسن حالا منهم، وأما الجمهور فقد تقدم أنه يطلق عليه "مجهول الحال أو المستور" وهذا ما ذهب إليه الحافظ ابن القطان الفاسي عندما يقول في حق من هذا حاله: "لا يعرف حاله أو مجهول الحال".
- قلت وبعد ما أكملت هذا الرد على الأستاذ الفاضل عبد الفتاح أبي غده اطلعت على رد آخر للأخ عدا ب محمود الحمش سماه "رواة الحديث الذين سكت عنهم أئمة الجرح والتعديل بين التوثيق والتجهيل" اتبع فيه منهجية شيخه عبد الفتاح أبي غده حتى غفل عن بعض الردود الواضحة التي تقدم ذكرها كقول ابن حجر في " شرح نخبة الفكر " المذكور: "فإن سمي الراوي وانفرد راو واحد بالرواية عنه فهو مجهول العين كالمبهم إلى أن يوثقه غير الراوي عنه على الأصح، وكذلك من انفرد عنه إذا كان متأهلا لذلك، وإن روى عنه اثنان فصاعدا ولم يوثق، فهو مجهول الحال، وهو المستور وقد قبل روايته جماعة بغير قيد ، **وردها الجمهور** ر " فتبين أن الحافظ ابن القطان الفاسي من الجمهور ومن كان أمره كذلك لا يقال له شاذ ولا متعنت. وقد تبين لي أن الأخ عدا ب محمود الحمش من طلاب عبد

الفتاح أبي غده. فنتبع أقوال شيخه ليقم عليه الحجة فقال "الحافظ الأول المجد بن تيمية: ... قال ابن القيم في زاد المعاد "باب صلاة المسافر" بعد أن روى حديث "إذا تأهل الرجل ببلدة فإنه يصلي بها صلاة المقيم" رواه أحمد في مسنده والحميدي في مسنده أيضا، وقد أعله البيهقي بانقطاعه، وتضعيفه عكرمة بن إبراهيم قال أبو البركات بن تيمية ويمكن المطالبة بسبب الضعف، فإن البخاري ذكره في تاريخه ولم يطعن فيه، وعادته ذكر الجرح والمجروحين ثم قال الباحث بعد هذا "وقد أقر هو أي الشوكاني وابن القيم قبله كلام أبي البركات ابن تيمية كما رأيت" والحقيقة أن الشوكاني لم يقر كلام المجد كما فهم الباحث- لأن الإقرار هو السكوت على ما ينقل دون تعقيب أما إذا عقب الكاتب على ما نقل فلا يقال بأنه أقره وإنما يكون قد أقر ما ذكره بعد وسكت عليه... وتمام كلام الشوكاني "الحديث أخرجه أيضا بالانقطاع وفي إسناده عكرمة بن إبراهيم وهو ضعيف - كما قال البيهقي" فهو في هذا الكلام يحكم على الحديث بالضعف موافقا للبيهقي ثم نقل كلام المجد بن تيمية ليشير إلى وجود اعتراض على البيهقي وقال بعد كلام المجد: "قال في الفتح - يعني ابن حجر- هذا حديث لا يصح لأنه منقطع، وفي رواه من لا يحتج به ويرده أي الحديث- قول عروة: إن عائشة تأولت ما تأول عثمان ولا جائز أن تؤول عائشة أصلا فدل على وهي ذلك الخبر" انتهى كلام الشوكاني في نقد الحديث، فكيف يقال إنه أقر كلام المجد؟ أما الشوكاني فلم يقر كلام المجد - كما رأيت- وإنما أقر كلام ابن حجر الذي دل على وهي الخبر، وأما ابن القيم- رحمه الله- فقد سكت عن كلام المجد بن تيمية فعلا، ولكن هل قناعة منه بهذا الحكم على الحديث، أم القناعة بالحكم الشرعي الذي يذهب إليه الحنابلة في هذه المسألة؟.

ليس لنا أن نرجم بالغيب، لكننا نقول: لا يمكن أن نفهم من سكوت ابن القيم أنه يذهب مذهب الباحث لمجرد هذا السكوت؟ فإذا قيل لنا: معلوم أن العادة تثبت مرة واحدة، قلنا على فرض صحة هذا القول: لكنه مقيد بعدم وجود المخالف، فإذا لم نجد لابن القيم مخالفة لما سكت عليه هنا قلنا: إن منهج ابن القيم هو أن سكوت النقاد عن الراوي تعديل له، لكن دون هذا خرط الفتاد، وإليك الدليل: لقد

ضعف ابن القيم بعض الرواة الذين سكت عليهم الحافظ البخاري وغيره، وهذا مثال على ذلك لقد ترجم البخاري لعبد الرحمن بن زيد بن أسلم وسكت عنه، وقد ذكر ابن القيم حديث أبي سعيد الخدري "من نام على الوتر أو نسيه فليصله إذا أصبح أو ذكر" ثم قال ابن القيم: "لكن لهذا الحديث عدة علل، أحدها: أنه من رواية عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف" فهذا يدل على أن ابن القيم لا يرى سكوت البخاري وغيره عن الراوي توثيقاً له. وأما عن كون هذا المسلك هو مسلك المجد بن تيمية، فأقول: إن كلام المجد بن تيمية يتضمن فكرتين:

الأول: أن البيهقي ضعف عكرمة ولم يبين سبب الضعف، الثانية: أن عادة البخاري ذكر الجرح والمجروحين أما عن الأولى وهي ذكر سبب ضعف عكرمة فإليك بيان ذلك: (1) قال الهيثمي في مجمع الزوائد 156/2: عكرمة بن إبراهيم ضعيف، وقال ابن حبان في المجروحين 187/2: كان على قضاء الرري، كان ممن يقلب الأخبار ويرفع المراسيل ولا يجوز الاحتجاج به، سمعت محمد بن محمود يقول: سألت يحي بن معين عن عكرمة بن إبراهيم الأزدي فقال ليس بشيء وقال الذهبي: قال النسائي: ضعيف وقال أبو داود: ليس بشيء وقال العقيلي: في حفظه اضطراب".

ب) الحافظ الثاني: المنذري: قال الباحث: "ومشى على هذا المسلك أيضاً الحافظ المنذري المتوفي سنة 656 رحمه الله تعالى في كتابه "الترغيب والترهيب" ذكر الباحث أربعة أمثلة:

المثال الأول: أورد المنذري في الترغيب والترهيب: باب الترغيب في صيام رمضان رقم 32: حديثاً عن أنس بن مالك مرفوعاً: "ماذا يستقبلكم وتستقبلون" وقال رواه ابن خزيمة في صحيحه والبيهقي وقال ابن خزيمة: إن صح الخبر فإني لا أعرف خلفاً أبا الربيع بعدالة ولا جرح، ولا عمرو بن حمزة القيسي الذي دونه" قال الحافظ المنذري: قد ذكرهما ابن أبي حاتم ولم يذكر فيهما جرحاً والله أعلم، ثم قال الباحث: وهذا الحديث عند المنذري: صحيح أو حسن أو قريب منه لأنه أورده بلفظة "عن أنس" ولم يورده بلفظة "روي عن أنس" كما هو مصطلحه في الأحاديث الصحاح والحسان والضعاف وقد نبه عليه في مقدمة كتابه المذكور فقال: "إذا كان

إسناد الحديث صحيحا أو حسنا أو مقاربهما، صدرته بلفظ "عن" وكذلك أصدره بلفظة (عن) إذا كان.. " انتهى ما نقله الباحث، إلا أنه لم ينقل كلام المنذري بتمامه ليسلم له أن هذا الحديث صحيح أو حسن أو قريب منه، ولو نقل النص بتمامه لانتقض كلامه، ولم يسلم له المثال، وإليك تمام كلام المنذري رحمه الله:- " فإذا كان إسناد الحديث صحيحا أو حسنا أو مقاربهما صدرته بلفظ "عن" وكذلك إن كان مرسلا أو منقطعا أو معضلا، أو في إسناده راو مبهم أو ضعيف وثق، وبقية رواة الإسناد ثقات، أو فيهم كلام لا يضر أصدره بلفظة "عن" ثم أشير إلى إرساله أو انقطاعه أو عضله، أو ذلك الراوي المختلف فيه، فأقول "رواه فلان في رواية فلان أو من طريق فلان، أو في إسناده فلان أو نحو هذه العبارة الخ... فلفظة "عن" كما ترى لا تفيد التصحيح والتحسين والتضعيف والمقارب فحسب وإنما وضعت أيضا للمرسل والمنقطع والمعضل، وما فيه راو مبهم أو كان إسناده ضعيفا" فكيف يكون هذا الحديث عند المنذري صحيحا أو حسنا أو قريبا منهما؟ ويحسن بعد هذا أن نقف على حال كل من هذين الراويين لنرى رأي النقاد فيهما، مع التذكير بأن الباحث لا يقبل الراوي المسكوت عنه إلا إذا سلم من الجرح، أو أتى بمتن منكر فليس المسكوت عنه بتوثيق؟ .

1-) الراوي الأول: خلف أبو الربيع: قال ابن أبي حاتم: روى عن أنس، روى عنه عمرو بن حمزة القيسي، سمعت أبي يقول ذلك وترجم له البخاري فقال "له في فضل رمضان وهذا الدين متين" سمع منه عمرو بن حمزة القيسي قال أبو عبد الله- يعني البخاري: لا يتابع عمرو في حديثه" وقال الشيخ ناصر الدين الألباني: "خلف أبو الربيع مجهول، وهو غير خلف بن مهران، وقد فرق بينهما البخاري وكذا ابن أبي حاتم، فقد ترجم لخلف بن مهران أولا ووثقه، ثم ترجم لابن الربيع، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا ثم رأيت ابن خزيمة قد أشار لتضعيف هذا الحديث (سلسلة الأحاديث الضعيفة 312/1).

2-) الراوي الثاني:- عمرو بن حمزة القيسي: ترجم له البخاري في التاريخ الكبير (315/6) وقال "لا يتابع على حديثه" وقال الذهبي عن ابن عدي: "مقدار ما يرويه غير محفوظ" ونقل كلام البخاري وأقره، وقال عنه ناصر الدين الألباني "قال الطبراني: لا يروى عن أنس إلا

بهذا الإسناد تفرد به عمرو، وعمرو هذا ضعفه الدارقطني وغيره، وقال البخاري والعقيلي "لا يتابع على حديثه" ثم ساق له العقيلي حديثين أحدهما هذا، ثم قال "لا يتابع عليهما" {...}.
المثال الثاني: قال الباحث: "وقال أيضا في الترغيب والترهيب عند الحديث 21: حديث ابن عباس: "حجة خير من أربعين غزوة" رواه البزار ورجاله موثقون معروفون، وعنبسة بن هبيرة وثقه ابن حبان ولم أقف فيه على جرح" وأورد الحديث بلفظ "عن" إشارة منه إلى مصطلحه أنه حديث صحيح أو حسن أو قريب منه" انتهى كلام الباحث {...} {عنبسة بن هبيرة هذا لا يغني توثيق ابن حبان عنه شيئا، فقد ضعفه غير واحد من أئمة الجرح والتعديل: فقد ترجم له ابن أبي حاتم وقال سألت أبي عنه فقال: مجهول، وقال الذهبي تبعا لابن أبي حاتم: مجهول ثم إن الباحث يذهب مع شيخه اللكنوي إلى أنه لا يعتد بقول ابن أبي حاتم: مجهول" إلا إذا وافقه غيره من النقاد العدول، فقد قال عنه الهيثمي "عنبسة وثقه ابن حبان وجهله الذهبي وقال البزار عقب تخريجه لهذا الحديث" لا نعلمه عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا بهذا الإسناد، وعنبسة لا نعلم حدث عنه إلا محمد بن سليمان" فأنت ترى أن ابن أبي حاتم وافقه البزار والذهبي والهيثمي وغيرهم أفلا يكون مجهولا؟.

المثال الثالث: مسلم بن الوليد بن رباح عن عبد الله بن عمرو في تحريم الفرار من الزحف لم يذكره البخاري ولا ابن أبي حاتم بشيء.

المثال الرابع: قال الباحث مؤكدا صدق دعواه: "وقال المنذري- في آخر الترغيب والترهيب - في باب ذكر الرواة المختلف فيهم" مبارك بن حسان، قال الأزدي: يرمى بالكذب، وقال أبو داود: منكر الحديث وذكره البخاري، ولم يجرحه، وقال النسائي: ليس بقوي، وقال ابن معين: ثقة، انتهى كلام الحافظ المنذري ويريد الباحث من إيراد هذا النص أن سكوت البخاري عن الراوي توثيق له عند المنذري مع أن الباحث - ههنا - قد خالف قاعدته مخالفة صريحة واضحة إذ اشترط في الراوي المسكوت عنه ألا يجرح، وقد نقل هو الجرح عن الأزدي (...). وقال ابن حجر في التقريب "لين الحديث وقد ارتضى الأستاذان الدكتور أحمد محمد نور

سيف، والدكتور نور الدين العتر قول ابن حجر في تعليقهما على التاريخ لابن معين، والمغني في الضعفاء للذهبي، فالرجل إذا ضعيف سواء كان هذا منهج المنذري أم لم يكن، ولكننا نبرئ المنذري من هذا المنهج إذ كم وكم ضعف من أناس سكت عنهم البخاري أو ابن أبي حاتم، أو ذكرهم ابن حبان في الثقات وإليك بعض الأمثلة على ذلك:

1-) ترجم البخاري في تاريخه لنهاس بن فهم أبو الخطاب البصري وسكت عنه وقال عنه المنذري في مختصر سنن أبي داود: لا يحتج بحديثه {مختصر سنن أبي داود 43/8}.

2-) وترجم البخاري لعلي بن زيد بن عبد الله بن جدعان وسكت عنه وقال المنذري: لا يحتج بحديثه (مختصر سنن أبي داود 29/8).

3-) وذكر ابن حبان محمد بن عبد الله بن السائب في الثقات، وقال المنذري: شبه مجهول، وفي هذه الأمثلة ما يكفي لرد هذه الدعوى التي اتهم المنذري بها وإثبات موافقته لجماهير أئمة الحديث وبراءته مما نسب إليه.

الحافظ الثالث: الزيلعي:

لقد ذكر الباحث الإمام الزيلعي ضمن الجهايزة الحفاظ الذين يذهبون مذهبه – أو يذهب مذهبه – في الرواة المسكوت عنهم، وأورد الباحث عدة شواهد تبرهن على التزام الزيلعي بهذا المسلك: ولقد اطلعت على هذه النصوص فوجدتها توحى بعكس ما فهمه الشيخ منها، فتعال معي إلى ما قاله الزيلعي وما فهمناه منه:

1) حديث النهي عن الاستنجاء بالجلد: ساقه الإمام الزيلعي ثم قال: قال الدارقطني "لا يصح ذكر الجلد" انتهى قال ابن القطان في كتابه "وعلته الجهل بحال موسى بن أبي إسحاق، قال وذكره ابن أبي حاتم ولم يعرف من أمره بشيء فهو عنده مجهول وعبد الله بن عبد الرحمن أيضا مجهول" قال – يعني ابن القطان -: وهو أيضا مرسل لأنه عن من لم يتسم ممن يذكر عن نفسه أنه رأى أو سمع وإن لم يشهد لأحدهم التابعي الراوي عنه بالصحة" انتهى: إن الذي فعله الزيلعي يقتصر على أمرين:

الأول: أنه عزا الحديث إلى مصدره، وهو سنن الدارقطني، ونقل قول الدارقطني في الحديث.

والثاني: أنه نقل تفسير قول الدارقطني هذا موضعا للعلل الواردة على الحديث والتي سببت رده، فاخترت كلام ابن القطان محتجا به لأنه نقله ولم يعقب عليه، فكيف يصح أن يقال بأن ابن القطان متعنت في أحكامه؟ ثم ما الذي يقصده الباحث من هذا الشاهد؟ هل يقصد تعديل وتوثيق موسى ابن أبي إسحاق، وعبد الله بن عبد الرحمن أم يقصد تصحيح الحديث، ومن وراء ذلك الطعن بابن القطان؟.

- فإن كان يقصد تعديل هذين الراويين - وهو ما يوحيه كلامه - فأليك كلام النقاد فيهما:

أ- لقد ذكر البخاري وابن أبي حاتم موسى هذا وساق البخاري حديثه مختصرا وسكت كما سكت ابن أبي حاتم عنه أيضا وترجم له ابن حجر في لسان الميزان ونقل فيه كلام ابن القطان وارتضاه. ب- وأما عبد الله بن عبد الرحمن فقد نص الدارقطني على أنه مجهول، فما وجه التشنيع على ابن القطان المتعنت المتشدد في الرجال؟

2- وإن كان الباحث يقصد تصحيح الحديث فدون ذلك قبض الريح فقد ساق الدارقطني هذا الحديث ثم قال "هذا إسناد غير ثابت أيضا، عبد الله بن عبد الرحمن مجهول" وقد ارتضى قول الدارقطني هذا الزيلي وأقره وكذلك أقره الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير، وإلى جانب هذا وذلك، ففي الحديث راو مبهم لم يسم، فالجهالة شاملة لعبد الله بن عبد الرحمن ومن فوقه، وجهالة حال موسى؟ إذا، ليس للباحث أن يقول "قد حمل ابن القطان البخاري وابن أبي حاتم ما لم يقولاه..." فابن القطان بين حال كل من هذين الراويين واستنبط أن سكوت ابن أبي حاتم يعني عدم المعرفة بالراوي وهو الحق.

3) حديث **لا صلاة بعد الفجر إلا سجدتين** "أورده الزيلي ثم قال: أخرجه أبو داود والترمذي عن قدامة بن موسى عن محمود بن الحصين... وساق الإسناد وذكر الحديث، ثم ذكر أن الترمذي قال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث قدامة ثم ذكر أن الترمذي أخرجه من طريقين عن قدامة عن محمد بن الحصين وأخرجه أبو داود عن قدامة عن أيوب بن حصين ثم قال "قال ابن القطان: كل من في هذا الإسناد معروف إلا محمد بن الحصين، فإنه مختلف فيه

ومجهول الحال وكان علي بن عمر المقدمي والدراوردي يقولان عن قدامة بن أبي موسى عن أيوب بن الحصين، وقال عثمان بن عمر: أنبأنا قدامة بن موسى، قال: حدثني رجل من بني حنظلة، وذكر هذا الاختلاف البخاري ولم يعرف هو ولا ابن أبي حاتم من حاله بشيء فهو عندهما مجهول انتهى كلام ابن القطان، وإن نظرة عجله في كلمات ابن القطان التي توحى بمعرفته بالعلل والرجال تظهر لك سبب الاختلاف الذي أهمل ذكره الباحث، وهو اختلاف الأئمة البخاري ومن بعده في تحديد شخصية هذا الرجل. قال ابن أبي حاتم "محمد بن حصين التميمي، وقال بعضهم أيوب بن حصين، ومحمد بن حصين أصح، روى عن أبي علقمة، مولى ابن عباس... الخ" وقال البخاري "محمد بن حصين عن أبي علقمة مولى ابن عباس، قاله عمر بن علي عن قدامة بن موسى وقال لنا مسلم به..." وقال عفان: عن وهيب عن قدامة عن أيوب بن حصين،- وقال الدراوردي: حدثنا قدامة عن محمد بن حصين التميمي، ويقال التيمي- وقال لي ابن أبي الأسود: أخبرنا حميد الأسود عن قدامة عن أيوب بن حصين عن أبي علقمة عن يسار مولى ابن عمر،- وقال عثمان بن عمر: أخبرنا قدامة، أخبرني رجل من بني حنظلة عن يسار.. الخ.. "أفلا يسوغ لابن القطان بعد كل هذا الاختلاف أن يقول "وهو مختلف فيه؟" وقد مر معنا أن ابن أبي حاتم رجح أنه محمد بن حصين وهو يروي عن أبي علقمة مولى ابن عباس، بينما رجح الدارقطني في "العلل الكبير له، أنه لا يوجد محمد بن الحصين هذا فقال "ويشبه أن يكون القول قول سليمان بن بلال، وهيب لأنهما يثبتان، فروياه - أي الحديث- عن قدامة بن موسى عن أيوب بن الحصين عن أبي علقمة، عن يسار مولى ابن عمر" والزيلعي اتجاه هذا الخلاف والترجيح بين ابن أبي حاتم والدارقطني قال "فقد اختلف كلام الدارقطني وابن أبي حاتم والله أعلم بالصواب" فهو إذا لم يجزم بشيء، وإنما يحكي الخلاف ويتوقف، فما وجه العيب على ابن القطان دون الزيلعي؟ لأنه قال: هو مجهول الحال؟.

نعم إنه مجهول العين، وليس بمجهول الحال فحسب فهاهو ابن حجر وهو من الجهابذة الذين ارتضى الباحث مسلكهم قال "قال محمد بن

الحصين التميمي، وسماه بعضهم أيوب، وكنية أبيه أبو أيوب مجهول (تقريب التهذيب 155/2).

1- حديث أفراد الإقامة: ساقه الزيلعي من طريق ابن عد في "الكامل" ثم قال "قال في الإمام ولم يذكر ابن عد في عبد الرحمن بن سعد بن عمار هذا بجرح ولا تعديل فهو مجهول عنده" قال: ويقال هذا ما قدمته في نقد قول ابن القطان قريبا انتهى كلام الباحث" إلا أن كلام ابن دقيق العيد لم ينته، وتمامه بعد قوله "فهو عنده مجهول، وأما ابن أبي حاتم فقد ذكر تضعيفه، وقال ابن القطان عبد الرحمن هذا وأبوه وجده كلهم لا يعرف لهم حال" انتهى. هذا آخر ما ذكره الزيلعي وأقره، فلا أدري كيف ينكفي الإناء فينقلب الماء على ظهره؟ وعبد الرحمن بن سعد هذا قال الذهبي عنه: في حديثه نكارة، وقال ابن حجر: ضعيف، كل هذا ويأبى الباحث إلا أن يجعل سكوت ابن عد ي تعديلا، وينسب إلى الزيلعي هذا المذهب أيضا.

4) حديث الحج عن الغير: فقد ذكر الزيلعي حديثا رواه الطبراني بإسناده عن يوسف بن الزبير عن سودة أم المؤمنين قال الباحث عن هذا الحديث: "أورده الزيلعي مورد الاحتجاج به في الباب" إلا أنه قال: "قال الشيخ ابن دقيق العيد في الإمام: وعبد العزيز بن عبد الصمد العمي حدث عنه أحمد، وقال كان ثقة، ووثقه أبو زرعة أيضا، وذكره ابن حبان في الثقات - في أتباع التابعين- وروى له في صحيحه ويوسف بن الزبير مولى عبد الله بن الزبير ذكره ابن أبي حاتم من غير جرح أو تعديل" انتهى، وهذا المثال واضح أن الباحث يريد فيه إثبات مسلكية الزيلعي لمذهبه لأنه قال: أورده مورد الاحتجاج به في الباب - ولا أدري كيف استنبط الباحث ذلك؟ كما يريد إثبات أن سكوت ابن أبي حاتم عن الراوي توثيق له. قلت: إن الزيلعي يقول: ذكره ابن أبي حاتم من غير جرح أو تعديل، فجعل الشيخ عدم ذكر التعديل تعديلا، قال ابن حجر عن يوسف هذا: مقبول، وقال الذهبي: صالح الحال، وقد توبع الرجل على معنى حديثه عند الشيخين وغيرهما. ولا يخفى أن المقبول- عند ابن حجر- إنما يقبل حديثه إذا توبع، فصالح حال الرجل استفدناه من دراسة مروياته من ابن حجر والذهبي لا من سكوت ابن أبي حاتم

– ومن ثم فهو ليس ثقة، وإنما هو مقبول، فلو لم يتابع على حديثه لرد حديثه، والعدل الثقة لا يرد حديثه كما لا يخفى.

الحافظ الرابع: نور الدين الهيثمي: وادعى الباحث أن الإمام الهيثمي – أيضا- يذهب هذا المذهب واستدل على دعواه هذه بالدليل السابق قال "وهذا الحديث نفسه – حديث يوسف بن الزبير – أورده الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات" فمن سكت عنه ابن أبي حاتم – ومثله البخاري ثقة عند الحافظ الهيثمي: إنها نتيجة غريبة جدا، إذا قال الهيثمي عن حديث: رجاله ثقات وكان ابن أبي حاتم سكت عن بعض رواه كانت النتيجة: أن مذهب الهيثمي فيمن سكت عنه ابن أبي حاتم والبخاري أنه ثقة عند الحافظ الهيثمي " انتهى كلام الباحث: إنها نتيجة غريبة جدا، إذا قال الهيثمي عن حديث: رجاله ثقات وكان ابن أبي حاتم سكت عن بعض رواه كانت النتيجة: أن مذهب الهيثمي فيمن سكت عنه ابن أبي حاتم والبخاري أنه ثقة. فهل سمع أحد بمثل هذه النتيجة؟ مع أن الهيثمي لم يتفوه قط بهذا المذهب بل لم يقل مرة: سكت عنه ابن أبي حاتم فضلا عن قوله: ثقة هذا ولقد سبق أن قلت بأن حديث يوسف بن الزبير هذا قد رواه أحمد والنسائي عن عبد الله بن الزبير ورواه أحمد والطبراني عن سودة، ومدار الحديثين على يوسف هذا، وذكرنا أن يوسف هذا قد قال فيه الذهبي صالح الحال، وقال فيه ابن حجر: مقبول وتوبع على حديثه، فتوثيق الهيثمي بناه على مثل قول الذهبي، وعلى متابعات الحديث ولو أن الهيثمي يذهب هذا المذهب لكان الواجب أن يطرد، أما إذا تخلف هذا الشرط فتبطل الدعوى هذه والذي نعتقه أن الهيثمي- كالحفاظ السابقين – بريء من هذه التهمة وإليك دليل قولنا هذا:

1- لقد ترجم ابن أبي حاتم لإسحاق بن عبد الله بن كيسان وسكت عنه، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (287/3): ضعيف.

2- وترجم البخاري وابن أبي حاتم لمحمد بن الأسود وسكتا عنه وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (297/3): فيه جهالة.

3- وترجم ابن أبي حاتم ليحيى بن خالد أبو زكريا وسكت عنه وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (55/4) مجهول. الخ...

الحافظ الخامس: ابن عبد الهادي: في حديث التميم وفيه عثمان بن محمد الأنماطي قال عنه الحاكم صحيح الإسناد ولم يخرجاه وقال الدارقطني رجاله ثقات وقال ابن الجوزي في التحقيق "عثمان بن محمد متكلم فيه وتعقبه ابن عبد الهادي تابعا للشيخ تقي الدين في الإمام: إن هذا الكلام لا يقبل منه لأنه لم يبين من تكلم فيه" لكن قال الذهبي: صويلح وقد تكلم فيه، وقال فيه لين.

الحافظ السادس: الذهبي: فقد نسب الباحث هذا المذهب للذهبي أيضا، ويكفي لرد هذه التهمة عن الذهبي ما قدمناه من أقواله فيمن سكت عنه البخاري أو ابن أبي حاتم أو ابن حبان، ولكنني أزيد الأمر تأكيدا فأضع بين يدي القارئ عددا من الرواة المسكوت عنهم ورأى الذهبي فيهم:

1-) لقد ترجم البخاري لمحمد بن إبراهيم الباهلي وسكت عنه، وقال الذهبي في الميزان (445/3) مجهول والمغني 544.

2-) وترجم البخاري لمحمد بن إبراهيم بن عبد الله الهاشمي وسكت عنه، وقال الذهبي في الميزان (445/3) مجهول.

3-) وترجم البخاري لمحمد بن إبراهيم بن مسلم القرشي وسكت عنه، وقال الذهبي في الميزان (446/3) روى عنه هشام بن عمار خيرا موضوعا في الدعاء لحفظ القرآن... وختم ترجمته بقوله: وأفته القرشي "يعني اتهمه بالوضع".

4-) وترجم ابن أبي حاتم لإسحاق بن يحيى بن الوليد ابن أخي عبادة بن الصامت وسكت عنه وقال الذهبي في الميزان (204/1) والمغني (75/1) نقلا عن ابن عدي: عامة أحاديثه غير محفوظة وأقره وقال ابن حجر في التقريب مجهول الحال.

5-) وترجم لإسحاق بن عبد الله أبو يعقوب الدمشقي وسكت عنه: وقال الذهبي في الكاشف (114/1): لا يعرف.

6-) وترجم لإسحاق بن عبد الله أبو يعقوب الدمشقي وسكت عنه، وقال الذهبي في الميزان (194/1) والمغني (76/1) عن الأزدي ذاهب الحديث وأقره.

7-) وترجم لإسحاق بن عبد الله كيسان وإسحاق بن عبد الله الموصلية وسكت عنهما، وقال الذهبي في المغني في الضعفاء:

(721/1) عن الأول: قال الحاكم: منكر الحديث وقال الذهبي عن الثاني: متروك والأمثلة على ما ذكرت أكثر أن تحصى.

الحافظ السابع: ابن كثير: قال الباحث ورأيت للحافظ ابن كثير في هذه المسألة مسلكا أعدل من مسلك ابن القطان، وأقرب إلى مسلك الجمهور، وذلك أن ابن كثير اعتبر من سكتوا عنه مستورا، وذلك في تفسير سورة البقرة عند كلامه على الحديث الذي رواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده في قصة هاروت وماروت مع الزهرة... فقد ساق ابن كثير هذا الحديث من طريق موسى بن جبير عن نافع عن عبد الله بن عمر مرفوعا، ثم قال موسى بن جبير ذكره ابن أبي حاتم في كتابه الجرح والتعديل " ولم يحك فيه شيئا من هذا ولا هذا فهو مستور الحال" {...}.

إن نص ابن كثير الذي نقله الباحث يفيد أن هذا الإمام يعتبر كل من سكت عنه ابن أبي حاتم فهو مستور الحال" ورواية مستور الحال يحتج بها لدى طائفة معتبرة من العلماء" فيكون ابن كثير يحتج برواية المستور ويقبله، وتكون النتيجة أن ابن كثير يعتبر كل من سكت عنه النقاد ثقة، وقبل أن أفصل في الرد على هذه الدعوى أحب أن ألفت نظر القارئ إلى أن الدعوى لا تتقرر كقاعدة حتى يحفظها من المؤيدات والبراهين العديدة ما يؤهلها للاستقرار، أما أن يدعي أحد دعوى ثم ينقل كلاما لإمام ولا يتمه ويدعي به تأييد قاعدته، أو أن ينقل نصا في موضع له ملابساته فيعمم الحكم، فهذا ليس سلوك مقرر القواعد، وهو لا يجدي نفعا على أي حال. وإليك الآن تمام نص ابن كثير مع التعليقات الموضحة لبيان المقصود.

لقد ساق ابن كثير هذا الحديث في تفسيره تحت عنوان "ذكر الحديث الوارد في ذلك إن صح سنده ورفعته وبيان الكلام عليه" ثم قال عقب سرد الحديث " وهذا الحديث غريب من هذا الوجه، ورجاله كلهم ثقات من رجال الصحيحين إلا موسى بن جبير هذا " وهو الأنصاري السلمي مولاهم - المدني الحذاء، روى عن ابن عباس وأبي أمامة بن سهل بن حنيف ونافع وعبد الله بن كعب بن مالك، وروى عنه ابنه عبد السلام وبكر بن مضر، وزهير بن محمد، وسعيد بن سلمة وعبد الله بن لهيعة، وعمرو بن الحارث ويحيى بن أيوب، وروى له أبو داود وابن ماجه وذكره ابن أبي حاتم في

- الجرح والتعديل، ولم يحك فيه شيئاً من هذا ولا هذا هو مستور الحال، وقد تفرد به عن نافع مولى ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم.
- وروى له متابع من وجه آخر عن نافع كما قال ابن مردويه، وساق حديث ابن مردويه وحديث ابن جرير ثم قال: وهذان أيضاً غريبان جداً، وأقرب ما يكون في هذا أنه من رواية عبد الله بن عمر بن كعب الأحمري، وساق الحديث ثم قال رواه ابن جرير من طريقين عن عبد الرزاق به، ورواه ابن أبي حاتم عن أحمد بن عاصم عن مؤمل عن سفيان الثوري به، ورواه ابن جرير وساقه بإسناده إلى سالم بن عبد الله بن عمر أنه سمع عبد الله بن عمر يحدث عن كعب الأحمري، فذكره، فهذا أصح وأثبت إلى عبد الله بن عمر من الإسنادين المتقدمين، وسالم أثبت في أبيه من نافع مولاة، فدار الحديث ورجع إلى نقل كعب الأحمري عن كتب بني إسرائيل والله أعلم /هـ كلام الحافظ ابن كثير.
- والناظر في هذا النص الطويل عن ابن كثير يلاحظ الأمور التالية:
- 1- أن العنوان الذي وضعه ابن كثير للحديث يشير إلى تشكك وتشكيك ابن كثير بصحته.
 - 2- أن ابن كثير قال: هذا حديث غريب من هذا الوجه وقد تفرد به موسى بن جبير عن نافع.
 - 3- أن موسى بن جبير هذا قد تابعه اثنان على هذا الحديث وإن كان حالهما كحالهما.
 - 4- أن موسى بن جبير معروف بالحديث فقد روى عن كثيرين، وروى عنه كثيرون، ومن روى عنه اثنان من أهل العلم فأكثر زالت جهالة عينه، ولما لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً مع معرفة العلماء له بالحديث فهم ابن كثير من كل هذه القرائن أنه مستور الحال.
 - 5- أن ابن كثير - مع كل هذا - غلطه في هذا الحديث ولم يقبل تفرده عن نافع فرد حديثه، بخلاف ما يريد الباحث، لأن الثقة يقبل حديثه ما لم يشذ عن الثقات.

6- أن موسى بن جبير هذا قد جاء بمتن منكر، ومن الإسرائيليات، فكيف احتج بهذا الحديث – وهو خلاف شرطه- وذكره شاهدا يستدل به على نسبة هذه الدعوى إلى ابن كثير .

7- أن موسى بن جبير قد جرح، وقاعدة الباحث أن المسكوت عنه لا يقبله إلا إذا لم يجرح، فكيف جعله برهانا على نسبة هذه التهمة إلى ابن كثير مع أنه جرح، وجاء بمتن منكر؟ لا أدري والله وقال فيه ابن حجر مستور(التقريب: 281/2) والمستور عند ابن حجر من الطبقة السابقة" من روى عنه أكثر من واحد ولم يوثق فأليه الإشارة بمستور أو بمجهول الحال" {...} ثم وقفت على كلمة للشيخ ناصر الألباني رأيت أن أنقلها ههنا، لأنه – في نظري- من أعرف من يتكلم على الحديث والعلل والرجال في هذا الوقت قال: وعلق على هذا الحديث الشيخ رشيد رحمه الله بقوله "من المحقق أن هذه القصة لم تذكر في كتبهم- أي كتب بني إسرائيل – المقدسة فإن لم تكن وضعت في زمن روايتها هي من كتبهم الخرافية، رحم الله ابن كثير الذي بين لنا أن الحكاية خرافية إسرائيلية وأن الحديث المرفوع لا يثبت، قلت – والقائل الشيخ ناصر- وقد استنكره جماعة من الأئمة المتقدمين، فقد روى حنبل الحديث من طريق أحمد ثم قال: قال أبو عبد الله – يعني الإمام أحمد- هذا منكر وإنما يروي عن كعب " ذكره في منتخب ابن قدامة". وقال ابن أبي حاتم في العلل: سألت أبي عن هذا الحديث فقال: هذا حديث منكر" وقال الشيخ ناصر عن هذا الحديث بأنه باطل مرفوعا، وقال عن موسى هذا: ذكره ابن حبان في الثقات، لكنه قال: كان يخطئ ويخالف، قلت، واعتبر به الهيثمي في المجمع بعد ما عزا الحديث لأحمد: "ورجاله رجال الصحيح غير موسى بن جبير وهو ثقة" ولو أن ابن حبان أورده في كتابه ساكتا عليه – كما هو غالب عادته – لما جاز الاعتماد عليه، لما عرف عنه من التساهل في التوثيق، فكيف وهو قد وصفه بقوله "يخطئ ويخالف" ليت شعري من كان وصفه فكيف يكون ثقة ويخرج حديثه في الصحيح؟".

الحافظ الثامن: الزركشي: ونسبة هذه القاعدة إلى الإمام الزركشي رحمه الله: تبطل بنفس الأدلة السابقة، لأن الباحث قد احتج لهما أو عليهما – بالراوي موسى بن جبير ذاته.

الحافظ التاسع: ابن حجر العسقلاني: قال الباحث: ومشى على هذا المسلك أيضا الحافظ ابن حجر في مواضع كثيرة من كتبه مثل هدى الساري.. وقال في (87) موضع من موضوعات "تعجيل المنفعة" ذكره البخاري وابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحا قرن بينهما في أكثر مواضع، وأفرد أحدهما في بعضهما، ولكنه في جميع تلك المواضع ذكر سكوتها عن الجرح من باب التوثيق والتعديل، ورد به على من زعم جهالة ذلك الراوي، أو ضعفه بل توسع في الاستدلال على وثاقة الراوي فاستدل بسكوت ابن يونس المصري، وأبي أحمد الحاكم النيسابوري، وابن حبان البستي، وابن النجار البغدادي وغيرهم ثم استعرض الباحث أسماء تسعة عشر راويا اختارها "لأن الحافظ ابن حجر استدل بها على أن سكوت هؤلاء الحفاظ النقاد: البخاري وأبي حاتم وأبي زرعة وغيرهم، عن الراوي، فيعتبر من التوثيق أو التعريف به، وينفي الجهالة أو الضعف عنه" وقال "وبقي ثمانية وستون موضعا استدل فيها - ابن حجر - بسكوت البخاري أو أبي حاتم، أو بسكوتها معا عن الراوي، على وجود الوثائق، أو المعرفة به، وعلى نفي الجهالة أو الضعف عنه.."

لقد ذكر ابن حجر في مقدمة "تعجيل المنفعة" أنه تتبع أو هام الحسيني، وزين الدين العراقي، ولما كان الحسيني قد جمعها في كتاب سماه "الإكمال في زوائد أحمد من الرجال" فإنه ينسب الوهم إليه دون غيره، فإن تفرد ابن شيخة زين الدين العراقي، أو شيخة نور الدين الهيثمي بينه وعقب عليه بقوله "قلت" ثم قال فما بعد قلت "فهو كلامي، ولقد تتبعت صنيعه في المواضيع التي أشار إليها الباحث، فوجدته ينفي الجهالة العينية عن الراوي في المواضع التالية: التراجع رقم: 10- 30- 60- 95- 106- 222- 316- 323- 338 - 675- 385- 394- 413- 434- 457- 490- 503- 537- 545- 553- 561- 602- 606- 609- 640- 770- 788- 790- 800- 846- 939- 963- 974- 983- 1155- 1418- فهذه (36) ستة وثلاثون موضعا، كلها ذكرها الحسيني أو الهيثمي بلفظ: مجهول، أو لا يعرف، أو لا يدري من هو، ما عدا مرتين، فقد قال: ليس بمشهور - ويعني عدم المعرفة أيضا، ويجب ابن حجر على قول الحسيني أو الهيثمي أو ابن

شيخه، قلت: بل هو معروف، وإليك بعض الأمثلة التي توضح المقام:

- 1-) ترجم الحسيني لإبراهيم بن أبي خدّاش عن عتبة بن أبي لهب وعنه ابن عيينه: مجهول ثم تحدث طويلا عن هذه الترجمة وختمها بقوله "إذا عرف ذلك كيف يسوغ لمن يروى عنه ابن جريح وابن عيينه، ونسبه بهذه الشهرة أن يقال في حقه مجهول وقائلها لا سلف له في ذلك {..}.
- 2-) وترجم الحسيني لبلال بن أبي بلال وعنه أبو حنيفة: لا يعرف - قلت- كذا أفردته الحسيني وتبعوه، وهو بلال بن مرداس المترجم له في التهذيب... وختم الترجمة بقوله: وقد ذكره البخاري في التاريخ.. ولم يذكر فيه جرحا وتبعه ابن أبي حاتم وترجم له في التقريب وأعطاه درجة مقبول. {والمقبول هو المستور يعني مجهول الحال} وفي الختام أحب أن أضع بين يدي القارئ عددا من الرواة الذين ذكرهم ابن حبان في الثقات أو سكت عنهم البخاري أو ابن أبي حاتم، ونرى رأي ابن حجر فيهم حتى يطمئن القارئ إلى أن ما قدمناه من أن هؤلاء الرواة في "تعجيل المنفعة" ملابسات خاصة هو الحق والصواب.
- 3-) ترجم البخاري لمحمد بن إبراهيم الباهلي وسكت عنه وقال ابن حجر في التقريب مجهول.
- 4-) وترجم لمحمد بن إبراهيم بن مسلم القرشي وسكت عنه وقال ابن حجر صدوق يخطئ.
- 5-) وترجم لمحمد بن أشعث بن قيس الكندي وسكت عنه وقال ابن حجر: مقبول ووهم من عده في الصحابة.
- 6-) وترجم لمحمد بن إبراهيم بن المطلب القرشي وسكت عنه وقال ابن حجر مقبول.
- 7-) و ترجم لمحمد بن إبراهيم بن اليشكري وسكت عنه وقال ابن حجر مقبول.
- 8-) وترجم لعثمان بن زفر الكوفي وسكت عنه وقال ابن حجر مجهول.
- 9-) وترجم لعثمان بن مسلم بن هرمز وسكت عنه وقال ابن حجر فيه لين.

- 10-) وترجم لعثمان بن سعد الكاتب وسكت عنه وقال ابن حجر ضعيف.
- 11-) وترجم البخاري لأزهر بن راشد الكاهلي وسكت عنه وقال ابن حجر ضعيف.
- 12-) وترجم لإسحاق بن عبد الله بن جعفر الهاشمي وسكت عنه وقال ابن حجر مستور.
- 13-) وترجم لإسحاق بن عبيد الله المدني عن ابن أبي مليكة وسكت عنه وقال ابن حجر مجهول الحال.
- 14-) وترجم لعتبة بن يقظان وسكت عنه وقال ابن حجر ضعيف. وإليك بعض التراجم التي سكت عنها ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل.
- 15-) ترجم ابن أبي حاتم لحصين بن اللجلاج وسكت عنه وقال ابن حجر: مجهول.
- 16-) ترجم ابن أبي حاتم لحصين بن نمير الكندي عن بلال وسكت عنه وقال ابن حجر: مجهول.
- 17-) وترجم لحكيم بن شريك بن نملة وسكت عنه وقال ابن حجر: مستور.
- 18-) وترجم لحكيم بن شريك الهذلي وسكت عنه وقال ابن حجر: مجهول
- 19-) وترجم لحكيم بن معاوية بن حيدة البصري وسكت عنه ابن حجر
- 20-) وترجم لحميد بن أبي سويد وسكت عنه وقال ابن حجر مجهول.
- 21-) وترجم لحميد بن زياد بن الخطاب البصري وسكت عنه وقال ابن حجر مجهول.
- 22-) وترجم لحميد بن يزيد بن الخطاب البصري وسكت عنه وقال ابن حجر مجهول الحال.
- 23-) وترجم لخالد بن عبيد – أبو عاصم- العتكي وسكت عنه وقال ابن حجر: متروك الحديث على جلالته.
- 24-) وترجم لخالد بن عمرو السلفي وقال سئل أبي عنه فقال شيخ وقال ابن حجر: ضعيف.

25-) وترجم لداود بن جميل وسكت عنه وقال ابن حجر ضعيف.
26-) وترجم لحجاج بن حجاج الأسلمي وسكت عنه وقال ابن حجر: مجهول الخ... قلت وهكذا رأيت أن هذا الأخ الفاضل بين لشيخه أدلة واضحة في صحة ما ذهب إليه ابن القطان "لا يعرف له حال" أنه أعدل المواقف.

4) قال اللكنوي في الإيقاظ 23: في مراد البخاري من قوله في الراوي: "فيه نظر"، أو "سكتوا عنه" فقال "قول البخاري في حق أحد من الرواة: فيه نظر، يدل على أنه متهم عنده، ولا كذلك عند غيره قال الذهبي في "ميزانه" في ترجمة (عبد الله بن داود الواسطي) قال البخاري: فيه نظر، ولا يقول هذا إلا فيمن يتهمه غالبا" {...} وقال العراقي في شرح ألفيته فلان فيه نظر وفلان سكتوا عنه: هاتان العبارتان يقولهما البخاري فيمن تركوا حديثه" وتعقبه الأستاذ عبد الفتاح أبو غده فقال "وقد انتقد أستاذنا العلامة المحدث المحقق النبيل الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي كلام الحافظ الذهبي المذكور في أول هذا الإيقاظ وكلام الحافظ العراقي المذكور في آخره "فلان فيه نظر" يقول البخاري فيمن تركوا حديثه فكتب إلي سلمه الله تعالى من الهند يقول "لا ينقضي عجبني حين أقرأ كلام العراقي في هذا، وكلام الذهبي أن البخاري لا يقول (فيه نظر) إلا فيمن يتهمه غالبا ثم أرى أئمة هذا الشأن لا يعبؤون بهذا فيوثقون من قال فيه البخاري (فيه نظر) أو يدخلونه في الصحيح، وإليك أمثلة:

1-) تمام بن نجيح: قال فيه البخاري (فيه نظر) ووثقه ابن معين وقال البزار في موضع: هو صالح الحديث وروى له البخاري نفسه أثرا موقوفا معلقا في رفع عمر بن عبد العزيز يديه حين ركع، يعني فلم يتركه البخاري نفسه ولم يتركه أبو داود ولا الترمذي.

2-) ثعلبة بن بريد الحماني قال فيه البخاري (في حديثه نظر)، لا يتابع في حديثه وقال النسائي ثقة، وقال ابن عدي: لم أر له حديثا منكرا في مقدار ما يرويه وقال الحافظ ابن حجر صدوق وهو شيعي.

3-) جحدة المخزومي: قال البخاري (لا أعرف له إلا هذا الحديث، وفيه نظر) وروى له الترمذي وقال فيه الحافظ ابن حجر مقبول ومعلوم أن الحافظ ابن حجر يقول هذا فيمن ليس له من الحديث إلا

- القليل ولم يثبت فيه ما يترك به حديثه. } قلت بل يقول ذلك فيمن هو صالح للمتابعة كالمستور وغيره}.
- 4- جميع بن عمير التيمي قال البخاري (في أحاديثه نظر) وقال أبو حاتم محله الصدق، صالح الحديث وقال الساجي صدوق وقال العجلي تابعي ثقة وقال ابن حجر صدوق يخطئ ويتشيع وروى له الأربعة وحسن الترمذي حديثه في سننه في (مناقب أبي بكر الصديق في الباب الرابع).
- 5- حبيب بن سالم قال البخاري (فيه نظر) وقال ابن عدي ليس في متون أحاديثه حديث منكر، بل قد اضطرب في أسانيد ما يروى عنه، وقال الآجري عن أبي داود: ثقة ذكره ابن حبان في الثقات وروى له مسلم والأربعة وقال ابن حجر: لا بأس به.
- 6- حريش بن خريت قال البخاري (فيه نظر) وقال أيضا (أرجو) قال اليماني المعلمي في تعليقه عليه في "التاريخ الكبير" كأنه يريد أرجو أنه لا بأس به وفي تهذيب التهذيب قال البخاري في تاريخه (أرجو أن يكون صالحا) وقال أبو حاتم (لا بأس به).
- 7- راشد بن داود الصنعاني قال فيه البخاري (فيه نظر) لكن وثقه إمام هذا الشأن يحيى بن معين وقال: ليس به بأس ثقة، وقال دحيم هو ثقة عندي وذكره ابن حبان في الثقات وروى له النسائي وقال فيه الحافظ ابن حجر: صدوق له أوهام.
- 8- سليمان بن داود الخلاني: قال البخاري (فيه نظر) وقد أثنى عليه أبو زرعة، وأبو حاتم، وعثمان بن سعيد، وجماعة من الحفاظ، قال ابن حجر: لا ريب في أنه صدوق.
- 9- صعصعة بن ناحية قال البخاري (فيه نظر) وهو صحابي ذكره ابن حجر في تهذيب التهذيب والإصابة.
- 10- طالب بن حبيب المدني الأنصاري قال البخاري (فيه نظر) وروى له أبو داود وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به وذكره ابن حبان في الثقات ووثقه الهيثمي في مجمع الزوائد.
- 11- عبد الرحمن بن سلمان الزغني قال البخاري (فيه نظر) وقد وثقه ابن يونس وقال أبو حاتم: ما رأيت من حديثه منكرًا وهو صالح الحديث وله عند مسلم في مبييت ابن عباس عند ميمونه، وقال النسائي ليس به بأس، وقال ابن حجر: لا بأس به وأدخله

البخاري في الضعفاء فقال أبو حاتم يحول من هناك وزعم أن هذه العبارة قد يقصد بها ضعف الحديث لا ضعف الراوي" كما قال في التاريخ الكبير " 183/3.

12- وفي ترجمة (عبد الله بن محمد بن عبد الله بن زيد) رأي الأذنان (فيه نظر) لأنه لم يذكر سماع بعضهم من بعض وكما في ترجمته في تهذيب التهذيب 1016 "وهذه الأمثلة والاستشهادات الطويلة قد يراها البعض مملة وقليلة الجدوائية إلا أننا نراها مهمة للغاية لأنها بمثابة الفرقان بين الحق الذي لا غبار عليه مع الأوهام والأمانى والأحلام، فمثلا نبين على هذا المستوى تناقضا سافرا وقع فيه الأستاذ الكريم عبد الفتاح أبو غدة فهو عندما يقول: "قلت وقد وقع لشيخنا العلامة الكبير التهاوني رحمه الله تعالى في "قواعد في علوم الحديث" ص 401 وهم "إذ سوى بين قول البخاري: "فيه نظر" وقوله: في "إسناده نظر"، فقال: "فقول البخاري فيه نظر وفي إسناده نظر لا يستلزم ضعف الراوي مطلقا"- وأنا مع عبد الفتاح أبي غدة في التمييز بين:

- 1- المصطلحين لكن كان إلزاما بقاعدة التمييز بين المصطلحين أن يستدرك ذلك على شيخه حبيب الرحمن الأعظمي فيما قدمه من أدلة استشهد بها ومن ذلك ثعلبة بن يزيد الجماني قال البخاري "في حديثه نظر" وجعدة المخزومي قال البخاري (لا أعرف له إلا هذا الحديث وفيه نظر) وجميع بن عمر التيمي قال البخاري "في أحاديثه نظر" فهذه جماعة ممن قال عنهم البخاري في أحاديثهم نظر ولم يقل في أحدهم (فيه نظر) إلا ثعلبة أضاف لا يتابع في حديثه.
- 2- التنبيه الثاني وهو أن التمييز بين (فيه نظر) و (في حديثه نظر) قد يعكر صفوة قوله في ثعلبة بن يزيد الجماني (في حديثه نظر، لا يتابع في حديثه) فهنا تجريح صريح للراوي.
- 3- التنبيه الثالث وهو أيضا وجيه جدا وهو أنه للبخاري في التعديل والتجريح أوهام وأحكام ذاتية لا يتابع عليها ككل جهبذ فكما أن لقرينيه أبي حاتم وأبي زرعة أوهاما في الجهالة فإن للبخاري أوهاما في هذا المدلول فإنه ليس على إطلاقه لأنه ينتقض بقوله صعصعة بن ناجية (فيه نظر) كما أن أبا حاتم قال في بعض الصحابة (مجهول) لأنه روى عنه واحد وكذلك ينتقض عند

البخاري بقوله لصحابي جليل (فيه نظر) وقد يقصد بذلك الإسناد لا الراوي.

4-) التنبيه الرابع: بقية الأمثلة التي قدم الأعظمي ينتقض بقواعد التعديل والتجريح فلا يلزم تجريح كل من طعن فيه البخاري تجريحا مطلقا يتبعه الجميع فالمختلف فيه يبقى أحسن حال ممن أجمعوا على تضعيفه فيخضع لقاعدة المختلف فيه. وقد أدخل البخاري في كتاب الضعفاء الكثير ممن وثقه قرناؤه ثم الذهبي وابن حجر الخ...

5-) التنبيه الخامس: قول البخاري "تركوا حديثه" هذا يفيد عنده في أكثر الحالات أنه متروك الحديث وبالتالي الإجماع على التجريح لكنه أحيانا يقول "تركوا حديثه" فيمن لم يخرجوا عنه وهذا لا يعني التضعيف عنده، وقد نبه قبلنا على هذه الحقيقة الإمام الذهبي في كتابه "الموقظة في علوم الحديث" وغيره من جهابذة أهل الصناعة.

6-) قول اللكنوي في إيقاظ 24 قال: في بيان تنطع العقيلي في جرحه الرواة: كثيرا ما تجد في "الميزان" وغيره من كتب أهل الشأن في الجرح المنقول عن العقيلي بأنه لا يتابع عليه {...} والذهبي وإن أكثر عنه النقل في كتبه لكنه شد النكير عليه في ترجمة (علي بن المدني) من "ميزانه" حيث قال: هذا أبو عبد الله البخاري- وناهيك به قد شحن صحيحه" بحديث علي بن المدني، وقال ما استصغرت نفسي بين يدي أحد من العلماء إلا بين يدي ابن المدني، ولو ترك حديث علي، وصاحبه محمد، وشيخه عبد الرزاق، وعثمان بن أبي شيبة، وإبراهيم بن سعيد وعفان، وأبان العطار، وإسرائيل، وأزهر السمان، وبهز بن أسد، وثابت البناني، وجريير بن عبد الحميد لغلقتنا الباب، وانقطع الخطاب، ولماتت الآثار واستولت الزنادقة ولخرج الدجالون أفعالك عقل يا عقيلي؟ أتدري فيمن تتكلم؟ الخ.. قلت لكن العقيلي لم ينفرد بتجريحه لهؤلاء الجهابذة الجبال الأخشاب فقد

شاركه في ذلك ابن عد ي وقد أشار إلى ذلك اللكنوي نفسه في الإيقاظ 21 حيث قال "قد أكثر علماء عصرنا من نقل جروح الرواة من "ميزان الاعتدال" مع عدم اطلاعهم على أنه ملخص من "كامل ابن عدي" وعدم وقوفهم على شرطهما فيه في ذكر أحوال الرجال، فوقعوا به الزائل، وأوقعوا الناس في الجدل {...}. قلت وابن المدني

على جلالته وعظم شأنه وإمامته ترك الإمام أحمد الرواية عنه لأنه ضعف في المحنة فأجاب تقيه
قال الذهبي في دباجة "ميزانه" وفيه من تكلم فيه مع ثقته وجلالته بأدنى لين، وبأقل تجريح، فلولا أن ابن عد ي أو غيره من مؤلفي كتب الجرح ذكروا ذلك الشخص لما ذكرته لثقته، ولم أر من الرأي أن أحذف اسم واحد ممن له ذكر بينا بين ما في كتب الأئمة المذكورين، خوفا من أن يتعقب علي، لا أني ذكرته لضعف فيه عندي واستدل على ذلك بتجريح ابن عد ي: حماد بن أبي سليمان الكوفي، وحميد بن هلال، وثابت البناني، وأحمد بن صالح المصري، وأشعث بن عبد الملك العمراني، الخ... قلت أخيرا وميزان الذهبي لم يأخذه فقط من ابن عد ي في الكامل وإنما أخذه من عدة كتب منها: الضعفاء للأزدي الموصلي، والضعفاء للحاكم، والحاقل في تكملة الكامل لابن الرومية وكذلك ابن عبد الملك الفاسي فتنبه لذلك يا خبير الحديث ويا أجير علم الرجال وعلوم الحديث غفر الله لنا ولك كل زلة.

تنبيه: معرفة مدلول ألفاظ الجهد وسبب إصدارها منه إذا كانت جارحة وهل هي مفسرة أم لا؟ فقد تقدم في الفصل الثالث الحث على ضرورة التثبت والبحث عن مصطلحات كل جهد، فمن ذلك قول النسائي: ليس بالقوي فقد بين أنه ليس بجرح مفسد وكذلك قول أبي حاتم "ليس بالقوي" ومثال ذلك قول البخاري "سكتوا عنه فظاهاها أنهم لم يتعرضوا له لا بجرح ولا بتعديل لكنه كثيرا ما يعبر بها أنهم تركوه وكذلك قوله "فيه نظر" عنده أسوأ من ضعيف وكذلك قول يحي بن معين: "ليس بشيء" فإنها كثيرا ما تفيد عنده كما بين ذلك ابن القطان الفاسي - أنه قليل الحديث بينما عند غيره تفيد الضعف.

تطبيق هذه القاعدة والتي قبلها على ما نقله المحدث المحقق السني محمد ناصر الدين الألباني نضر الله وجهه وإيانا من تجريحات عن شيخ أئمة الأمصار ورائد فقه الرأي والآثار الإمام أبي حنيفة النعمان بن ثابت حيث قال عنه غفر الله لنا وله كل زلة معلقا على حديث "إذا طلع النجم رفعت العاهة عن أهل كل كبد" ضعيف: أخرجه الإمام محمد بن الحسن في كتاب الآثار: أخبرنا أبو حنيفة

قال: حدثنا عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة مرفوعا، ومن طريق أبي حنيفة أخرجه الثقفى في الفوائد" وكذا الطبراني في المعجم الصغير وفي الأوسط وعنه أبو نعيم في أخبار أصبهان وقال "والنجم هو الثريا".

وهذا إسناد رجاله ثقات إلا أن أبا حنيفة رحمه الله على جلالته في الفقه قد ضعفه من جهة حفظه البخاري ومسلم، والنسائي، وابن عدي، وغيرهم من أئمة الحديث، ولذلك لم يزد الحافظ ابن حجر في التقريب على قوله في ترجمته " فقيه مشهور " ثم علق الألباني على حديث " دية نمي دية مسلم " منكر أخرجه الطبراني في الأوسط، والدارقطني في سننه، والبيهقي من طريق أبي كرز وهو متروك، واسمه عبد الله بن عبد الملك الفهري" .. وبعدهتبع طرق الحديث وتضعيفه قال: ورواه الإمام محمد بن الحسن في كتاب الآثار، قال أخبرنا أبو حنيفة عن الهيثم مرفوعا " قلت وهذا معضل، فإن الهيثم هذا هو ابن حبيب الصيرفي الكوفي وهو من أتباع التابعين روى عن عكرمة وعاصم بن ضمرة وأبي حنيفة، وتوضيحا لذلك أقول: أبو حنيفة ضعفوا حديثه كما سبق بيانه عند الحديث (397) ذكرت هناك أن الإمام رحمه الله قد ضعفه من جهة حفظه: البخاري، ومسلم، والنسائي، وابن عدي وغيرهم من أئمة الحديث" فأذكر هنا نصوص الأئمة المشار إليهم وغيرهم ممن صح ذلك عنهم، ليكون القارئ على بينة من الأمر، ولا يظن أحد منهم أن فيما ذكرنا هناك ما يمكن أن يدعي مدع أنه اجتهاد منا، وإنما هو الاتباع لأهل العلم والمعرفة والاختصاص، والله عز وجل يقول [فسلوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون] ويقول [فسل به خبيرا].

1) الإمام البخاري في "التاريخ الكبير" (81/3/4): سكتوا عنه" (2) قال الإمام مسلم في الكني والأسماء" (ف/ 1/3) "مضطرب الحديث، ليس له كبير حديث صحيح و (3) قال النسائي في آخر كتاب الضعفاء والمتروكين (ص 57) "ليس بالقوي في الحديث وهو كثير الغلط على قلة روايته" و (4) وقال ابن عدي في الكامل": (2/403) "له أحاديث صالحة، وعامة ما يرويه غلط وتصاحيف وزيادات في أسانيدھا ومتونها، وتصاحيف في الرجال، وعامة ما يرويه كذلك، ولم يصح له في جميع ما يرويه إلا بضعة عشر حديثا، وقد روى

من الحديث لعله أرجح من ثلاثمائة حديث، من مشاهير وغرائب، وكله على هذه الصورة، لأنه ليس هو من أهل الحديث، ولا يحمل عن من يكون هذه صورته في الحديث".

(5) وابن سعد في "الطبقات" (256/6) قال "كان ضعيفا في الحديث"

(6) وقال العقيلي في الضعفاء : "حدثنا عبد الله بن أحمد قال: سمعت أبي يقول: "حديث أبي حنيفة ضعيف". قلت هذا لا يضعف لأن علة حديثه بينها ابن القطان كما سيأتي.

(7) وقال ابن أبي حاتم في "الجرح و التعديل" (40/1/4): "تنا حجاج بن حمزة قال: نا عبدان بن عثمان قال: سمعت ابن المبارك يقول: "كان أبو حنيفة مسكينا في الحديث"

(8) وقال الدارقطني في "سننه" وقد ساق عن أبي حنيفة عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد عن جابر مرفوعا "من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة" قال الدارقطني عقبه "لم يسنده عن موسى بن أبي عائشة غير أبي حنيفة، والحسن بن عماره وهما ضعيفان".

(9) وأورده الحاكم في "معرفة علوم الحديث" في جماعة من رواة من أتباع التابعين فمن بعدهم، لم يحتج بحديثهم في الصحيح، وختم ذلك بقوله "فجميع من ذكرناهم، قوم قد اشتهروا بالرواية، ولم يعدوا في طبقة الأثبات المتقنين الحفاظ" قلت {وقد أخرج عن الكذابين والوضاعين}.

(10) وذكر الحافظ عبد الحق الإشبيلي في "الأحكام الكبرى" (ق 2/17) حديث خالد بن علقمة عن عبد الخير عن علي في وضوءه صلى الله عليه وسلم "فمسمع برأسه مرة" وقال عقبه: "كذا رواه الحفاظ الثقات عن خالد، رواه أبو حنيفة عن خالد وقال "مسح رأسه ثلاثا" ولا يحتج بأبي حنيفة لضعفه في الحديث {قلت لكنه لم يذكر رد ابن القطان الفاسي عليه وسيأتي}.

(11) قال الذهبي في "الضعفاء" (ق 2-1/215): "النعمان الإمام رحمه الله، قال ابن عدي: عامة ما يرويه خلط وتصحيف وزيادات، وله أحاديث صالحة، وقال النسائي: ليس بالقوي في الحديث، كثير الغلط والخطأ على قلة روايته، وقال ابن معين: لا يكتب حديثه،

وهذا النقل عن ابن معين معناه عنده أن أبا حنيفة من جملة الضعفاء، وهو بين لنا أن توثيق ابن معين للإمام أبي حنيفة الذي ذكره الحافظ في التهذيب ليس قولاً واحداً له فيه، والحقيقة أن رأي ابن معين كان مضطرباً في الإمام، فهو تارة يوثقه، وتارة يضعفه- كما في هذا النقل- وتارة يقول فيما يرويه ابن محرز عنه في معرفة الرجال (1/6/1): كان أبو حنيفة لا بأس به، وكان لا يكذب" وقال مرة أخرى: "أبو حنيفة عندنا من أهل الصدق ولم يتهم بالكذب" ومما لا شك فيه عندنا أن أبا حنيفة من أهل الصدق، ولكن ذلك لا يكفي ليحتج بحديثه حتى ينعم الله إليه الضبط والحفظ، وذلك مما لم يثبت في حقه رحمه الله، بل ثبت فيه العكس بشهادة من ذكرنا من الأئمة، وهم القوم لا يضل من أخذ بشهادتهم واتبع أقوالهم، ولا يمس ذلك من قريب ولا من بعيد مقام أبي حنيفة رحمه الله في دينه وورعه وفقهه خلافاً لظن بعض المتعصبين له من المتأخرين فكم من فقيه وقاضٍ وصالح تكلم فيهم أئمة الحديث من قبل حفظهم، وسوء ضبطهم، مع ذلك لا يعتبر ذلك طعناً في دينهم وعدالتهم، كما لا يخفى ذلك على المشتغلين بتراجم الرواة، وذلك مثل محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى القاضي، وحماد بن أبي سليمان الفقيه، وشريك بن عبد الله القاضي، وعباد بن كثير وغيرهم، حتى قال يحيى بن سعيد القطان: "لم نر الصالحين في شيء أكذب منهم في الحديث" رواه مسلم في مقدمة صحيحه، وقال في تفسيره "يقول يجري الكذب في لسانهم ولا يتعمدون الكذب" انتهى نقلت عصارته وتركت نخالته رغم طولها لأنها تستحق الرد في نظري لما جمعت من أقاويل وعبارات بحوافز متباينة وعبارات تنم عن مدلولات لم يقصد بها صاحبها ما دلت عليه عند الألباني وغيره نبذوها كما يلي:

1- فيما يخص بقلة حديث أبي حنيفة النعمان بن ثابت: فقد روى عنه أصحابه الأحناف خمسة عشر مسنداً هي: (1) مسند أبي محمد عبد الله بن محمد بن يعقوب الحارثي البخاري، و (2) مسند أبي القاسم طلحة بن محمد بن جعفر المعروف بالنقار، و (3) مسند أبي الحسن محمد بن محمد بن المظفر بن موسى بن عيسى، و (4) مسند أبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني، و (5) مسند أبي بكر محمد بن عبد الباقي بن محمد بن عبد الله الأنصاري المعروف

بقاضي بيمارستان، و6) مسند أبي أحمد عبد الله بن عدى الجرجاني،
 و7) مسند الحسن بن زياد اللؤلؤي، 8) مسند القاضي أبي الحسن
 الأسناني، و9) مسند أبي بكر أحمد بن محمد بن خالد بن خلي
 الكلاعي و10) مسند أبي عبد الله الحسين بن محمد بن خسرو
 البلخي، و11) مسند أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم القاضي، و12)
 مسند محمد بن الحسن الشيباني، و13) مسند أحمد بن أبي حنيفة، و
 14) مسند محمد بن الحسن الشيباني في رواية أخرى عنه، و15)
 مسند أبي القسم عبد الله بن محمد بن أبي العوام السعدي وقد جمع
 هذه المسانيد كلها الحافظ أبو المؤيد محمد بن محمود الخوارزمي
 المتوفي سنة 665 هـ. وطبعت في مجلدين وقد اطلعت على مسند
 أبي نعيم الأصبهاني وهو كتاب قيم وفيه أحاديث صحيحة وأخرى
 ضعيفة وقد تابعها أبو نعيم الأصبهاني وقد ذهب الدكتور السباعي
 في شرح السنة إلى الدفاع عن مرويات أبي حنيفة ومسانيده في
 بحث قيم ينبغي الاطلاع عليه وإن كان الرجل يحتاج إلى من يرشده
 في الحديث.

2-) فيما يخص بتجريح الأئمة له فإنه لا بد لنا من إمعان النظر فيها
 والحفر في خفاياها حتى نطلع على كنه حقيقتها فنبدأ بالأول ثم
 الأول تاريخياً لقربه منه ومن زمانه ثم نسأل عن الآخرين: فنسألهم:
 أنى لك هذا؟

أ-) يحي بن معين وهو متعنت إلا أنه حنفي المذهب قال عنه كما في
 تهذيب التهذيب ج 517/8: قال محمد بن سعد العوفي: سمعت ابن
 معين يقول: كان أبو حنيفة ثقة لا يحدث بالحديث إلا بما يحفظه ولا
 يحدث بما لا يحفظ وقال صالح بن محمد الأسدي عن ابن معين: كان
 أبو حنيفة ثقة في الحديث {..} وقال الصغاني عن ابن معين: سمعت
 عبيد بن أبي قرة يقول: سمعت يحي بن الضريس يقول: شهدت
 سفیان وأتاه رجل، فقال ما تنقم على أبي حنيفة؟ قال: وما له؟ قال:
 سمعته يقول: أخذ بكتاب الله، فإن لم أجد فبسنة رسول الله {صلى الله
 عليه وسلم}، فإن لم أجد فبقول الصحابة أخذ بقول من شئت منهم و
 لا أخرج عن قولهم إلى قول غيرهم، فأما إذا انتهى الأمر إلى
 إبراهيم والشعبي وابن سيرين وعطاء، فقوم اجتهدوا فأجتهد كما
 اجتهدوا"

ب -) أما قول البخاري "تركوه، أو تركوا حديثه" فقد بين الحافظ الذهبي في "الموقظة" أنه يعني أحيانا لم يرووا عنه، وفعلا فإن أبا حنيفة النعمان بن ثابت لم يرووا عنه". وقد بين سبب عدم الرواية عنه الحافظ ابن القطان الفاسي وأنه لاختلافهم معه في العقيدة

ج) قول مسلم في الكني "مضطرب الحديث ليس له كبير حديث صحيح" اتبعه تلميذه أبو عبد الرحمن النسائي بلفظ يوحي القبول عنده كما تقدم في مدلول ألفاظ الجهبذ - "ليس بالقوي". فهذا لا يعتبر جرحا مفسرا بل يعتبر مجملا وقد تقدم كلام ابن عبد البر وكلام أحمد بن حنبل فيما يخص باعتبار تجريح الفقهاء الذين تجاوزوا القنطرة وأنه لا يقبل منه إلا ما كان مفسرا أو ثابتا.

د) أما ما نقله العقيلي عن عبد الله بن أحمد عن أبيه وابن أبي حاتم عن عبد الله بن المبارك فلا يعتبر جرحا مفسرا وقد بين سببه الحافظ ابن القطان الفاسي أيضا ردا على عبد الحق بأن أهل الحديث لم يضعفوه إلا لسبب العقيدة وما رموه به من إرجاء هو وصاحبيه.

ذ) أما كلام ابن عدى فقد بين الإمام الذهبي في كتابه "الموقظة في معرفة الحديث" وتاج الدين السبكي في كتابه "قاعدة في الجرح والتعديل" أن تحامله على فضيلة الإمام أبي حنيفة النعمان بن ثابت بسبب تعصب ديني وأن ابن عدى متهم في عقيدته فهو تلميذ ابن عقدة الرافضي الذي شرب بوله خمس مرات في ترحاله وبحثه عن حال الرجال وهو تلميذ رافضي آخر أخس منه وهو ابن خراش- انظر في ترجمتهما إن شئت في ميزان الاعتدال للذهبي - فهذه تجريحات لا تضر الجهبذ الذي تجاوز القنطرة.

هـ) الدارقطني: تعصبه على الإمام أبي حنيفة بحافز تعصب مذهبي لصالح المذهب الشافعي وقد بين ذلك سبط ابن الجوزي (581-654) في كتابه الانتصار لإمام أئمة الأمصار" وكتابه الانتصار والترجيح للمذهب الصحيح" والشيخ محمد عبد الرشيد النعماني الهندي في تعليقه على كتاب "ذب ذبابات الدراسات، عن المذاهب الأربعة المتناسبات" للشيخ عبد اللطيف السندي على ما في هذا الأخير من تعصب. وكذلك السبكي والذهبي.

وانطلاقا مما تقدم نجد الحافظ أبا الحسن علي بن عبد الملك بن القطان الفاسي ت 628 هـ بسجل ماسة يقبل رواية الإمام أبي حنيفة

ويزكيها فيعلق على الحافظ عبد الحق الإسبيلي ت 581 هـ في كتابه "الأحكام" فيقول في كتابه "بيان الوهم والإيهام الواقعيين في كتاب الأحكام" معلقا على بعض الأحاديث التي أعلها عبد الحق بسبب رواية أبي حنيفة النعمان: قال الدكتور إبراهيم بن الصديق الغماري في رسالة دكتوراه التي حررها على كتاب الحافظ ابن القطان "بيان الوهم والإيهام الواقعيين في كتاب الأحكام": ولكن ابن القطان استبطن أسباب الخلاف، وأدرك ما بين المحدثين والإمام أبي حنيفة، فلم يلتفت إلى ما رموه به، وقال لعبد الحق لما أكثر من التعليل به: إن الأمر ليس على ما فهمه في تضعيف المحدثين لأبي حنيفة، فهم لم يضعفوه في رواية الحديث، وإنما كلامهم فيه ناشيء عن خلاف في الرأي والمعتقد، وذلك لا يهتم به ابن القطان ومثاله ذلك ما أخرجه عبد الحق من طريق أبي أحمد عن ابن عباس "أرخص رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم في ثمن كلب الصيد" خرجه من طريق أحمد بن عبد الله بن محمد بن اللجلاج الكندي الخراساني عن علي بن معبد عن محمد بن الحسن عن أبي حنيفة عن الهيثم الصراف عن عكرمة عن ابن عباس قال ابن القطان: "علته أبي أحمد اللجلاج فإنه لم تثبت عدالته وقد حدث بأحاديث مناكير لأبي حنيفة هي كثيرة بواطل لا تعرف إلا به ولا يعرف إلا بها وعليه ينبغي أن يحمل فيها لا على أبي حنيفة وصاحبه فإن ضعفهما عندهم ليس بالإتهام فيما يرويان" فآفة أحاديث أبي حنيفة - كما نص على ذلك ابن القطان- هي أبو أحمد بن عبد الله بن محمد بن اللجلاج الكندي ويقال له أحيانا أبو أحمد اللجلاج- فتنبه إلى ذلك حتى لا تظلم أو تظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة. قلت وقد أخرج ابن حجر في تهذيب التهذيب في ترجمة أبي حنيفة ما يؤكد ما ذهب إليه سلفه ابن القطان قال: "قال أحمد بن عبده قاضي الري عن أبيه: كنا عند ابن عائشة، فذكر حديثا لأبي حنيفة، ثم قال: أما أنكم لو رأيتموه لأردتموه فما مثله ومثلكم إلا كما قيل: ألقوا عليهم ويلكم لا أبا لكم * من اللوم أو سدوا المكان الذي سدوا" وقال ابن أبي داود عن نصر بن علي: سمعت ابن داود يعني الخريبي- يقول: الناس في أبي حنيفة حاسد وجاهل ، كما نقل عن ابن معين أنه وثقه.

القاعدة السابعة : التبصر في أحوال المختلط والتحديث عنه وهذا يفرض منا التمييز بين من روى عنه قبل اختلاطه إذا كان عدلا ثبتا مع من روى عنه أثناء أو بعد اختلاطه لأن من كان هذا حاله يقبل حديثه قبل الاختلاط بينما يرد حديث من روى عنه أثناء أو بعد الاختلاط، فهذه قاعدة ثمينة قل من نجا من ثغراتها وكبواتها حتى شيخ السنة المعاصر محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله وإيانا سقط في فخها، وقد بينا ذلك في كتابنا: دليل الحاج " حديث الحج عرفة من نفائس أسرار المعرفة" نقدمه هنا كمثال حي على هذه القاعدة: عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " **من صلى في مسجدي أربعين صلاة لا تفوته صلاة كتبت له براءة من النار، وبراءة من العذاب، وبرئ من النفاق**" أخرجه الإمام أحمد والطبراني وحسنه الحافظ المنذري في الترغيب والترهيب والهيثمى في مجمع الزوائد " فضعه الألباني قائلا: "ضعيف" وبين أنه أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط من طريق عبد الرحمن بن أبي الرجال عن نبيط بن عمرو عن أنس بن مالك مرفوعا وقال الطبراني: لم يروه عن أنس إلا نبيط تفرد به عبد الرحمن" فقال الألباني: "قلت هذا إسناد ضعيف، نبيط هذا لا يعرف إلا في هذا الحديث وقد ذكره ابن حبان في الثقات على قاعدته في توثيق المجهولين وهو عمدة الهيثمي في قوله في المجمع "ورواه أحمد والطبراني في الأوسط" ورجاله ثقات وأما قول المنذري في الترغيب" رواه أحمد ورواته رواية الصحيح والطبراني في الأوسط فوهم واضح لأن نبيط هذا ليس من رواية الصحيح بل ولا روى له أحد من بقية الستة ومما يضعف هذا الحديث أنه ورد من طريقين يقوي أحدهما الآخر" ثم قال في صحيحته 1979/48: **من صلى لله أربعين يوما في جماعة يدرك التكبير الأولى كتب له براءتان: براءة من النار، وبراءة من النفاق** : وهو من رواية أنس بن مالك رضي الله عنه وله عنه طرق: (1) الأولى: سلم بن قتيبة عن طعمة بن عمرو عن حبيب بن أبي ثابت عنه به أخرجه الترمذي و أسلم الواسطي في تاريخ واسط وقال الترمذي : قد روى هذا الحديث عن أنس موقوفا ولا أعلم أحدا رفعه إلا ما روى سلم بن قتيبة عن طعمة بن عمرو، وإنما يروي هذا عن حبيب بن

أبي حبيب البجلي عن أنس بن مالك" قلت: روي مرفوعا من طريق أخرى لم يقف عليها الترمذي وهي: (2) الثانية: منصور بن مهاجر أبو الحسن ثنا أبو حمزة الواسطي عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره" أخرجه أسلم الواسطي في "تاريخ واسط" ثنا أحمد بن إسماعيل بن مرزوق قال: ثنا منصور بن مهاجر... قال هذا يعني أن أبا حمزة الواسطي اسمه جبير بن ميمون" كذا قال ولم أر لغيره، ولا وجدت في الرواة من يسمي جبير بن ميمون بل الظاهر أن أبا حمزة هو عمران بن أبي عطاء القصاب، قال الدولابي في الكني" واسطي روى عنه شعبة وهشيم" قلت وهو من رجال مسلم روى عن أبيه وابن عباس وأنس وغيرهم وقد وثقه جمع، وضعفه بعضهم فهو حسن الحديث لا سيما عند المتابعة، ومنصور بن مهاجر روى عنه جمع من الثقات منهم يعقوب بن شيبة ولم يذكروا فيه توثيقا لذلك قال الحافظ في التقريب "مستور" قلت: فمثله يستشهد به على أقل الدرجات.

وإسماعيل بن مرزوق هو المرادي الكعبي المصري ذكره ابن حبان في الثقات وتكلم فيه الطحاوي لكن استتظف الحافظ إسناد حديث آخر من طريقه، وأما أحمد بن إسماعيل فلم أعرفه الآن وفي تاريخ بغداد جمع من الرواة بهذا الاسم.

الثالثة: عن أبي العلاء الخفاف عن حبيب بن أبي حبيب عن أنس بن مالك قال: فذكره نحوه موقوفا عليه وهو الذي أشار إليه الترمذي فيما سبق أخرجه الواسطي أيضا في تاريخه من طريقين عنه: وحبيب هذا هو ابن أبي حبيب البجلي البصري نزيل الكوفة روى عنه أيضا طعمة بن عمرو والجعفري وعمر بن محمد العنقري وذكره ابن حبان في الثقات وقال الحافظ مقبول يعني عند المتابعة وقد توبع كما تقدم، وأما أبو العلاء الخفاف واسمه خالد بن طهمان فهو صدوق لكنه كان اختلط ثم رواه الواسطي من طريق مؤمل بن إسماعيل عن سفيان عن خالد عن أبي عميره عن أنس بن مالك بمثله وأبو عميره هذا ثقة وهو ابن أنس بن مالك وخالد هو ابن طهمان المتقدم فكأنه اضطرب في إسناده فرواه تارة عن أبي عميره وتارة عن أنس مباشرة لم يذكر أبا عميرة ولعل ذلك من اختلاطه" قلت: وبالجملة فهذه الطرق وإن كانت مفرداتها لا تخلو من علة

فمجموعها يدل على أن للحديث أصلا والأخير منها وإن كان موقوفا فمثله لا يقال من قبل الرأي كما لا يخفى، وللحديث طريق رابع من أنس مرفوعا ولكن لفظ الحديث "من صلى .." {فذكر الحديث ثم قال} "عنه منكر بهذا اللفظ". فكان ردنا على الشيخ الألباني عفا الله عنا وعنه كل زلة كالآتي:

1- تضعيفه لحديث قال عنه المنذري رجاله رجال الصحيح فقال "نبيط هذا لا يعرف إلا في هذا الحديث" قلت هو نبيط غير منسوب روى عنه أكثر من واحد لأن سند الحديث كما في مسند أحمد بن حنبل هو: حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا الحكم بن موسى ثنا عبد الرحمن بن أبي الرجال عن نبيط عن ابن عمر عن أنس " الحديث " بينما نجد في "تهذيب التهذيب" نبيط غير منسوب عن جابان وعنه سالم بن أبي الجعد ذكره ابن حبان في الثقات، (2) قول الألباني معلقا على حديث الترمذي و أسلم الواسطي "أبو حمزة الواسطي (ليس اسمه جبير بن ميمون بل الظاهر أن أبا حمزة هذا هو عمر بن أبي طالب القصاب (...)) قلت وهو من رجال مسلم روى عن أبيه، وابن عباس، وأنس وغيرهم وقد وثقه جمع وضعفه بعضهم فهو حسن الحديث لا سيما عند المتابعة" قلت : وثقه ابن معين وقال أبو زرعة الرازي بصري لين وقال أبو حاتم والنسائي ليس بالقوي وقال الآجري عن أبي داود يقال له عمران الحلاب ليس بذلك وهو ضعيف وذكره ابن حبان في الثقات كعادته والظاهر أنه مجهول العين والذات لأنه يدعي جبير بن ميمون فلم يجده فأبدله بمن هو من طبقتة ويتكنى بكنيته على ما فيه من ضعف. (3) وقوله منصور بن مهاجر روى عنه جمع من الثقات منهم يعقوب بن شيبه ولم يذكروا فيه توثيقا ولذلك قال الحافظ في التقریب "مستور" فمثله يستشهد به على أقل الدرجات" قلت ذكر آخر من روى عنه في تهذيب التهذيب لكن هذا النوع أطلق الحافظ أبو الحسن بن القطان الفاسي أنه مجهول ضعيف الحديث بينما قال الحافظ الذهبي أن رواية مستور الحال حسن لغيره، هذا لو لم يكن في السند مجرح سواء أما عندنا هنا فهو أحسن أحوال رواة السند. (4) وإسماعيل بن مرزوق هو المرادي المصري ذكره ابن حبان في الثقات" وتكلم فيه الطحاوي.

(2) قوله وأما إسماعيل فلم أعرفه الآن قلت لعل كنيته أبو خذافة المدني السهمي انظره في تهذيب الكمال وتهذيب التهذيب" و خلاصة تهذيب الكمال والكاشف والمعين وميزان الاعتدال ولسان الميزان وديوان الضعفاء والمتروكين والمغني والعبر وشذرات الذهب وتنزيه الشريعة و"تاريخ بغداد" والضعفاء لابن عدي من رجال ابن ماجه: أجمعوا على تضعيفه إلا في الموطأ قال ابن عدي حدث ابن مالك وغيره يروي البواطيل وقال ابن عباس السراج سمعت الفضل بن سهل الأعرج ذكر أبا خذافة صاحب مالك فكذبه وقاله الدارقطني فإن لم يكن هذا هو فمجهول العين والحال، فهذا سند من المجرحين احتج بهم الألباني وقوى حديثهم بشاهد ممن هم هالكون وهم ضعيفون قال الخطيب وغيره لم يكن ممن يعتمد الكذب.

(3) أبو العلاء الخفاف وهو خالد بن طهمان: انظره في "تهذيب الكمال" و"تهذيب التهذيب" و"تقريب التهذيب" و"خلاصة تهذيب الكمال" و"الكاشف" و"تاريخ البخاري الكبير" و"الجرح والتعديل" و"ميزان الاعتدال" و"الضعفاء لابن الجوزي" و"مجمع الزوائد": من رجال الترمذي رمي بالتشيع ثم اختلط ذكره ابن الكيال في كواكبه، وقال عنه الذهبي: وثق وضعفه ابن معين وقال اختلط قبل موته بعشر سنين" وقال الدوري عن ابن معين: ضعيف، وقال أبو حاتم هو من عتق الشيعة محله الصدق وذكره ابن حبان في "الثقات": وقال يخطئ ويهم، قال ابن الجارود: ضعيف وقال ابن أبي مريم عن ابن معين: ضعيف خلط قبل موته بعشر سنين وكان قبل ذلك ثقة، والألباني ذهب هنا إلى القول بأن روايته هذه كانت أثناء الاختلاط وقد أجمعوا أن رواية المختلط لا تقبل أثناء اختلاطه.

(4) حبيب بن أبي حبيب: انظره في تهذيب الكمال وتهذيب التهذيب وتقريب التهذيب و خلاصة تهذيب الكمال والكاشف وتاريخ البخاري الكبير والجرح والتعديل وميزان الاعتدال ولسان الميزان: من رجال الترمذي قال عنه ابن حجر في التهذيب: روى له الترمذي حديثا واحدا في فضل من صلى أربعين يوما في جماعة، قلت: موقوفا ذكره ابن حبان في "الثقات" وهو كما ترى مجهول العين والحال وإن كان من التابعين.

فهكذا يتبين أن الألباني سقط في شباك حديث المختلط فاعتبره متابعا وهو في الحقيقة ليس بشيء لأن المجنون أو المختلط لا يعقل ولا يضبط فهو فاقد العدالة والحفظ معا كما أنه فاقد الضبط والإتصال وأحاديثه مشكوك فيها فكيف يتقوى حديث إسناد سلسلة مجرحين بحديث مختلط، فإلى الله المشتكى يا أيها الشيخ الألباني وعفا الله عنا وعنك كل زلة ونضر الله وجهنا وإياك لما خدمت به السنة المشرفة رغم هفواتك وكما يقولون فمن ألف فقد استهدف وكذلك كل إنسان يؤخذ من قوله ويترك إلا المعصوم صلى الله عليه وسلم.

(8) **القاعدة الثامنة** : التأكد من طبيعة الجرح والتبصر فيه هل هو مفسر؟ فإن كان مفسرا فهل هو في العدالة أم في حفظ الراوي أم في عدم السماع؟ هذه ثلاثة أحوال ينبغي التبصر فيها.

(9) **القاعدة التاسعة**: التأكد والتبصر هل الجرح في الدين من فسوق وارتكاب كبائر أم أنه ناجم عن انتماء إلى بدعة لا يدعو لها صاحبها وأمثلة ذلك كثيرة وقد أشكلت على بعض طلاب وأساتذة هذا الفن، ومنها حديث "من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضت عليه ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته، كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به، ويده الذي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، ولئن استعاذني لأعيذنه" أخرجه البخاري عن محمد بن عثمان بن كرامة، حدثنا خالد بن مخلد، حدثنا سليمان بن بلال، حدثني شريك بن عبد الله بن أبي عمر عن عطاء عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إن الله تعالى قال "الحديث فهذا الحديث في سنده خالد بن مخلد القطواني: قال ابن رجب تكلم فيه أحمد وغيره وقالوا: له مناكير" قلت خالد بن مخلد معروف من غلاة الشيعة. إلا أنه لم يتفرد بروايته البخاري ولا خالد بن مخلد، فقد أخرجه أبو نعيم في "الحلية" والبيهقي في "السنن" وفي "الزهد" والبعوني في "شرح السنة"... ثم قال ابن رجب: "خرجه الطبراني: حدثنا هارون بن كامل حدثنا سعيد بن أبي مريم، حدثنا إبراهيم بن سويد المدني، حدثني أبو حرزة يعقوب بن مجاهد، أخبرني عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " من أدى لي وليا فقد استحل محاربتى وما تقرب إلي عبدي بمثل أداء فرائضي، وإن

عبدى ليتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت عينه التي يبصر بها، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، وفؤاده الذي يعقل به، ولسانه الذي يتكلم به، إن دعاني أحبته، وإن سألتني أعطيته وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن موته، وذلك أنه يكره الموت وأنا أكره مساءته " وقال هذا إسناد جيد، ورجاله كلهم ثقات مخرج لهم في الصحيح سوى شيخ الطبراني وتعقبه شعيب الأرنؤوط فقال غير يعقوب بن مجاهد فقد روى له البخاري في الأدب المفرد.

وقد جاء عن عائشة بإسناد آخر أضعف هو: عبد الواحد بن ميمون أبو حمزة عروة بن الزبير عن عروة عن عائشة أخرج ابن أبي الدنيا في الأولياء وأحمد وأبو نعيم في الحلية، وقال ابن عد في الكامل في الضعفاء " تفرد به عبد الواحد هذا عن عروة، وعبد الواحد هذا قال فيه البخاري : منكر الحديث.

وللحديث إسناد آخر هو: عثمان ابن أبي العاتكة عن علي بن زيد، عن القاسم عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " يقول الله جل وعلا من أهان لي وليا، فقد بارزني بالمحاربة، ابن آدم: إنك لن تدرك ما عندي إلا بأداء ما افترضت عليك، ولا يزال عبدى يتحجب إلي بالنوافل حتى أحبه، فأكون قلبه الذي يعقل به، ولسانه الذي ينطق به، وبصره الذي يبصر به، فإذا دعاني أحبته، وإذا سألتني أعطيته، وإذا استنصرني نصرته، وأحب عبادة عبدى إلي النصيحة" وعثمان وعلي بن زيد ضعيفان قال أبو حاتم الرازي في هذا الحديث: هو منكر جدا" وقد روى من حديث علي عن النبي صلى الله عليه وسلم بإسناد ضعيف خرجه الإسماعيلي في "مسند علي" وضعفه ابن حجر في "فتح الباري" كما روى عن ابن عباس بإسناد ضعيف خرجه الطبراني وكذلك خرجه بإسناد ضعيف عن أنس.

10) القاعدة العاشرة : إذا كان الجرح في حفظ الراوي، فالحفظ درجات: منه الأوهام كثيرها وقليلها، ومنه سوء الحفظ، ومنه طبيعة الحفظ: هل هو من الصدر أم من كتاب؟ فالحكم يتفاوت بحسب هذه الحالات وهو ما يبرر الشواهد والمتابعات وما يترتب

عن ذلك من تحسين وتصحيح لهذه الأحاديث. وهو ما يسمونه بالاعتبار أو حديث صالح للاعتبار.

11) القاعدة الحادية عشر: التثبت من توثيق ابن حبان في "الثقات" والكنوي في "الرفع والتكميل" وعبد الهادي في "الصارم المنكي" فقد أفرطوا في التساهل من خلال رسم قواعد واهمة لتعصب مذهبي ولعل جل المتصوفة والأحناف يقعون في هذه القواعد المتساهلة فإياك وإياك أن تغتر بهم فالأحاديث أصل ديننا فيجب علينا إلزاما أن نتأكد ونتحقق عما نأخذه من الأحاديث وعمن وصلوه لنا وكيف يثبت عندنا.

12) القاعدة الثانية عشر: اختلفوا في توثيق الوجدان إذا وثقوا وهم من روى عنهم واحد ووثقه أو وثقه غيره، ذكر ذلك الإمام الذهبي في كتابه "الموقظة في مصطلح الحديث". وقد أُلّف في الوجدان النسائي وشيخه مسلم، واختلافهم فيما يخص برفع الجهالة عنهم بالتوثيق أم لا وقد أعطينا أمثلة من الوجدان الذين روى عنهم البخاري ومسلم أو أحد الشيخين في القاعدة الثلاثين والأخيرة من هذا البحث. فالجمهور على توثيقهم

13) القاعدة الثانية عشر: من لا يتابع: هذه القاعدة توضح حال المجرح الذي لا يقبل المتابعة مع غيره ممن يقبل المتابعة فيتحسن حال حديثه بها وقد بينا ذلك في الطبقات و ألفاظ التعديل والتجريح فنضيف هنا عدم قبول حذاق أهل الصنعة متابعة حديث المدلس إذا لم يكن من المرتبتين الأوليين من مراتب ابن حجر بالعنونة وكذلك المختلط أثناء وبعد اختلاطه والكذاب والوضاع والكافر والمرتد.

14) القاعدة الرابعة عشر: التمييز بين الكذاب أو الوضاع الذي يعتمد الكذب مع من لا يعتمد الكذب: فالأول لا يتابع على حديثه إجماعا وأما الثاني فقد اختلفوا في متابعة حديثه والمثال على ذلك: أما الكذاب فكحديث محمد بن شجاع البلخي كرواية عن حسان بن هلال عن حماد بن سلمة عن أبي المهرم عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا "إن الله خلق الفرس فأجراها فعرقت فخلق نفسه منها" فهذا كلام لا يقوله مسلم ولا حتى كافر مميز- لأن الكافر لا يوصف بالعقل - لقوله تعالى [صم بكم عمي فهم لا يعقلون] والذي كذبه

هنا متعمدا على افتراءه هذا محمد بن شجاع وبالتالي فإنه لا يتابع على روايته للحديث. وستدفع به شجاعته إلى عذاب الجحيم. وأما أمثال من لا يعتمد الكذب فهو جبارة بن المغلس الحماني أبو محمد الكوفي قال عنه ابن حجر في تهذيب التهذيب: "روى عنه ابن ماجه، وأحمد بن الصلت بن المغلس، وأبو سعيد الأشج، وأبو يعلى الموصلي، وبقى بن مخلد، وعبد الله بن أحمد، وعبدان الأهوازي، ومطين، وموسى بن إسحاق، وعبيد بن غنام، الخ... قال عنه ابن أبي حاتم: كان أبو زرعة حدث عنه في أول أمره ثم ترك حديثه بعد ذلك، وقال: قال لي ابن نمير: ما هو عندي ممن يكذب كان يوضع له الحديث فيحدث به، وما كان عندي ممن يعتمد الكذب، وقال ابن عدي: في بعض حديثه ما لا يتابعه عليه أحد غير أنه كان لا يعتمد الكذب إنما كانت غفلة منه، الخ..."

15) التمييز بين من هو معروف بالصدق غير ضابط مع من هو ضابط متهم في صدقه مثال ذلك: الفرق بين شهر بن حوشب فهو من رجال مسلم. محله الصدق إلا أنه قال عنه ابن حجر في التقريب "كثير الخطأ والإرسال" وكذلك أبو هلال محمد بن سليم الراسي "صدوق فيه لين" وأما الضابط المتهم في صدقه مثاله القزويني وعبد العزيز بن الحارث أبو الحسن التميمي وكذلك عمرو بن مالك، الخ...

16) التمييز بين من هو من رجال البخاري ومسلم لكنه مجرح بالإجماع مثال ذلك: أبو أمية عبد الكريم بن أبي المخارق قال عنه ابن حجر في التقريب "ضعيف له في البخاري زيادة في أول قيام الليل من طريق سفيان عن سليمان الأحول عن طائوس عن ابن عباس في الذكر عند القيام، قال سفيان: زاد عبد الكريم فذكر شيئا، وهذا موصول وعلم له المزي علامة التعليق وليس هو معلقا أخرج له مالك والبخاري ومسلم والنسائي والترمذي وابن ماجه وغيرهم قال عنه النسائي والدارقطني متروك، وقال السعدي: كان غير ثقة، وقال أبو زرعة: لين، وقال ابن عبد البر: غر مالك وسع اطلاعه وحسن سمته، أجمعوا على تضعيفه".

17) التمييز بين من هو من رجال البخاري ومسلم لكنه مختلف في توثيقه مثال ذلك: ابن أخت مالك بن أنس: إسماعيل بن عبد الله

بن أويس أبي عامر الأصبحي من رجال البخاري ومسلم وأبي داود
 والترمذي وابن ماجه وغيرهم وأخرج له البخاري في الإيمان وغير
 موضع عنه عن مالك وسليمان بن بلال وأخيه عبد الحميد وعبد الله
 بن وهب، وأخرج له مسلم عن خاله مالك بن أنس في الحج
 والجهاد، ومع أنه ابن أخت مالك وابن عمه وزوج ابنته فإنه متهم
 فيما رواه عن مالك قال عنه الذهبي في "الميزان" قال أحمد لا بأس
 به، وقال ابن أبي خيثمه عن يحيى: صدوق، ضعيف العقل ليس
 بذلك، وقال أبو حاتم: محله الصدق مغفل، وقال النسائي: ضعيف
 وقال الدارقطني لا أختاره في الصحيح، وقال ابن عدو: قال أحمد
 بن أبي يحيى: سمعت ابن معين يقول: هو وأبوه يسرقان الحديث،
 وقال الدولابي في الضعفاء: سمعت النضر بن سلمة المروزي يقول
 كذاب، كان يحدث عن مالك بمسائل ابن وهب وقال ابن عدو: ي:
 وروى عن خاله مالك غرائب لا يتابع عليها".

**18) التمييز بين من هو من رجال البخاري لكنه مجمع على
 تضعيفه مع غيره مثال ذلك: محمد بن يزيد الجزامي الكوفي، وليس
 بأبي هشام محمد بن يزيد بن الرفاعي: سمع الوليد بن مسلم، روى
 عنه البخاري في مناقب أبي بكر الصديق وقد ضعفه البخاري
 فأشكل ذلك على الوليد الباجي قلت لكنه لعله لم يطلع على ابن عدو
 حيث قال "إنما استشهد به خاصة والله تعالى أعلم" جعله الباجي
 واحداً مع أبي هشام وهو خطأ. أو وهم منه.**

**19) التمييز بين من هو من رجال البخاري لكنهم اختلفوا في
 توثيقه مع غيره مثال ذلك: نقدم هنا مثالين: أولهما من هو مختلف
 في الاحتجاج به وهو الحسن بن ذكوان أبو سلمة البصري: ضعفه
 أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائي وابن المديني وقال ابن عدو
 يروي أحاديث لا يرونها غيره على أن يحيى بن سعيد وابن المبارك
 رويها عنه، وأرجو أنه لا بأس به، قال ابن حجر في تعريف أهل
 التقديس "مختلف في الاحتجاج به له في صحيح البخاري حديث
 واحد، وأشار ابن صاعد إلى أنه كان مدلساً انظر ترجمته في
 الميزان.**

المثال الثاني: سريج بن النعمان بن مروان الجوهري، أبو الحسن
 البغدادي أخرج له البخاري والأربعة وثقه ابن معين و العجلي وأبو

داود وابن سعد والدارقطني وقال النسائي ليس به بأس وهذا توثيق وقال أبو داود حدثنا عنه أحمد بن حنبل: غلط في أحاديث، روى عنه البخاري في الجمعة، وروى عن محمد بن رافع عنه في عمرة القضاء وعن محمد غير منسوب عنه في الحج، قال الحافظ ابن حجر لم يكثر عنه البخاري بل أخرج عنه بلا واسطة حديثاً واحداً قد تابعه عليه عند أحمد أبو عامر العقدي ويونس بن محمد المؤدب وله ثلاثة أحاديث أخرى بواسطة".

20) التمييز بين من هو من رجال مسلم لكنهم أجمعوا على تضعيفه مع غيره مثل ذلك عندنا محمد بن يزيد بن محمد بن كثير العجلي أبو هشام الرفاعي الكوفي قاضي المدائن ذكره ابن عدي في شيوخ البخاري، وجزم الخطيب البغدادي بأن البخاري روى عنه، لكن قد قال البخاري: رأيتهم مجمعين على ضعفه، وقال النسائي عنه ضعيف أخرج له مسلم وأبو داود وابن ماجه روى عن محمد بن فضيل في الزكاة والفتن وكذلك زمعة بن صالح الجندي أبو وهب قال عنه ابن حجر في التقريب ضعيف وقاله ابن معين والنسائي وأبو داود وقال عنه أبو زرعة لين واهي الحديث، وقال الساجي ليس بحجة في الأحكام فاتضح إجماعهم على تضعيفه، حديثه عند مسلم مقرون، روى عنه مسلم والترمذي وابن ماجه وغيرهم.

21) التمييز بين من هو من رجال مسلم لكنهم اختلفوا في حاله مثل ذلك سالم بن نوح بن أبي عطاء البصري، أبو سعيد العطار أخرج له البخاري في الأدب المفرد ومسلم والترمذي والنسائي اختلفوا في توثيقه قال عنه أحمد بن حنبل: ما بحديثه بأس، وقال يحيى بن معين ليس بشيء، وقال أبو زرعة: لا بأس به صدوق، ثقة، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال النسائي: ليس بالقوي، وذكره ابن حبان وابن شاهين في الثقات" روى عن: سعيد الجزيري في الصلاة والأطعمة والطب والفتن، وعمر بن عامر في الصوم والفضائل وسعد بن أبي عروبة في الدعاء، روى عنه: محمد بن المثنى، ومحمد بن بشار" والملاحظ هنا أنه لم يضعفه إلا من عرف بالتشدد في التجريح بينما قواه أبو زرعه وأحمد وابن

حبان وابن شاهين، ولم يضعفه النسائي فالبعض قال بتصحيح حديثه والبعض الآخر قالوا حسن

22) التمييز بين حديث من هو مختلف في حديثه مضعف في

حديث شيخه مثال ذلك: يحيى بن سليم الطائفي مولى قريش، قال عنه الإمام الذهبي في "الكاشف: ثقة" قال أبو حاتم، لا يحتج به، وقال النسائي: منكر الحديث عن عبيد الله بن عمر، وأورده البخاري في تاريخه في ترجمة عبد الرحمن بن نافع، فقال: ما حدث الحميدي عن يحيى بن سليم فهو صحيح"

23) التمييز بين حديث من هو قوي في رواية الحديث إلا في شيخ واحد أو اثنين

مثال ذلك جعفر بن إياس من رجال الستة أثبت الناس في سعيد بن جبير، قال عنه الذهبي في الميزان: "كان شعبة يضعف أحاديث أبي بشر عن حبيب بن سالم، وقال أحمد: أبو البشر أحب إلينا من المناهل بن عمرو: وقال أبو حاتم وغيره: ثقة، وقال ابن القطان: كان شعبة يضعف حديث أبي بشر عن مجاهد، وقال: لم يسمع منه شيئاً، وقال أبو طالب: سألت أحمد عن حديث لشعبة عن أبي بشر، سمع مجاهدا يحدث عن ابن عمر - مرفوعاً: في التحيات فأكرهه، قلت: يرويه نصر بن علي الجهضمي عن أبيه، عنه، وقال الأثرم: حدثنا أحمد، حدثنا يحيى: كان شعبة يضعف حديث أبي بشر عن مجاهد في الطير، وهو حديث للمنهال، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر أنه مر بقوم قد نصبوا طيراً يرمونه، قال غندر: حدثنا شعبة، عن أبي بشر، سمعت عن عباد بن شرحبيل - رجلاً منا من بني عنبر - يقول: قدمت المدينة وقد أصابني جوع شديد، فدخلت حائطاً، فأخذت من سنبله، فأكلت، فجاء صاحب الحائط فضربني وأخذ ما في ثوبي فانطلقنا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: " ما علمته إن كان جاهلاً، وأطعمته إن كان جائعاً، فأمر لي بنصف وسق من شعير " فهذا إسناد صحيح غريب، خرج النسائي من طريق سفيان بن حسين عن أبي بشر، قلت تتبين عدالة جعفر بن إياس أبي بشر في غير حبيب بن سالم و مجاهد".

24) القاعدة الرابعة والعشرون: التمييز بين رواية من هو قوي

إذا روى من عند نفسه، ضعيف أو سيئ الحفظ إذا روى من كتب

غيره، ومثال ذلك عبد العزيز بن محمد بن عبيد الله الدراوردي روى عنه السبعة : صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ، قال النسائي: حديثه عن عبيد الله العمري منكر، ولذلك قال عنه النسائي: ليس بالقوي، وفي موضع آخر: ليس به بأس، وهذا في عرف النسائي – كما تقدم- لا يفيد التجريح، وقال عنه يحي بن معين: ثقة حجة، قال مرة: ليس به بأس" قلت وهذه القاعدة تشهد لها ما تليها.

25) القاعدة الخامسة والعشرون : التمييز بين الثقة وغيره إلا إذا روى عن الثقة من عرف ببنكاره الحديث عنه خاصة أو من لم تثبت روايته عنه أصلا وهنا لم تقبل روايته، ومثال ذلك ما تقدم في النقطة السابقة – يعني رواية محمد بن عبيد الله الدراوردي عن عبيد الله بن عمر ومثال ذلك أيضا رواية مجاهد عن عائشة فقد قال يحي بن سعيد "كان شعبة ينكر أن يكون مجاهد سمع من عائشة فتكون روايته عنها منقطعة فلا تقبل بينما تقبل روايته عن الصحابة الآخرين الذين روى عنهم كما أنكروا كذلك رواية إبراهيم النخعي عن عائشة أيضا اعتبروه أدخل عليها وهو صغير لا يستطيع التمييز ولا تحمل الرواية.

26) القاعدة السادسة والعشرون : التمييز بين حديث من هو قوي إذا روى من كتبه ضعيف أو سيئ الحفظ إن هو روى من غيرها أو من عند نفسه ومثال ذلك: أبو عبد الرحمن عبد الله بن لهيعة قاضي مصر قبل احتراق كتبه فتقبل إذا نقلها ابن المبارك أو ابن وهب أو المقرئ من غير عنعنة ومثال ذلك أيضا الوضاح أبو عوانة مولى أبي خالد يزيد بن عطاء بن يزيد بن عبد الرحمن أخرج له البخاري: في بدء الوحي، وغير موضع عن موسى بن إسماعيل، ويحي بن حماد، وعبد الرحمن بن المبارك، وعارم، ومسدد، وغيرهم عنه، عن عبد الملك بن عمير، وعمر بن دينار، وأبي إسحاق الشيباني، وزباد بن علاقة، وقتادة، وأبي حصين، والأعمش، قال عنه عبد الرحمن بن أبي حاتم في "الجرح والتعديل": قال أبو حاتم: كتب أبي عوانة صحيحة، وإذا حدث من حفظه غلط كثيرا، وهو صدوق ثقة، وقال أبو زرعة: أبو عوانة بصري ثقة إذا حدث من كتابه" قال عنه البخاري في "التاريخ الكبير" حدثنا موسى قال: قال أبو عوانة: كل شيء حدثتكم به فقد سمعته".

27) القاعدة السابعة والعشرون : التمييز بين حديث من هو قوي في أهله (بلده) ضعيف فيما سواه ، مثال ذلك: إسماعيل بن عياش بن سليم معدود في الحمصيين أثبت الناس في أحاديث أهل الشام خلط في غيرها، قال البخاري: إذا حدث عن أهل حمص فهو صحيح، ذكره ابن الجوزي في الموضوعات في باب عن التسمية بالوليد، وإسماعيل بن عياش لما كبر تغير حفظه وكثر الخطأ في حفظه وهو لا يعلم".

28) القاعدة الثامنة والعشرون : رواية الثقة عن غير المطعون فيه (غير المجرح) هل تقويه يعني تزكيه أم لا؟ قلت هذه مسألة خلاف بين أهل الجرح والتعديل، قال الإمام الذهبي في "الموقظة في علم مصطلح الحديث"... ثم لم يضعفه أحد ولم يحتج هؤلاء المصنفون بروايتهم وقد قيل في بعضهم : فلان ثقة، فلان صدوق... إلى أن قال... فلان مستور، فلان روى عنه شعبة أو مالك أو يحيى وأمثال ذلك... ثم قال: فهذه العبارات كلها جيدة، ليست مضعفة لحال الشيخ، ولا مرفقة لحديثه إلى درجة الصحة المتفق عليها، لكن كثيرا ممن ذكرنا متجاذب بين الاحتجاج به وعدمه" قلت وقد انتصر لهذه القاعدة الأستاذ الفاضل عبد الفتاح أبو غده في تحامله على الحافظ ابن القطان الفاسي عندما اعتبر "من لم يذكر فيه ابن أبي حاتم والبخاري جرحا ولا تعديلا" أنه مجهول - يعني مجهول الحال، فقال: "فقد كتب إلي الأخ المفضل والعلامة المحدث الناقد الفقيه فضيلة الشيخ محمد عبد الرشيد النعماني من كراتشي في باكستان، حفظه الله ورعاه وأمتع به مايلي: "وجدت في أثناء مطالعتي في كتاب "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم 36/1/1 قوله "باب في رواية الثقة عن غير المطعون عليه أنها تقويه، وعن المطعون عليه أنها لا تقويه: حدثنا عبد الرحمن قال: سألت أبي عن رواية الثقات عن رجل غير ثقة مما يقويه؟ قال: إذا كان معروفا بالضعف لم تقوه روايته عنه، وإذا كان مجهولا نفعه رواية الثقة عنه" انتهى فهذا النص في أن الثقة إذا روى عن رجل لم يضعف، نفعه ذلك، فسكوت البخاري وابن أبي حاتم وغيرهما يدل على تقوية الرجل إذا روى عنه الثقة، ولذلك يقول ابن حجر مرارا: إن البخاري أو ابن أبي حاتم ذكره وسكت عليه أو لم يذكر فيه جرحا" قلت لكنه تناسى

أنها قاعدة محل خلاف بين حذاق أهل هذه الصنعة فقد جاء عن أبي زرعة الرازي أنه قال "إذا كان معروفا لا تقويه رواية الثقة عنه وإذا كان مجهولا لا تنفعه رواية الثقة عنه". وقد تقدم أن الحافظ ابن حجر بين في شرح نخبة الفكر أن الجمهور على رد حديث المستور.

29) القاعدة التاسعة والعشرون : التمييز بين أنواع المجهول:
مجهول العين وهو من أبهم أصلا في السند أو لم يرو عنه إلا واحدا، ومجهول الحال ويقال له المستور - وهو أحسن حالا من مجهول العين - لأنه هو الذي روى عنه اثنان فأكثر لكنه لم يوثقه أحد، نعم ولم يجرحه أحد، وقد تساهل هنا أيضا الأستاذ عبد الفتاح أبو غده - كما في القاعدة السابقة - وتحامل على الحافظ ابن القطان الفاسي ظلما فقال في حق من ذكره البخاري وابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا: "وعلى هذا: فيكون اعتبار السكوت من باب التعديل، أولى من اعتباره من باب التجهيل وأعطى على ذلك أمثلة تهمة هذه القاعدة نذكر منها: قال "قال الزيلعي في نصب الراية" 274، عند ذكر (عبد الرحمن بن سعد بن عمار): "قال الشيخ بن دقيق العيد في "الإمام": ولم يذكر ابن عدي: (عبد الرحمن) بجرح ولا تعديل، فهو مجهول عنده" انتهى قال عبد الفتاح، ويقال في هذا ما قدمته في نقد قول ابن القطان قريبا، وأعاد الزيلعي في 278/1 مرة ثانية: هذا الاستنتاج في جهالة (عبد الرحمن) ولم يضعفه إلا ابن دقيق العيد.
وقال الزيلعي في نصب الراية: 158-57/3، عند ذكر حديث الطبراني في "معجمه الكبير"، أورده الزيلعي مورد الاحتجاج بمعنى الباب، وجاء في سنده (... عن عبد العزيز بن عبد الصمد العمي... عن يوسف بن الزبير) ما يلي: قال الشيخ ابن دقيق العيد في "الإمام" وعبد العزيز بن عبد الصمد أبو عبد الصمد العمي حدث عنه أحمد، وقال كان ثقة، ووثقه أبو زرعة أيضا، وذكره ابن حبان في "الثقات" في أتباع التابعين وروى له في "صحيحه" ويوسف بن الزبير، مولى عبد الله بن الزبير، ذكره ابن أبي حاتم من غير جرح ولا تعديل" انتهى، وهذا الحديث نفسه، أورده الحافظ الهيثمي في "مجمع الزوائد" 282/3، وقال "...رواه أحمد

والطبراني في "الكبير" ورجاله ثقات" وهذا يدل على أن سكوت ابن أبي حاتم ليس جرحا ولا جهالة عند الحافظ الهيثمي، فلذا قال في هذا الحديث "ورجاله ثقات" فمن سكت عنه ابن أبي حاتم - ومثاله البخاري- ثقة عند الحافظ الهيثمي.

ثم رأيت كلاما للإمام ابن دقيق العيد، يتلاقى فيه مع رأي الجمهور النقاد المتأخرين الذين يرون (سكوت المتكلمين في الرجال عن جرح الراوي... يعد توثيقا له)، بل يزيد عليهم في شأن باب هذا التوثيق اتساعا، فقد ذهب رحمه الله تعالى إلى أن خلو كتب الضعفاء - منها الكامل لابن عدى عن ذكر الراوي المذكور بالرواية: يقتضي توثيقه، جاء في "نصب الراية" للحافظ الزيلعي 179/1، عقب حديث في باب المسح على الخفين: أخرجه الدارقطني في "سننه" وجاء في سننه (أسد بن موسى عن حماد، وأسد منكر الحديث، لا يحتج به.

قال الشيخ ابن دقيق العيد- وهذا الكلام- مدخول من وجهين، أحدهما: عدم تفرد أسد به... الثاني: أن أسدا ثقة ولم ير في شيء من كتب الضعفاء له ذكر، وقد شرط ابن عدى أن يذكر في كتابه كل من تكلم فيه، وذكر جماعة من الأكابر والحفاظ، ولم يذكر أسدا، وهو يقتضي توثيقه، ونقل ابن القطان توثيقه عن البزار، وعن أبي الحسن الكوفي "انتهى.

ورأيت للحافظ ابن كثير في هذه المسألة مسلكا أعدل من مسلك ابن القطان، وأقرب إلى مسلك الجمهور، وذلك أنه اعتبر أن من سكتوا عنه (مستورا) وذلك في تفسيره 242/1 في تفسير سورة البقرة، عند كلامه على الحديث الذي رواه الإمام أحمد في "مسنده" 134/2 في (قصة هاروت وماروت) مع الزهراء فقد ساق ابن كثير هذا الحديث، من طريق (موسى بن جبير، عن نافع، عن عبد الله بن عمر مرفوعا) ثم قال (موسى بن جبير، ذكره ابن أبي حاتم في كتابه(الجرح والتعديل) ولم يحك فيه شيئا من هذا ولا هذا، فهو مستور الحال انتهى.

وتابعه على هذا المسلك تلميذه الإمام بدر الدين الزركشي، في كتابه "الدرر المنثورة في الأحاديث المشهورة" محفوظ- فقال في (الباب السابع في القصص والأخبار في كلامه على هذا الحديث: أخرجه

أحمد في مسنده من جهة موسى بن جبير عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً، وموسى بن جبير ذكره ابن أبي حاتم في "كتابه" ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، فهو مستور الحال" انتهى و الشاهد من هذا النص عن ابن كثير خصوص حكمه في قوله "ذكره ابن أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل، ولم يحك فيه شيئاً، فهو مستور الحال" قلت يافضيلة الأستاذ ما ذا دهاك و أي فرق بين مجهول الحال ومستور الحال عند أهل الصنعة؟ ألا يقول الحافظ ابن القطان الفاسي لا يعرف حاله؟ ألا يقصد بذلك مجهول الحال أو المستور؟ أليس أبو حاتم الرازي سلفه في ذلك؟ ألم يطلق على كثير ممن يعرف حالهم مجهول؟ مع أن أبا حاتم كالبخاري وابن عدي والعقيلي لهم أو هام؟ وللهيثمي الكثير والكثير من الأوهام ومنها ما استدل به الأستاذ قوله " رجاله موثقون" أعطى على ذلك مثالين أو أكثر فقد أخرج في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد حديثاً من رواية عبد الله بن يوسف ثنا ابن لهيعة (....) وقال " رجاله موثقون، و غير ذلك الألباني فقلده ورجاله فيهم القاضي ابن لهيعة لا تقبل عنه إلا رواية عبد الله المقرئ وعبد الله بن المبارك وعبد الله بن وهب فيما صرح به بالسماع. قد تقدم الرد الكافي والشافعي على هذه النقطة فيما سبق

30 القاعدة الثلاثون : التمييز بين من روى عنه البخاري ومسلم في الصحيحين من مجاهيل العين ومجاهيل الحال مع غيرهم ممن هذا حاله لإجماع الأمة على تقبل أحاديثهما ورجالهما وهم كثيرون جدا كما استنكر حديثهم الذهبي واعترض على الحافظ ابن القطان الفاسي الطعن عليهم قال الذهبي في "الميزان" في ترجمة (حفص بن بغيل): قال ابن القطان: لا يعرف حاله، قلت لم أذكر هذا النوع في كتابي هذا لأن ابن القطان يتكلم في كل من لم يقل فيه إمام عاصر ذلك الرجل أو أخذ عن عاصره: ما يدل على عدالته وهذا الشيء كثير، ففي "الصحيحين" من هذا النمط خلق كثير مستورون، ما ضعفهم أحد، ولا هم بمجاهيل قلت والإمام الذهبي يعني هنا مجهول العين وفي الصحيحين من هو هذا حاله نعطي أمثلة على ذلك أخذناها من كتابنا. "تنبيه المقلد الساري على حديث من جرح من الرجال مسلم والبخاري".

- 1- طلحة بن الزبير أبو حمزة مولى قرظة بن كعب الأنصاري الكوفي من رجال البخاري ومسلم لم يرو عنه غير عمرو بن مرة، لكن قال ابن حجر: قال عنه النسائي: ثقة قلت وهذا يسمى مجهول العين الذي وثقه غير الراوي عنه.
- 2- الحكم بن عبد الله أبو النعمان الأنصاري أخرج له البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وغيرهم، قال عنه أبو الوليد الباجي في كتابه "التعديل والتجريح لمن روى عنه البخاري في الجامع الصحيح" أخرج البخاري في الزكاة عن أبي قدامة عبيد الله بن سعيد عنه عن شعبة بن الحجاج حديث أبي مسعود "لما نزلت آية الصدقة كنا نجالم" قال أبو حاتم: هو مجهول: قلت لكن قال عنه في تهذيب الكمال" روى عن سعيد بن أبي عروبة و يزيد بن زريع، وحماد بن زيد، وأبو عوانة، روى عنه: أبو موسى، ومحمد بن المنهال الضرير، وعقبة بن مكرم وأحمد بن محمد البزي، ومحمد بن مالك العنبري، قال الذهلي، كان ثبتا في شعبة عاجله الموت، وقال ابن عدي: له مناكير، لا يتابع عليها، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه "مجهول" ألا ترى أن أبا حاتم الرازي سلف هنا لابن القطان الفاسي؟ لكن قال ابن حجر: "ليس مجهول من روى عنه أربع ثقات ووثقه الذهبي، ومع ذلك ليس له في البخاري سوى حديث واحد توبع عليه، فقد روى من طريق غندر عن شعبة وقال البخاري: معروف كان يحفظ، وقال الخطيب: كان ثقة يوصف بالحفظ، وقال ابن حبان في الثقات، كان حافظا أخطأ و ثبته و ذكره بالضبط عبد الصمد، قلت قال عنه ابن حجر في التقريب "ثقة له أو هام" قلت: بل كان جميع من وثقه تبعا وتقليدا لما قاله الذهلي قال: "كان ثبتا في شعبة عاجله الموت" وهذا لا يعد توثيقا إلا في شعبة، وقال عنه أبو حاتم "مجهول، يعني مجهول الحال وهو المستور وهذه قاعدة نجدها عند ابن حبان واللكنوي وأبو غده فهم ينطلقون منها لتوثيق من خرج له البخاري ولم يجرح" وروى عنه أكثر من اثنين وممن تفرد بهم البخاري في هذا الباب نذكر منهم:
- 3- بشر بن ثابت: ذكره الباجي في كتابه "الجرح والتعديل" وقال: "قال أبو حاتم: مجهول" ولم يذكره الكلاباذي في "رجال البخاري" لأنه لم يرو عنه البخاري في أصوله بل لم يرو عنه إلا

تعليقا وهو من رجال ابن ماجه وغيره من كتب الحديث، قال عنه ابن حجر في "تهذيب التهذيب" "روى عن أبي خلد بن دينار وشعبة، وموسى بن علي بن رباح وغيرهم، وروى عنه: الدارمي، والخلال، وأبو رواد الحراني، ومحمد بن عبد الله بن عبيد بن عقيل، وإبراهيم بن مروان وغيرهم، قال أبو حاتم: مجهول، وقال بشر بن آدم الأصغر: ثنا بشر بن ثابت، وكان ثقة، وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال الدارقطني: ثقة وليس من الأثبات من أصحاب شعبة".

قلت والظاهر من حاله أنه زالت عنه جهالة العين برواية الجماعة و جهالة الحال بتوثيق بشر بن آدم، وابن حبان، والدارقطني.. (4) بيان بن عمرو: كناه البخاري أبا محمد، وكناه مسلم في كتاب "الكني والأسماء أبا عمرو في باب العين- وأبا محمد في باب الميم- ووهم في أبي عمرو- والصواب أبو محمد وهو بخاري أخرج البخاري في التوحيد والحج وغير موضع عنه كما صرح بذلك وقال عنه ابن حجر في "تهذيب التهذيب": "سعيد بن النضر البغدادي أبو عثمان: سكن أمل جيحون، وروى عن هشيم وعثمان بن عبد الرحمن الوقاصي، وغيرهما، وعنه البخاري، والفضل بن أحمد بن سهل الأملي ذكره ابن حبان في "الثقات".

لكن قال ابن حجر في "الهدى": "عنه أبو زرعة، وعبيد الله بن واصل شيخ البخاري أثنى عليه ابن المديني ووثقه ابن حبان وابن عدوي وقال أبو حاتم مجهول".

(5) الحسين بن إسحاق بن زياد أبو علي المروزي: قال عنه الباجي في "التعديل والتجريح": أخرج البخاري في غزوة الحديبية عنه عن محمد بن سابق، عن مالك بن مغول، سمعت أبا حصين قال: قال أبو وائل: لما قدم سهل بن حنيف من صفين أتينا ناستخبره فقال: اتهموا الرأي" وأخرج عنه محمد بن سابق عن زائدة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال "قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر للفارس سهمين وللراجل سهما" قال أبو حاتم الرازي هو مجهول" لقيه حسنويه روى عنه: عبدان الأهوازي، وعبد العزيز بن منيب، ومحمد بن مروان القرشي، قال النسائي عن مشيخته، كان صاحب حديث وقال أيضا: شاعر ثقة، قال عنه في

تهذيب التهذيب" روى عن روح بن عبادة، والنضر بن شميل، معلي بن أسد، وأبي عاصم، وعفان وغيرهم، وعمه البخاري، والنسائي، وعبدان الأهوازي، وعبد العزيز بن منيب، ومحمد بن مروان القرشي، وقال النسائي: شاعر ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات وقال: يروى عن ابن المبارك "قلت لم يقل فيه شيء. لكنه أخرجه في الثقات.

6) الحسين بن الحسن بن يسار أبو عبد الله المصري: قال الباجي: "أخرج البخاري في "الاستسقاء" حديثاً موقوفاً وهو في الأصل مسند عن محمد بن مثنى عنه عن ابن عون، قال أبو حاتم: هو مجهول" وروى عنه موسى بن إسحاق الأنصاري روى عنه أحمد بن حنبل، والزعفراني، والفلاس، وبندار، وأبو موسى، ومحمد بن هشام بن أبي خيره، ونعيم بن حماد، قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: من أصحاب ابن عون المعدودين من الثقات وقال ثقة دلهم عليه ابن المهدي: كان يحفظ عن ابن عون وكان حسن الهيئة، ما علمته ثقة، كتبنا عنه" وهو من رجال البخاري ومسلم والنسائي، وقال النسائي ثقة، وقال ابن حجر، قلت قال الساجي ثقة صدوق مأمون تكلم فيه أزهر بن سعد فلم يلتفت إليه ومثله يحول من هذا الموضوع - يعني كتاب الضعفاء- وقد احتج به مسلم والنسائي وروى له البخاري حديثاً واحداً توبع عليه".

7-) محمد بن جعفر أبو جعفر الكوفي: قال عنه الباجي في "التعديل والتجريح": أخرج البخاري في: الهبة عنه عن محمد بن فضيل، ولم أجد له ذكراً في غير هذا الكتاب ويشبه أن يكون مجهولاً" قلت لكنه تعقبه محققه أحمد البزار قائلاً: قال المقدسي في كتاب الكمال روى عنه محمد بن فضيل بن غزوان، وجابر بن نوح الحماني، وعبد الرحمن بن محمد المحاربي، ووكيعة بن الجراح، وروى عنه: البخاري و يعقوب بن شيبة، ومحمد بن إبراهيم بن عبد الحميد الخولاني" قلت وهذا ينفي عنه جهالة العين لكن لا ينفي عنه جهالة الحال {...} وإنما أشكل أمره على من أشكل عليه كون البخاري،ضعفه فكيف يخرج عنه في صحيحه، والجواب على ذلك ما ذكره ابن عدى من أنه إنما استشهد به خاصة و الله تعالى أعلم...".

8-) محمد بن يزيد الكوفي: قال عنه الباجي في التعديل والتجريح "أخرج البخاري عنه في فضائل أبو بكر، قال أبو حاتم: مجهول" قلت أظنه مجهول العين والحال قلت: قال عنه في تهذيب التهذيب "روى عنه البخاري وأبو كريب ويعقوب بن سفيان وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة، وغيرهم ذكره ابن حبان في الثقات، وقال البخاري في التاريخ: محمد بن يزيد الكوفي سمع الوليد بن مسلم وضمرة بن ربيعة وقال أبو حاتم: مجهول لا أعرفه". فتبين أن جهالته حال لا جهالة عين.

9-) سعيد بن مروان: قال عنه الباجي "ذكره أبو عبد الله فيمن انفرد به البخاري: أخرج البخاري في تفسير سورة { إقرأ باسم ربك } عنه عن محمد بن عبد العزيز ابن أبي رزمة، وأبي حذيفة، ويحيى بن معين، وأحمد بن عبد الله بن يونس، وسليمان بن حرب، وأبي معمر، والقعنبى، وأبي عبيد القاسم بن سلام، مسدد وغيرهم، وعنه البخاري حديثاً واحداً، وابن ماجه آخر من رواية أبان بن عثمان عن أبيه، وابن خزيمة، ومحمد بن سليمان بن فارس، ومحمد بن المسيب الأرميني، ويعقوب بن يوسف الشيباني وغيرهم... وقال الخطيب وكان صدوقاً" قلت من أين له هذا التوثيق وهو متأخر عنه بقرون و ابن عدى أقرب منه وقال عن سعيد بن مروان: لا يعرف وهو من عصره فلعله يقصد لا يعرف حاله وأظن أن الخطيب البغدادي مثل ابن حبان و وغيرهما يوثقون كل من خرج له الشيوخ ولم يجرح.

10-) سعيد بن النضر أبو عثمان البغدادي: قال عنه الباجي في "التعديل والتجريح": "أخرج البخاري في أول كتاب التيمم عنه عن سنان عن هشيم و في تفسير [إذا السماء انشقت] مفرداً عن هشيم حديث [لتركبن طبقاً عن طبق] بعد حال".

وقال عنه ابن حجر في "تهذيب التهذيب": "سعيد بن النضر البغدادي أبو عثمان: سكن أمل جيحون، روى عن هشيم وعثمان بن عبد الرحمن الواقصي، وغيرهما، وعنه: البخاري والفضل بن أحمد بن سهل الأملي ذكره ابن حبان في الثقات"

11) إسحاق بن أبي عيسى واسمه جبريل: قال عنه الباجي في التعديل والتجريح: "أخرج البخاري في التوحيد عنه عن يزيد بن هارون عن شعبة عن قتادة عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم " المدينة يأتيها الدجال فيجد الملائكة يحرسونها". قال عنه أحمد بن عدي "إسحاق بن أبي عيسى واسطي أو بغدادي وليس بالمعروف".

12) أسباط بن اليسع البصري: قال عنه الباجي "أخرج البخاري في البيوع، عن محمد بن عبد الله بن حوشب الطائفي، عنه، عن هشام الدستوائي... قال أبو عبد الله: له حديث واحد وذكره الدارقطني، وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: هو مجهول". واكتفى ابن حجر في تهذيب التهذيب بقوله: "روى عن محمد بن سلام البيكندي، ويوسف بن زهير، وأبي سعيد الوليد بن محمد السلمى صاحب شعبة، روى عنه: حامد بن بلال المؤدب، ومحمد بن عمرو بن سلمان النيسابوري المعروف بابن عمرويه، وعدة" فهو مجهول الحال وقد نضيف إلى ذلك من رجال مسلم أمثلة على أن نكمل القائمة في كتبنا المتعلقة بمن تكلم فيه من رجال كل من الصحيحين، فعلى سبيل المثال لا الحصر، نذكر من رجال مسلم كلا من:

13) أبي سعيد مولى عبد الله بن عامر بن كريز يروي عن أبي هريرة من رجال مسلم وهو مستور أو مجهول الحال قال عنه ابن المدينة: مجهول وقد روى عنه غير واحد، قال عنه ابن حجر في "تهذيب التهذيب" روى عن: أبي هريرة والحسن البصري، روى عنه صفوان بن سليم، ومحمد بن عجلان، والعلاء بن عبد الرحمن، وأسامة بن زيد الليثي، وداود بن قيس الفراء" {م د س ق}.

14) عبيد الله بن عبد الله بن الأصم العامري {م د س ق} قال عنه ابن حجر في "تهذيب التهذيب" عن عمه اليزيد بن الأصم وعنه: عبد الواحد بن زياد، ومروان بن معاوية، وابن عيينه" ولم يذكر شيئاً عن حاله.

15) عقبة بن التوأم (م) قال عنه في "تهذيب التهذيب": عن أبي كثير السحيمي عن أبي هريرة حديث "الخمر من هاتين الشجرتين" وعنه: وكيع، روى له مسلم هذا الحديث مقرونا بالأوزاعي عن عكرمة بن عمار كلهم عن أبي كثير، قلت: قرأت بخط الذهبي: لا يعرف" قلت لذلك قال عنه في تقريب التهذيب "مقبول من السابعة".

16) قرفة بن بهيس العدوي أبو الدهماء البصري (م 4) روى عنه: حميد بن هلال العدوي فقد ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن سعد: كان ثقة قليل الحديث ويقال ابن بيهس وقال العجلي بصري تابعي ثقة.

17) محمد بن عبد الله بن أبي رافع الفهمي ويقال محمد بن عبد الرحمن {م س ق} قال في "تهذيب التهذيب" روى عن عبد الله بن جعفر حديث "أطيب اللحم لحم الظهر" وعنه "مسعر بن كدام".
18) محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم المخزومي المدني أخ أبي بكر {خت م س} روى عن: عائشة، وعنه: الزهري، قال ابن سعد: كان ثقة قليل الحديث وقال السلفي ثقة وقال الأزدي في الضعفاء محمد بن عبد الرحمن بن الحارث: قال ابن معين: ليس حديثه بشيء. قلت قد بين ابن القطان أنه يطلقها على من كان قليل الحديث

19) محمد بن عبد الرحمن مولى بني زهرة (م) روى عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وعباد بن أوس، وعنه يحي بن أبي كثير يقال هو ابن ثوبان قال ابن حجر في "تهذيب التهذيب": وقع كذلك في فضائل القرآن من البخاري فأخرج من طريق سفيان عن يحي بن محمد بن عبد الرحمن مولى بني زهرة عن عبد الله بن عمرو.

20) محمد بن عمرو الياضي البصري الرعيني (خ م س) روى عن ابن جريج والثوري وعنه ابن وهب، "قال ابن حاتم: سألت أبي وأبا زرعة عنه، فقالا: شيخ لابن وهب، قال ابن حجر في "تهذيب التهذيب" قال ابن يونس: روى عنه ابن وهب وحده، وهو قريب السن من ابن وهب، حدث بغرائب وذكره ابن حبان في الثقات له في مسلم حديث واحد متابعة وروى له النسائي حديثه عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر " لا يرث المسلم النصراني إلا أن يكون عبده أو أمته" قال ابن عدي: له مناكير وقال ابن القطان لم تثبت عدالته صرح بذلك أبو الوليد الباجي في كتابه "التعديل والتجريح"- عن يزيد بن هارون، والنضر بن شميل، ويحي بن سعيد القطان وغيرهم، قال أبو حاتم الرازي هو شيخ مجهول والحديث الذي رواه عن سالم بن نوح باطل يريد ما أخبرنا أبو ذر عبد بن أحمد الهروي الحافظ أخبرنا أبو الحسن الدارقطني حدثنا

محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن مشيكان أبو سعيد المروزي حدثنا
محمد بن إسماعيل البخاري حدثنا بيان بن عمرو، حدثنا سالم بن
نوح، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس قال: قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم: **"الصابر، الصابر، عند الصدمة"** وقد تابعه
حنش بن حرب الخراساني عن سالم بن نوح.

الفصل الخامس: في ألفاظ التوثيق أو التعديل وفي ألفاظ التجريح .
قام أئمة هذا العلم الجهابذة الحذاق منذ القرن الثاني للهجرة برسم
ألفاظ للتعديل أو التوثيق وأخرى للتجريح. وكان أول من رتب هذه
الألفاظ- كما تقدم في نشأة هذا العلم- الحافظ عبد الرحمن بن أبي
حاتم الرازي في كتابه القيم الذي يرويه عن الجهابذين الحافظين
الرازيين أبي زرعة وأبي حاتم في "الجرح والتعديل" وهي كثيرة -
يعني هذه الألفاظ- ومتشعبة ومتباينة وبالتالي فإنه من الصعب
ترتيبها لأنها عبارات متباينة جدا ومتفاوتة تفاوت النقاد في ألفاظهم
لأسباب كثيرة منها المشارب والحدة والتعنت والمقاصد، نذكر منها
هنا انطلاقا من تقليد المحدثين لآخر من رتبها ألا وهو الحافظ ابن
حجر قبل التعليق على كل لفظ من هذه الألفاظ وهي: ست درجات
في التعديل وست درجات في التجريح:

1- الدرجة الأولى: كل عبارة دلت على اسم من أسماء التفضيل
وما أشبه ذلك مما يدل على المبالغة مثل قول هشام بن حسان "
حدثني أصدق من حدثت عنه من البشر : محمد بن سيرين" ومثل
قول الشافعي في ابن مهدي "لا أعرف له نظيرا في الدنيا" قلت
ينبغي أن يضاف إلى هذه الدرجة من قيل له إمام أو أمير المؤمنين
في الحديث. قال ابن عدي: "سمعت منصور الفقيه وأحمد بن محمد
بن سلامه الطحاوي يقولان: أبو عبد الرحمن إمام أئمة المسلمين-
وهو النسائي- وقال أبو علي النيسابوري: سألت النسائي وكان من
أئمة المسلمين" قلت هل يدخل فيها من تجاوز القنطرة من فقهاء
الأمصار لإمامته أم لا؟ الظاهر أنه يدخل فيها إذا لم يجرح بجرح
مبين كمحمد بن إسحاق الذي قال عنه شعبة "أمير المؤمنين في
الحديث" فقد ثبت أنه مدلس من المرتبة الثالثة فلا تقبل عنعنته.

2- **الدرجة الثانية :** الدلالة على توثيق الراوي أو غيره بتكرار العبارة للتعديل "ثقة ثقة" أو "ثقة حجة" أو "ثقة مأمون" الخ... ومثال ذلك قول ابن عيينة "حدثنا عمرو بن دينار وكان ثقة ثقة ثقة... "تسع مرات وكأنه سكت لانقطاع نفسه وكقول ابن سعد في شعبة: "ثقة مأمون ثبت صاحب حديث" وكقولهم "ثقة حجة حافظ" وقال سليمان بن حرب: أخبرنا سليمان بن المغيرة العدل الرضا الأمين المأمون وهذه هي الدرجة الأولى عند الذهبي وكذلك عند الحافظ العراقي حيث قال في شرح ألفيته " فالمرتبة الأولى: العليا من ألفاظ التعديل- ولم يذكرها ابن أبي حاتم ولا ابن الصلاح- هي إذا كرر لفظ التوثيق إما مع تباين اللفظين.. وإما مع إعادة اللفظ الأول".

3- **الدرجة الثالثة:** تفيد الضبط والإتقان مثل: ثبت، وامتقن، وحافظ، وحجة، وكأنه مصحف، وثقة، وهذه هي المرتبة الأولى عند ابن أبي حاتم وقلده في ذلك ابن الصلاح وغيره كالخطيب البغدادي الذي قال: أرفع العبارات أن يقال: حجة أو ثقة، وخالف محمد السخاوي في "فتح المغيث شرح ألفية الحديث" حيث بين أن الضبط والإتقان مترادفان، وأن الحجة أقوى من الثقة قال: "فكلام أبي داود يقتضي أن الحجة أقوى من الثقة وذلك أن الآجري سأله عن سليمان بن شرحبيل، فقال: قال الآجري: فقلت هو حجة قال الحجة أحمد بن حنبل، وكذلك قال عثمان بن أبي شيبة في أحمد بن عبد الله بن يونس ثقة وليس بحجة، وقال ابن معين في محمد بن إسحاق: ثقة ليس بحجة".

4- **الدرجة الرابعة:** عبارات لا تشعر بالضبط مثل: صدوق إن شاء الله، أو محله الصدق، أو لا بأس به، أو ليس به بأس، أو خيار الناس، أو مأمون قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: من قيل فيه ذلك (هو ممن يكتب حديثه وينظر فيه" قال ابن الصلاح: "هو كما قال، لأن هذه العبارة لا تشعر بالضبط، فيعتبر حديثه".

5- **الدرجة الخامسة :** عبارات لا تشعر بالضبط وكذلك هي دون التي قبلها من حيث الصدق والأمانة مثل: محله الصدق، إلى الصدق ما هو، رروا عنه، شيخ وسط، صالح الحديث، مقارب الحديث، وزاد الحافظ ابن حجر إقران "صدوق" مع لفظ مجرح مثل: صدوق

يهم، صدوق تغير بأخرة، صدوق رمي بالتشيع أو القدر أو التهجم أو النصب.

6- المرتبة السادسة: يكتب حديثه للاعتبار، وصالح الحديث. وأما مراتب التجريح فهي أيضا ستة مراتب كذلك نذكر منها كما يلي:

1- المرتبة الأولى: وهي أدناها: ما قرب من التعديل: مثال ذلك: لين الحديث: فمن كان هذا حاله فإنه يكتب حديثه للاعتبار وأضاف إليها الحافظ: فيه لين، وفيه مقال، وضعف، وتعرف وتتكبر، وليس بذلك، وليس بالمتين، وليس بحجة وليس بعمدة وتكلموا فيه، ومطعون فيه، سيئ الحفظ، الخ... ليس يحمده، وللضعف ما هو، وغيره أوثق منه، الخ...

2- المرتبة الثانية: وهي مثل التي قبلها تفيد القرب من التعديل كذلك لكن أوصاف هذه المرتبة أقرب من التجريح مثل: منكر الحديث، ومضطرب الحديث، لا يحتج به وواه، وضعفه، وضعيف الحديث أو حديثه منكر أو له مناكير.

3- المرتبة الثالثة توحى بالضعف الظاهر كقولهم: ضعيف جدا، ومطروح الحديث ورم به، وواه بمرة، وليس بشيء، لا يساوي شيئا، وتالف، ولا يساوي فلسا، الخ...

4- المرتبة الرابعة: أضعف من التي قبلها وهي: متهم بالكذب، ومتهم بالوضع، ويسرق الحديث، وساقط بمرة، وهالك لا يعتبر به، تركوه، ومتروك الحديث، وذهب الحديث، الخ...

5- المرتبة الخامسة تفيد الكذب الصريح ومثاله: دجال، ووضاع، ويكذب، ووضع حديثا، الخ.. ويضاف إلى ذلك قول الشافعي "ليس بشيء" قال المزني صاحب الشافعي "سمعني الشافعي يوما وأنا أقول فلان كذاب فقال لي: يا إبراهيم أكس ألفاظك أحسنها، لا تقل فلان كذاب، ولكن قل حديثه ليس بشيء".

6- المرتبة السادسة وهي أسوأ حال من التي قبلها وكلاهما خصلتا سوء وهي أوصاف تفيد المبالغة في الكذب والعياذ بالله مثال ذلك: أكذب الناس، وأوضع الناس، وإليه المنتهى في الوضع، وركن الكذب، ومنبع الكذب، الخ..

وذهب أهل التعديل والتجريح إلى أنه من وصف بوصف من ألفاظ الدرجة الخامسة أو السادسة من مراتب التعديل كتب حديثه للنظر والاعتبار، والموصوف بهما متوسط الخطأ فيقبل حديثه مع الشاهد والاعتبار بغير اعتبار الضبط من عرف أنه ضابط والنظر فيه، ويعتبر عند كثير من الأصوليين والفقهاء بدون اعتبار.

قلت وعلم الأسانيد ومعرفة الرجال - يعني علم التعديل والتجريح - ليس بالشيء السهل لأنه هو الفصل بين الجد والهزل، والحديث دين، وقد قال فيه القاضي عياض بن موسى اليحصبي في كتابه "الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع" نقلا عن عبد الله بن المبارك رحمه الله وإيانا باسناده الخاص أنه قال "الإسناد من الدين، لولا الإسناد لقال من شاء ما شاء" وذكر هذا الأثر الحاكم في "معرفة علوم الحديث".

لذلك رأينا من الضروري شرح هذه المصطلحات ودعمها بالأمثلة المفصلة أو المبينة حتى يفهمها القارئ الكريم فهما تماما لا إشكال فيه لأنها باب هذا العلم النفيس يظل كالبغاء يكررها يقوله المحدثون العلماء دون أن يفهمه ويقلد الفقهاء ولو استشهدوا بالبلايا والأحاديث الباطلة والموضوعة التي يرويها هؤلاء الضعفاء والمتركون وهو أحيانا يظنهم أولياء أو على الأقل علماء وكم هم علماء ضعفاء.

الفصل السادس: شرح ألفاظ التعديل والتجريح مع الأمثلة .

لقد نهض باكرا منذ العقد الثاني من القرن الثاني للهجرة إلى تدوين ألفاظ التعديل والتجريح وإن أول من رتب هذه الألفاظ وجمعها في كتاب مستقل هو الحافظ عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي مع أنه سبقه غيره إلى ذلك كما بينا في فصل "الكتب المؤلفة في الباب" فهذه الألفاظ كثيرة ومتشعبة فمن الصعب ترتيبها لأنها عبارات متفاوتة تفاوت النقاد في ألفاظهم نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر حسب علو الوصف ونزوله:

1- استعمال اسم التفضيل: كأوثق الناس، وأثبت الناس ونحوه، وهذه ألفاظ لا تخفى على أحد وقد مثلوا لذلك بقول الإمام الشافعي في ابن مهدي: لا أعرف له نظيرا في الدنيا، وقد تردد في ذلك السندي، وكقول عبد الله بن محمد بن علي بن نبيل الحافظ أبو جعفر النبيلي

الحراني، قال أبو داود: ما رأيت أحفظ منه وكان أحمد يعظمه، وقد تقدمت أمثلة على ذلك في الفصل الخامس كما يدخل في هذه الألفاظ قولهم: لا أحد أثبت منه، ومن مثل فلان، وفلان لا يسأل عنه، وتسالني عن فلان؟.

2- تكرير اللفظ: كتفة ثقة، أو ثقة ثبت، وثقة حجة، وثقة حافظ، وهذه الألفاظ أيضا لا تشكل استشكالا فهي بديهية ومثالها قول ابن عيينة في عمرو بن دينار: ثقة ثقة ثقة تسع مرات وقال أبو داود عن عقبة بن مكرم الضبي الهلالي: ثقة ثقة من ثقات الناس فوق بندار في الثقة".

3- صفات الثقة العدل "ثقة، أو متقن، أو ثبت، أو حجة، أو عدل حافظ أو عدل ضابط، كأنه مصحف.

أ/ قولهم ثقة وهو الذي يقبل حديثه إذا اتصل إسناده وخلا من العلة والشذوذ ومثاله: عبيد الله بن المغيرة بن معيقب السبائي أبو المغيرة المصري: قال أبو حاتم: صدوق وعده يعقوب بن سفيان في الثقات، ووثقه العجلي، وذكره ابن حبان في الثقات، وإن كان أبو حاتم اقتصر على صدقه فهذا يحط من منزلته، وقول أبي حاتم عن نافع بن عمر بن عبد الله بن جميل القرشي الجمحي: "حجة يحتج بحديثه".

ب/ متقن: مثاله ما نقله أبو حاتم عن أبيه أبي حاتم لما سأله عن إسرائيل بن يونس، قال: "ثقة متقن، من أتقن أصحاب أبي إسحاق قلت فهي وإن كان فيها تكرار اللفظ صالحة كمثال. أبي بكر بن إبراهيم عدل حافظ وعبد الله بن مسلمة: عدل حجة

ج/ ثبت: أي أنه يتثبت في الآثار قبل روايتها ونشرها بين الناس فنثبت فيما يرويه ومثاله قول الإمام أحمد بن حنبل عن شيخه إسماعيل بن عليه "إليه المنتهى في التثبت بالبصرة".

د/ حجة: يعني أنه يحتج بقوله وذلك هو العدل ومثاله ما قاله أبو حاتم عن عبد الله بن مسلمة بن قعنب، قال عنه "بصري ثقة حجة" مع أن في هذا الدليل تكرار اللفظ وذلك من المرتبة التي قبلها ومثال ذلك أيضا: قولهم عن قيس بن أبي حازم كما في الكاشف - قيل عنه "حجة كاد أن يكون صحابيا".

هـ/ عدل حافظ: يمكن التمثيل لذلك بمحمد بن أبان وزير البلخي، أبو بكر بن إبراهيم المستملي، يلقب حمدويه، وكان مستملي وكيع: عدل حافظ أو ثقة حافظ كما في كتب التعديل والتجريح. وهذا فيه تكرار اللفظ أو توكيد

و/ عدل ضابط ومثاله قرّة بن خالد السدوسي البصري: عدل ضابط أو ثقة ضابط كما في كتب التعديل والتجريح.

ي/ مصحف ومثال ذلك الأعمش – شيخ أبي حنيفة- كان يقال له "المصحف المصحف" لصدقه وإن كان يدلس.

تنبيه: كل هذه الأوصاف قد يأتي تجريح يخصها مثال ذلك:

التدليس أو الاختلاط أو الارسال وهو انقطاع، الخ...

4- ثم تأتي مرتبة رابعة دون التي قبلها تطلق عليها أوصاف منها: صدوق، أو محله الصدق، أو لا بأس به، أو مأمون، أو خيار، أو ليس به بأس، الخ... وروى أبو خيثمة عن يحيى بن معين أنه قال- لما سأله عن معنى ما قاله- "فلان ليس به بأس، فلان ضعيف" فأجابه قائلاً: "إذا قلت لك لا بأس به فهو ثقة، وإذا قلت لك هو

ضعيف فليس هو بثقة، لا يكتب حديثه" قال الحافظ العراقي ولم

يقل ابن معين إن قولي ليس به بأس كقولي ثقة، حتى يلزم منه

التسوية، إنما قال إن من قال فيه هذا فهو ثقة، ولثقة مراتب،

فالتعبير بثقة أرفع من التعبير بلا بأس به، وإن اشتراكا في مطلق

الثقة: "قلت هذا راجع إلى مدلول ألفاظ كل جهبذ وقد بيناه في محله،

وقد استدل الحافظ العراقي بابن مهدي الذي قال: حدثنا أبو خذدة

فقيل له: أكان ثقة؟ فقال: كان صدوقا، وكان مأمونا، وكان خيرا،

الثقة شعبة وسفيان، وحكى المروزي قال: سألت ابن حنبل: عبد

الوهاب بن عطاء ثقة؟ قال: لا تدري ما الثقة؟ إنما الثقة يحيى بن

سعيد القطان" وقد ذهب الذهبي وتبعه العراقي إلى أن محله الصدق

مؤخر عن قولهم صدوق" فهذه المصطلحات تستحق الدعم بالأمثلة:

أ/ صدوق: من الصدق وهو دون الثقة في رواية الأخبار لأن

الصدوق قد يكون سيئ الحفظ أو يكون صاحب أو هام أو صاحب

بدعة أو مدلس إلى غير ذلك من النعوت التجريحية التي تحطه من

الثقة إلا إذا كان النعت مقدما من طرف أبي حاتم وابن معين وشعبة

والقطان وابن القطان الفاسي، الخ... ومثال صدوق عند عبدالرحمن

بن أبي حاتم: أحمد بن إسحاق بن صالح بن عطاء الوزان الواسطي
بسامرا كتبت عنه مع أبي وهو صدوق، وأحمد بن الحسن وأبو
الحسن الترمذي قال عنه أبو حاتم صدوق وكذلك أحمد بن محمد بن
موسى أبو العباس قاله ابن مردويه وأحمد بن منيع.

ب/ محله الصدق: ينبغي أن تكون المرتبة التي هي أسفل من هذه
وكذلك "الصدق ما هو" ومثاله قول أبي زرعة الرازي عن أحمد بن
بشير أبي بكر مولى عمرو بن حريث المخزومي "محله الصدق"
ج/ لا بأس به: يعني متوسط ومثال ذلك عند أبي حاتم أحمد بن
عمرو بن سرج أبو الطاهر المصري من رجال الصحيحين، قال
عنه أبو حاتم لا بأس به وكذلك إبراهيم بن نافع كلاهما من رجال
الصحيح

د/ مأمون من الأمن على الحديث لأنه لا يسرقه ولا يكذبه ومثال
ذلك ما نقله عبد الرحمن بن أبي حاتم في كتابه "الجرح والتعديل"
عن الأوزاعي أنه قال عن إسماعيل بن عبيد الله أبي عبد الحميد
المخزومي "مأمون".

هـ/ خيار: وقد تقدمت أمثلة مترادفة هذه الكلمات الثلاثة فلا بأس
بتكرار ذلك للتوكيد: مثاله: خالد بن دينار أبو خلد التميمي السعدي
البصري: قال عبد الرحمن: حدثنا محمد بن إبراهيم، حدثنا عمرو
بن علي سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: حدثنا أبو خلد، فقال
له رجل كان ثقة؟ قال: كان صدوقا، وكان مأمونا، كان خيارا، الثقة
شعبة وسفيان".

و/ ليس به بأس: مثال ذلك أحمد بن بشير أبو بكر المخزومي
الكوفي، قال النسائي كما بينا ذلك في مدلول ألفاظ كل جهبذ وقد قال
عنه أبو زرعة الرازي: صدوق".

ي/ جيد الحديث: تفيد في الظاهر التعديل لكن تجويد الحديث يوحى
بالوهن ومثاله قول دحيم عن معاوية بن أبي سالم "جيد الحديث".
5/ ثم تأتي مرتبة خامسة تضم ألفاظ هي: شيخ فيكتب حديثه وينظر
فيه وزاد العراقي على ابن أبي حاتم: محله الصدق والصدق ما هو:
وشيوخ وسط مكرر، حسن الحديث وزاد عليهم البلقيني: صدوق سيئ
الحفظ، صدوق يهمل، صدوق له أوهام، صدوق تغير بآخره، وقال
يلحق بذلك من رمي بنوع من أنواع البدع، كالتشيع والقدر والنصب

والإرجاء والتهجم قلت وهذه الألفاظ تجعل صاحبها يقبل حديثه إذا وافق الثقات فهو حسن لغيره أو صالح في بعض الحالات مردود في بعض الحالات الأخرى، وينبغي أن نضرب لذلك أمثلة :
أ/ شيخ فيكتب حديثه وينظر فيه: شيخ: أبو كثير مولى آل جحش:
تابعي وقيل له صحبة من رجال {دس} الفضل بن العلاء أبو العباس ويقال أبو العلاء الكوفي قال عنه أبو حاتم شيخ يكتب حديثه {خس} وقال أبو حاتم عن إسحاق بن راشد الأموي مولا هم: هو شيخ.

ب/ شيخ وسط مكرر، فلان روى عنه الناس، وسط، مقارب الحديث: مثال ذلك قول أبي حاتم الرازي عن إسماعيل بن زكريا الخلقاني "حديثه حديث مقارب" وكذلك سليمان بن بلال أبو أيوب من رجال الصحيح، قال عنه أبو حاتم الرازي "هو مقارب".

ج/ حسن الحديث: مثال ذلك من رجال الصحيح إبراهيم بن يوسف بن إسحاق السبيعي الهمداني الكوفي: قال عنه أبو حاتم "يكتب حديثه وهو حسن الحديث" ومثاله أيضا حريز بن عثمان الرحبي الحمصي: قال أبو حاتم: حريز بن عثمان حسن الحديث.

6) ثم تأتي مرتبة سادسة وهي: صالح الحديث يكتب للاعتبار وزاد العراقي على ابن أبي حاتم الرازي: صدوق إن شاء الله، وأرجو أن لا بأس به، وصويلح، ومقبول: قلت وكذلك ألفاظ: صدوق سيئ الحفظ، صدوق يهمل، صدوق له أو هام، صدوق تغير بآخره، ومن كان صدوقا رمي بنوع من أنواع البدع لم يكن داعية لها كالتشيع والقدر والنصب والإرجاء والتهجم وإن كانت تقدمت في التي قبلها.

أ/ صالح الحديث للاعتبار: مثال ذلك من رجال الصحيح إبراهيم بن يزيد بن شريك قال عنه أبو حاتم: صالح الحديث ، ومثال ذلك أيضا من الصحاح إسماعيل بن زكريا بن مرة، قال عنه أبو حاتم: هو صالح.

ب/ صدوق إن شاء الله: ومثال ذلك قول ابن معين عن منصور بن أبي مزاحم صدوق إن شاء الله" وكقول ابن سعد عن موسى بن علي بن رباح اللخمي، قال ابن سعد: كان ثقة إن شاء الله، وكذلك قال ابن سعد عن عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري يكنى أبا أمية:

كان ثقة إن شاء الله ولا يخفى عليك أن الثقة إن شاء الله من ابن سعد كصدوق إن شاء الله من ابن أبي حاتم، والله تعالى أعلم .
 ج/ أرجو أن لا بأس به: هذا لفظ يستعمله أحمد بن حنبل مثل ذلك عندنا من رجال الصحيح محمد بن حميد أبو سفيان المعمرى، قال عنه أحمد بن حنبل كما في كتاب "الجرح والتعديل" أرجو أن لا يكون به بأس" وقال أيضا عن المغيرة بن عبد الرحمن الخزاعي من رجال الصحيح "ما بحديثه بأس".
 د/ صويلح: قال الذهبي في كتابه "الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة": أبو غالب الباهلي البصري الخياط، نافع أو رافع: صويلح.

وقال عن يحيى بن طلحة اليربوعي: قال الذهبي في الميزان: صويلح الحديث، وقد وثق، قلت وثقه ابن حبان وقال عنه النسائي ليس بشئ من رجال {ت.ق.}.

و/ مقبول: ومثال ذلك كما في التقريب – زرعة بن عبد الرحمن أبو عبد الرحمن قال عنه "مقبول من الثالثة، وكذلك القاسم بن عاصم التميمي، يقال الكليني قال عنه في التقريب: مقبول"
 {خ.م.مد.ش.س.} قلت والمقبول عند ابن حجر هو مجهول الحال أو من جرح تجريحا غير فاحش يكون قابلا للمتابعة.

ي/ صدوق سيئ الحفظ: ومثاله مؤمل بن إسماعيل البصري، أبو عبد الرحمن نزيل مكة، صدوق سيئ الحفظ {خت، قدس، ف} ومثله موسى بن مسعود النهدي، أبو حذيفة البصري، صدوق سيئ الحفظ، وكان يصحف {خ د ت ق}.

ي1/ صدوق يخطئ: ثقة يخطئ: بريد بن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري الكوفي أخرج له الجماعة ومثله حبيب بن أبي حبيب الجرمي البصري والأنماطي روى له {م س ق عخ}. ومثله حجاج بن أبي زينب السلمى أخرج له {م د س ق}.

ي2/ صدوق يهم أوله أو هام: ومثاله إبراهيم بن يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق السبيعي من رجال البخاري ومسلم ومثله أسامة بن زيد الليثي مولاهم من رجال مسلم والأربعة وروى له البخاري تعليقا. ومثله حرب بن أبي عالية، أبو معاذ البصري، قيل اسم أبي العالية مهران أخرج له {م س}.

ي3/ صدوق تغير بآخره: أحمد بن عبد الرحمن بن وهب بن مسلم المصري، لقبه بحشل يكنى أبا عبيد الله ابن أخ عبد الله بن وهب من رجال مسلم.

عثمان بن الهيثم بن جهم بن عيسى العبدي، أبو عمرو البصري المؤذن، ثقة تغير فصار يتلقن" {خ 4} عطاء بن السائب، أبو محمد، ويقال أبو السائب الثقفي الكوفي، صدوق اختلط" {خ 4}. صالح بن مهران مولى التوأمة صدوق اختلط بآخره وميزوا صالح حديثه من طالحة قالوا من روى عنه قبل الاختلاط فحديثه صحيح ومن هؤلاء عبد الرحمن بن أبي ذئب لم يسمع منه إلا قبل الاختلاط.

ي4/ صدوق رمي ببدعة ليس داعيا لها: ومثاله بشر بن السري أبو عمرو الأفوه البصري المكي: ثقة، متقن طعن فيه برأي جهم أخرج عنه الستة لأنه تاب عن بدعته ، ومثله بشير بن المهاجر الكوفي الغنوي: صدوق لين الحديث رمي بالإرجاء أخرج له مسلم والأربعة، ومثله حاجب بن عمر الثقفي أبو خشينة بصري ثقة رمي برأي الخوارج روى عنه {م ت د} ، وحرب بن ميمون الأكبر، أبو الخطاب الأنصاري مولاهم صدوق رمي بالقدر أخرج له {م ت فق}، وفضيل بن مرزوق الأغر الرقاشي الكوفي أبو عبد الرحمن صدوق يهيم رمي بالتشيع {خم 4}.

وعمر بن حماد بن طلحة الفناد، أبو محمد الكوفي صدوق رمي بالرفض {بخ م د س فق} ، حريز بفتح أوله وكسر الراء بن عثمان الرحبي الحمصي ثقة ثبت رمي بالنصب {خ 4} وهنا قدمنا أمثلة ممن رمي ببدعة من جميع الأصناف.

5/ ثم تأتي مرتبة خامسة كلها تجريح صريح وأدناها ما قرب من التعديل وهي: لين الحديث، فيه لين، فيه مقال، ضعف، تعرف منه وتنكر، ليس بذلك، ليس بالمتين، ليس بحجة، ليس بعمدة، مطعون فيه، سيئ الحفظ هالك، .

أ) لين الحديث وفيه لين وفيه مقال: مثاله أيوب بن خالد بن صفوان بن أوس بن جابر الأنصاري من رجال مسلم والترمذي والنسائي ومثله سلمان بن موسى الأموي مولاهم الدمشقي روى عنه {م 4}. وكذلك مصعب بن شيبة بن جبير بن شيبة بن عثمان العبدي المكي

الحجبي أخرج له { م 4 } وكذلك عياض بن عبد الله بن عبد الرحمن الفهري المدني { م د س ق }.

ب/ ضعف، تعرف وتتكبر، ليس بذلك، ليس بالمتين: (مثال ضعف: إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر: ضعف من رجال { ت ق } .) ليس بالمتين أو ليس بالقوي: مثاله محمد بن زيد العبدي عنه محمد بن إبراهيم الباهلي: قال الدارقطني ليس بالقوي).

صدوق له مناكير: مثاله قرّة بن عبد الرحمن بن حيويث المعافري البصري { م 4 }. مقارب الحديث: مثال ذلك قول البخاري عن عبد الله بن محمد بن عقيل لما سأله الترمذي عنه فقال: مقارب الحديث. ج/ ليس بحجة مطعون فيه، سيئ الحفظ، ضعيف، مضطرب لا يحتج به: مجهول: مثال سيئ الحفظ: محمد بن جابر الحنفي اليمامي من رجال (دق)، مثال مجهول: محمد بن إبراهيم الباهلي عنه جهضم بن عبد الله من رجال { ت ق }.

د/ مثال مضطرب الحديث: إسماعيل بن إبراهيم عن صحابي مضطرب الحديث من رجال أبي داود (حديثه في النكاح). وكذلك يحيى بن سليمان بن أبي صالح قال عنه أبو حاتم: مضطرب الحديث، ليس بالقوي يكتب حديثه، قال عنه البخاري منكر الحديث من رجال (د ت س) محمد بن يونس الجمال ضعفه ابن حجر في التقريب وزعم أنه من رجال مسلم ولم يذكره ابن منجويه الأصبهاني في رجال صحيح مسلم.

هـ/ منكر الحديث وحديثه منكر، رد حديثه، مردود الحديث: قال الذهبي في الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: "رشيد بن كريب العباسي: قال البخاري: منكر الحديث، روى عنه (ت ق) قلت ومن رجال البيهقي: عبد الله بن محرر المثني، قال الإمام أحمد بن حنبل: منكر الحديث لأنه روى حديث "عق رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نفسه بعد البعثة " وكذلك رائدة بن أبي الرقاد الباهلي أبو معاذ: قال البخاري منكر الحديث من رجال النسائي، ولا يخفى عليك أن منكر الحديث عند أحمد بن حنبل أفضل من منكر الحديث عند البخاري لأن البخاري بين أنه من قال في حقه منكر الحديث لا تجوز الرواية عنه ولا يصلح للمتابعة والاعتبار.

و/ ضعيف جدا، واه بمر ة، أرم به، ليس بشيء لا يساوي شيئا، مطروح الحديث (واه) مثاله في الكاشف: عبد الله بن محمد التميمي: واه من رجال (ق) { مطروح الحديث أو متروك الحديث: محمد بن سالم الهمداني أبو سهل: قال أبو حاتم شبه متروك وقال النسائي: لا يكتب حديثه من رجال (س) وزهير بن مرزوق: واه من رجال (ق)، علي بن زيد بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جدعان التيمي البصري. { بخ م4 }

ي/ ذاهب الحديث: ساقط، هالك أما مثال ذاهب الحديث فهو: حفص بن سليمان الأسدي أبو عمر البزاز القارئ قال عنه أبو أحمد الحاكم: ذاهب الحديث، أما مثال ساقط فهو عندنا: الحسين بن علي بن يزيد الكربيسي الفقيه البغدادي قال عنه الأزدي: ساقط لا يرجع إلى قوله، الخ...

ي1/ ضعيف اختلط: عبدة بن معتب الضبي أبو عبد الرحيم الكوفي الضرير ضعيف واختلط بآخره ما له في البخاري سوى موضع واحد في الأضاحي {ختت دت ق}.

ي2) غير ثقة ولا مأمون، متهم بالكذب أو بالوضع، له طامات وأوابد ويأتي بالعجائب: مثاله عبد الرحمن بن إبراهيم بن أبي عمرو الغفاري أبو محمد المدني متروك نسبه ابن حبان إلى الوضع أخرج له مسلم والترمذي ، أسيد بن زيد بن نجيح الجمال من رجال البخاري قال في الميزان "وعنه البخاري حديثا قرنه بآخر وابن وارة وإسماعيل بن سمويه: كذبه ابن معين وقال النسائي متروك وقال ابن عدي عامة ما يرويه لا يتابع عليه، وقال ابن حبان يروي عن الثقات المناكير ويسرق" انظر كتابنا " تنبيه المقلد الساري على حديث من جرح من رجال مسلم والبخاري".

ي3) كذاب يكذب، دجال، وضاع، يضع حديثا، فلان له بلايا: مثال محمد بن إبراهيم بن العلاء الشامي كذبه الدارقطني وذكر ابن حبان أنه لا تحل الرواية عنه إلا عند الاعتبار كان وضاعا للحديث ، يعقوب بن الوليد المدني كذاب قال الحافظ ابن القطان معقبا على حديث الترمذي عن ابن عمر "الوقت الأول رضوان الله" بعد تعليق عبد الحق الاشبيلي حيث قال: يرويه عبد الله العمري وقد تكلموا فيه" فقال ابن القطان "يرويه عنه يعقوب بن الوليد المدني وهو

كذاب، وقال علي بن الحسن الهسنجاني سمعت يحي بن معين يقول
"بالكوفة كذابان أبو نعيم النخعي وأبو نعيم ضرار بن مرد".

الفصل السابع: تطبيقات أنواع التعديل وأنواع التجريح.

المثال الأول: أخرج الإمام الترمذي في سننه قال: "حدثنا الإمام أحمد
بن منيع حدثنا يعقوب بن الوليد المدني عن عبد الله بن عمر عن
نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم" الوقت
الأول من الصلاة رضوان الله، والوقت الآخر عفو الله " قال أبو
عيسى: هذا حديث حسن غريب.

وقد روي عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه قال
وفي الباب عن علي وابن عمر، وعائشة وابن مسعود" قلت هكذا
يرى من قلده الترمذي أن هذا الحديث حسن إلا أنه أعله الحافظ عبد
الحق الإشبيلي في كتابه الأحكام بعبد الله العمري وأدى به هذا
الإعلال إلى تحامل الحافظ ابن القطان الفاسي في كتابه "كتاب بيان
الوهم والإيهام الواقعيين في كتاب الأحكام" كما في رسالة الحافظ
إبراهيم بن الصديق الغماري لنيل الدكتوراه في الحديث قال: "أنكر
ابن القطان في كتابه على أبي محمد عبد الحق كونه أعل الحديث
بالعمري وسكت عن يعقوب، قال: ويعقوب هو علة، فإن أحمد قال
فيه: كان من الكذابين الكبار، وكان يضع الحديث، وقال أبو حاتم:
كان يكذب، والحديث الذي رواه موضوع وابن عد ي إنما أعله به
وفي باب ذكره: قلت ولعله نقله من "نصب الراية تخريج أحاديث
الهداية" للحافظ الزيلعي أو من حيث نقله الزيلعي لأن رسالته من
الأصل وحوله".

وهكذا يتبين للجميع ضرب من أضرب تساهل الترمذي غفر الله لنا
وله كل زلة لتحسينه ما رماه أبو حاتم الرازي بالوضع وهو من
جهاذة علم علل الحديث ومن نظراء شيخه البخاري بل لعله من
أشياخه ووافقه ابن عدي. وتبع الشيخ محمد ناصر الدين الألباني أبا
حاتم الرازي وابنه عبدالرحمن بن أبي حاتم فقال في المجلد الأول
من إرواء الغليل تخريج أحاديث منار السبيل ص 287 "موضوع
أخرجه الترمذي (321/1) والدارقطني (ص 92/1) والبيهقي (ص

435/1) وكذا أبو محمد الخلال في "مجلسين من الأمالي"، (ق/ 2/134) وعلي بن الحسن بن إسماعيل العبدى في حديثه (ق/ 1/156) والضياء المقدسى في "المنتقى من مسموعاته بمرو"، (ق/ 2/134 من طريق يعقوب بن الوليد المدني عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر به وضعفه الترمذي بقوله "هذا حديث غريب"، وقد روى ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه".

قلت هذا وهم من الألباني فلا معصوم بعد النبي صلى الله عليه وسلم من الوهم والخطأ فالترمذي حسنه لتعدد طرقه فلنتابع الطرق الأخرى التي ذكرها الترمذي هل تستحق قبول الحديث وترقيته إلى الحسن كما زعم ذلك الحافظ الترمذي.

أولاً: رواية ابن عباس: من طريق نافع السلمي عن عطاء عنه أخرجها الحافظ ابن المظفر في "المنتقى من حديث هشام بن عمار" والخطيب في "الموضح" والبيهقي في "الخلافيات" كما في تلخيص الحبير للحافظ ابن حجر وقال فيه "نافع أبو هرمرز وهو متروك" قال البيهقي عند حديث أبي محذورة عن ابن عباس وجريير بن عبد الله وأنس بن مالك مرفوعاً وليس بشيء.

ثانياً: رواية ابن عمر: من طريق ليث بن خالد البلخي ثنا إبراهيم بن رستم عن علي الغواص عن نافع عنه مرفوعاً بلفظ "فضل الصلاة في أول الوقت على آخره كفضل الآخرة على الدنيا" أخرجه أبو نعيم في "أخبار أصبهان" وعزاه المنذري في الترغيب للدليمي في مسند الفردوس، وفي إسناده ليث بن خالد البلخي وعلي الغواص وإبراهيم بن رستم قال ابن عدي: منكر الحديث.

ثالثاً: علي: أخرجه البيهقي وقال معقبا على حديث أبي محذورة وله أصل في قول أبي جعفر محمد بن علي الباقر أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنبأ الحسن بن علي بن زياد ثنا ابن أبي أويس ثنا أبي عن جعفر عن أبيه عن جده عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم.

رابعاً: عائشة: لم أقف على سنده في كتب الحديث إلا إذا كان يعني به فضل أول الوقت عموماً.

خامسا ابن مسعود: وعزاه البعض للطيالسي وأحمد والطبراني ولم أقف على سنده حتى الآن إلا إذا كان في فضل أول الوقت كقوله صلى الله عليه وسلم "الصلاة أول وقتها".

قلت وفي الباب أيضا عن:

سادسا: جرير من طريق عبيد بن القاسم عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عنه به: أخرجه الدارقطني وعنه أحمد بن عيسى المقدسي في "فضائل حريز وابن الجوزي في التحقيق من طريق الحسين بن حميد بن الربيع حدثني فرج بن عبد المهلب ثنا عبيد بن القاسم به وأعله ابن الجوزي بالحسين هذا فقال "قال مطين هو كذاب ابن كذاب" وفيه أيضا عبيد بن القاسم قال ابن حجر في التقريب "متروك، كذبه ابن معين، واتهمه أبو داود بالوضع".

سابعا: أبو محذورة: يرويه إبراهيم بن زكريا العبدسي نا إبراهيم بن عبد الملك بن أبي محذورة حدثني أبي عن جدي مرفوعا به بلفظ "أول الوقت رضوان الله ووسط الوقت رحمة الله وآخر الوقت عفو الله" أخرجه الدارقطني و البيهقي وابن الجوزي وقال "إبراهيم بن زكريا قال أبو حاتم الرازي "مجهول" وبه أعله البيهقي أيضا فقال "هو العجلي الضرير يكنى أبا إسحاق حدث عن الثقات بالبواطيل، قاله لنا أبو سعيد الماليني عن أبي أحمد بن عدي الحافظ".

ثامنا: أنس بن مالك: يرويه بقية عن عبدالله مولى عثمان بن عفراء أخبرني عبد العزيز قال: حدثني محمد بن سيرين عنه مرفوعا: أخرجه ابن عدي في "الكامل" قلت يشهد له حديث: عن الوليد بن العيزار قال: سمعت أبا عمرو الشيباني نا صاحب هذه الدار وأشار إلى دار عبد الله بن مسعود ولم يسمه، قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم: أي الأعمال أفضل؟ قال: الصلاة أول وقتها ، قلت: ثم ماذا؟ قال: الجهاد في سبيل الله، قال: قلت ثم ماذا؟ قال بر الوالدين" ولو استزده لزادني" أخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي والدارقطني – واللفظ له.

قلت وسند حديث علي أمثل وهو: موسى بن جعفر: قال عنه أبو حاتم: ثقة، صدوق، إمام من أئمة المسلمين، وقال يحيى بن الحسن بن جعفر النسابة: كان موسى بن جعفر يدعى العبد الصالح من عبادته واجتهاده عن أبيه جعفر بن علي بن الحسين بن علي: قال

مصعب الزبيري كان مالك لا يروي عنه حتى يضعه إلى آخر، وقال ابن المديني: سئل يحيى بن سعيد عنه فقال: في نفسي منه شيء لكن وثقه الشافعي ويحيى بن معين وأبو حاتم الرازي وأبو بكر بن أبي خيثمة وغيرهم كثير. عن جده علي بن الحسين بن أبي طالب قال عنه العجلي: مدني تابعي ثقة.

فتبين أن هذا الحديث رغم صلاح إسناده يبقى معضلا إن رفع أو مقطوعا على علي بن الحسين وهو المعروف بزين العابدين. قال الزيلعي معلقا على حديث ابن عمر عند الدارقطني "قال البيهقي في المعرفة" الصلاة في أول الوقت رضوان الله" إنما يعرف ويعقوب بن الوليد، وقد كذبه أحمد بن حنبل، وسائر الحفاظ، قال: قد روي هذا الحديث بأحاديث كلها ضعيفة، وإنما يروي عن أبي جعفر محمد بن علي من قوله، انتهى وأنكر ابن القطان في "كتابه على عبد الحق" كونه أعل الحديث بالعمري، وسكت عن يعقوب، قال: يعقوب هو علة، فإن أحمد قال فيه: كان من الكذابين الكبار، وكان يضع الحديث، وقال أبو حاتم: كان يكذب، والحديث الذي رواه موضوع، وابن عدي إنما أعله به" فتبين لك أن حكم الألباني بالوضع على الحديث إنما هو تبعا لابن القطان الفاسي وأبي حاتم الرازي وابن عدي والبيهقي لكن الألباني وهم بقوله: وأعله الترمذي بقوله غريب" وقد قال الترمذي "حديث حسن" وفي بعض النسخ "حسن غريب" كما أشار إلى ذلك القاضي أبو بكر بن العربي وسكت على تحسين الترمذي له، وأما البيهقي فتقدم أنه قال "وللحديث أصل في قول أبي جعفر محمد بن علي الباقر" قلت وتقدمت هذه الأقوال كلها فالحديث أسوأ حالاته يكون مضعفا وهو من أمثل درجات الضعيف لطرق الطيالسي وأحمد والطبراني وأبي نعيم عن ابن مسعود وله شاهد من رواية ابن مسعود في الصحيحين بلفظ: "الصلاة أول وقتها" والله تعالى أعلم.

الباب الثالث:

علم علل الحديث أو علم التعليل والتصحيح.

هذا علم أو فن جليل عظيم الشأن لا يستغني عنه أهل العلم سواء أكانوا محدثين أم فقهاء لأنه من دونه لا يمكننا التمييز بين الصحيح والضعيف بين الصالح والطالح بين سقيم السنة وصالحها لذلك ننوي تأليف كتاب مستقل في هذا الشأن سميناه " إنارة المصايح على قواعد التعديل والتجريح وقواعد التعليل والتصحيح "

الفصل الأول تعريف علم العلل:

إن علم علل الحديث هو الذي يمكن صاحب الصنعة من تمييز الصالح من الطالح، من تمييز الصحيح من الضعيف، لذلك سمى بعلم التعليل والتصحيح. فهو يقوم بتبيين ما في الأحاديث من علل وهذا يدفعنا أو يلزمنا بتعريف العلة وتبيين الفرق بين علم علل الحديث من جهة وعلم الرجال من جهة أخرى كذلك الفرق بينه وبين علم مصطلح الحديث لأن كثيرا من هواة الحديث يكتفون بتعلم أو بتعليم مصطلح الحديث ويزعمون أنه شامل لجميع هذه العلوم. (أ- العلة: هي لغة معنى يحل بالمحل، ومنه سمى المرض علة لأنه يغير المصاب من صحة إلى مرض أو من صحيح إلى مريض أو من قوة إلى ضعف أو من صحيح إلى ضعيف. والفعل عل يعل (بالكسر) ويتعدى بالهمزة، فيقال أعله الله، ولا أعله الله أي لا أصابه بعلة، واسم المفعول: معل وعليل.

ومعناه اصطلاحا عند المحدثين: "أخذ المحدثون من هذا المعنى اللغوي الذي قدمناه لفظ "علة" فاستعملوه في الحديث الذي تخللته آفة توهن صحته وتحيله إلى الضعف ولكنهم عندما استعملوا اسم المفعول، أضافوا إلى "معل" القياسي: "معلل" و"معلول" فقالوا: حديث معلل، وإسناده معلول" كان هذا تعريف د. إبراهيم بن الصديق الغماري في رسالة دكتوراه في علل الحديث بتصرف. وبالتالي يكون تعريف العلة عندهم هو: "سبب خفي غامض يقدر في صحة الحديث الذي ظاهره الصحة" فينخره ويرده عند أهل الصنعة وهم أهل الحديث.

فمثلا أخرج الحافظ الدارقطني في "سننه" قال: أخبرنا أبو عبد الله الأبلبي محمد بن علي بن إسماعيل قال أخبرنا عبيد الله بن محمد بن خنيس، قال: أخبرنا موسى بن محمد بن عطاء، قال: أخبرنا الوليد بن محمد، قال أخبرنا الزهري، قال حدثني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبر يوم الفطر من حين يخرج من بيته حتى يأتي المصلى" قال الحافظ عبد الحق الإشبيلي "فيه الموقري وهو ضعيف".

وتعقبه الحافظ ابن القطان الفاسي قائلا: وفيه موسى بن عطاء أبو الطاهر المقدسي قال أبو حاتم الرازي رأيتَه عند هشام بن عمار ولم أكتب عنه، كان يغرب ويأتي بأباطيل، وقال موسى بن سهل الرملي: أشهد عليه أنه كان يكذب، وقال أبو زرعة أتيته فحدث عن الهيثم بن حميد، وفلان وفلان، وكان يكذب {كما في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم وميزان الاعتدال للحافظ الذهبي} وقال ابن عدي: منكر الحديث، يسرق الحديث، روى عن الموقري عن الزهري عن أنس أحاديث مناكير وليس البلاء فيها عن الزهري من أبي الطاهر إنما البلاء من الموقري وأبو الطاهر والموقري ضعيفان" قلت هذا المثال من أبسط أنواع التعليل لأنه انطلق من تجريح الرواة وهذا يكفيه مراجعة كتب التجريح و التعديل فمثلا أخرج البيهقي في سننه عن خلاس عن علي" أن امرأة زوجها أولياؤها بالجزيرة من عبيد الله بن الحر، وزوجها أهلها بعد ذلك بالكوفة، فرفعوا ذلك إلى علي رضي الله عنه، ففرق بينها وبين زوجها الأخير، وردها إلى زوجها الأول، وجعل لها صداقا بما أصاب من فرجها، وأمر زوجها الأول أن لا يقربها حتى تنقضي عدتها" فهذا الإسناد رغم ثقة رواته فيه انقطاع لأن خلاس لم يسمع من علي رضي الله عنه، وهذا يبين أهمية علل الحديث وضرورة دراسته لأنه به نميز غث الحديث من غيره نميز بين الصالح منه والطالح.

الفصل الثاني:

ب) ما الفرق بين علم علل الحديث وعلم رجال الحديث؟

إن اليون الشاسع بين علم رجال الحديث وعلم علل الحديث لا يخفى إلا على طلاب علم الحديث وهواته المقلدة، فالفرق واضح عند أهل الصنعة: نور في الدياجر، فعلم رجال الحديث يطلق عليه علم التعديل والتجريح بينما يطلق على علم علل الحديث علم التعليل والتصحيح، فما هو الفرق إذن بين التعديل والتجريح و علم التعليل والتصحيح؟.

إن علم التعديل والتجريح يقتصر على إبراز حال الرواة الداخلية والخارجية وكشف ما تنطوي عليه من تعديل وتجريح، فيتميز لنا بين من هو مجروح لا تقبل روايته إلا أن العلة تتجاوز هذا الحد الذي يقتصر عليه علم التعديل والتجريح إلى ما هو أبعد منه وأعمق، لذلك كثيرا ما نجد في كتب الحديث عبارات مثل "رجاله ثقات" أو "رجاله موثقون" فيكتفي بها كثير من المقلدة لتصحيح الحديث في الوقت الذي تكون فيه علة جارحة أو قاذحة ترد الحديث وتجعله غير مقبول إجماعا وسنوضح ذلك عندما نتطرق إلى أنواع العلة، فنقول إذن إن علم التعديل والتجريح لا يتجاوز دراسة ميدانية لحال رجال أو رواة الحديث وهو يقينا آلة لا يستغن ي عنها صاحب الصنعة الماهر لاستخراج علل الحديث بينما نجد علم التعليل والتصحيح شاملا لجميع الحالات المرضية والصحية المتعلقة بالسند والمتن معا، فدور هذا العلم النفيس أنه يقوم باكتشاف واستخراج جميع الحالات الخفية التي لحقت بسند الحديث أو متنه، وهذا عمل يتطلب جهدا مضنيا، وهدسا مرهفا، وإلهاما شافيا، وإنني ما زلت أتذكر جماعة من المقلدة في أحد جوامع نواكشوط - عاصمة الجمهورية الإسلامية الموريتانية - تحدد بأعينها حولي وتخزئل- لما نهيت أحدهم أن يقول بعد الإقامة "أقامها الله وأدامها ما دامت السماوات والأرض". وذلك لأنني قلت لقائلها: إن كنت مستننا برسول الله صلى الله عليه وسلم فإنه لم يثبت عنه أنه قاله ، بل هو حديث واه لا يجوز العمل به فأزررموني وكأني في أعينهم ارتددت والعياذ بالله، ثم قال لي أحدهم "الإمام تحت الشجرة" وكان هذا الإمام ممن

قال هذا الدعاء معهم، فأجابني قائلاً: الحديث أخرجه أبو داود في سننه وسكت عليه، فهو صالح إذن للاحتجاج به" ثم تكررت المسألة في مسجد آخر- ولعل أهله من أتباع هذا الإمام، فقال لي إمامه "هذه الرواية أخرجه حجة الإسلام الإمام الغزالي في كتابه "إحياء علوم الدين" فدفعتني ذلك إلى أن أبين العلل التي تخللت هذا الحديث حتى يطلع عليها كل من يرغب في الأجر ويبتعد عن الوزر قلت هذا الحديث أخرجه أبو داود في "سننه" قال: حدثنا سليمان بن داود العتكي، حدثنا محمد بن ثابت، حدثني رجل من أهل الشام، عن شهر بن حوشب عن أبي أمامة أو عن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم "الحديث" فما هي العلل التي تخللت هذا الحديث:

(أ) العلل الناجمة عن أحوال الرواة هي:

- 1- ما هو حال شيخ أبي داود: سليمان بن داود العتكي؟ قال عنه ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم وابن قانع: ثقة وقال ابن خراش: تكلم الناس فيه وهو صدوق، وقال مسلمة بن قاسم: بصري ثقة، وقال ابن حجر: لا أعلم أحدا تكلم فيه بخلاف ابن خراش "فتبين أنه ثقة تقبل روايته وتعتمد خلاف ما ذهب إليه ابن خراش ذلك لأن ابن خراش رافضي ولا يقبل منه الجرح إلا إذا وافق غيره
- 2- ما هو حال محمد بن ثابت: قلت هو محمد بن ثابت العبدي أبو عبد الله البصري من رجال أبي داود وابن ماجه: قال الدوري عن ابن معين: ليس بشيء، وقال أبو حاتم ليس بالمتين يكتب حديثه، وقال البخاري: يخالف في بعض حديثه، وقال النسائي: ليس به بأس وقال مرة ليس بالقوي، وقال ابن عد ي: عامة أحاديثه مما لا يتابع عليه، وقال الدوري عن ابن معين: ضعيف، وقال: فقلت له: أليس قد قلت مرة: ليس به بأس؟ قال: ما قلت هذا قط، وقال محمد بن سليمان: لوين، وقال أحمد بن عبد الله العجلي: ثقة، وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالمتين عندهم، وقال أبو داود السجستاني: ليس بشيء" قلت فمن كان هذا حاله لا يقبل له حديثا إذا تفرد به لأنه في أحسن الأحوال يكون حديثه صالحا للمتابعة - يعني يصلح للاعتبار، وهذه العلة الأولى لهذا الحديث علما بأن أبا داود الراوي عنه قال: ليس بشيء".

3-) قول محمد بن ثابت البصري المجرح: "حدثني رجل من أهل الشام" فأبهم شيخه وقد قالوا "عامّة أحاديثه لا يتابع عليها" وهذا منها لأن رجال السنن- لو كانوا كلهم ثقات لرد الحديث لوجود المبهم، قال البيهقي "ومبهم ما فيه راو لم يسم" فهذه علة ثانية قادمة.

4-) ما هو حال شهر بن حوشب: فهو وإن كان من رجال مسلم وأهل السنن لينوه ولم يقبل جمهورهم ما تفرد به، ومنهم من قال حديثه حسن لغيره، فقد بينا في كتابنا " تنبيه المقلد الساري على حديث من جرح من رجال مسلم والبخاري " أن شهر بن حوشب الأشعري، الشامي، مولى أسماء بنت يزيد بن السكن: صدوق في ذاته لكنه كثير الإرسال والأوهام، هذا ما خلص إليه ابن حجر في كتابه "تقريب التهذيب" وقد دافع عنه الحافظ أبو الحسن علي بن القطان الفاسي في كتابه "بيان الوهم والإيهام الواقعيين في كتاب الأحكام" وبين أنه لم يثبت عنه أنه سرق خريطة في إحدى الفتوحات كما حكى ذلك عنه بعض عداله وحساده وأدخله بعض جهابذة علم الرجال في كتبهم: إلا أننا نأخذ مما ترجم به أنه كثير الإرسال والأوهام وهذه علة الثالثة وإن كانت دون سابقتها.

5-) الإضطراب: فقول شهر بن حوشب- وقد تقدم أنه كثير الإرسال والأوهام- "عن أبي أمامة أو عن بعض أصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم" يفيد عدم ضبطه واضطرابه في روايته. (ب) العلل الناجمة عن مخالفته ما رواه من هو أوثق منه: فهذه لا تعد عندهم علة قادمة إلا في هذه الحالة: وهي أن خلاف المجرح من هو ثقة، ومن ذلك قوله "ما دامت السماوات والأرض" كما في إحياء علوم الدين، فالإمام الغزالي "حجة الإسلام" في المنطق والفلسفة وأصول الفقه وأما فيما يخص بعلم الحديث فبضاعته مزجاة وهو أن الساعة لا تقوم إلا على أشرار البشر الذين لا يعبدون الله ولا يقيمون الصلاة، فعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: "يخرج الدجال في أمتي فيمكث أربعين لا أدري أربعين يوماً، أو أربعين شهراً، أو أربعين عاماً، فيبعث الله تعالى عيسى ابن مريم صلى الله عليه وسلم، فيطلبه فيهلكه، ثم يمكث الناس سبع

سنين ليس بين اثنين عداوة ثم يرسل الله، عز وجل، ريحا باردة من قبل الشام، فلا يبقى على وجه الأرض أحد في قلبه مثقال ذرة من خير أو إيمان إلا قبضته، حتى أن أحدكم لو دخل في كبد جبل، لدخلته عليه حتى تقبضه، فيبقى شرار الناس في خفة الطير، وأحلام السباع لا يعرفون معروفا، ولا ينكرون منكرا، فيتمثل لهم الشيطان فيقول: ألا تستجيبون؟ فيقولون: ماذا تأمرنا؟ فيأمرهم بعبادة الأوثان، وهم في ذلك دار رزقهم، حسن عيشتهم ثم ينفخ في الصور، فلا يسمعه أحد إلا أصغى لينا ورفع لينا، وأول من يسمعه رجل يلوط حوض إبله، فيصعق الناس، ثم يرسل الله- أو قال : ينزل الله - مطرا كأنه الظل، فتنبت منه أجساد الناس، ثم ينفخ فيه أخرى فإذا هم قيام ينظرون، ثم يقال يا أيها الناس هلم إلى ربكم، وقفوههم إنهم مسؤولون، ثم يقال أخرجوا بعث النار فيقال: من كم؟ فيقال: من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين، فذلك يوم يجعل الولدان شيبا، وذلك يوم يكشف عن ساق".

ونحن إذ لا نشك في أن هذه العبارة تعج بها كتب الفقه كالمغني لابن قدامة المقدسي والمجموع للنووي وبعض كتب المالكية والحنفية والشافعية والحنبلية إلا أننا نذكر هؤلاء بهذه العلة فإن الله جل وعلا قال: [وذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين] الآية. لأن الذين جوزوا العمل بالحديث الضعيف اشترطوا أن لا يكون شديد الضعف وأن يكون في فضائل الأعمال خاصة وأن لا نظن أنه من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والله جل وعلا أعلم .

الفصل الثالث:

(ج) ما الفرق بين علم علل الحديث وعلم مصطلح الحديث؟
 قد بينا من قبل أن مصطلح الحديث يتناول حالات السند والمتن معا وكذلك فإن علم علل الحديث يتناول الحالات المرضية التي يعرفها السند والمتن وهي أكثر في السند من المتن، فما هو الفرق إذن بينهما؟ أقول وبالله التوفيق إن الفرق بينهما مثل الفرق بين الممرض والطبيب الأخصائي أو المتخصص فالدكتور المتخصص يقوم بكشوفات وتحليلات انطلاقا من عروض واضحة المعالم وتارة خفية فإذا شخص المرض وعرفه الطبيب وعرف عروضة العامة

والوصفات الطبية المطابقة لعلاجها حينئذ يعرف الممرض أو الصيدلاني المرض فكذلك الفرق بين صاحب الصنعة المتخصص في علل الحديث يتتبع الحديث في إسناده ومنتنه فإذا تعرض لعلّة عرفها وأطلق عليها اسماً وبعد ما يطلق عليها اسماً يصبح حينئذ ذلك الإسم مصطلحاً معروفاً في أوساط علماء وطلاب المصطلح يتعلمونه ويدرسونه فتبين إذن الفرق بينهما، ولنضرب لذلك أمثلة لتبيين الفرق أكثر فمثلاً يعرف صاحب المصطلح أن المنقطع هو الساقط من سنده واحد ولكنه متى يعرف أن الإسناد منقطع؟ فلا يعرف أو لا يطالع على الإنقطاع إلا صاحب الصنعة الذي يدرك أن فلاناً لم يسمع ممن قبله فيتبين أن بينهما واسطة ساقطة أو أنه لم يسمع ممن عاصره كسماع مجاهد من التابعين من عائشة رضي الله عنها قال الحافظ ابن القطان الفاسي في كتابه "كتاب بيان الوهم والإيهام الواقعيين في كتاب الأحكام" بعد ما أكد سماع محمد بن سيرين من عمران لكنه روى عن عمران أحاديث معنعة لا يذكر فيها السماع منها في كتاب مسلم حديث الذي عض يد الرجل، وحديث الذي أعتق ستة أعبد عند موته، وفي غير كتاب مسلم: حديث: "من حلف على يمين صبر كاذباً فليتبوأ مقعده من النار" ، (أبو داود في الإيمان والنذور) {قلت والحديث متواتر خرجناه في كتابنا "فتح الرب السائر لتمييز الحديث المتواتر"} وحديث "لا يزال العبد في صلاة ما انتظر الصلاة" ، وحديث "لا طاعة في معصية الله" {أحمد / 426} قلت والحديث متفق عليه {قلت لكن الحافظ ابن القطان من المتشددين ويعتبر العنونة انقطاعاً أو عدم اتصال وهذا يعتبر عندهم خطأ لأنهم لا يعتبرونه انقطاعاً إلا إذا كان الراوي مدلساً. أو روى الحديث من طريق أخرى صرح فيها برواية واسطة فيكون من المرسل الخفي إن ثبت عدم اللقي.

وذهب البعض إلى القول بأن إبراهيم النخعي لم يسمع من عائشة لأنه أدخل عليها وهو صغير كما أن العدل المختلط يعرف صاحب المصطلح أنه لا تقبل روايته إلا إذا جاءت عن طريق من لم يسمعه بعد الاختلاط ولكن متى يعرف ذلك؟ فالهادي إلى ذلك أصحاب علل الحديث انطلاقاً مما قدمه علم الرجال وانطلاقاً من حدسهم الخاص وبصيرتهم التي منحهم الله إياها ليتفقهوا في الدين فهذه أصول الدين

الأساسية، وقد أمرنا الله جل وعلا بالتفقه في الدين قائلاً عز وجل]
فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا
قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون {التوبة 122}
وهؤلاء الجهابذة الراسخون في العلم رواة الحديث قد يضعفون
رواية الرجل في البعض خاصة ويوثقونها في البعض فمثلاً قالوا
يحي بن سليم الطائفي مولى قريش وثقه البعض كالذهبي وقال
النسائي عنه منكر الحديث عن عبيد الله بن عمر، وأورده البخاري
في تاريخه في ترجمة عبد الرحمن بن نافع: ما حدث الحميدي عن
يحي بن سليم فهو صحيح" فالحميدي شيخ البخاري فصح روايته
عن يحي بن سليم الطائفي فمثلاً قضاء"صوم التطوع من رواية أبي
الأحوص عن طلحة بن يحي عن مجاهد عن عائشة عن النبي صلى
الله عليه وسلم رغم توثيق رجال السند، قال الحافظ ابن القطان
الفاسي هذا حديث منقطع لأن مجاهد لم يسمع من عائشة، قال "قال
يحي بن سعيد كان شعبة ينكر أن يكون مجاهد سمع من عائشة"
ودعمه بالنقول عن الأئمة، وهذا من أهم أنواع العلل لأنه إرسال
خفي.

وكذلك عنعنة المدلس فإن صاحب المصطلح يعرف أنها لا تقبل،
ولكن متى يعرف أن فلانا مدلس أو أنه لم يصرح بالسماع؟ فهذا
وإن كان من أسهل ما يتعلم لأنه بمجرد معرفة صفة تدليس فلان
اتخذنا الحذر وقد ألف الحافظ ابن حجر كتاباً صغيراً سماه "تعريف
أهل التدليس بمراتب الموصوفين بالتدليس" وللحافظ الذهبي نظم
بأسماء المدلسين شرحه الحافظ عبد العزيز بن محمد بن الصديق
الغماري المغربي الطنجاوي تحت اسم "التأنيس بشرح منظومة
الذهبي في أهل التدليس" وألف الأستاذ الشيخ حماد بن محمد
الأنصاري الأستاذ المشارك في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
كتاباً صغيراً سماه "إتحاف ذوي الرسوخ بمن رمي بالتدليس من
الشيوخ" وفيه كتاب آخر صغير بعنوان "التبيين لأسماء المدلسين"
لسبط بن العجمي الشافعي، وآخر للسيوطي الخ.. وبالتالي بمجرد
مطالعة هذه الكتب وخاصة كتاب الحافظ ابن حجر لأنه رتبته حسب
الطبقات أو المراتب كما بين ذلك اسمه "مراتب الموصوفون
بالتدليس" لأنهم منهم من يدلس عن الثقات ومنهم من يدلس عن

الضعفاء ومنهم من هو ثقة ومنهم من هو ضعيف أو فيه ضعف فبين ذلك ورتبه في كتابه.

فهذه أمثلة بينا بها الفرق بين علم مصطلح الحديث وعلم علل الحديث وهي كثيرا ما يستشكلها طلبة علم الحديث ويسألونني عنها، أرجو أن أكون قد وفقت في تبين ما يشكل وإرواء الغليل وإشفاء العليل في تبين الفرق بين التجريح والتعديل والتصحيح والتعليل وكذلك الفرق بين هذا الأخير ومصطلح الحديث الجليل.

الفصل الرابع:

د) نشأة علم علل الحديث أو علم التعليل والتصحيح:

نشأ علم التعليل والتصحيح مع كتابة الحديث أيام الزهري وابن سيرين من التابعين وأول من ألف فيه سفيان بن عيينه الهلالي المتوفى 198 هـ رواه عنه علي بن المديني إلا أن تدوينه بدأ في القرن الثاني للهجرة، فكان أجل علم وأهمه إذ بنشأته تم ابتكار ضوابط دقيقة جدا لتمييز الصالح من الحديث من الطالح فاعتبروا في قبول الحديث المسائل الأساسية التالية.

- 1- الاتصال وهو يعني اتصال السند فلا بد أن يكون الراوي عاشر وساكن من يروي عنه، فاهتموا بمعرفة ميلاد الرواة وتاريخ وفياتهم وبالتالي ميزوا بين من عاصروهم وبين من كان قبلهم ومن جاء بعدهم وسماع بعضهم لبعض وروايته عنه الخ...
- 2- عدالة الراوي: فاهتموا بحال الراوي وسلوكه الديني وعقيدته فميزوا بين من هو ثبت قابل مؤهل للرواية وبين غيره.
- 3- ضبطه: فاهتموا بمعرفة ضبطه وإتقانه واتزانه واتساع حفظه وبين سيئ الحفظ وصاحب الأوهام وقليل الحفظ والمدلس و كثير الإرسال ومدى ضبطه لها يرويه.
- 4- حالة الحديث: هل الحديث جاءته آفة تحطه وترد قبوله وإن كان ظاهره السلامة وهذه الآفات تسمى العلل وهي كثيرة ومتشعبة وسنتطرق لبعضها في حينه ونعطي على كل صنف أمثلة .
- 5- وأخيرا هل الحديث شاذ رغم سلامة سنده من العلل ولكن أليس الشذوذ علة قاذحة؟ قلت ميزوا بين الشذوذ والعلة لأن الشذوذ واضح لأنه مخالفة الفرد العدل لما روته جماعة عدول أو لمن هو أوثق منه

فيرد لمعارضته للمحفوظ بينما العلة عرفناها بأنها "سبب خفي غامض يقدح في صحة الحديث" فالعلة لا بد أن تكون خفية كما أنها لا بد أن تكون قادحة.

يقول ابن رجب رحمه الله وإيانا ونضر الله وجهنا وإياه: "وبكل حال فالجهاذة النقاد، والعارفون بعلل الحديث أفراد قليلون من أهل الحديث جدا، وأول من اشتهر في الكلام في نقد الحديث ابن سيرين، ثم خلفه أيوب السختياني، وأخذ ذلك منه شعبة، وأخذ عن شعبة يحيى القطان، وابن مهدي، وأخذ عنهما: أحمد وعلي بن المديني، وابن معين، وأخذ عنهم مثل: البخاري، وأبي داود، وأبي زرعة، وأبي حاتم"، قلت ونسي الأثرم صاحب الإمام أحمد بن حنبل كانوا يفضلونه على الرازيين. وأبي داود

وكان أبو زرعة في زمانه يقول: من قال: يفهم هذا؟ وما أعزه إذا رفعت هذا عن واحد أو اثنين فما أقل من تجد من يحسن هذا، ولما مات أبو زرعة، قال أبو حاتم: ذهب الذي كان يحسن هذا المعنى يعني أبا زرعة، ما بقي بمصر ولا بالعراق واحد يحسن هذا، وقيل له بعد موت أبي زرعة تعرف اليوم واحد يحسن هذا؟ قال: لا" وجاء بعد هؤلاء جماعة منهم النسائي، والعقيلي، وابن عدوي، والدارقطني، وقل من جاء بعدهم من هو بارع في معرفة ذلك، حتى قال أبو الفرج بن الجوزي في أول كتابه "الموضوعات" قل من يفهم هذا بل عدم" وفي هذا الوقت بالذات الذي انطفأ فيه سراج علم علل الحديث في الشرق إذا بأبي الحسن بن القطان الفاسي يرفع هذا المشعل خفاقا لينير طريق الرواة والهداة إلى صحيح علم الحديث فيؤلف كتابه الثمين "بيان الوهم والإيهام الواقعيين في كتاب الأحكام" يرد فيه على كتاب الأحكام الشرعية الوسطى "لعبد الحق الإشبيلي فيقوم بتصحيح بعض الأحاديث كما قام بتعليل البعض الآخر حتى أصبح ابن القطان مرجعا في الجرح والتعديل والتصحيح والتعليل، وهالك بعض الأدلة على ذلك:

1- قال الإمام الذهبي في "الميزان": "يحيى بن أيوب الغافقي المصري، أبو العباس، عالم أهل مصر وفقههم، قال ابن عدوي وهو عندي صدوق، وقال ابن معين: صالح الحديث، وقال أحمد: سيئ الحفظ، وقال ابن القطان الفاسي: هو ممن علمت حاله، وأنه لا يحتج

به، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال الدارقطني في حديثه بعض اضطراب".

2- ومن زيادة ابن حجر علي الذهبي في "لسان الميزان": إسماعيل بن يونس بن ياسين أبو إسحاق عن إسحاق بن أبي إسرائيل وعنه الدارقطني، قال ابن القطان: لا أعرف حاله، وقد ترجم له الخطيب ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا".

3- وهكذا نجد في كتب الجرح والتعديل والتصحيح والتعليل العبارات التالية: "صححه ابن القطان، ضعفه ابن القطان، أعله ابن القطان الفاسي مثل "إرواء الغليل" و"نصب الراية" و"تلخيص الحبير" و"فتح الباري" و"ونيل الأوطار" و"عون المعبود" و"تحفة الأحوذى" و"تعليق المغني على سنن الدارقطني" وغيرها من كتب تصحيح الحديث وشرحه والتعليق عليه" نقلته رغم طوله بتصرف لأهميته لأنه أجل علم من علوم الحديث فالتعريف به وبنشأته من أهم ما يقدم للرواة والهداة والهواة لعلم الحديث خاصة وأن الكثير من الناس لا يهتم به أو لا يعرفه أو يخلطه بالمصطلح فأول من ألف في هذا العلم ابن عيينه المتوفى سنة 198 فتبع سفيان بن عيينه على ابن المديني واسمه الكامل علي بن عبد الله بن جعفر السعدي المديني المتوفى سنة 234 هـ فكان بين الأول والثاني 36 سنة رغم كثرة الحفاظ آنذاك وجمع الحديث ولكن ما كل أحد يحذق هذا العلم كما قلت في نظمي وهو قصيدة رثاء:

هجرت القوافي لما تبدى لي أنها* أتى القرآن كذا الحديث بزمها
وجاء الإجماع بدم القبيح منها* تمسكت بالأصل فمالي ومالها
إلى أن نسيت علتها وزحافها* وقد قيل إنني نسيت عروضها
وأقبلت على علة الحديث سبرا* أميز صالحها وأبين عروضها
لأنها تضييء طريق الهدى* وقد رام دجى من ضاع سبيلها
وقد رام فتنا من قال إنها* لا فرق بين صحيحها وضعيفها
فهذا العلم راكب بحر أعز* وما كل عالم يؤتية أريجها
وما كل عالم يميز العلى* فإنها الهبة والله يعطيها
فعلم علل الحديث أجل من أن يجهل أهميته المسلم ولا يدرك حقيقة
فضله وصعوبته إلا الحديثي فمثلا قول البخاري في تاريخه: "قال
عبد الله: حدثني الليث قال حدثني عبد ربه بن سعيد عن عمر بن
أبي أنس عن عبد الله بن نافع بن أبي العمياء عن ربيعة بن الحارث

عن الفضل بن العباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم: الصلاة
 مثني مثني، وتشهد في كل ركعتين وتقع بيديك - يقول:
 ترفعهما.. إلى ربك مستقبلاً ببطونهما وجهك تضرع وتخضع
 وتمسك وتقول: يا رب يا رب، فمن لم يفعل ذلك فهو خداج، قال
 أبو عبد الله: هو حديث لا يتابع عليه، ولا يعرف سماع هؤلاء
 بعضهم من بعض وهؤلاء رجال البخاري لكنه هو الذي تولى تبیین
 علة عدم سماع بعضهم بعضاً وعدم حفظ الحديث.

الفصل الخامس: المؤلفات الأساسية في علل الحديث.

لقد قام جهابذة قبيضهم الله لعلم علل الحديث بالتأليف في علل
 الحديث، نذكر من هذه الكتب أهمها:

- 1) من أقدم ما تم تأليفه في هذا الميدان كتاب "العلل" للحافظ سفيان
 بن عيينة المتوفى سنة 198 هـ ورواه عنه علي بن المديني المتوفى
 في سنة 234 هـ، هذا ما أكده الحافظ محمد السخاوي في كتابه "فتح
 المغيث شرح ألفية الحديث" ود/ إبراهيم بن الصديق الغماري في
 رسالته عزوا للسخاوي وإن كان بعض دكاترة موقع "الألوكة" نفوا
 ذلك وزعموا أن أول من ألف في العلل هو ابن المديني، والله أعلم.
- 2) "العلل" لعلي بن عبد الله بن جعفر السعدي المديني المتوفى سنة
 234 وقد طبع سنة 1399-1979.
- 3) "العلل" لأبي بكر الأثرم صاحب الإمام أحمد بن حنبل وقيل إنه
 أحفظ من أبي زرعة الرازي وأتقن منه وله مسند: مسند الأثرم ،
 ولكن أليس الأثرم قبل ابن المديني؟
- 1- كتاب "العلل" للبخاري.
- 2- كتاب "العلل" وكتاب "التمييز" للإمام مسلم.
- 3- كتاب "العلل الكبير" و "العلل الصغير" للترمذي وهي عبارة عن
 نقول لما أعله شيخه البخاري.
- 4- "العلل" للساجي.
- 5- "العلل" لأبي هارون البغدادي.
- 6- "العلل" للنيسابوري.
- 7- "علل الحديث" لأبي حاتم الرازي.
- 8- "العلل" لأبي علي النيسابوري شيخ الحاكم.

- 9- "العلل" للدارقطني.
- 10- "العلل" لأبي أحمد الحاكم الكبير صاحب كتاب الكني.
- 11- "العلل" للحاكم الحافظ الكبير
- 12- "المعتل من الحديث" للحافظ عبد الحق الإشبيلي.
- 13- "علل الحديث" للبطلوسي.
- 14- "العلل المتناهية في الأحاديث الواهية" للحافظ ابن الجوزي.
- 15- "تلخيص ابن بحر لعلل الدارقطني.
- 16- كتاب الوهم و الإيهام الواقعين في كتاب الأحكام" للحافظ ابن القطان الفاسي
- 17- سؤالات الأجرى للترمذي و أبي داود الخ....
- هذه تقارب عشرين كتابا ألفها جهابذة هذا العلم- وقد تكون أكثر من ذلك- للذب عن السنة بالطعن فيما هو معتل إلا أنه قد يكون ما أعله أحدهم في كتابه صحيحا لغيره فيترق ي بالطرق الأخرى أو عن الطرق الأخرى، وفعلا قد يعل الدارقطني حديثا انطلاقا من إسناده فيترقي بطرق أخرى أو يأتي صحيحا لذاته عن طريق أسانيد أخرى فالكل يعرف أن الحافظ الدارقطني طعن في مائتين وعشرة أحاديث مما في الصحيحين البخاري ومسلم حسب التفصيل التالي: 30
- مما هو متفق عليه و 67 مما تفرد به البخاري و 113 مما تفرد به مسلم.
- وقد تعقبه الحافظ ابن حجر في مقدمة كتابه "فتح الباري" فرد عليه وبين صحة أكثرية هذه الأحاديث التي طعن فيها الدارقطني، كما رد عليه فيما يخص بمسلم النووي، فقد يعل الحديث حديثا لكنه يتعقب بغفلته عن بعض الأسانيد التي تقويه وترفع من منزلته فكثيرا ما نجد الترمذي مثلا في كتابه "العلل الكبير" يكتفي بذكر عبارة "سألت محمد بن إسماعيل وهو شيخه البخاري- عن فلان فقال: وبيّن العلة التي ذكرها شيخه البخاري وكثيرا ما تكون إما لجهالة وإما سوء الحفظ وإما الانقطاع وهذه علل يمكن تتبعها وتتبع طرق الحديث وسبرها تنجبر ويتصح الحديث، وبصفة عامة كل علة يمكن رفعها بالمتابعات والشواهد إلا علة رواية الكذاب والوضاع وعنعة المدلس المجرح المكثّر من التدليس ورواية المختلط فهذه الحالات لا تقبل المتابعة عندهم ولكنه قد يجيء حديث بإسناد فيه علة من هذا

النوع ويأتي إسناد أو أسانيد أخرى تجعل أن للحديث أصلا أو أنه صالح للاستعمال.

الفصل السادس: قواعد أساسية في التعليل والتصحيح

إن هذا الفصل من هذا الباب يرتبط ارتباطا وثيقا بالفصل الذي قدمناه في باب التعديل والتجريح من القواعد الأساسية إلا أن بينهما فرق جوهري وهو أن فصل قواعد التعديل والتجريح لا يتجاوز كشف حال الرواة وقد احترق منه لكثرة الكتب التي ألفت في هذا العلم وقد قدمنا منها حوالي أربعين نموذجا في شكل قواعد بينما يتجاوز هذا الباب كشف أحوال الرجال إلى كشف أحوال الأسانيد والمتون وتتبع الروايات وجمعها لأن الحكم على الحديث بالصحة أو الحسن أو الضعف بجميع أنواعه ينطلق من توفر جميع الشروط وقد تقدم في علم المصطلح أنها خمسة أساسية هي: عدالة رجال الرواية- وضبط الرواة وهذان الشرطان هما اللذان اقتصر عليهما علم الرجال ولخصنا ذلك في قواعد التعديل والتجريح، فعلم العلل ينطلق من هذين الشرطين لكنه يتجاوزهما ليجتنب عن توفر الشروط الثلاثة الأخرى وهي: اتصال السند وذلك لأن عدالة وضبط الرجال لا تكفيان لأنه قد يكون هناك انقطاع في السند مع توفر هذين الشرطين والانقطاع علة قاذحة كما قد يكون هناك اضطراب يرد به الحديث – والشرط الرابع خلو الحديث من الشذوذ والشرط الخامس والأخير- خلو الحديث من العلة.

وسنقوم هنا بتقديم قواعد أساسية في التعليل والتصحيح تساعد أساتذة وطلبة هذا العلم على التمرس في بحثهم عن العلل القاذحة مع أنهم أطنبوا قديما فقالوا إنها بصيرة يمنحها الله عز وجل وأنها غير مكتسبة قلت لكنها تكتسب وتنمى لقوله جل وعلا: {والله أخرجكم من بطون أمهاتكم لا تعلمون شيئا وجعل لكم السمع والأبصار والأفئدة لعلكم تشكرون} {النحل 78}

وهذه القواعد الأساسية يمكن تلخيصها فيما يلي:

1- القاعدة الأولى: جمع سبر أو طرق الحديث قبل الحكم عليه لأنه من دون ذلك كثيرا ما يقع صاحب الصنعة في الخطأ إما لصحة ظاهرة تتعلل بالطرق أو لضعف يجبر ويتقوى بالطرق. وقد قال

قديمًا علي بن عبد الله المديني "الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه" وسيأتي كلام الخطيب البغدادي في الحض على جمع طرق الحديث قبل الكلام عليها.

(2- القاعدة الثانية : البحث عن أحوال رواة السند من عدالة وضبط. انطلاقًا من كتب التعديل والتجريح التي تقدمت في باب التعديل والتجريح.

(3- القاعدة الثالثة : البحث عن اتصال السند والتأكد من سماع كل راوٍ من شيوخه بقوله (نا) أو (حدثنا) أو (سمعت فلانا يقول) أو (أنبأنا).

(4- القاعدة الرابعة : إذا كان السند تمت روايته بالعنعنة (عن فلان عن كريب الخ) أو الأئمة فلا بد من التأكد من أن الراوي ليس مدلسًا.

(5- القاعدة الخامسة : إذا كان في السند مدلس فينبغي معرفة مرتبته من المدلسين فإن كان من الأولى والثانية فقد قبلوا روايته مباشرة أو قبلوها عند المتابعات والشواهد ومثال ذلك ما قاله الإمام الذهبي في كتابه "الموقظة" حيث قال: "الحسن أيضا على مراتب، فأعلى مراتبه بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وابن إسحاق عن التيمي، وأمثال ذلك مما قيل إنه صحيح، وهو من أدنى مراتب الصحيح" قلت فإذا علمت أن هؤلاء مدلسون فأعلم أن د. محمود الطحان تبع الذهبي في حكمه هذا فقال في كتابه "أصول التخريج ودراسة الأسانيد": "وأما شعيب بن محمد بن عبد الله فقال "عن" عبد الله بن عمرو، وهنا الاشكال، لأن شعيبًا، وصف بالتدليس، لكن الحافظ ابن حجر ذكره في الطبقة الثانية من المدلسين، وهي الطبقة التي قال عن أهلها: إنهم من احتمل الأئمة تدليسهم، وخرجوا لهم في الصحيح لإمامتهم وقلة تدليسهم في جنب ما رووا" "قلت لقد أخرج فعلا البخاري، ومسلم أحاديث بعنعنة بعض المدلسين إلا أن منها ما يرد أو يعتبر به ومنها ما لا يضر العنعنة فيه وقد قبل الجمهور عنعنة المدلسين في الصحيحين وزعموا أن الشيخين احتاطا في التخريج عن هؤلاء ورد بعضها الدارقطني.

(6- القاعدة السادسة: إذا كان في السند ضعيف في الحفظ وهو من رجال الشيخين فقد اختلفوا في قبول حديثه إذا كان جرحه فاحشا ومثال ذلك عندنا: سليمان بن قرم بن معاذ أبو داود البصري النحوي كان سيئ الحفظ وكان يتشيع أخرج له البخاري تعليقا وهو من رجال مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وغيرهم قال عنه أبو زرعة ليس بذاك وقال عنه أبو حاتم: ليس بالمتمين، وقال النسائي وابن معين ضعيف، وقال ابن عدي: له أحاديث حسان روى عن الأعمش حديث **"المرء مع من أحب"** قال البخاري: حدثنا بشر بن خالد حدثنا محمد بن جعفر، عن شعبة، عن سليمان عن أبي وائل، عن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: **"المرء مع من أحب"** والحديث له طرق أخرى متفق عليها بل تواتر وقد خرجناه في كتابنا **"فتح الرب السائر لتمييز الحديث المتواتر"** وإنما قدمنا هذا الحديث كمثال.

(7- القاعدة السابعة: إذا كان في السند ضعيف في العدالة وهو من رجال الشيخين وكان صدوقا فقد اختلفوا في قبول حديثه ومثال ذلك عندنا: سلام بن مسكين بن ربيعة الأزدي البصري أبو روح رمى بالقدر: قال عنه أبو داود: سلام لقب واسمه سليمان: قال أحمد وابن معين وأحمد بن صالح وابن نمير: ثقة، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن حجر: أحد الأثبات وثقه الأئمة وقال أبو داود كان يذهب إلى القدر واحتج به الجماعة ليس له في البخاري سوى حديثين أحدهما في الطب والآخر في الأدب قال عنه الكلاباذي: روى عنه موسى بن إسماعيل، وموسى بن إبراهيم في الطب والأدب، وعند مسلم قال ابن منجويه الأصبهاني روى عن ثابت البناني في دلائل النبوة، روى عنه شيبان بن فروخ".

(8- القاعدة الثامنة: التحذير من تقليد جهابذة أهل الصنعة في أخطائهم التجريحية فكم من مرة سمعنا لم يفلح ابن سعد أو الأزدي أو العقيلي الخ.. في تضعيفه وهنا نعطي مثالين: المثال الأول ذهول من الحافظ أبي الحسن علي بن القطان الفاسي بالحكم بالجهالة على من هو مشهور كقوله عن صالح بن أبي عريب: لا يعرف حاله، ولا يعرف من روى عنه غير عبد الحميد بن جعفر في حين قال عنه ابن منده: مصري مشهور وتبعه الذهبي فقال: "قلت بلى، روى

عنه حيوه بن شريح والليث وابن لهيعة وغيرهم وثقه ابن حبان
تطبيق ذلك جاء في الإرواء 150/3: "من كان آخر كلامه لا إله إلا
الله دخل الجنة" أخرجه أبو داود والحاكم وابن منده في التوحيد
وأحمد من طريق صالح بن أبي عريب عن كثير بن مرة عن معاذ
بن جبل مرفوعا به.

والمثال الثاني هو الألباني فقال عن ربيعة بن ناجذ قال في الخلاصة
"روى عنه أبو صادق الأزدي فقط ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا،
وقال الذهبي في الميزان: لا يكاد يعرف، وقد وثقه ابن حبان
والعجلي وهو تابعي وصحح روايته الحافظ المقدسي بإخراج حديثه
في المختارة" فهل هذا لوحده يكفي لتوثيق تابعي كبير لأنه يقل في
عصره الكذب والتدليس والعيوب القادحة الأخرى أم لا؟ بل الأفضل
أن يعتبر به فإنه لا يطمئن القلب لما انفرد به، والله جل وعلا أعلم.
(9) القاعدة التاسعة: إذا كان في السند من هو مطعون في حفظه
وهو من رجال أحد الصحيحين فقد اختلفوا في قبول حديثه إذا كان
غير فاحش الخطأ مثال ذلك أبوبكر بن عياش: أخرج له البخاري،
قال عنه محمد ناصر الدين الألباني في "إرواء الغليل: (60/6) قال
" حديث "من صنع إليكم معروفا فكافنوه فإن لم تجدوا ما تكافنونه
فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافنتموه"، أخرجه أحمد والبخاري في
الأدب المفرد وأبو داود والنسائي والحاكم من طرق عن الأعمش
عن مجاهد عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم " من استعان بالله فأعيزوه، ومن سأل بالله فأعطوه، ومن
دعاكم فأجيبوه، ومن صنع إليكم ... الحديث وقال الحاكم صحيح
على شرط الشيخين ووافقه الذهبي، قلت وهو كما قال: وقد رواه أبو
بكر بن عياش عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره، أخرجه الحاكم وقال: هذا
إسناد صحيح، فقد صح عن الأعمش الإسنادان جميعا على شرط
الشيخين، ونحن على أصلنا في قبول الزيادات من الثقات في
الأسانيد والمتون" قلت وأقره الذهبي أيضا، وكان يكون ذلك كما
قالا، لو كان أبو بكر بن عياش حافظا ضابطا وليس كذلك، فقد قال
الذهبي في الميزان "صدوق وثبت في القراءة، لكنه في الحديث
يغلط ويهم، وهو صالح الحديث لكن ضعفه محمد بن عبد الله بن

نمير، وقال أبو نعيم، لم يكن في شيوخنا أحد أكثر غلط منه" وقال الحافظ في التتريب "ثقة عابد، إلا أنه لما كبر ساء حفظه، وكتابه صحيح، قلت ولذلك فالقلب لا يطمئن لما تفرد به من زيادة، بل القواعد العلمية تشهد أن روايته لهذا الحديث عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة رواية شاذة، والله أعلم." قلت إنما صححوا رواية أبي بكر بن عياش عن الشاميين لأنه في غير بلده يغلط ويخلط والأعمش من العراق. وكذلك قال عن شهر بن حوشب معلقا على حديثه "الحمي كير من جهنم، فما أصاب المؤمن منها كان حظه من النار" قال: "رواه أحمد والطحاوي في مشكل الآثار وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات وأبو بكر الشافعي في "الفوائد" وابن عساكر عن محمد بن مطرف عن أبي الحصين عن أبي صالح الأشعري عن أبي أمامة مرفوعا: قلت، وهذا إسناد ضعيف، رجاله ثقات، غير أبي الحصين وهو الفلسطيني، قال الذهبي: تفرد عنه أبو غسان محمد بن مطرف" ولذلك قال الحافظ ابن حجر "مجهول" فقول المنذري "رواه أحمد بإسناد لا بأس به" فمما لا يخفى ما فيه من التساهل وقد خالفه إسماعيل بن عبيد الله وهو ابن أبي المهاجر فقال: عن أبي صالح الأشعري عن أبي هريرة أنه عاد مريضا، فقال له، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله تبارك وتعالى يقول: هي ناري أسلطها على عبدي المؤمن في الدنيا، لتكون حظه من النار في الآخرة" وإسناده صحيح. ومما يشهد للحديث ما روى عصمة بن سالم الهنائي: أخبرنا أشعث بن جابر عن شهر بن حوشب عن أبي ریحانة مرفوعا بلفظ "....وهي نصيب المؤمن من النار" والباقي مثله رواه البخاري في الأدب المفرد والطحاوي وابن أبي الدنيا في المرض وابن عساكر في التاريخ: قلت وهذا إسناد حسن في الشواهد، رجاله صدوقون على ضعف في شهر بن حوشب من قبل حفظه، ومن طريقه أخرجه الطبراني أيضا كما في "الترغيب" و "المجمع" إلا أنه قال معلقا على حديث: "ينشأ نشء يقرؤون القرآن، لا يجاوز تراقيهم، كلما خرج فرق قطع حتى يخرج في أعراضهم الدجال".

ضعيف فهذا تناقض سافر لأن العلة فيهما واحدة.

(10) القاعدة العاشرة : ينبغي التمييز بين المجرح من غير رجال الصحيحين: هل التجريح في عدالته أم في حفظه: ومثال ذلك الصباح بن محمد بن أبي حازم البجلي روى عن مرة الهمداني وأبي حازم الأشجعي وعنه أبان بن إسحاق الأسدي الهمداني قال عنه في تهذيب التهذيب قال ابن حبان أحسبه ابن أخي قيس بن أبي حازم يروي عن مرة والكوفيين، وعنه يعلى بن عبيد وأهل الكوفة، وكان ممن يروي الموضوعات عن الثقات وهو الذي روى عن مرة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم **"استحيوا من الله حق الحياء"**. وقال العقيلي في حديثه وهم ويرفع الموقوف".

ومثال حديثه: عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مرفوعا به " لا يكسب عبد مالا حراما، فيتصدق به فيقبل منه، ولا ينفق منه فيبارك له فيه، ولا يتركه خلف ظهره إلا كان زاده إلى النار، إن الله تعالى لا يمحو بالسيئ السيئ، ولكن يمحو السيئ بالحسن، إن الخبيث لا يمحو الخبيث" أخرجه يوسف القرضاوي في "الحلال والحرام" وتعقبه الألباني نضر الله وجهه وإيانا قائلا: "ضعيف أخرجه أحمد وابن عساكر في تاريخ دمشق من طريق الصباح بن محمد عن مرة الهمداني عن عبد الله بن مسعود به وأخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق الإمام أحمد وقال "لم يروه عن مرة إلا الصباح" قلت: وهو ضعيف كما قال الحافظ في التقريب وقال أفرط فيه ابن حبان وقال الذهبي في الضعفاء: قال ابن حبان: يروي الموضوعات "ومن الغريب أن الذهبي صحح هذا الإسناد تبعا للحاكم، وقد روى طرق هذا الحديث الأول الذي عند أحمد، والذي هنا طرفه الآخر فراجع إن شئت في الأحاديث الضعيفة (2822) وقد وجدت له طريقا آخر، يرويه جبان بن علي عن حصين بن مذعور عن قريش التميمي عن عبد الله به نحوه أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير (1/83/3).

(11) القاعدة الحادية عشر : كيف تتعامل مع من كان محله الصدق والضبط إلا أنه خرف أو اختلط مثال ذلك:

أ- القاضي أبو عبد الرحمن عبد الله بن لهيعة قاضي مصر: أخرج له مسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه، قال روح بن الصلاح: لقي ابن لهيعة اثنين وسبعين تابعيا، وقال البخاري عن الحميدي: كان

يحي بن سعيد لا يراه شيئاً، وقال أحمد بن حنبل: كتب عن المثني بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، وكان بعد يحدث بها عن عمرو بن شعيب، وقال: محمد بن المثني: ما سمعت عبد الرحمن يحدث عنه قط، وقال نعيم بن حماد: سمعت ابن مهدي يقول: لا أعتد بشيء سمعته من حديث ابن لهيعة إلا سماع ابن المبارك ونحوه.. الخ.. يعني ابن وهب والمقري.

علق على حديثه الألباني معقبا على حديث "من أسلم من أهل الكتاب فله أجره مرتين، وله مثل الذي لنا وعليه مثل الذي علينا، ومن أسلم من أهل المشركين فله أجره، وله مثل الذي لنا، وعليه مثل الذي علينا" قال رواه الروياني في مسنده (1/220/30) نا أحمد ناعمي نا ابن لهيعة عن سليمان بن عبد الرحمن عن القاسم عن أبي أمامة الباهلي قال: "كنت تحت راحلة رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع، فقال قولا حسنا فقال فيما قال: فذكره، قلت: وهذا سند حسن: القاسم هو ابن عبد الرحمن أبو عبد الرحمن الشامي صاحب أبي أمامة وهو صدوق، وسليمان بن عبد الرحمن هو أبو عمر الخراساني الدمشقي وهو ثقة، وابن لهيعة هو عبد الله المصري وهو سيئ الحفظ إلا ما رواه العبادلة عنه: عبد الله بن وهب، وعبد الله بن يزيد المقري، وعبد الله بن المبارك، وهذا من رواية الأول منهم، فإن عم أحمد في هذا السند هو عبد الله بن وهب وهو أشهر من أن يذكر وأما أحمد بن عبد الرحمن بن وهب بن مسلم المصري الملقب بحشل وهو صدوق تغير بآخره كما في التقريب واحتج به مسلم، فحديثه حسن إذا لم يخالف وقد أخرجه أحمد: ثنى يحي بن إسحاق السيلجيني ثنا ابن لهيعة به إلا أنه قال: "يوم الفتح" بدل حجة الوداع" والأول أصح.

قلت في هذا الحديث علتان قادحتان سكت عليهما الألباني أوخفتنا عليه فشان ذلك تصحيحه فأما العلة الأولى فهي عنعنة ابن لهيعة وهو مدلس ذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الخامسة من مراتب المدلسين وهي مرتبة يخرج فيها من كان ضعيفا ولا يدلس إلا عن الضعفاء وسنبنين ذلك أكثر في تعليقتنا على الحديث التالي، وأما العلة الثانية فهي اختلاط بحشل الذي أشار إليه، قال عنه ابن الكيال في كتابه "الكواكب النيرات فيمن اختلط من الرواة الثقات": "أحمد بن

عبد الرحمن بن وهب بن مسلم القرشي- أبو عبيد الله المصري عن
عنه عبد الله بن وهب، والإمام الشافعي وغيرهما وعنه مسلم
وإبراهيم بن عبد الله الأصبهاني، وابن خزيمة وأبو بكر بن زياد
أطلق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم وعبد الملك بن شعيب بن
الليث- القول بتوثيقه، عن عبد الملك بن شعيب بن الليث قال: كتبنا
عنه وأمره مستقيم، ثم خلط بعد، ثم جاءنا الخبر أنه رجع عن
التخليط، قال: وسئل أبي عنه بعد ذلك، فقال كان صدوقا وقال أبو
حاتم: خلط ثم رجع، وقيل لأبي زرعة: إنه رجع عن تلك الأحاديث
فقال: إن رجوعه مما يحسن حاله، ولا يبلغ المنزلة التي كان
قبل" وذكر الحاكم أنه اختلط بعد 250 بعد خروج مسلم من مصر
وقال عنه الحافظ عبد الله بن عثمان بن جبلة أبو عبد الله المروزي
الملقب عبدان "مستقيم الأمر في أيامنا" فيستنتج مما تقدم صحة
رواية مسلم وكذلك أبي حاتم وعبدان وأما غيرهم فحديثه لا يقبل إلا
مع المتابعة والاعتبار، وهذا لو لم يعنعن الحديث ابن لهيعة، فرواية
بحشل للحديث يجعله من بيت القصيد عند الألباني حديث " من روى
عني حديثا يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين " غفر الله لنا وله كل
زلة ونضر الله وجهنا وإياه يوم القيامة آمين يا رب العالمين.
وعنه حديث " لا يحل للخليفة إلا قصعتان: قصعة يأكلها هو وأهله،
وقصعة يطعمها" قال: " رواه ابن أبي الدنيا في الورع (168/2) ثنا
إبراهيم بن المنذر الخزامي قال نا عبد الله بن وهب عن ابن لهيعة
عن عبد الله بن هبيرة عن عبد الله بن زهير الغافقي قال: دخلنا على
علي بن أبي طالب يوم أضحى فقدم إلينا خزيرة، فقلنا: يا أمير
المؤمنين لو قدمت إلينا من هذا البط والوز، والخير كثير، قال يا ابن
زهير إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره ورواه أحمد
وعنه ابن عساكر من طريقين آخرين عن ابن لهيعة، ورواه ابن
عساكر من طريق حرملة عن ابن وهب به موقوفا على علي، قلت
هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات، وابن لهيعة إنما يخشى من سوء
حفظه إذا لم يكن الحديث من رواية أحد العبادلة عنه كما صرح
بذلك بعض الأئمة المتقدمين، وهذه كما ترى- من رواية عبد الله بن
وهب عنه، والحديث قال الهيثمي في مجمع الزوائد" رواه أحمد
وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف" وأقول: والصواب فيه

أنه ضعيف الحديث في غير رواية العبادلة عنه صحيح الحديث من رواية أحدهم عنه كما سبق، وقال الحافظ في التقریب "صدوق" خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما، وله في مسلم بعض شيء مقرون "قلت قد يغتر مقلدة الألباني بدندنته هذه وتعديل ابن لهيعة من طريق رواية العبادلة الثلاثة وتصحيحها حتى وإن عنعن فما هي حقيقة أمره فقد ترجم له الحافظ ابن حجر في كتابه "إسعاف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس".

قال عنه في المرتبة الخامسة: "عبد الله بن لهيعة الحضرمي، قاضي مصر اختلط في آخر عمره وكثر عنه المناكير في روايته، وقال ابن حبان: كان صالحا ولكنه يدللس عن الضعفاء" فإذا علمت ذلك وعرفت أن ابن حبان البستي معروف بالتسامح فاعلم أنه قال محققا كتاب ابن حجر: د. عبد الغفار سليمان البنداري والأستاذ محمد أحمد عبد العزيز نقلا عن جهابذة صنعة التعديل والتجريح ما يلي "ضعفه ابن معين وقال: لا يحتج به، وكذا ضعفه يحيى بن سعيد وابن مهدي إلا في سماع المبارك { قلت بل في سماع عبد الله بن المبارك } احترقت كتبه و منزله سنة سبعين ومائة، ووقع من أعلى حماره فأفلج وسقط وكان بداية علته، كتب ابن لهيعة عن المثني ابن الصلاح عن عمرو بن شعيب فكان يحدث بها عن عمرو نفسه، ضعفه ابن معين قبل وبعد احتراق كتبه، غير أن الفلاس خالفه فقال: من كتب عنه قبل احتراقها مثل ابن المبارك والمقرئ فسماعه صحيح، إلا أن أبا زرعة قال: سماع الأوائل منه والأواخر سواء إلا أن ابن المبارك وابن وهب كانا يتابعان أصوله وليس ممن يحتج به ضعفه النسائي، قال ابن وهب كان صادقا" هكذا يتبين للقارئ المنصف الذي لا يبحث إلا عن الحق في الرواية أن لابن لهيعة العيوب التالية:

1- أنه كان يدللس عن الضعفاء قبل اختلاطه، وبالتالي لا تقبل عنعنته وهذا مجمع عليه من قبل أهل التعديل والتجريح في حق أهل المرتبة الخامسة وهو منهم وقد عنعنه في الحديثين.

2- أن محله الصدق قبل اختلاطه رغم تضعيف يحيى بن معين له وهو متشدد في حكمه على الرجال ووافق أبو زرعة وهو المعتدل إلا في عبد الله بن المبارك وعبد الله بن وهب.

3- أنه لا تقبل روايته بعد الاختلاط مطلقا لما فيها من المناكير، و (4) أنه كان يحدث من كتبه فاحترقت وأفلج واختلط، وانطلاقا مما تقدم يكون الصواب أقرب من الحافظ الهيثمي شيخ ابن حجر لا من الألباني الذي قد يغتر بكلامه هذا الكثير خاصة وأنه قلد الهيثمي هذا في تحسينه لحديث لم يروه أحد العبادلة الثلاثة كما في "إرواء الغليل (267/5) وقد وقع شعيب الأرنؤوط في نفس الخطأ في تحقيقه لكتاب ابن رجب "جامع العلوم والحكم" في تعليق على حديث: قال وروى ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب أخبره عن عبد الرحمن بن معاوية أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله ما يحل لي مما يحرم علي؟ وردد عليه ثلاث مرات، كذلك يسكت النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال: "أين السائل؟" فقال: أناذا يا رسول الله، فقال بأصابعه "ما أنكر قلبك فدعه" خرج أبو القاسم البغوي في معجمه" وقال: لا أدري عبد الرحمن بن معاوية سمع من النبي صلى الله عليه وسلم أم لا؟ ولا أعلم غير له هذا الحديث" قلت هو عبد الرحمن بن معاوية بن خديج جاء منسوبا في كتاب "الزهد" لابن المبارك، وعبد الرحمن هذا تابعي مشهور، فحديثه مرسل" فقال شعيب الأرنؤوط "رواية عبد الله بن المبارك عن ابن لهيعة قبل الاختلاط فهو مرسل صحيح" فلم ينتبه شعيب الأرنؤوط كالألباني إلى أن ابن لهيعة عنعن الإسناد وهو مدلس من المرتبة الخامسة لا تقبل عنعنته حتى فيما رواه عنه عبد الله بن المبارك وابن وهب وعبد الله المقرئ.

12- القاعدة الثانية عشر: كيف نتعامل مع من كان محله الصدق والضبط إلا في شيخ أو شيخين مثال ذلك: سليمان بن كثير العبدي البصري أخرجت له الجماعة: قال عنه النسائي: ليس به بأس إلا في الزهري وفي غيره أثبت، وقال ابن عدوي: لم أسمع أحدا قال في روايته عن غير الزهري وله عن الزهري أحاديث صالحة ولا بأس به، قال ابن حجر روى له البخاري من حديثه عن حصين وعلق له عن الزهري متابعة، تطبيق هذه القاعدة: ومثال ذلك أيضا سلام بن

أبي مطيع، وأبو سعيد، الخزاعي، مولا هم البصري، قال عنه ابن حجر: ثقة، صاحب سنة في روايته عن قتادة ضعف، أخرج له البخاري ومسلم و الأربعة وغيرهم، في روايته عن قتادة ضعف، قال عنه أحمد وتلميذه أبو داود: ثقة، قال ابن عد ي: ليس بمستقيم الحديث عن قتادة خاصة ولم أر أحدا من المستقدمين نسبه إلى الضعف، وقال ابن حبان: كان سيئ الحفظ لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد، وقال الحاكم: نسبه إلى الغفلة وسوء الحفظ قال ابن حجر: له في البخاري حديثان توبع عليهما".

13-) القاعدة الثالثة عشر: كيف نتعامل مع من كان محل الصدق والضبط إلا في غير أهله، مثال ذلك حديث أبي بكر بن عياش وقد نبه الحافظ أبو الحسن ابن القطان الفاسي إلى أنه لا يشترط في تصحيح حديثه أن يكون جميع الإسناد حمصيين أو شاميين وإنما يكفي أن يكون من يروي عنه شاميا فقط فقد تعقب الحافظ عبد الحق الإشبيلي عندما ضعف حديثه في "الأحكام" فرد عليه قائلا في كتابه "بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام": "قال الدارقطني: أخبرنا الحسين بن الحسن الصابوني الأنطاكي قاضي الثغور، أخبرنا محمد بن الحكم الرملي، أخبرنا محمد بن عبد العزيز الرملي، أخبرنا إسماعيل بن عياش عن الأوزاعي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رجلا قتل عبده عمدا، فجلده النبي صلى الله عليه وسلم مائة جلدة، ونفاه سنة، ومحا سهمه من المسلمين ولم يقده به وأمره أن يعتق رقبة " ضعف هذا الحديث الحافظ عبد الحق لزعمه أن الإسناد حجازي فرد عليه الحافظ ابن القطان الفاسي قائلا: "فما في هؤلاء من يخفى أمره، وحتى لو كانوا كلهم غير شاميين، وشيخ إسماعيل بن عياش شاميا، كفى ذلك في المقصود، وعد به الحديث من صحيح حديثه، فإنه إنما يراعي فيه أشياخه فقط، لأنه كان يهيم عالما، وكان أخذه عن غيرهم في الأسفار والرحل فلم يكن بهم، كما هو أهل بلده، فإذن لا يلتفت إلى كون الإسناد حجازيا، إذا كان شيخه شاميا على هذا يتفسر مقصودهم، وعمرو بن شعيب مكي كان يحج إلى الطائف لضيعة له وهو الذي غلط أبا محمد".

(14) القاعدة الرابعة عشر : كيف نتعامل مع من كان محلّه الصدق والضبط إذا حدث من كتبه ويخطئ إذا حدث من غيرها، مثال ذلك: كثيرا ما يقدم حذاق أهل الصنعة أبا عبد الرحمن عبد الله بن لهيعة، قاضي مصر كمثال إلا أننا قدمناه مثالا على المختلط فنقدم مكانه هنا: الوضاح أبو عوانه مولى أبي خالد يزيد بن عطاء بن عبد الرحمن أخرج له البخاري في بدء الوحي: اشتهر بالوضاح بن عبد الله اليشكري الواسطي البزار: قال عنه العجلي: بصري ثقة، وقال ابن خراش: صدوق، وقال ابن عبد البر: أجمعوا على أنه ثقة، ثبت، حجة فيما حدث من كتابه أخرج له البخاري في بدء الوحي قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، قال حدثنا أبو عوانه، قال حدثنا موسى بن أبي عائشة قال حدثنا سعيد بن جبيرة عن ابن عباس في قوله تعالى { لا تحرك به لسانك لتعجل به } قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعالج من التنزيل شدة وكان مما يحرك شفتيه، فقال ابن عباس فأنا أحركهما لكم كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحركهما وقال سعيد أنا أحركهما كما رأيت ابن عباس يحركهما فحرك شفتيه فأنزل الله تعالى { لا تحرك به لسانك لتعجل به إن علينا جمعه وقرآنه } قال جمعه له في صدره وتقرأه فإذا قرأناه فاتبع قرآنه، قال فاستمع له وأنصت، إن علينا بيانه ثم إن علينا أن تقرأه فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك إذا أتاه جبريل استمع فإذا انطلق جبريل قرأه النبي صلى الله عليه وسلم كما قرأه".

(15) القاعدة الخامسة عشر : هل رواية العدل تقوي المجهول؟
تقدم أن الإمام الذهبي قال في موقظته بأن من روى عنه شعبة أو مالك أو يحيى أن ذلك يقوي من حاله في حين بينا أن أبا زرعة الرازي قال قبله "إذا كان معروفا لا تقويه رواية الثقة عنه وإذا كان مجهولا لا تنفعه رواية الثقة" و تبعه الحافظ ابن القطان الفاسي فردها مطلقا روى عنه البخاري ومسلم إلا أن أبا حاتم الرازي يعد سلفا للذهبي فقد نقل عنه ابنه في مقدمة الجرح والتعديل حيث قال: حدثنا عبد الرحمن قال: سألت أبي عن رواية الثقات عن رجل غير ثقة مما يقويه؟ قال: إذا كان معروفا بالضعف لم تقوه روايته عنه، وإذا كان مجهولا تنفعه رواية الثقة عنه". مثال ذلك: (1) أبو عبد الله الشامي: قال الألباني معلقا على حديث "لا تزال طائفة من أمتي

يقاتلون على الحق حتى يأتي أمر الله" فقال أخرجه أبو داود الطيالسي (ص 94 رقم 689) ثنا شعبة عن أبي عبد الله الشامي قال: سمعت معاوية يخطب وهو يقول: يا أهل الشام، ثنا الأنصاري- يعني زيد بن الأرقم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فذكره، وإني أراكم وهم يا أهل الشام" والحديث في المجمع (257/7): رواه أحمد والبخاري والطبراني، وأبو عبد الله الشامي ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه أحد، وبقيّة رجاله رجال الصحيح": قلت: هو في المسند (369/4) من طريق الطيالسي وأبو عبد الله الشامي من التراجم التي يقف عليها الحافظ، فقد قال العجلي: "أبو عبد الله الشامي عن معاوية وعنه شعبة، كذا ذكره الهيثمي، ولم أر له في أصل المسند ذكرا، ولا أورده الحسيني". وفي الميزان: "أبو عبد الله الشامي عن تميم الداري وعنه ضرار بن عمر الملقب: لا يعرف" قلت وهو من هذه الطبقة، فلعله هو الذي روى عنه شعبة، فيكون له راويان، وقد قيل: إن شعبة لا يروي إلا عن ثقة، وقد روى عن معاوية أنه سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم رواه مسلم وأحمد وللحديث طرق أخرى. قلت بل الحديث متواتر بينا تواتره في كتابنا "فتح الرب السائر لتمييز الحديث المتواتر".

إلا أن الألباني غفر الله لنا وله كل زلة- علق على حديث "الجماعة حق واجب على كل مسلم إلا أربعة: عبد مملوك، أو امرأة، أو صبي، أو مريض" فذكر شاهدا له من حديث تميم الداري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الجمعة واجبة إلا علنا امرأة، أو صبي، أو مريض، أو عبد، أو مسافر" أخرجه العقيلي والطبراني والبيهقي وابن النجار عن محمد بن طلحة عن الحكم بن عمرو عن ضرار بن عمرو عن أبي عبد الله الشامي عنه، فقال: أبو عبد الله الشامي ضعفه الأزدي" قلت فتناقضه هنا رحمه الله و إيانا ناجم عن تقليده لأبي الحسن علي بن القطان الفاسي في حكمه بتضعيف هذا الحديث بسبب جهالة أبي عبد الله الشامي، فحكمه الأول أقرب إلى الصواب بل هو الحق بذاته لأنه مستور روى عنه شعبة وحديثه جاء شاهدا يعضده الحديث الذي ذكر قبله.

16- القاعدة السادسة عشر : كيف نتعامل مع مجهول الحال وهو المستور؟ قال الإمام الذهبي في "الموقفة في علم مصطلح الحديث"

"وقد قيل في بعضهم: فلان ثقة، فلان صدوق، فلان لا بأس به، فلان محله الصدق، فلان شيخ، وفلان مستور، وفلان روى عنه شعبة، أو مالك أو يحيى وأمثال ذلك، كفلان حسن الحديث، فلان صالح الحديث، فلان صدوق إن شاء الله، فهذه كلها جيدة، ليست مضعفة لحال الشيخ، نعم ولا مرقية لحديثه إلى درجة الصحة المتفق عليها، لكن كثيرا ممن ذكرنا متجاذب بين الاحتجاج به وعدمه" قلت لكننا نجد الحافظ ابن القطان الفاسي يرد حديثا في كتابه "بيان الوهم والإيهام الواقعيين في كتاب الأحكام" بعلّة وجود عبد الرحمن بن عمرو السلمي في سنده قائلا: "ترجم البخاري وابن أبي حاتم باسمه، فأما ابن أبي حاتم فلم يقل فيه شيئا، وأما البخاري فإنه ذكر روايته عن العرباض بن سارية، ورواية خالد بن معدان عنه، وضمرة بن حبيب وعبد الأعلى بن هلال ولم يزد فالرجل مجهول". ومثال ذلك أيضا موسى بن جبير فقد أخرج له الألباني في "الضعيفة" (204/1) معلقا على حديث "إن آدم صلى الله عليه وسلم لما أهبطه الله تعالى إلى الأرض قالت الملائكة: أي رب أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك؟ قال إني أعلم ما لا تعلمون" قالوا: ربنا نحن أطوع لك من بني آدم، قال الله تعالى للملائكة: هلموا ملكين من الملائكة، حتى يهبط بهما الأرض، فننظر كيف يعملان؟ قالوا: ربنا هاروت وماروت، فأهبطا إلى الأرض، ومثلت لهما الزهرة امرأة من أحسن البشر فجاءتهما فسألأها نفسها، فقالت: لا والله حتى تتكلما بهذه الكلمة من الإشرار فقالا: والله، لا نشرك بالله، فذهبت عنهما ثم رجعت بصبي تحمله فسألأها نفسها قالت لا، والله حتى تقتلا هذا الصبي، فقالا: لا والله لا نقتله أبدا، فذهبت ثم رجعت بقدر خمر، فسألأها نفسها، قالت لا والله حتى تشربا هذا الخمر، فشربا فسكرا فوقعا عليها، وقتلا الصبي، فلما أفاقا، قالت المرأة: والله ما تركتما شيئا مما أبيتما علي إلا قد فعلتماه حين سكرتما، فخير بين عذاب الدنيا والآخرة، فاخترنا عذاب الدنيا" قال محمد ناصر الدين الألباني في ضعيفته: باطل مرفوعا، أخرجه أحمد وعبد بن حميد في المنتخب وابن أبي الدنيا في "العقوبات" وابن السنن في عمل "اليوم والليل" من طريق زهير بن محمد بن موسى بن جبير عن نافع مولى ابن نافع عن عبد الله بن عمر أنه

سمع نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول: فذكره، ومن هذا الوجه رواه ابن حبان في صحيحه كما في تفسير الحافظ ابن كثير (254/1) وقال: "وهذا الحديث غريب من هذا الوجه ورجاله كلهم ثقات من رجال الصحيحين إلا موسى بن جبير هذا هو الأنصاري... ذكره ابن أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل ولم يحرك فيه شيئاً من هذا ولا هذا، فهو مستور الحال، وقد تفرد به نافع وذكره ابن حبان في الثقات ولكنه قال "وكان يخطئ ويخالف" قلت وقد اغتر به الهيثمي فقال في المجمع (214/6) بعد ما أورده في كتابه ساكتاً عليه كما هو غالب عادته لما جاز الاعتماد عليه لما عرف عنه من التساهل في التوثيق فكيف وقد وصفه بقوله "يخطئ ويخالف" وليت شعري من كان هذا وصفه فكيف يكون ثقة ويخرج حديثه في التصحيح؟ قلت: ولذلك قال الحافظ ابن حجر في موسى هذا إنه مستور ثم إن الراوي عنه زهير بن محمد وإن كان من رجال الصحيحين ففي حفظه كلام كثير ضعفه من أجله جماعة وقال أبو حاتم في "الجرح والتعديل": "محل الصدق، وفي حفظه سوء، وكان حديثه بالشام أنكر من حديثه بالعراق لسوء حفظه، فما حدث من كتبه فهو صالح وما حدث من حفظه ففيه أغاليط" قلت: ومن أين أن نعلم إذا كان حدث بهذا الحديث من كتابه أو من حفظه؟ ففي هذه الحالة يتوقف عن قبول حديثه، هذا إن سلم من شيخه المستور، وقد تابعه مستور مثله، أخرجه ابن منده- كما في ابن كثير- من طريق سعيد بن سلمة- حدثنا موسى بن سرجين عن نافع به قوله" قلت وقد تقدم الكلام على هذا الحديث.

17- القاعدة السابعة عشر : إذا كان الرجل مختلف فيه ولم يكن

الاختلاف في عدالته ولم يكن فاحش الخطأ وهو من رجال الصحيحين أو من رجال أحدهما، فما هو حال حديثه ؟: مثال ذلك عندنا سليمان بن حيان أبو خالد الأحمر وأمثاله فقد قال عنه الألباني في صحيحه (514/1) وله شاهد من حديث ابن عمرو بلفظ "خياركم لنسائهم" أخرجه ابن ماجه عن أبي خالد عن الأعمش عن شقيق عن مسروق عنه، قلت: وهذا إسناد ظاهره الصحة، ولهذا قال البوصيري في الزوائد" هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، قلت وهو عندي معلول بالمخالفة والوهم من قبل أبي خالد واسمه سليمان بن

حيان الأحمر، وهو وإن كان ثقة محتجا به في الصحيحين فإن في حفظه ضعفا كما يتبين لمن راجع أقوال الأئمة فيه من التهذيب وقد لخصها الحافظ كعادته في التقريب فقال: "صدوق يخطئ" وخالفه جماعة من الثقات فرووه عن الأعمش بلفظ " **خياركم أحاسنكم أخلاقا**" ووافقه عليه أبو خالد نفسه في رواية عنه" إلا أنه قال عنه في الإرواء (121/2) معلقا على حديث أبي هريرة عن أبي صالح عنه: " **وإذا كبر فكبروا، وإذا قرأ فأنتوا**" رواه أبو داود والنسائي وابن أبي شيبه وعنه ابن ماجه وكذا أحمد في المسند وابنه عبد الله في زائده والدارقطني من طريق أبي خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن زيد بن أسلم عنه وقال أبو داود "وهذه الزيادة و إذا قرأ فأنتوا، ليست بمحفوظة والوهم عندنا من أبي خالد" فرد عليه قائلا: "قلت وهو سليمان بن حيان وهو ثقة احتج به الشيخان، ولم يتفرد بها بل تابعه محمد بن سعد الأنصاري وهو ثقة كما قال ابن معين وغيره". ومثال حديث عمرو بن مرزوق من رجال البخاري حديث أخرجه الألباني في الإرواء (172/2) معلقا على حديث القنوت " **اللهم اهدنا فيمن هديت، وعافنا فيمن عافيت وتولنا فيمن توليت، وبارك لنا فيما أعطيت، وقنا شر ما قضيت، إنك تقضي ولا يقضى عليك، إنه لا يذل من واليت، ولا يعز من عاديت، تباركت ربنا وتعاليت**" رواه أحمد وابن نصر وابن الجارود في الكبير، { } قلت: حديث شعبة الذي أشار إليه الحافظ أخرجه أحمد والدارمي باللفظ الذي ذكره، لكن أخرجه الطبراني في الكبير (1/130/1) بلفظ: "علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقول في الوتر: "اللهم اهدني.. " وإسناده هكذا: "حدثنا محمد بن محمد التمار نا عمرو بن مرزوق أنا شعبة عن بريد بن أبي مريم به..." قلت وهذا إسناد صحيح عندي، فإن عمرو بن مرزوق هو أبو عثمان الباهلي وهو ثقة احتج به البخاري، و التمار هو صاحب أبي الوليد الطيالسي كما في الشذارات" لكنه قال عنه في الصحيحة (374/1) معلقا على حديث "كان اسم زينب برة { فقيل: تزكي نفسها} فسامها النبي صلى الله عليه وسلم زينب) أخرجه (خ م مي 5 حب)..ورواه البخاري في الأدب المفرد حدثنا عمرو بن مرزوق قال: حدثنا شعبة به، بلفظ "كان اسم ميمونه برة فسامها النبي صلى الله عليه وسلم ميمونه"

قلت وهو بهذا اللفظ شاذ لمخالفة ابن مرزوق لرواية الجماعة لا سيما وهو ذو أوهام كما في التقريب وقد تابعه الطيالسي ولكن على الشك فقال وكرواية سماك بن حرب من رجال مسلم فقد علق الألباني على حديثه في صحيحته (549/4) معلقا على حديث 1917: "صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته، فإن حال بينكم وبينه سحاب أو ظلمة أو هبوة، فأحكموا العدة لا تستقبلوا الشهر استقبالا، ولا تصلوا رمضان بيوم من شعبان " قال: "رواه أبو عبيد في غريب الحديث حدثنا بن أبي عدي عن حاتم بن أبي صغيرة عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم به، قلت: وهذا إسناد جيد، رجاله ثقات كلهم رجال مسلم، وفي سماك كلام يسير. والحديث أخرجه النسائي قال: أخبرنا قتيبة قال: حدثنا ابن أبي عدي به دون قوله: "أو هبوه، وكذلك أحمد من طريق إسماعيل (بن أبي عليّة) أخبرنا حاتم بن أبي صغيرة به من طريق زائدة عن سماك بن نحوه وكذا أخرجه البيهقي، وللحديث طرق أخرى عن ابن عباس، وشواهد خرجتها في الإرواء". إلا أنه ضعف حديثه في الضعيفة (191/3) قائلا: "على كل ميسم من الانسان صلاة، فقال رجل من القوم: هذا شديد ومن يطيق هذا؟ قال: أمر بالمعروف ونهى عن المنكر صلاة، وإن حملا عن الضعيف صلاة، وإن كل خطوة يخطوها أحدكم إلى صلاة صلاة" قال: "ضعيف أخرجه أبو يعلى في مسنده وابن خزيمة في صحيحه و أبو الحسن محمد بن محمد البزاز البغدادي في "جزء من حديثه" وابن مردويه في "ثلاثة مجالس من الأمالي" من طرق عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت: وهذا إسناد ضعيف، لأن سماكا وإن كان من رجال مسلم ففيه ضعف من قبل حفظه، وخصوصا في روايته عن عكرمة قال الحافظ في التقريب "صدوق روايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بآخره، فكان ربما تلقن" والحديث أورده الهيتمي في المجمع (104/3) وصححه المنذري فتضعيف الألباني تشدد منه.

18- القاعدة الثامنة عشر : إذا كان الرجل مختلفا فيه، ولم يكن الاختلاف في عدالته ولم يكن فاحش الخطأ، ولم يكن من رجال الشيخين، فما حال حديثه؟ مثال ذلك عندنا: محمد بن الأشعث: قال

ابن حجر في تهذيب التهذيب" روى عن جده الأشعث، وأبيه محمد، وعدي بن حاتم، وكثير بن شهاب، روى عنه ابناه: عبد الرحمن، وعثمان، وأبو إسحاق الشيباني ذكره ابن حبان في "الثقات" تقدم حديثه في ابنه عبد الرحمن، قلت: وقال الهيثم بن عدي: كان ضير البصر وكان يتنسك" قلت فارتفعت عنه جهالة العين يقينا وأما جهالة الحال فهل ترتفع بتوثيق ابن حبان والهيثم بن عدي لمن يراه تعديلا والله أعلم. تطبيق ذلك: قال عنه الألباني في "إرواء الغليل" (169/5) في تخريجه لحديث، قال الرابعة: عن عبد الرحمن بن قيس بن محمد بن الأشعث عن جده قال: "اشتري الأشعث رقيقا من رقيق المس من عبد الله بعشرين ألفا، فأرسل عبد الله إليه في ثمنهم، فقال: إنما أخذتهم بعشرة آلاف، فقال عبد الله: فاختر رجلا يكون بيني وبينك: قال الأشعث: أنت بيني وبين نفسك قال عبد الله: فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: **إذا اختلف البيعان، وليس بينهما بينة، فهو ما يقول رب السلعة، أو يتتاركان**" أخرج أبو داود والنسائي المرفوع منه فقط وابن الجارود والدارقطني والحاكم والبيهقي وقال: "هذا إسناد موصول وقد روى بوجه بأسانيد مراسيل إذا جمع بينهما صار الحديث بذلك قويا" قال شيخه الحاكم "صحيح الإسناد ووافقه الذهبي" قلت: أما أن الحديث قوي بمجموع طرقه، فذلك مما لا يرتاب فيه الباحث، وأما أن إسناده هذا حسن أو صحيح، ففيه نظر، فقد أعله ابن القطان بالجهالة في عبد الرحمن وأبيه وجده كما نقله عنه الحافظ في التلخيص وضعفه ابن حزم في المحلى (467/8). لكنه قال عنه في صحيحته (313/2) عند حديث: **"إن اليهود قوم حسد وإنهم لا يحسدوننا على شيء كما يحسدوننا على السلام، وعلى أمين"** فقال الألباني غفر الله لنا وله كل زلة معقبا على هذا الحديث: "وللحديث طريق أخرى، يرويه حصين بن عبد الرحمن عن عمرو بن قيس عن محمد بن الأشعث عن عائشة قالت: بينما أنا عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ استأذن رجل من اليهود فقال " السام عليك يا محمد، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "وعليك".." الحديث بتمامه نحوه وأتم منه إلا أنه لم يذكر الحسد على الإسلام، ولفظه " لا يحسدوننا على شيء كما يحسدوننا على يوم الجمعة التي هدانا الله لها وضلوا عنها، وعلى القبلة التي

هدانا الله لها وصلوا عنها، وعلى قولنا خلف الإمام أمين " وهذا إسناد جيد، رجاله ثقات رجال مسلم غير محمد بن الأشعث، وقد وثقه ابن حبان وروى عنه جماعة وهو تابعي كبير ".
فما هو إذن حال هؤلاء الثلاثة :

1-) عبد الرحمن بن قيس بن محمد بن الأشعث: الكندي الكوفي من رجال أبي داود والنسائي عن أبيه عن جده عن عبد الله بن مسعود حديث: "إذا اختلف البيعان والسلعة قائمة" وعنه أبو العميس هكذا وقع نسبه في سنن أبي داود وكذا ذكره ابن أبي حاتم وهو الصواب قيل إن الحجاج قتله بعد سنة 90".

2-) قيس بن محمد بن الأشعث: قال ابن حجر في تهذيب التهذيب " روى عن جده الأشعث، وأبيه محمد، وعدي بن حاتم، وكثير بن شهاب: روى عنه ابناه: عبد الرحمن وعثمان، وأبو إسحاق الشيباني، ذكره ابن حبان في "الثقات" وقال الهيثم بن عددي كان ضير البصر وكان يتنسك" قلت فارتفعت جهالة العين عنه يقينا وكذلك جهالة الحال لمن يعتبر هذا تعديلا والله أعلم.

3-) محمد بن الأشعث: قال ابن حجر في تهذيب التهذيب " : روى عن أبيه، وعمر، وعثمان، وابن مسعود، وعائشة، روى عنه: ابنه قيس، والشعبي، ومجاهد، والزهرى، وغيرهم {...} ذكره ابن حبان في "الثقات" وأما قول ابن القطان بجهالته فلأنه أشكل على ابن سعد الذي قال عنه أمه: فروة بنت أبي قحافة أخت أبي بكر، وعلى ابن منده فذكر أنه ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعلى خليفة حيث قال: قتل سنة 7 مع مصعب بن الزبير أيام المختار" وكل ذلك وهم.

19) القاعدة التاسعة عشر: كيف حال حديث مجهول العين إذا كان من رجال الصحيحين أو من رجال أحدهما؟ ومثال ذلك عندنا: طلحة بن يزيد أبو حمزة، مولى قرظة بن كعب الأنصاري الكوفي: من رجال البخاري ومسلم: قال عنه أبو بكر بن أبي خيثمة في تاريخه: سمعت يحيى بن معين يقول: لم يرو عنه غير عمرو بن مرة أخرج عنه البخاري في "مناقب أتباع الأنصار، عن عمرو بن مرة عنه، عن زيد بن أرقم، قالت الأنصار: "يا رسول الله لكل نبي أتباع".

والحديث – كما في صحيح البخاري- هو: حدثنا آدم حدثنا شعبة
حدثنا عمرو بن مره قال سمعت أبا حمزة رجلا من الأنصار قالت
الأنصار إن لكل قوم أتباعا وأنا قد أتبعناك، فادع الله أن يجعل
أتباعنا منا قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل أتباعهم منهم
قال عمرو فذكرته لابن أبي ليلى قال قد زعم ذلك زيد قال شعبة
أظنه زيد بن أرقم.

وأخرج قبله البخاري حديث: حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر
حدثنا شعبة عن عمرو سمعت أبا حمزة عن زيد بن أرقم قالت
الأنصار: لكل نبي أتباع وأنا قد اتبعناك فادع الله أن يجعل أتباعنا
منا فدعا به فسميت ذلك إلى ابن أبي ليلى قال قد زعم ذلك زيد" قلت
وهنا. نرى من الضروري تقديم حال أبي حمزة لأنه من الوجدان
حيث قال عنه في "تهذيب التهذيب": "طلحة بن يزيد الأيلي، أبو
حمزة الكوفي، مولى قرظة بن كعب الأنصاري أخرج له البخاري
والأربعة روى عن: حذيفة بن اليمان، وقيل عن رجل عنه، وعن
زيد بن أرقم، وعنه عمرو بن مرة، قال ابن معين: لم يرو غيره
عنه، وذكره ابن حبان في "الثقات" قلت: قال النسائي لما أخرج
حديثه عن رجل عن حذيفة في صلاة الليل: هذا الرجل يشبه أن
يكون أصله، وطلحة هذا ثقة" وهكذا نجد النسائي المعروف بالتعنت
وثق أبا حمزة هذا مع أنه لم يوثقه غير النسائي وهو أحد الرواة
عنه، فهل رواية البخاري عنه هذه تعضد توثيق النسائي؟ هذا ما
نذهب إليه هنا لأنه وثق أما لو كان بقي مجهول العين و الحال معا
فرواية البخاري لا تراها توثيقا لأن البخاري جرح من خرج عنه
كما جرح من خرج عنه مسلم.

20) القاعدة العشرون : ما هو حال مجهول الحال إذا كان من
رجال الشيخين أو من رجال أحدهما؟ ومثال ذلك. سعيد بن النضر
أبو عثمان البغدادي: ومثال ذلك عندنا الحكم بن عبد الله أبو النعمان
الأنصاري: أخرج له البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وغيرهم:
روى عن سعيد بن أبي عروبة، وشعبة، ويزيد بن زريع وحماد بن
زيد، وأبي عوانة. روى عنه: أبو قدامة السرخسي، وأبو موسى،
ومحمد بن المنهال الضريير، وعقبة بن مكرم، وأحمد بن محمد
البيزي، ومحمد بن مالك العنبري، قال عنه ابن حجر في تهذيب

التهذيب": قال البخاري: حديثه معروف كان يحفظ، وقال الخطيب :
كان ثقة يوصف بالحفظ، وقال ابن حبان: كان حافظا ربما أخطأ
هكذا قال في "الثقات" وزاد: روى عنه أهل الكوفة، وقال الذهبي:
ثنا أبو النعمان الحكم بن عبد الله القيسي، وكان ثبتا في شعبة، عاجله
الموت، سمعت عبد الله يثبته ويذكره بالضبط، وقال ابن أبي حاتم
عن أبيه: كان يحفظ، وهو مجهول، وقال أبو الوليد الباجي في كتاب
رجال البخاري: لا أعلم له في صحيح البخاري غير حديث { أبي }
مسعود في الصدقة، وقال ابن عدى: له مناكير لا يتابعه عليها
رجل، وكناه أبا مروان، ثم أخرج من طريق أبي برزة، ثنا أبو
مروان الحكم بن عبد الله البصري البزار، ثنا سعيد عن قتادة، عن
أنس رفعه " من لقي أخاه المسلم بما يحب ليسره به سره الله يوم
القيامة" قال: وهذا حديث منكر بهذا الإسناد، ثم ذكر له حديثين عن
شعبة غريبين " قلت وبتجريح ابن عدى ينتقض تعديل الذهلي خاصة
وأنه بين ما رواه عن شعبة مما هو غريب وأما أبو الوليد الباجي
فقد قال عنه: "أخرج البخاري في الزكاة عن أبي قدامة عبيد الله بن
سعيد عنه عن شعبة بن الحجاج حديث أبي مسعود "لما نزلت آية
الصدقة كنا نجال" قال أبو حاتم هو مجهول".
ومثال مجهول الحال ممن تفرد به البخاري بالرواية عنه محمد بن
يزيد الكوفي قال عنه ابن حجر في "تهذيب التهذيب" روى عن: ابن
المبارك، و الوليد بن مسلم، وشريك، وابن عيينة ، وضمرة بن
ربيعة، يونس بن بكير، وحبان بن علي العنزي وغيرهم، وروى
عنه: البخاري، وأبو كريب، ويعقوب بن سفيان، وعبد الله بن عبد
الرحمن الدارمي، ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة وغيرهم فذكره
ابن حبان في "الثقات" وقال البخاري في "التاريخ" محمد بن يزيد
الكوفي سمع الوليد بن مسلم وضمرة بن ربيعة" وقال أبو حاتم:
مجهول لا أعرفه" قلت قال عنه أبو الوليد الباجي في كتابه "التعديل
والتجريح لمن خرج عنه البخاري في الجامع الصحيح": أخرج
البخاري في فضائل أبي بكر، قال أبو حاتم: مجهول، روى عنه
البخاري في مناقب أبي بكر، وقال عبيد الله بن واصل في كتاب
الأدب له: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي قال: نا محمد
بن يزيد البزار قال: نا يونس بن بكير بحديث" فذكره

(21) القاعدة الواحدة والعشرون : ما هو حال حديث من أجمعوا على تضعيفه وهو من رجال البخاري؟ هذا النوع من الرجال لا يروى عنه البخاري إلا مقرونا أو في المتابعات والاعتبار، فحديثه في غير صحيح البخاري لا يقبل واختلفوا هل يتابع على حديثه لأن مثله من غير رجال البخاري هالك واه مثال ذلك: أسيد بن زيد بن نجيح الجمال: قال عنه الباجي في كتابه "التعديل والتجريح" أخرج البخاري عنه في الرقاق مقرونا بعمران بن ميسرة عن هشيم عن حصين، قال ابن عدى: إنما ذكره البخاري للاستشهاد فقال: كنت عند سعيد بن جبير، فقال حدثني ابن عباس، فقال: قال النبي صلى الله عليه وسلم " **عرضت علي الأمم فأخذ النبي يمر معه الأمة** " الحديث ليس له في الكتاب غيره، وقال النسائي هو متروك الحديث، وقال الدارقطني فيما أخبرنا به أبو ذر عنه: هو ضعيف الحديث، قال ابن الجنيد سألت يحيى بن معين عنه، فقال: كذاب " قد أتيت به بغداد في الحدائين فسمعتة يحدث بأحاديث كذب " زاد أبو عبد الله: فأردت أن أقول له: يا كذاب ففرقت من سفار الحدائين " انظر ترجمته كاملة في كتابنا " تنبيه المقلد الساري على حديث من جرح من رجال مسلم والبخاري " مع أنه تجاهله الكلاباذي فلم يعرج إليه ولم يخرج ترجمته في كتابه "رجال البخاري" لكن نجد ابن حجر في تهذيب التهذيب يؤكد أنه أخرج له البخاري وقال عن حاله: "روى عن: هشيم، والحسن بن صالح، وشريك، والليث، وابن المبارك، وزهير بن معاوية، وقيس بن الربيع، وجماعة. روى عنه: البخاري حديثا واحدا مقرونا بغيره، و أبو كريب، وابن واره، وإبراهيم الحربي، وأبو أمية الطرسوسي، وإسماعيل سمويه، والحسن بن علي بن عفان، وغيرهم.

قال ابن الجنيد عن ابن معين: كذاب أتيت به بغداد يحدث بأحاديث كذب، وقال الدوري عنه نحو ذلك وقال أبو حاتم: كانوا يتكلمون فيه، وقال النسائي: متروك، وقال ابن حبان: يروى عن الثقات المناكير وقال الدارقطني: ضعيف الحديث، وقال ابن ماكولا: ضعفوه، وقال الخطيب: قدم بغداد، وحدث بها، وكان غير مرضي في الرواية قلت: وقال البزار: حدث بأحاديث لم يتابع عليها، وقال في موضع آخر: قد احتل حديثه مع شيعية شديدة فيه، وقال

الساجي: سمعت أحمد بن يحيى الصوفي يحدث عنه بمناكير، ومن مناكيره حديثه عن شريك عن عون عن أبي نضرة عن أبي سعيد حديث "من توضع يوم الجمعة فبها ونعمت" ..وأورد له العقيلي حديثه عن قيس بن الربيع عن أبي المقدم، عن عدي بن ثابت عن أم قيس بنت محسن، قالت: دخلت على زينب بنت جحش فذكرت حديث: "أنهك وفينا الصالحون؟" الحديث قال العقيلي: إنما روى قيس، والثوري، وشريك عن أبي المقدم بهذا السند، عن أم قيس حديث دم الحيض يصيب الثوب، فأدخل أسيد حديثاً في حديث" وهكذا يتبين إجماعهم على تضعيفه ومن هذا التضعيف سرقة الحديث والإغراب ومخالفة الثقات، الخ...

22) القاعدة الثانية والعشرون: ما هو حال حديث من أجمعوا على تضعيفه إذا كان من رجال مسلم، أما حال حديثه فهو مثل حال من قبله من رجال البخاري وسنكتفي هنا بتقديم مثال ذلك: محمد بن يزيد بن محمد بن كثير العجلي أبو هشام الرفاعي الكوفي قال البخاري رأيتهم مجتمعين على تضعيفه وقد تقدمت ترجمته في النقطة العشرين من قواعد التعديل والتجريح مثال من حديثه: قال عنه النسائي: ضعيف بينما قال عنه ابن معين: ما أرى به بأساً، وقال العجلي: "كوفي لا بأس به صاحب قرآن، قال ابن منجويه الأصبهاني في رجال مسلم "روى عن: محمد بن فضيل في الزكاة والفتن". قلت أخرج مسلم مقرونا في باب الزكاة: قال "حدثنا واصل بن عبد الأعلى وأبو كريب ومحمد بن يزيد الرفاعي واللفظ لواصل قالوا حدثنا محمد بن فضيل عن أبيه عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "تقيء الأرض أفلاذ كبدها أمثال الأسطوان من الذهب والفضة فيجئ القاتل فيقول في هذا قتلت ويجئ القاطع فيقول في هذا قطعت رحمي ويجئ السارق فيقول في هذا قطعت يدي ثم يدعونه فلا يأخذون منه شيئاً".

23) القاعدة الثالثة والعشرون: ما هو حال الثقة إذا كان يدعو إلى بدعته: مثال ذلك إسماعيل بن سميع الحنفي من رجال مسلم قال عنه ابن حجر في التقريب "صدوق تكلم فيه لبدعة الخوارج" أخرج له مسلم وأبو داود والنسائي وغيرهم، قال عنه الذهبي في "الميزان" قال ابن معين: ثقة مأمون، وعن جرير قال: كان يرى رأي

الخوارج، تركته، وقال أبو نعيم: كان جار المسجد أربعين سنة، لم ير في جماعة ولا جمعة وقال يحيى القطان: إنما تركه زائدة، لأنه كان صفرياً، فأما الحديث فلم يكن به بأس، وقال ابن عيينة: كان بيهسيا فلم أذهب إليه، ولم أقربه، الخ... قلت فمن كان هذا حاله فإنه لا يطمئن القلب لما تفرّد به فحديثه في أحسن الحالات حسن فقط أو حسن لغيره، وذلك لأنه وثقه ابن معين، والعجلي، وأبو داود، وابن سعد وتردد في توثيقه أحمد بن حنبل، قال مرة صالح، وقال مرة ثقة: قال ابن منجويه: "روى عن أبي رزين في البيوع، ومسلم البطين في الزهد" قلت حديثه في صحيح مسلم في باب الزهد هو: حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثني أبي عن إسماعيل بن سميع عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن العباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من سمع سمع الله به ومن راعى راعى الله به".

24/ القاعدة الرابعة والعشرون: من يصلح حديثه للمتابعة ومن لا يصلح لها؟ سبق أن بينا أن المدلس إذا عنعن ولم يكن من الطبقتين الأوليين من طبقات المدلسين فإنه لا يتابع حديثه وكذلك من كان معروفاً بالكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكذلك المختلط أثناء اختلاطه وكذلك الكافر، وكذلك البدعي الذي يكذب ويتعصب ويدعو لبدعته، وكذلك أصحاب الطبقات الأولى من طبقات المجروحين وهي: (1) الطبقة الأولى: أسوأ الحالات وهي صفات المبالغة في الكذب كأكذب الناس وإليه المنتهى في الوضع، وكرن الكذب، وكمنيع الكذب الخ... (2) كذاب، دجال، وضاع الخ... (3) متهم بالوضع، متهم بالكذب، يسرق الحديث، متروك، الخ... (4) ضعيف جداً، وواه بمرّة و ليس بشيء، الخ... فجميع هذه الأوصاف لا يتابع صاحبها والله أعلم.

أما من يصلح للمتابعة فهو من وصف بأوصاف مثل: (1) محله الصدق، شيخ وسط، مقارب الحديث، صدوق يهمل، الخ... (2) مقبول، لا بأس به، مستور، روى له شعبة، أو مالك، أو يحيى بن سعيد، وكذلك من رجال الشيخين أو أحدهما وهو مجهول وسواء كان مجهول الحال أو مجهول العين، ومنهم من حسن أحاديث هاتين

الطبقتين لأنهما من طبقات التعديل و منهم من قال حديثهما حسن لغيره.

وكذلك طبقتا التجريح وهما: (1) فيه مقال، ليس بالقوي، تعرف وتنكر- غيره أوثق منه الخ...و (2) ضعفه، مضطرب الحديث، منكر الحديث الخ...

تطبيق ذلك: حديث ابن عباس مرفوعا "تعجلوا إلى الحج - يعني الفريضة فإن أحدكم لا يدري ما يعرض له" أخرجه أحمد من طريق إسماعيل عن أبيه أبي إسرائيل عن فضيل يعني ابن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن الفضل أو أحدهما عن الآخر، كما أخرجه أحمد و ابن ماجه والبيهقي وأبو نعيم والخطيب في "الموضح" من طرق أخرى عن إسماعيل به بلفظ: "من أراد الحج فليتعجل، فإنه قد يمرض المريض، وتضل الضالة، وتعرض الحاجة" قال الألباني: هذا سند ضعيف إسماعيل هذا هو ابن خليفة العبسي أبو إسرائيل الملائي، قال الحافظ في التقريب "صدوق سيئ الحفظ، نسب إلى الغلو في التشيع" وقال البوصيري في الزوائد "هذا إسناد فيه مقال، إسماعيل بن خليفة أبو إسرائيل الملائي قال فيه ابن عد ي: عامة ما يرويه يخالف الثقات، وقال النسائي: ضعيف، وقال الجوزجاني: مفترى زائغ، قلت: لم يتفرد به إسماعيل، فقد رواه أبو داود...وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه الشيخان والنسائي وابن ماجه".

قال الألباني: أما المتابعة التي أشار إليها، فهي عند أبي داود والدارمي وابن سمعون في الأمالي والدولابي والحاكم والبيهقي وأحمد من طرق عن الحسن بن عمرو الفقيمي عن مهران بن صفوان عن ابن عباس مرفوعا بلفظ: "من أراد الحج، فليتعجل" وقال الحاكم: صحيح الإسناد، وأبو صفوان لايعرف بالجرح" ووافقه الذهبي، وهذا منهما عجب، ولا سيما الذهبي فقد أورده في "الميزان" قائلا: "لا يدري من هو، قال أبو زرعة لا أعرفه إلا في هذا الحديث" وقال الحافظ في التقريب "مجهول" قال الألباني: لكنه يتقوى حديثه بالطريق الأول فيرتق ي إلى درجة الحسن، لا سيما وبعض العلماء يحسن حديث أمثاله من التابعين كالحافظ ابن كثير وابن رجب وغيرهما والله أعلم وقد صححه عبد الحق في الأحكام.

25/ القاعدة الخامسة والعشرون : من كان حديثه حسنا أو حسنا

لغيره: بينا أن حديث المستور، وحديث المجهول الذي روى له شعبة أو مالك أو سعيد، وعننه المدلس الثقة المعروف بقلة التدليس من المرتبتين الأوليين من مراتب ابن حجر، وكذلك حديث رجال الشيخين أو أحدهما إذا كان عدلا يهمل أو يغلط، فاختلوا في حديث هؤلاء فمنهم من قواه كالحافظ عبد الحق الإشبيلي والذهبي وكذلك البخاري ومسلم والترمذي ومنهم من قبله بوصفه حسنا ومنهم من قال صحيح لغيره، وبعضهم تشدد فقال حسن لغيره كأبي حاتم وابن القطان والألباني فتناقضوا أحيانا في الحكم على حديث من هذا حاله وسنقدم على ذلك أمثلة في آخر هذا البحث:

1/ عننة المدلس: ذهب الجمهور إلى قبول حديث عننة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وهي عننة مدلس كما بينا ذلك في باب أطراف الحديث أو تخريج الحديث. وذلك لأنه ذكره ابن حجر في المرتبتين الأوليين من مراتبه. فهاتان المرتبتان قبل المحدثون عننة أصحابهما.

2/ رواية المستور: وقد نص عليها الذهبي في الموقظة وقد قدمنا أمثلة على روايته.

3/ رواية من روى عنه مالك أو شعبة أو يحيى بن سعيد: وقد قدمنا على ذلك مثالا في النقطة الخامسة عشر فهذه قاعدة ثمينة ينبغي لكل باحث في علوم الحديث وخاصة علله أن يعرض عليها بالنواجز ويتعامل معها باعتدال وترو وإلا تناقض مثلما وقع لأبي حاتم الرازي والألباني وابن القطان وقد بينا ذلك في تنبيهنا التالي: **تنبيه:** كيف تناقض من لم يحترم هذه القواعد من جهابذة أهل الصنعة من علماء أهل الحديث؟ لقد بينا في النقطة الخامسة والعشرين أن جهابذة علم علل الحديث الذين برعوا فيه لم ينجوا من الأخطاء والتناقضات بسبب عدم الإنصاف فيما يخص بالتعامل مع هذه القاعدة الأخيرة من قواعد التعليل والتصحيح، فتارة يقعون في أخطاء فادحة وتارة يقعون في تناقضات بارزة وأوهام قاذحة نقدم على ذلك بعض الأمثلة نبدؤها بالشيخ الألباني رحمه الله وإيانا- فأنا وإن كنت أقر هنا بأن الألباني نضر الله وجهه وإيانا قد قام بمجهود هائل لخدمة سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فخلف الكثير

والكثير من المؤلفات الهامة تشهد له بذلك إلا أنه لم ينج من أخطاء وأوهام ركز عليها عداله وأعداؤه ونقاده فوصلوا إلى منافذه، نذكر من هذه الأخطاء بعض ما يتعلق ببحثنا هذا مقرين بأنها أخطاء ضئيلة إذا قورنت بالأعمال الجليلة، التي قدم فالعصمة للرسول وحدهم:

1/ كيف تعامل الألباني مع المدلس العدل المعروف بقلة التدليس؟:
نجد الألباني يصحح حديث زكريا بن زائده حيث قال عنه في السلسلة الصحيحة (209/4) معلقا على حديث " إن الله ليرضى عن العبد إذا أكل الأكلة فيحمده عليها، أو يشرب الشربة فيحمده عليها" أخرجه مسلم و الترمذي و أحمد من طرق عن زكريا ابن أبي زائدة عن سعيد بن أبي بردة عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره: وقال الترمذي: حديث حسن، لا نعرفه إلا من حديث زكريا بن أبي زائدة" قلت: وهو ثقة، ولكنه كان يدلس، وقد عنعنه عندهم جميعا لكنه يبدو أنه قليل التدليس، ولذلك أورده الحافظ في المرتبة الثانية من رسالته "طبقات المدلسين" وهي المرتبة التي يورد فيها من احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح، لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى كالثوري... "إلا أنه قال عنه في إرواء الغليل" (47/7) معلقا على الحديث ذاته "صحيح أخرجه مسلم والنسائي في الوليمة و الترمذي من طريق زكريا بن أبي زائدة عن سعيد بن أبي بردة عن أنس بن مالك: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره، وقال الترمذي هذا حديث حسن، ولا نعرفه إلا من حديث زكريا بن أبي زائدة قلت: ورجاله كلهم ثقات إلا أن زكريا هذا مدلس كما قال أبو داود وغيره، وقد عنعنه عند الجميع" فعمل العنعنة هي التي حملت الترمذي على الاقتصار على تحسين حديثه، لكن العنعنة إن اعتد بها فهي سبب للتضعيف لا التحسين، والله أعلم ولما سبق أقول : إن الحديث بحاجة إلى شاهد يعترض به ولعلنا نجده فيما بعد".

2/ كيف تعامل الشيخ الألباني رحمه الله و إيانا مع من روى عنه شعبة أو مالك أو يحيى بن سعيد الخ...
أ/ قال عن من روى عنه شعبة مثل عبد الله الشامي معلقا على حديث في سلسلته الصحيحة (600/4) حديث "لا تزال طائفة من أمتي

يقاتلون على الحق حتى يأتي أمر الله" أخرجه الطيالسي (ص. 94 رقم 689): ثنا شعبة عن أبي عبد الله الشامي قال: سمعت معاوية يخطب وهو يقول: يا أهل الشام ثنا الأنصاري - يعني زيد بن أرقم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فذكره، وإني أراكم وهم يا أهل الشام" والحديث في "المجمع" (287/7): رواه أحمد والبخاري والطبراني، وأبو عبد الله الشامي ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه أحد، وبقية رجاله رجال الصحيح" قلت هو في المسند (369/4) من طريق الطيالسي وأبي عبد الله الشامي من التراجم التي لم يقف عليها الحافظ، فقد قال في التعجيل: "أبو عبد الله الشامي عن معاوية، وعنه شعبة، كذا ذكره الهيثمي، ولم أر له في أصل المسند ذكرا، ولا أورده الحسيني وفي الميزان: "أبو عبد الله الشامي عن تميم الداري وعنه ضرار بن عمر الملطي لا يعرف" قلت: وهو من هذه الطبقة، فلعله هو الذي روى عنه شعبة، فيكون له راويان، وقد قيل: إن شعبة لا يروي إلا عن ثقة، وقد روي عن معاوية أنه سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم كما في مسلم وأحمد وللحديث طرق أخرى" قلت بل هو متواتر أخرجه السيوطي في "قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة" والزبيدي في "لقط اللآلئ المتناثرة من الأخبار المتواترة" والكتاني في "نظم المتناثر في المتواتر" وخرجناه في كتابنا "فتح الرب السائر لتمييز الحديث المتواتر" عن:

- 1- معاوية بن أبي سفيان: أخرجه البخاري ومسلم وأحمد وابن ماجه والبخاري والطبراني والهيثمي وغيرهم
- 2- المغيرة بن شعبة: أخرجه البخاري ومسلم وأحمد والدارمي.
- 3- جابر بن سمرة: أخرجه مسلم وأحمد والحاكم وأبو يعلى وعنه الهيثمي.
- 4- معاذ بن جبل: أخرجه مسلم.
- 5- جابر بن عبد الله: أخرجه مسلم وأبو يعلى.
- 6- زيد بن أرقم: أخرجه أحمد.
- 7- أبو أمامة: أخرجه أحمد والطبراني وعنهما الهيثمي.
- 8- عمر: أخرجه أبو يعلى والحاكم والطبراني في الكبير وعنه الهيثمي.

- 9- أبو هريرة: أخرجه ابن حبان والبخاري والطبراني في الأوسط والهيثمي في موارد الظمان، وفي المجمع.
 - 10- مرة البهري: أخرجه ابن ماجه والطبراني.
 - 11- شرحبيل بن السبط: أخرجه الطبراني وابن عساكر.
 - 12- ثوبان: أخرجه أحمد ومسلم والترمذي وابن ماجه والحاكم.
 - 13- ابن عمرو: أخرجه مسلم.
 - 14- سعد بن أبي وقاص: مسلم.
 - 15- مسلمة بن قفيل: أخرجه أحمد.
 - 16- عمران بن الحصين: أخرجه أحمد وأبو داود والرامهرمزي في المحدث الفاصل والحاكم.
 - 17- راجع المجمع: أبو يعلى.
 - 18- عقبة بن عامر: الطبراني
 - 19- علي: أخرجه الترمذي.
 - 20- أبو عنية الخولاني: ابن ماجه.
 - 21- قرّة: الخطيب البغدادي.
 - 22- شعبة: موارد الظمان، الخ... إلا أننا نجد الألباني يتناقض كما دندن على ذلك حساده وعذاله وقد تراجع ككل عالم عن أحاديث ضعفها وعن أخرى صححها.
- 3/ كيف تعامل الألباني رحمه الله وإيانا مع من لم يرو عنه إلا واحد ووثقه غير الراوي عنه؟ نأخذ على سبيل المثال حديث: الرباب بنت صليح الضبية أم الرائح، فقد قال معلقا على حديثها في "إرواء الغليل" (388/3): حديث "صدقة على ذي الرحم صدقة وصلة" حسنه قائلا: "أخرجه الترمذي والنسائي وابن حبان وابن أبي شيبة والدارمي وأبو عبيد والحاكم والبيهقي من طريق الرباب عن عمها سلمان بن عامر يبلغ به الرسول صلى الله عليه وسلم "الصدقة على المسكين صدقة، وعلى ذي الرحم ثنتان: صدقة وصلة" وقال الترمذي "حديث حسن" وقال الحاكم: إسناده صحيح ووافقه الذهبي، قلت: وفيه نظر، فإن الرباب هذه وهي بنت صليح الضبية أم الرائح لم يرو عنها غير حفصة بنت سيرين ولم يوثقها غير ابن حبان، وقال الحافظ "مقبولة" فحديثها حسن كما قال الترمذي يشهد له الحديث الذي بعده" قلت وهو حديث زينب زوج ابن مسعود المتفق

عليه فهنا يلاحظ أن الألباني حسن حديث مجهول العين وكذلك المقبول إلا أنه يقول في "إرواء الغليل" (45/4-50) معلقا على حديث أنس رضي الله عنه " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر على رطبات قبل أن يصلي فإن لم تكن فعلى تمرات فإن لم تكن تمرات حسا حسوات من ماء " أخرجه أبو داود والترمذي وقال الترمذي "حسن غريب" وتعقبه الألباني قائلا "حسن: أخرجه أحمد ثنا عبد الرزاق ثنا جعفر بن سليمان قال: حدثني ثابت البناني عن أنس به" أخرجه أبو داود والدارقطني والحاكم والبيهقي والضياء في المختارة، إلى أن قال: "فقال الطيالسي في مسنده حدثنا شعبة عن عاصم قال: سمعت حفصة بنت سيرين تحدث عن الرباب عن سلمان بن عامر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " إذا صام أحدكم فليفطر على التمر، فإن لم يجد فعلى الماء، فإنه طهور " أخرجه البيهقي من طريق أبي داود الطيالسي به وقال "هكذا وجدته في المسند وقد أقام إسناده أبو داود، وقد رواه محمد بن غيلان عن أبي داود دون ذكر الرباب، وروى عن روح بن عبادة عن شعبة موصولا" قلت: وأخرجه أحمد فقال ثنا محمد بن جعفر: ثنا شعبة به، إلا أنه لم يذكر الرباب، والصواب إثباتها فيه كما في رواية الطيالسي، وهو الذي صححه الترمذي كما تقدم، وهكذا رواه جماعة كثيرة من الثقات عن عاصم به أخرجه أبو داود والترمذي والدارمي وابن أبي شيبه وابن حبان والفريابي والحاكم وأحمد {د ت مي ق شي حب الفرق حم} من طرق عن عاصم به وقال الترمذي " حديث حسن صحيح" وقال الحاكم صحيح على شرط البخاري ووافقه الذهبي قلت: وليس كذلك فإن الرباب هذه إنما أخرج لها البخاري، ثم هي لا تعرف إلا برواية حفصة بنت سيرين عنها كما قال الذهبي نفسه في الميزان وقد وثقها ابن حبان كما تقدم في الزكاة وصح حديثها هذا كما رأيت وهو في ذلك تابع لشيخه ابن خزيمة.

4- كيف تعامل الألباني نضر الله وجهه وإيانا – مع من اعتبره مجهول الحال: اعتبر الألباني موسى بن جبير – غفر الله لنا وله كل زلة- مجهول الحال، فقال عنه في إرواء الغليل (158/7) معلقا على حديث " طلق النبي صلى الله عليه وسلم حفصة ثم راجعها" فقال " وأما حديث عاصم بن عمر، فيرويه موسى بن جبير عن أبي

أمامة بن سهل بن حنيف عنه: أخرجه أحمد، قلت: ورجاله ثقات غير موسى بن جبير فهو مجهول الحال".

(ج) وكذلك عن روى عنه الإمام مالك بن أنس، مثال ذلك: عمر بن عبد الرحمن بن عطية بن دلاف المزني قال عنه في السلسلة الصحيحة (576/1) معلقا على حديثه " يخرج الدابة تسوم الناس على خراطيمهم ثم يعمرن فيكم حتى يشتري الرجل البعير، فيقال: ممن اشتريته؟ فيقول: اشتريته من أحد المخطمين " أخرجه أحمد والبخاري في التاريخ الكبير والبغوي في "حديث علي بن الجعد وأبو نعيم في "أخبار أصبهان" من طرق عن عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون عن عمر بن عبد الرحمن بن عطية بن دلاف المزني عن أبي أمامة يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم به "قال الألباني: قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات معروفون غير عمر هذا، فقد ترجمه ابن أبي حاتم فقال " روى عن أبي أمامة، وأميمة، روى عنه مالك، وعبيد الله العمري، وقريش بن حبان وعبد العزيز بن أبي سلمة" ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا، ولكن رواية مالك عنه تعديل له، فقد قال ابن معين: "كل من روى عنه مالك فهو ثقة إلا عبد الكريم" وكذلك قال ابن حبان، وكأن هذا هو مسند الهيثمي في توثيقه إياه بقوله في المجمع" (6/8) رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير عمر بن عبد الرحمن بن عطية وهو ثقة" قلت توثيقه له انطلاقا من ابن حبان البستي في الثقات لكن الشيخ الألباني- نضر الله وجهه وإيانا وعفا عنه كل زلة- قال عنه في "إرواء الغليل" (262/5) معلقا على حديث: 1436: (وعن عمر أنه خطب فقال : ألا إن أسيف جهينة رضي من دينه وأمانته بأن يقال: سبق الحاج فآدان معرضا، فأصبح وقد دين به، فمن كان له عليه دين فليحضر غدا، فإننا بائعون ماله وقاسموه بين غرمانه" رواه مالك في الموطأ" فتعقبه قائلا "ضعيف أخرجه مالك وعنه البيهقي عن عمر بن عبد الرحمن بن دلاف المزني عن أبيه " أن رجلا من جهينة، كان يسبق الحاج، فيشتري الرواحل، فيغلي بها، ثم يسرع السير، فيسبق الحاج، فأفلس، فرفع أمره إلى عمر بن الخطاب، فقال: أما بعد أيها الناس، فإن الأسيف أسيف جهينة رضي من دينه وأمانته، بأن يقال: سبق الحاج، ألا وإنه قد

دان معرضاً، فأصبح قد دين به، فمن كان عليه دين، فليأتينا بالغداة، نقسم ماله بينهم (وقال البيهقي بين غرمائه) وإياك والدين فإن أوله هم، وآخره حرب". قلت وهذا إسناد محتمل للتحسين فإن عمر هذا أورده ابن أبي حاتم برواية جماعة عنه، وسماه عمر بن عبد الرحمن بن عطية بن دلاف المزني، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وأورده ابنه عبد الرحمن برواية بكر بن سودة فقط عنه، فنسي رواية ابنه عمر هذا، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً وكذلك أورده ابن حبان في "الثقات" برواية بكر هذا وحده، وقال "يروي المراسيل" أورده في "أتباع التابعين" وعلى هذا فالإسناد منقطع، فهو ضعيف والله أعلم.

وقد رواه البيهقي من طريق أخرى عن أيوب قال: نبئت عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بمثل ذلك وقال: "نقسم ماله بينهم بالحصص" وقد وصله الدارقطني في "العلل" بذكر بلال بن الحارث بين عبد الرحمن وعمر ورجحه على المنقطع، ذكره في "التلخيص" (40/3) قلت تأثر الألباني هنا بابن حجر فرضخ لبصمات التقليد فلو أنه استعمل ذهنه وجهده لانطلق من عبد الرحمن بن عطية بن دلاف المزني الذي حسن حديثه من قبل . وبعد أمثلة من أخطاء الشيخ محمد ناصر الدين الألباني نقدم بعض أخطاء الحافظ أبي الحسن علي بن القطان الفاسي الذي كان مرجعاً لمن خلفه في هذا العلم النفيس كالحافظ الزيلعي في "نصب الراية" والحافظ ابن حجر في جميع كتبه والذي كان يقلده تارة تقليداً أعمى وتارة ينقل منه دون أن يذكر اسمه كما سبقه إلى هذا السلوك من التقليد الإمام الذهبي كما كان خلفهما فيه السيوطي والشوكاني والألباني، فهذا الحافظ الجهبذ الذي يعرف كل حديثي دقة معرفته برجال الحديث لم ينج من أخطاء خلفتها دعوته المتشددة في الحكم على الرجال وعلى حديثهم نذكر منها:

1) التسرع في حكمه على الراوي بالجهالة والطعن في حديثه وإن كان مجهول الحال وهو المستور عند الجمهور وأما هو فإنه أطلق مصطلح مجهول الحال على كل من لم يتم تعديله أو تجريحه، فمثلاً قال عن صالح بن أبي عريب: "لا يعرف حاله ولا يعرف من روى عنه غير عبد الحميد بن جعفر في الوقت الذي نجده ذكره الحافظ

ابن حبان البستي في "الثقات" وقال عنه "ثقة" كما قال عنه الحافظ ابن منده: "مصري مشهور" فعقب الإمام الذهبي معلقا على كلام الحافظ ابن القطان المتقدم "قلت، بلى، روى عنه حيوه بن شريح، والليث، وابن لهيعة، وغيرهم، له أحاديث، وثقه ابن حبان" فاتضح أنه واهم، فالرجل مشهور، وقد وثق، ومن كانت هذه صفته فقد أجمعوا على قبول حديثه.

وكذلك عندما قال الحافظ عبد الحق الإشبيلي: "أبو داود عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث، عن حرام بن حكيم عن عمه عبد الله بن سعد، قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الماء يكون بعد الماء... لا يصح غسل الأنثيين ولا يحتج بهذا الإسناد في ذلك" فعقب عليه ابن القطان قائلا: "كذا قال وهو كذلك، ولكن بقى عليه أن يبين موضع العلة وهو الجهل بحال حرام بن حكيم الدمشقي، وهو حرام بالرأي بعد الحاء المفتوحة، وقد يتصحف على من لا يعرف بحزام بن حكيم بالزاي بعد الحاء المكسورة وكلاهما في طبقة واحدة، وهو - أعني هذا الثاني - حرام بن حكيم بن حزام، إذا جعلت حرام موضع علة الحديث على ما رواه، فإني كان ذلك أيضا معنى أبي محمد، فقد ناقض فيه، وذلك أنه لا يزال يقبل أحاديث المساتير الذين روى عن أحدهم أكثر من واحد وحرام هذا يروي عنه العلاء بن الحارث، وزين بن وافد، وعبد الله بن العلاء، ويروي عن أبي هريرة وعمه عبد الله بن سعد.

(2) ويتبين موقفه المتشدد هذا من المستور حين قال الحافظ عبد الحق الإشبيلي في كتابه الأحكام عند حديث الترمذي عن سعيد بن زيد: "لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه" خاصة عند تعليق الترمذي حيث قال الترمذي: "قال أحمد بن حنبل "لا أعلم في هذا حديثا له إسناد جيد- وقال محمد- يعني البخاري- أحسن شيء في هذا الباب حديث رباح بن عبد الرحمن- فقال الحافظ عبد الحق وحديث رباح بن عبد الرحمن هو الذي ذكر الترمذي فعقب عليه الحافظ ابن القطان الفاسي قائلا: "فإن كان أبو محمد - اعتمد قول أحمد: "لا أعلم في هذا حديثا فيه إسناد جيد" فقد بقى عليه أن يبين علة، وذلك هو الذي قصدت بيانه لتكامل الفائدة، وإن كان اعتمد قول البخاري: إنه أحسن شيء في هذا الباب، فقد يوهم فيه أنه حسن

وليس كذلك، ما هو إلا ضعيف جدا، وإنما معنى كلام البخاري أنه أحسن ما في الباب على علته، وبيان هذا هو أن تعلم أنه حديث رواه الترمذي هكذا: أخبرنا نصر بن عبد الله الجهضمي وبشر بن معاذ العقدي البصري، قالوا: أخبرنا بشر بن المفضل عن عبد الرحمن بن حرملة عن أبي ثقال المري عن رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب عن جدته عن أبيها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: فذكره " قال أبو عيسى: أبوها سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، و أبو ثقال المري اسمه ثمامة بن حصين ورباح بن عبد الرحمن هو أبو بكر بن حويطب انتهى كلامه، ففي إسناد هذا الحديث ثلاثة مجاهيل أحوال: أولهم جدة رباح، فإنها لا تعرف بغير هذا الحديث، لا يعرف لها اسم ولا حال، وغاية ما تعرفنا بهذا أنها ابنة لسعيد بن زيد رضي الله عنه، والثاني: رباح المذكور فإنه مجهول الحال، ولم يعرف ابن أبي حاتم من حاله بأكثر مما أخذ من هذا الإسناد من روايته عن جدته ورواية أبي ثقال عنه، والثالث أبو ثقال المذكور، فإنه أيضا مجهول الحال كذلك وهو أشهرهم لرواية جماعة عنه، منهم عبد الرحمن بن حرملة، وسليمان بن بلال، وصدقة مولى الزبير، والدراوردي، والحسين بن أبي جعفر، وعبد الله بن عبد العزيز، فهو هنا مجهول الحال على كل من لم يوثق أو يجرح" قلت هذا تعصب واضح وتشدد بارح نبيين أخطاه كما يلي: أ) الحديث أخرجه السيوطي في " قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة" كما أقره الكتاني في "نظم المتناثر في الحديث المتواتر" وقد رفضنا تواتره قائلين في كتابنا "فتح الرب السائر لتمييز الحديث المتواتر": " لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه" رواه:

- 1- سعيد بن زيد: أخرجه الترمذي وابن ماجه والحاكم
- 2- أبو سعيد: أخرجه الترمذي والدارمي وابن ماجه والحاكم.
- 3- أبو هريرة: أبو داود والترمذي وابن ماجه والحاكم والدارقطني والبيهقي.
- 4- أبو سبرة: الطبراني.
- 5- سهل بن سعد: أحمد والترمذي وابن ماجه.
- 6- عائشة: الترمذي والبخاري.

7- علي: ابن عدي.

8- أم سبرة: أبو موسى في معرفة الصحابة.

9- عبد الملك: أبو موسى في معرفة الصحابة.

10/ أنس: ابن حبيب الأندلسي وقال الترمذي وفي الباب عنه).

قلت زاد الكتاني في نظم المتناثر "وقد أورد الحافظ ابن حجر في تحريج أحاديث الرافعي الكبير الأصل من حديث أبي هريرة ثم قال وفي الباب عن أبي سعيد وسعيد بن زيد وعائشة وسهل بن سعد وأبي سبرة وأم سبرة وعلي وأنس ثم ساقها وتكلم على طرقها وما فيها من ضعف وقال في آخر كلامه: والظاهر أن مجموع الحديث يحدث قوة تدل على أن له أصلاً، وقال أبو بكر بن أبي شيبة ثبت لنا أن النبي صلى الله عليه وسلم قاله، قال البزار لكنه مؤول ومعناه أنه لا فضل لوضوء من لم يذكر اسم الله لا على أنه لا يجوز وضوء من لم يسم {..} وقال ابن الصلاح يثبت بمجموعها ما يثبت به الحديث الحسن والله أعلم هـ وقال المنذري في الترغيب بعد أن ساق هذا الحديث من حديث أبي هريرة وسعيد بن زيد ما نصه:

وفي الباب أحاديث كثيرة لا يسلم شيء منها عن مقال فإنها تتعاضد بكثرة طرقها وتكتسب قوة هـ والسيوطي رحمه الله بالغ فعد الحديث - كما ترى- في المتواتر والله أعلم" قلت هذا إقرار من الحافظ أبي جعفر الكتاني نضر الله وجهه وإيانا ونحن نعلم أن الحديث محل خلاف في ثبوته بين المحدثين أصحاب التعليل والتصحيح وقد بينا أن الإمام أحمد بن حنبل قد نقل عنه ابنه عبد الله قال: "سألت أبا عبد الله عن التسمية في الوضوء؟ فقال: لا يثبت حديث النبي صلى الله عليه وسلم في البسمة فسألته عن الذي ينسى التسمية عند الوضوء، قال أبو عبد الله: يجزئه ذلك: حديث النبي صلى الله عليه وسلم في التسمية: ليس إسناده بقوي" إلا أننا بينا في كتابنا "الإشعاع والإقناع بمسائل الإجماع" أن الحديث حسنه البعض وصححه البعض الآخر وضعفه من شذ فيصلح للاحتجاج إلا أنه غير متواتر يقيناً" وأما فيما يخص بالرد على الحافظ أبي الحسن علي بن القطان الفاسي من الناحية الحديثية البحتة، فنقول وبالله التوفيق أن:

1/ أبا ثقال المري وهو ثمامة بن حصين: وقال عنه الذهبي في الميزان "قال البخاري: في حديثه نظر، وقال الأثرم: قلت لأبي عبد

الله التسمية في الوضوء؟ قال أحسن ذلك حديث أبي سعيد الخدري، قلت فما روى عن عبد الرحمن بن حرملة؟ قال: لا يثبت.

2/ رباح بن عبد الرحمن وهو أبو بكر بن حويطب: قال عنه ابن حجر في تهذيب التهذيب "رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب بن عبد العزى العامري، أبو بكر الحويطبي المدني قاضيها روى عن: جدته، عن أبيها وهو سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل وعن أبي هريرة، محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان {...} قال ابن عبد البر {...}" روى عن جدته، يقال: حديثه مرسل... قال ابن حجر قلت في حديثه عن أبي هريرة عندي نظر، والظاهر أنه مقطوع، وذكره ابن حبان في "الثقات" في أتباع التابعين.

3/ جدة رباح: لم أجد من سماها ولا من ترجم عنها.

أبوها هو سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل: روى عن النبي صلى الله عليه وسلم فهو من الصحابة العشرة المشهود لهم بالجنة رضوان الله عليهم..

3) مثال على أخطاء أبي حاتم الرازي : أبو حاتم الرازي معروف بالتعنت والتشدد في حكمه على رواة الحديث يلزم ويغمز في الراوي بعد الغلطتين والثلاثة وقد بينا أنه إذا وثق أحدا فهو كما قال وإذا ضعف أحدا فإنه لا يقبل تجريحه إذا كان هناك من عدله أو وثقه إلا إذا كان الجرح مفسرا مبينا، ومن المعلوم أنه عارض من يقول بقبول حديث من روى له واحد إذا وثق إلا أننا نجد سقط في التناقضات التي سقط فيها الألباني لتشدده ومثالنا على ذلك حديث: الرباب بنت صليح الضبية أم الرائج: أخرجه الترمذي والنسائي وابن حبان وابن أبي شيبة والدارمي وأبو عبيد والحاكم والبيهقي من طريق الرباب عن عمها سلمان بن عامر يبلغ به الرسول صلى الله عليه وسلم "الصدقة على المسكين صدقة، وعلى ذي الرحم ثنتان: صدقة وصلة" صححه أبو حاتم فقال الألباني معترضا على تصحيحه لهذا الحديث هو والترمذي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم والذهبي وابن حجر، فقال في "إرواء الغليل" (50/4): "ولا أدري ما وجه هذا التصحيح، ولا سيما من مثل أبي حاتم فإنه معروف بتشدده في التصحيح، والقواعد الحديثية تأبى مثل هذا التصحيح لتفرد حفصة عن الرباب كما تقدم ومعنى ذلك أنها

مجهولة فكيف يصح حديثها" قلت القواعد الحديثية تقبل ذلك فإنها قد وثقها ابن حبان البستي كما في كتابه "الثقات". وهي من التابعين يقل فيهم العيب خاصة في النساء.

4/ خلاصة: وخلاصة هذا الفصل أنه لا بد للحديثي أن يخرج عن دائرة الارتباك والتقليد الأعمى إلى دائرة التدقيق والتمحيص حتى لا يتناقض وحتى يتسلح بنفس طويل تمكنه رسم قواعد صحيحة صريحة سليمة واضحة بعيدة عن التعصب وتكون مثالية في الاعتدال ينطلق منها ويرجع إليها فهذا وحده هو الذي يجنبه الارتباك والخجل والتناقض في سبره للرجال والاعتدال في حكمه على الرواية انظروا مثلا إلى ارتباك الشيخ الألباني نصر الله وجهه و إينا وخجله عندما تعامل مع ربيعة بن ناجذ، فقد قال عنه في السلسلة الصحيحة (582/4) عند حديث: " كان يأخذ الوبرة من جنب البعير من الغنم ثم يقول: مالي فيه إلا مثل ما لأحدكم يقول: "إياكم والغلول فإن الغلول خزي على صاحبه يوم القيامة، فأدوا الخيط والمخيطة وما فوق ذلك، وجاهدوا في الله القريب والبعيد، في الحضر والسفر، فإن الجهاد باب من الجنة إنه ينجي صاحبه من الهم والغم، وأقيموا حدود الله في القريب والبعيد، ولا يأخذكم في الله لومة لائم" أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد أبيه (330/5) والضياء في المختارة (67/1) عن عبد الله بن سالم المفلوج: ثنا عبيد بن الأسود عن القاسم بن الوليد عن أبي صادق عن أبي ربيعة بن ناجذ عن عبادة بن الصامت مرفوعا" ثم قال: " قلت وهذا إسناد جيد، رجاله ثقات غير ربيعة هذا فقد وثقه الحافظ فقط تبعا لابن حبان" قلت لكن الحافظ ابن حجر صرح في تهذيب التهذيب (228/3) أنه وثقه ابن حبان والعجلي لكن الألباني قال أيضا عن أبي ربيعة بن ناجذ هذا (279/2) من صحيحته معلقا على حديث: "كان يأخذ الوبرة من جنب البعير من الغنم، فيقول: مالي فيه إلا مثل ما لأحدكم منه، إياكم والغلول، فإن الغلول خزي على صاحبه يوم القيامة، وأدوا الخيط والمخيطة، وما فوق ذلك، وجاهدوا في سبيل الله تعالى القريب والبعيد، في الحضر والسفر، فإن الجهاد باب من أبواب الجنة، إنه لينجي الله تبارك وتعالى به من الهم والغم، وأقيموا حدود الله في القريب والبعيد،

ولا يأخذكم في الله لومة لائم " أخرجه عبد الله بن أحمد (230/4) قال ثنا عبد الله بن سالم الكوفي المفلوج وكان ثقة- ثنا عبيد بن الأسود عن القاسم بن الوليد عن أبي صادق عن ربيعة بن ناجذ عن عبادة بن الصامت مرفوعا. فقال: "وهذا إسناد رجاله ثقات غير ربيعة بن ناجذ، قال في الخلاصة "روى عنه أبو صادق الأزدي فقط" ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا، وقال الذهبي في الميزان "لا يكاد يعرف" وأما الحافظ فقال في التقریب "إنه ثقة" وما أدري عمدته في ذلك وما أراه إلا وهما منه رحمه الله تعالى" قلت ولو راجع " تهذيب التهذيب" (228/3) لوجد فيه أنه وثقه العجلي وابن حبان وأنه تابعي قليل في عصره الكذب ولم يجرحه أحد- فيما علمنا- فانطلق من هذا كله الحافظ المقدسي فخرج له في "المختارة" وأما الذهبي فقد قعد قاعدة فيها أن مجهول العين إذا وثقه غير الراوي عنه فروايته مقبولة وهذا وثقه ابن حبان والعجلي والحافظ المقدسي بتصحيح حديثه والله جل وعلا أعلم .

الفصل السابع أنواع العلة:

إن تقديم أنواع العلة للقارئ في هذه العجالة مدعما بالأمثلة نراه من الضروريات، فنقول: العلة تكون في المتن كما تكون في السند إلا أن علة المتن كثيرا ما تكون ظاهرة وهذا ما لا ينطبق عليه تعريف العلة لأننا عرفناها بأنها "رد الحديث الذي ظاهره الصحة بسبب خفي غامض يقدر في صحة الحديث" وبالتالي أهملها أهل علم علل الحديث فذهب بعضهم إلى القول بأن العلة لا توجد إلا في السند، فمن أنواع الاعتلال:

- 1- وصل المرسل.
- 2- رفع الموقوف.
- 3- دخول حديث في حديث.
- 4- إبدال راو ضعيف ب راو ثقة.
- 5- اعتقاد التابعي صحابيا.
- 6- إرسال الموصول.
- 7- وقف المرفوع.
- 8- عدم سماع من كان يظن أنه سمع.

- 9- اختلاف الرواة على الراوي الذي يدور عليه الحديث.
- 10- تفرد الثقة المتوسط بالحديث وعدم متابعة غيره عليه.
- 11- عدم التمييز بين ما سمع من المختلط قبل أو بعد اختلاطه.
- 12- اعتقاد الصحابي تابعيا.
- 13- الإدراج.
- 14- النكارة في الألفاظ.
- 15- الاضطراب.
- 16- التصحيف.
- 17- التدليس.
- 18- المقلوب.
- 19- الانقطاع.
- 20- إبلاغ الموصول الخ.. فهذه عشرون علة نقدمها للقارئ ليفهم منها أهمية علم علل الحديث ودوره في تمييز الصحيح من الضعيف.

1/ وصل المرسل : المرسل عند جمهور المحدثين هو الحديث الذي سقط من إسناده الصحابي فيرفع بعد التابعي بعبارة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو عنه (عن التابعي مرفوعا) وقد أكثر منه ابن عبد البر في كتابه "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد" حيث أوصل فيه جميع ما رواه الإمام مالك بن أنس مرسلا أو بلاغا في الموطأ وقد بلغت مائتين واثنين وعشرين (222) حديثا حيث أكثر من أمثلة وصل المرسل لأنه مسألة خلاف بين المحدثين فمنهم من يزعم أن من أوصل المرسل من أكذب الكذابين وأنه لا يجوز ولا ينبغي إيصال المرسل وقال بعضهم بل يتم بالمتابعات والشواهد وتتبع طرق الحديث حتى يتوصل الحديثي إلى السند الذي استعمله صاحب المرسل فيتعرف فيه على الصحابي فيجزم بأنه سند المرسل فيوصله ومثال ذلك عندنا ما أخرجه العقيلي في باب أمية بن خالد القبسي البصري قال: حدثني الحضرمي بن داود قال حدثنا أحمد بن محمد بن هانئ، قال سمعت أبا عبد الله يسأل عن أمية بن خالد، فلم أره يحمد في الحديث وقال إنما كان يحدث من حفظه لا يخرج كتابا أخرج له مسلم وأبو داود والنسائي، وثقه أبو حاتم ولم يحمد أحمد، وقال الذهبي ذكره العقيلي

فما أبدى غير حديث وصله، قلت وهو: حدثنا عبد الله بن أحمد قال: حدثني أبي، قال حدثنا أمية بن خالد، قال حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله قتل أبا جهل فالحمد لله الذي صدق وعده، وأعز دينه" قال أبو جعفر رواه الناس عن شعبة عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة مرسلًا "فضعه بوصل المرسل قلت وإيصال المرسل مثل تعريف المبهم لكنهم يجرحون من اشتهر به من رواة الحديث.

12/ رفع الموقوف : والموقوف عند جمهور المحدثين هو الذي ينتهي إسناده إلى الصحابي ورفعه يعني تجاوز الصحابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك رواية الدارقطني في سننه عن عبد العزيز بن المختار عن عاصم الأحول عن عبد الله بن سرجس مرفوعا اغتسال الرجل بفضل المرأة والمرأة بفضل الرجل مرفوعا. وخالفه شعبة فرواه عن عاصم الأحول موقوفًا. وقال الدارقطني إن رواية الشعبي أولى بالصواب، وذكر الترمذي في "العلل الكبير" قال "سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال: الصحيح فيه أنه موقوف" قال الحافظ ابن القطان بعد ذكره لبعض هذه الأقوال "وعندي أن عبد العزيز بن المختار قد رفعه وهو ثقة ولا يضر وقف من وقفه" قال د. إبراهيم بن الصديق الغماري في رسالة دكتوراه "وهذا هو الشذوذ بعينه عند من يعتبر المخالفة في الشذوذ من المحدثين فإن عبد العزيز بن المختار الأنصاري الدباغ وإن كان ثقة خرج له الجماعة فلن يصل إلى مرتبة شعبة الإمام، فقد قال ابن حبان فيه كان يخطئ وقال ابن معين ليس بشيء ولذلك رجح البخاري والدارقطني وقف شعبة الإمام على رفع عبد العزيز ولم يعتبر ابن القطان شيئًا من ذلك" قلت لأنه اعتبر "ليس بشيء" من ابن معين غير تجريح كما نبه إليه ابن القطان لأنه في عرفه يطلق ذلك على المقل من الحديث. وأعل عبد الحق حديث ابن عمر عند الدارقطني: "من صلى وحده ثم أدرك الجماعة فليصل إلا الفجر والعصر" من رواية سهل بن صالح الأنطاكي وكان ثقة له مرفوعا عن يحيى بن سعيد القطان، ومخالفة الجماعة لسهل فرووه موقوفًا عن يحيى بن سعيد القطان عن علي

ابن عمر فعقب عليه ابن القطان قائلا: "وهو إعلال للحديث وقفه عند قوم ورفعهم عند آخرين وعلته الحقيقة أنه لا يصل سهل إلا بمن لا تعرف حاله."

حديث ابن عمر عند الدارقطني أيضا. "لا يحسن الشرك بالله شيئا" قال عبد الحق: "وهم عفيف بن سالم في رفعه والصحيح موقوف على ابن عمر" وقال ابن القطان "وهو كلام الدارقطني وهو في الحقيقة غير علة فإن عفيف بن سالم الموصلي ثقة... وإذا رفعه الثقة فلا يضره وقف من وقفه وإنما علته أنه من رواية أحمد بن أبي نافع عن عفيف المذكور، وهو أبو سلمة الموصلي، ولم تثبت عدالته". ومثال رفع الموقوف أيضا الحديث الذي رواه ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "التييم ضربتان: ضربة للوجه وضربة لليدين إلى المرفقين" أخرجه الدارقطني مرفوعا وصح وقفه وأخرجه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وغيرهم موقوفا. ومثال رفع الموقوف أيضا في كتابنا "الإشعاع والإقناع بمسائل الإجماع" ما أخرجه الحافظ الزيلعي عن أبي داود والحاكم في "المستدرک" عن أم سلمة رضي الله عنها أنها سألت النبي صلى الله عليه وسلم "أتصلي المرأة في درع وخمار، ليس لها إزار؟ قال: "إذا كان الدرع سابغا يغطي ظهور قديمها" وصححه الحاكم وقال على شرط البخاري وقال ابن الجوزي في التحقيق: هذا الحديث فيه مقال وهو أن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار ضعفه يحيى وقال أبو حاتم الرازي لا يحتج به والظاهر أنه غلط في رفع هذا الحديث، فإن أبا داود أخرجه أيضا من طريق مالك عن محمد بن زيد بن قنفذ عن أمه أنها سألت أم سلمة الحديث ولم يرفع، قال أبو داود هكذا رواه مالك، وابن أبي ذئب، وبكر بن مضر، وحفص بن غياث، وإسماعيل بن جعفر، ومحمد بن إسحاق عن محمد بن زيد عن أمه عن أم سلمة من قولها "قلت ولعله نقله من كتاب الحافظ ابن القطان الفاسي لأنه كثيرا ما ينقل منه مباشرة. وهذا منه.

3/ دخول حديث في حديث أو تداخل الأحاديث : قلت وقد أعطى على ذلك الحافظ ابن القطان الفاسي مثلا في انتقاداته على شيخه الحافظ عبد الحق الإشبيلي من كتابه "الأحكام الوسطى" قال "إدخاله

الأحاديث في بعضها وعدم التمييز بينها عند التعليل: قال عبد الحق: أخرج أبو داود: عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع المضطر وهذا منقطع رواه سعيد بن منصور من حديث مكحول عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم، {فتعقبه ابن القطان قائلاً} كذا ذكر هذين الحديثين، وهما مختلفان، وعطف أحدهما على الآخر يوهم تساويهما، وتبين ذلك بذكر نصيهما، قال أبو داود: حدثنا محمد بن عيسى ثنا هشيم، أخبرنا صالح بن عامر، أنا شيخ من بني تميم قال: خطبنا علي بن أبي طالب أو قال: قال علي: قال محمد بن عيسى: هكذا حدثنا هشيم، سيأتي على الناس زمان عضوض بعض الموسر على ما في يديه، ولم يؤمر بذلك، قال الله تعالى {ولا تنسوا الفضل بينكم} ويبايع المضطرون، وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع المضطر، وبيع الغرر، وبيع التمر قبل أن يدرك" هذا نص حديث علي، وصالح بن عامر راويه لا يعرف من هو؟ عن شيخ من بني تميم، وهو أبعد عن أن يعرف، والكلام في الحديث كلام علي رضي الله عنه، فأما حديث حذيفة فالكلام فيه كلام النبي صلى الله عليه وسلم، قال سعيد بن منصور: أنا هشيم عن كوثر بن حكيم عن مكحول، قال بلغني عن حذيفة أنه حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: إن بعد زمانكم هذا زمانا عضوضا بعض الموسر على ما في يديه، ولم يؤمر بذلك قال الله تعالى :

{وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه وهو خير الرازقين} ويشهد شرار خلق الله، ويبايعون كل مضطر إلا إن بيع المضطر حرام، المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يخونه وإن كان عندك خير فجد به على أخيك ولا تزده هلاكاً على هلاكه" هذا نص حذيفة والقطعة التي ذكر أبو محمد من حديث علي والتي هي نهى عن بيع المضطر، إنما هي فيه بالمعنى، وكوثر بن حكيم ضعيف وهو الذي أراد بقوله إنه مع الانقطاع ضعيف" قلت و يلاحظ أن ابن القطان سكت هنا على عننة هشيم والانقطاع بين مكحول وحذيفة. وقال الألباني في إراء الغليل" حديث ابن عمرو يرويه حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:"لا تجوز وصية لوارث، والولد للفراش وللعاهر الحجر"

أخرجه ابن عدي في "الكامل" في ترجمة حبيب هذا وقال: أرجو أنه مستقيم الرواية "قلت صدوق كما في التقريب واحتج به الشيخان، فالإسناد عندي حسن، للخلاف المعروف في رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وقد روى من طرق أخرى عن عمرو بن شعيب، وفيه زيادة لا تصح، كما يأتي بيانه في الحديث الذي بعده. وقال الألباني "خلط أيضا مخرجو التحفة بين إسنادي هذا الحديث تخريبا وتضعيفا فقالوا (291/3):" وحديث ابن عمرو، أخرجه الدارقطني في "السنن" وابن عدي في "الكامل" ولفظه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "الحديث: قال ابن حجر وإسناده واه وسهل بن عمار (أحد رجال السنن) وقال أرجو أنه مستقيم الرواية قلت: فتأمل كيف خلطوا بين إسناد الدارقطني، وهو الواهي الذي فيه سهل بن عمار كما يأتي بيانه في الحديث الذي بعده، وبين إسناد ابن عدي الحسن، ثم تحرف عليهم حبيب المعلم، إلى حبيب الشهيد، والأول صدوق كما تقدم، وأما الآخر فتحة ثبت كما قال الحافظ أيضا في التقريب وهم نقلوا ذلك عن تلخيص الحبير للحافظ ونصب الراية للزيلعي، وهو القائل في حبيب المعلم عن ابن عدي لين حبيبا هذا... " وإنما وقع هذا الخلط والخبط في العجلة في التأليف، وقلة التحقيق قلت وأما الحديث الذي أدخله في الأول فهو: كما أخرجه الدارقطني وابن الجوزي في "التحقيق" من طريق سهل بن عمار نا الحسين بن الوليد نا حماد بن سلمة عن حبيب بن الشهيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في خطبته يوم النحر " لا وصية لوارث إلا أن يجيز الورثة " قلت سكت عليه ابن الجوزي فأساء، و بين علته الحافظ بن عبد الهادي " فقال في الشيخ (247/2) " ولم يخرج أحد من أصحاب السنن، وفي رجاله سهل بن عثمان كذبه الحاكم".

14/ إبدال راو ضعيف براو ثقة وهو نوع من الكذب ويسمى عند

بعض أهل صنعة الحديث بالإلزام وبما أن الحفظ إما أن يكون بالصدر أو بالتدوين فإن ظاهرة الإلزام هذه لوحظت على المستويين ومثالها أن يلزم الراوي حديثا أو أحاديث على شيخ أو يزيدا في كتابه ومثال ذلك أن يسقط الضعيف من الإسناد ويسوى حديثه، وهذا قريب من قلب الحديث والفرق بينهما أن الإلزام يلجأ

إليه الراوي إذا كان مدار الحديث على ضعيف فيأتي الراوي و ينسبه إلى شيخ ثقة مقبول الرواية، ولا يشترط أن يكون المنسوب إليه الحديث من طبقة الراوي الذي عليه مدار الحديث، وهذا هو الفرق بين القلب والإلحاق:

1/ إلحاق الإسناد مثاله أحمد بن محمد بن حرب أبو الحسن الملحمي لحديث "ساقى القوم آخرهم" قال ابن عدي: حدثنا أحمد بن محمد بن حرب حدثنا عبيد الله القواريري عن حماد بن زيد عن ثابت بن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ساقى القوم آخرهم" قال ابن عدي: وكذب علي القواريري، وإنما يروى هذا الحديث عبد الله بن أبي بكر المقدمي وهو ضعيف- عن حماد بن زيد فألحقه هو على القواريري، والقواريري ثقة، والمقري مع ضعفه، أخطأ على حماد بن زيد، فقال: عن ثابت عن أنس، وكأن هذا الطريق أسهل عليه وإنما هو ثابت عن عبد الله بن رباح عن أبي قتادة.

2/ إلحاق في الكتاب مثاله عبد الله بن محمد بن جعفر أبو القاسم القزويني الفقيه ألحق ما هو مكتوب: قال ابن يونس وضع أحاديث على متون معروفة، وزاد في نسخ مشهورة فافتضح وحرقت الكتب في وجهه، ونقل الحاكم عن الدارقطني: ألف كتاب سنن الشافعي وفيها نحو مائتي حديث لم يحدث بها الشافعي، وقال الدارقطني عنه: كذاب وضع القزويني في نسخة عمرو بن الحارث أكثر من مائة حديث.

3/ عبد العزيز بن الحارث أبو الحسن التميمي: قال عنه الإمام الذهبي: "من رؤساء الحنابلة، وأكابر البغاددة، إلا أنه أذى نفسه ووضع حديثا أو حديثين في مسند الإمام أحمد، وقال ابن رزقويه الحافظ: كتبوا عليه محضرا بما فعل، كتب فيه الدارقطني وغيره نسأل الله السلامة".

5) اعتقاد التابعي صحابيا أو الصحابي تابعيا : هذه الحالة تجعل الحديثي يتردد في الحكم على الحديث والتعامل معه لأنه بالتمييز بين الصحابي والتابعي يتم التمييز بين الموقوف المسنود للصحابي والمرفوع المسند لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد تتعد هذه الحالة أكثر إذا كان الصحابي والتابعي يحملان نفس الاسم كعبد الله الصنابحي مثلا، ويليه من حيث التعقيد إذا وقع اختلاف بين

المؤرخين والمحدثين في صحبة الراوي أو عدمها، والأمثلة على ذلك كله كثيرة نذكر منها: ما هو مشهور عند المالكية وهو رواية عبد الله الصنابحي فهو صحابي وكذلك يوجد تابعي اسمه عبد الله الصنابحي فقد جزم الحافظ بن القطان بوجود الصحابي وتبعه الحافظ ابن حجر في الإصابة وتبعهما الحافظ أبو جعفر الكتاني ووهب مالك ابن معين والبخاري وابن أبي حاتم وأبيه والترمذي وابن عبد البر فأوهموا الإمام مالك، والحقيقة أن الإمام مالك روى حديثين في الموطأ عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصنابحي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما: (1) حديث: "إذا توضأ العبد المؤمن فتوضأ خرجت الخطايا من فيه، وإذا استنثر خرجت الخطايا من أنفه، فإذا غسل وجهه خرجت الخطايا من وجهه حتى تخرج من تحت أشعار عينيه، فإذا غسل يديه خرجت الخطايا من يديه حتى يخرج من تحت أظفار يديه، فإذا مسح برأسه خرجت الخطايا حتى تخرج من أذنيه، فإذا غسل رجليه خرجت الخطايا من رجليه حتى تخرج من تحت أظفار رجليه، ثم كان مشيه إلى المسجد و صلاته نافذة له" وحدثني عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصنابحي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحديث، و (2) حديث إن الشمس تطلع ومعها قرن شيطان، فإذا ارتفعت فارقتها، ثم إذا استوت قارنها، فإذا نزلت فارقتها، فإذا دنت للغروب قارنها، فإذا غربت {فارقتها} ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في تلك الساعات" سنده حدثني يحيى عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصنابحي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: الحديث. وأما رواية مالك عن عبد الله الصنابحي التابعي - واسمه عبد الرحمن بن عسيلة- هي: عن أبي عبيد مولى سليمان بن عبد الملك عن عبادة بن نسي عن قيس بن الحارث عن أبي عبد الله الصنابحي قال "قدمت المدينة في خلافة أبي بكر الصديق فصليت وراءه المغرب فقرأ في الركعتين الأوليين بأمر القرآن وسورة من قصار المفصل، ثم قام في الثالثة فدنوت منه حتى أن ثيابي لتكاد أن تمس ثيابه فسمعتة قرأ بأمر القرآن وبهذه الآية: {ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب }"

وسنده: حدثني عن مالك عن أبي عبيد مولى سليمان بن عبد الملك عن عبادة بن نسي عن قيس بن الحارث عن أبي عبد الله الصنابحي قال: الحديث.

(6) إرسال الموصول: الموصول هو الذي يصل إسناده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم متصلا بينما المرسل يصل إسناده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع إسقاط الصحابي من إسناده: يمكننا أن نمثل لذلك بما أخرجه النسائي عن ابن عباس رضي الله عنهما "أن أعرابيا جاء إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم فقال: إني رأيت الهلال، فقال: "أتشهد أن لا إله إلا الله؟" قال: نعم قال "أتشهد أن محمدا رسول الله؟" قال نعم، قال: "فأذن في الناس يا بلال أن يصوموا غدا" قال النسائي الراجح إرساله. قلت ولكن الصحيح والمعروف عند المحدثين أنه موصول أخرجه موصولاً كل من: الإمام أحمد، وأبو داود والترمذي وابن ماجه وصححه ابن خزيمة وابن حبان وهو دليل الجمهور أبي حنيفة، والشافعي، وأحمد في ثبوت هلال شهر رمضان بشاهد واحد عدل وأما رؤية هلال شوال فلا تثبت عندهم إلا بشاهدين مثل مالك وعند أبي حنيفة بشاهد وامرأتين.

(7) وقف المرفوع: المرفوع هو الذي يصل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أو كان منتهاه ذلك ووقفه أن يعتبر منتهاه الصحابي: ومثال ذلك ما أخرجه مالك في الموطأ موقوفا على ابن عمر رضي الله عنهما قال: " من حلف علي يمين فقال: إن شاء الله فلا حنث عليه" ولكن الحديث رواه مرفوعاً إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الإمام أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث ورفع رواية الإمام مالك ابن عبد البر في "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد" ويمكن أن نمثل لذلك بحديث شبرمة الذي رواه ابن عباس رضي الله عنهما: "أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلاً يقول: لبيك عن شبرمة، قال " من شبرمة؟" قال أخ لي أو قريب لي، قال: "حججت عن نفسك؟ قال: لا، قال: "حج عن نفسك، ثم حج عن شبرمة" رواه أبو داود وابن ماجه وفيه قال: "فاجعل هذه عن نفسك ثم احجج عن شبرمة" والدارقطني وفيه قال: " هذه عنك

وحج عن شبرمة " رجح الطحاوي وقفه، وقال أحمد رفعه خطأ، وقال ابن المنذر لا يثبت رفعه إلا أن الحديث ثبت رفعه وقد أخرجه ابن حبان وصححه، والبيهقي وقال: إسناده صحيح، وليس في هذا الباب أصح منه وقد روى موقوفا والرفع زيادة يتعين قبولها إذا جاءت من طريق ثقة وهي هنا كذلك لأن الذي رفعه محمد بن بشر، ومحمد بن عبد الله الأنصاري" وهكذا رجح رفعه الحافظ عبد الحق الاشبيلي في كتابه "الأحكام" ووافقه الحافظ ابن القطان الفاسي كما رفعه عبد بن إسماعيل، قال الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير وهو ثقة يحتج به في الصحيحين وقد تابعه على رفعه محمد بن بشر، ومحمد بن عبد الله الأنصاري وقد خرجناه في كتابنا "الإشعاع والإقناع" حيث بينا تساهل الألباني لتقبله عنعنة ابن جريج في سنن سعيد بن منصور.

(8) عدم سماع من كان يظن أنه سمع : ويدخل فيه الوهم والإرسال الخفي، ومثال ذلك "ما أخرجه مسلم وأبو داود والبزار والبخاري في "تاريخه" واللفظ لمسلم عن ميمون بن مهران عن ابن عباس قال "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع، وعن كل ذي مخلب من الطير" قال ابن القطان: "وهذا الحديث لم يسمعه ميمون بن مهران من ابن عباس بل بينهما سعيد بن جبير عن ابن عباس وكذلك رواه البزار في "مسنده" وقال: لا نعلم أحدا رواه عن الحكم عن ميمون عن سعيد عن عبد الله بن عباس إلا علي بن الحكم، وقال رواه أبو بشر، والبخاري في تاريخه عن علي الأرقط أنه قال: أظن بين ميمون وابن عباس سعيد بن جبير يعني في هذا الحديث قال: وعلي بن الحكم ثقة، وثقه النسائي وأخرج له البخاري ومسلم" ونقل الزيلعي هذا الكلام وأقره في "نصب الراية".

(9) اختلاف الرواة على الراوي الذي يدور عليه الحديث : مثال ذلك: عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يسأل عن الماء يكون بالفلاة من الأرض وما ينوبه من السباع والدواب فقال: "إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث" أخرجه الشافعي وأحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه والحاكم وابن خزيمة وابن حبان والدارقطني والبيهقي وصححه

الحاكم وابن منده إلا أن مداره على الوليد بن كثير فقبل عنه عن محمد بن جعفر بن الزبير، وقيل عنه عن عبيد الله بن عمر وهذا اضطراب في الإسناد وصححه الألباني ورفع عنه الاضطراب تبعا لابن القطان الفاسي وقد يكون مثالا للغريب أو الفرد النسبي إذا ارتفع الاضطراب عنه.

10) **تفرد الثقة المتوسط بالحديث وعدم متابعة غيره عليه** : ومثال ذلك: يمكن أن يكون ما أخرجه الدارقطني ومثاله حديث أبي زكير عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أنه صلى الله عليه وسلم قال: **كلوا البلح بالتمر فإن ابن آدم إذا أكله غضب الشيطان** قال النسائي هذا منكر قال ابن الصلاح تفرد به أبو زكير وهو صالح لكنه لم يبلغ مبلغ من قبل تفرده عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يحصن الشرك بالله شيئا" الحديث قال عبد الحق الإسبيلي "وهم عفيف بن سالم في رفعه والصحيح وقفه" وتعقبه الحافظ ابن القطان الفاسي قائلا: "وهو كلام الدارقطني وهو في الحقيقة غير علة فإن عفيف بن سالم الموصلي ثقة... وإذا رفعه الثقة فلا يضره وقف من وقفه وإنما علتة أنه من رواية أحمد بن أبي نافع عن عفيف المذكور، وهو أبو سلمة الموصلي، ولم تثبت عدالته" ومثال ذلك أيضا حديث شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيامة جاء مناد فنادى بصوت يسمع الخلائق: سيعلم أهل الجمع اليوم من أولى بالكرم ثم يرجع فينادي ليقم الذين كانت { تتجافى جنوبهم عن المضاجع } الآية، فيقومون وهم قليل".

11) **عدم التمييز بين ما سمع من المختلط العدل قبل أو بعد اختلاطه**: "العدل إذا اختلط أو خرف له حالات: إما أن يختلط كذلك ما رواه قبل اختلاطه مع ما رواه أثناء اختلاطه فيتترك جميع مروياته، وإما في حالة برئه أن يتراجع عما رواه أثناء اختلاطه فيبقى عدلا على حاله الأول قبل الاختلاط أو أقل منه بقليل وإذا رفض أن يتراجع ترك بالجملة، والحالة الثالثة أن يكون تم التمييز بين روايته قبل الاختلاط وروايته أثناء الاختلاط عن طريق التمييز بين الرجال الذين سمعوا منه قبل الاختلاط مع الذين لم يسمعوا منه

إلا بعد الاختلاط، ونقدم على كل حالة مثالا: (1) صالح بن نبهان أو صالح مولى التوأمة بنت أمية بن خلف معدود في المدنيين روى عن عائشة وابن عمر وأبي هريرة وغيرهم اختلط سنة 125، فمن سمع منه قبل اختلاطه فحديثه صحيح ومن سمع منه بعد اختلاطه فمتروك، وممن سمع منه قبل اختلاطه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب جزم بذلك علي بن المدني ويحي بن معين والجوزجاني وابن عدي، وقال ابن عدي سمع منه أيضا قديما عبد الملك بن جريج وزبيد بن سعد وممن سمع منه بعد الاختلاط مالك بن أنس وسفيان الثوري وسفيان بن عيينه وغيرهم، وقال يحي لم يدركه ابن أبي ذئب إلا قبل الاختلاط ومثال ما صح من حديثه حديث " من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له". ولهذا كره مالك بن أنس الصلاة على الجنازة في المسجد، فكيف نوفق بين هذا الحديث وحديث صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابني الجوزاء في المسجد؟ راجع كتابنا "إكمال المنة في معرفة النسخ من القرآن والسنة. (2) رواد بن الجراح العسقلاني أبو عاصم قال أبو حاتم محله الصدق تغير حفظه قبل موته" قلت إلا أنه اختلط حتى لم يعد يعقل شيئا، قال البخاري "رواد عن سفيان كان قد اختلط لا يكاد يقوم له حديث قائم" قلت والظاهر أنه لم يتميز حديثه المقبول من المرذود ومثله المثني بن الصباح قال (ح) قال يحي القطان ترك اختلاط منه، قاله الحافظ برهان الدين بن خلط سبط ابن العجمي ف"الاغتباط بمعرفة من رمي بالاختلاط". (3) أحمد بن عبد الرحمن بن وهب بن مسلم القرشي أبو عبيد الله المصري (بحشل) روى له مسلم: قال الحاكم إنه اختلط بعد الخمسين ومائتين بعد خروج مسلم من مصر وأخرج له ابن خزيمة فلما سئل لماذا رويت عنه وتركت سفيان بن وكيع؟ قال: لأن أحمد لما أنكروا عليه تلك الأحاديث رجع عنها عن آخرها، إلا حديث مالك عن الزهري عن أنس " إذا حضر العشاء" فإنه ذكر أنه وجده في درج من كتب عمه في قرطاس، وأما سفيان بن وكيع فإن وراقه أدخل عليه أحاديث وكلم في شأنها، فتركت الرواية عنه" هكذا يتبين للقارئ الكريم أن المختلط الثقة إذا لم يتراجع عما حدث به أثناء اختلاطه يفقد ثقته مثاله المختلط الثقة الذي لم يتميز الصالح من حديثه من الطالح وهكذا ترك الحافظ ابن

خزيمة جملة أحاديث سفيان بن وكيع لأنه لم يترجع عما حدث به أثناء اختلاطه. ومثاله أيضا الليث بن ابي سليم بن زعيم قال عنه ابن حجر في التقريب "صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك" {خت م4} فمن كان هذا حاله فإنه لا تحل الرواية عنه والله أعلم.

11) اعتقاد الصحابي تابعيا : وقد تقدم في النقطة الخامسة فنكتفي

بتقديم مثال آخر عليه: زينب بنت أم سلمة ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم ولدت في أرض الحبشة أثناء هجرة أمها وقدمت بها أمها على النبي صلى الله عليه وسلم وقد جزم ابن عبد البر بناء على ذلك بصحتها وكذلك جزم ابن حجر في الإصابة وتهذيب التهذيب بأنها صحابية بل روت عن النبي صلى الله عليه وسلم ونقل عن العجلي أنها تابعة وجعلها ابن سعد في طبقاته تابعة واعتبرها البخاري صحابية في الصحيح.. وهكذا أعل ابن القطان الفاسي حديث أبي داود عنها أن امرأة كانت تهراق الدم وكانت تحت عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرها أن تغتسل وتصلي" قال ابن القطان: حديث مرسل فيما أرى قلت وصححه غيره.

12) الإدراج: وهو من علل المتن كما تقدم في علم المصطلح كما

أنه يكون من علل الإسناد أحيانا: والإدراج في المتن له ثلاثة أحوال هي أن يكون جملة اعتراضية مبينة للفظ أو فعل ويكون في آخر الحديث وهو الأكثر: (1) ومثال الإدراج في أول الحديث قول أبي هريرة رضي الله عنه في أول حديثه "أسبغوا الوضوء ويل للأعقاب من النار" أدرج أسبغوا الوضوء. (2) وإدراج الوسط: حديث عروة عن بسرة بنت صفوان قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من مس ذكره - أو أنثيه أو رفعه- فليتوضأ" فالمدرج هنا "أنثيه ورفعه". (3) والإدراج في الآخر: تشهد ابن مسعود وفيه "إذا قلت هذا فقد قضيت صلاتك إن شئت أن تقوم فقم وإن شئت أن تقعد فاقعد" أدرجه أبو خيثمة:

ويكون الإدراج في السند أيضا وله أنواع: الأول نوع من تداخل الأحاديث مثلا أن يروي الراوي عن شيخه متنا بإسناد معروف ثم يلحق به شيئا من متن بأسانيد له آخر ومثلوا لذلك بحديث ابن أبي مريم عن مالك عن الزهري عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تنافسوا فالمدرج هنا

"ولا تنافسوا" وهي من حديث آخر لمالك عن أبي ز راد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تنافسوا" أخرج كليهما البخاري ومسلم من طريق مالك، والمدرج - اسم الفاعل- ابن أبي مریم.

والنوع الثاني: أن يروى جماعة الحديث بأسانيد مختلفة، فيرويه عنهم راو يجعل الكل إسنادا واحدا.

والنوع الثالث: أن يكون متنان مختلفي الإسناد عند راو فيرويها جميعا عنه راو فيجعلها متنا واحدا مقتصرًا على أحد السندين قلت وهذا يسمى بتداخل الأحاديث أو بدخول حديث في حديث.

13) النكارة: النكارة - وتسمى الحديث المنكر- وإن كنا نجدها أساسا في المتن فإننا لا نتعرف وتتأكد منها إلا من خلال السند وفحص رجاله وهي أنواع نقدم عليها أمثلة في كل نوع.

أ/ النوع الأول: مخالفة المجرح مارواه الثقات وهي معروفة عند طلاب الحديث ورجال المصطلح لكنه من الغريب جدا أن نجد بعض أساتذة الحديث يحصرون المنكر على هذا الحد، فقد أشكل ذلك على الشيخ اللكنوي غفر الله لنا وله كل زلة في كتابه "الرفع والتكميل في الجرح والتعديل" وخاصة محققه الأستاذ عبد الفتاح أبو غده أستاذ الحديث في جامعة الإمام محمد بن سعود في الرياض فبعد قول اللكنوي "إيقاظ 7: في الفرق بين قولهم: حديث منكر ومنكر الحديث، ويروي المناكير: بين قولهم: هذا حديث منكر، وبين قولهم هذا الراوي منكر الحديث، وبين قولهم يروي المناكير: فرق، ومن لم يطلع عليه زل وأضل وابتلى بالغرق، ولا تظنن من قولهم: هذا حديث منكر أن راويه غير ثقة، فكثيرا ما يطلقون النكارة على مجرد التفرد وإن اصطح المتأخرون على أن المنكر هو: الحديث الذي رواه ضعيف مخالفا للثقة" وتعقبه محققه قائلا: "قال ابن الصلاح في "معرفة أنواع الحديث" (في النوع الرابع عشر: معرفة المنكر) "وإطلاق الحكم على التفرد: بالرد، أو النكارة أو الشذوذ، موجود في كلام كثير من أهل الحديث" لكنه تعقبه بكلام ابن حجر "نعم هؤلاء وغيرهم من النقاد أطلقوا لفظ (المنكر) على مجرد التفرد، ولكن حيث لا يكون المنفرد في وزن من يحكم لحديثه

بالصحة بغير عاضد يعضده، كما أفاده الحافظ ابن حجر، ونقله عنه الصنعاني في "توضيح الأفكار" وقال: "وهو مما ينبغي التيقظ له" ونقل عن السيوطي في رسالته "بلوغ المأمول في خدمة الرسول صلى الله عليه وسلم وهي في كتابه "الحاوي للفتاوي" ووصف الذهبي في "الميزان" عدة أحاديث في "مسند أحمد" و"سنن أبي داود" وغيرهما من الكتب المعتمدة بأنها منكرة، بل وفي "الصحيحين" أيضا، وما ذلك إلا لمعنى يعرفه الحفاظ، وهو أن النكارة ترجع إلى الفردية، ولا يلزم من الفردية ضعف متن الحديث: فضلا عن بطلانه" وهكذا برر أبو غدة قول شيخه اللكنوي حيث قال "وكذا لا تظن من قولهم: فلان روى المناكير، أو حديثه هذا منكر، ونحو ذلك: أنه ضعيف قلت والحقيقة أن هذه طريقة المتصوفة من المحدثين أما عند المحققين المنصفين فالنكارة لها خمسة أنواع، أما النوع الأول فقد مر بنا ومثاله حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم كان يصلي في شهر رمضان عشرين ركعة" أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" وعبد بن حميد في "المنتخب من المسند" والطبراني في "المعجم الكبير" وفي الأوسط" كما في المنتقى منه للذهبي، وابن عدي في الكامل و الخطيب البغدادي في الموضوعات والبيهقي وغيرهم كلهم من طريق أبي شيبة قال البيهقي تفرد به أبو شيبة وهو ضعيف، مثل قوله هذا قال الهيثمي في "المجمع" وضعفه ابن حجر في "فتح الباري" وكذلك وضعفه الزيلعي في "نصب الراية" من قبل إسناده ثم أنكروه من جهة متنه فقال "ثم هو مخالف للحديث الصحيح عن عائشة قالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشر ركعة رواه الشيخان" وكذلك قال الحافظ ابن حجر وزاد: هذا مع كون عائشة أعلم بحال النبي صلى الله عليه وسلم ليلا من غيرها" وعده الذهبي في الميزان من مناكير أبي شيبة.

ب/ النوع الثاني من أنواع النكارة أو المنكر هو مخالفة المجرح للوقائع التاريخية وهنا عثرنا محدثي الصوفية ومن أولهم اللكنوي وعبد الفتاح أبو غده فزعموا أن الإمام أحمد بن حنبل يطلق كلمة منكر على الحديث الفرد الذي لا متابع له وهذا يحتاج إلى تدقيق

وتمحيص ونظر من إستقراء الحذاق الجهابذة لأقوال أحمد بن حنبل سنرد فيها على أمثلة أبي غده في النقطة التالية أما هنا في هذا المقام سنقدم مثالا على هذا النوع وهو حديث عبد الله بن محرر المثني أخرج عبد الرزاق في "مصنفه" والبيهقي في "السنن الكبرى" قال عبد الرزاق الصنعاني أنا عبد الله بن محرر عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم عق عن نفسه بعد النبوة" قال عبد الرزاق الصنعاني إنما تركوا ابن محرر لهذا الحديث" قال الخلال: أني أبو المثني العنبري بأن أبا داود حدثهم قال سمعت أحمد يحدث بحديث الهيثم بن جميل عن عبد الله بن المثني عن ثمامة عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم عق "منكر" وضعف عبد الله بن محرر، قال الخلال: أنا محمد بن عوف الحمصي ثنا الهيثم بن جميل ثنا عبد الله بن محرر المثني عن رجل من آل أنس، أن النبي صلى الله عليه وسلم عق عن نفسه بعد ما جاءته النبوة" فأجمعوا على أن هذا الحديث منكر لمخالفته للوقائع التاريخية و تفرد مجهول به فكان سبب تضعيف روايته مطلقا وفيه رد على عبد الفتاح أبي غدة في نقله "فالحديث قوي الإسناد لولا ما في عبد الله بن المثني من المقال لكان هذا الحديث صحيحا لكن قد قال ابن معين: ليس بشيء، وقال النسائي ليس بقوي وقال أبو داود لا أخرج حديثه وقال الساجي فيه ضعف... الخ..." وذلك نقلا عن ابن حجر لينقض كلام ابن القطان القائل بأن ابن معين يقصد بليس بشيء من هو قليل الحديث قلت فالرجل مقل من الحديث ليس له إلا حديثان أو ثلاثة والحديث ضعيف جدا بل منكر لا يحتج به انظر ردنا على السيوطي في كتابنا "كتاب المورد في الاحتفال بالمولد" وتحفة الودود بأحكام المولود لابن القيم الجوزية بل وفي السنن الكبرى للبيهقي للمزيد من الاطلاع.

3) النوع الثالث: الوجداء في ألفاظ حديث المجرح أو المجهول

وهذه العلة قد تحط الحديث إلى درجة الموضوع ومثال ذلك عن عاصم بن عبيد الله قال سمعت عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه أن امرأة من فزارة تزوجت على نعلين : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أرضيت من مالك ونفسك بنعلين؟" قالت: نعم، فأجازه" رواه أحمد والترمذي وقال حديث حسن صحيح" كذا قال

وقد أخرجه ابن أبي حاتم في العلل وقال: سألت أبي عن عاصم بن عبيد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه أن رجلا تزوج امرأة على نعلين فأجازه النبي صلى الله عليه وسلم قال منكر".
ومثال ذلك أيضا ما أخرجه الخلال عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أيما عبد تزوج بغير إذن مواليه، فهو زان" قال حنبل:
ذكرت الحديث لأبي عبد الله - يعني أحمد بن حنبل - فقال: هذا حديث منكر لأنه خالف رواية من هو أوثق منه كما رواه الأثرم وأبو داود - تلميذ أحمد - وابن ماجه عن جابر، قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم: "أيما عبد تزوج بغير إذن مواليه، فهو عاهر".

وأخيرا نذكر كمثال حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم "نهى أن يصلي في سبعة مواطن: المزبلة، والمجزرة، والمقبرة، وقارعة الطريق، وفي الحمام، وفي مواطن الإبل، وفوق ظهر بيت الله" رواه الترمذي وابن ماجه وعبد بن حميد والطحاوي في شرح معاني الآثار "وأبو يعلى الطوسي في "مختصر الأحكام" والبيهقي عن زيد بن جبيرة عن داود بن الحصين بحديث "منكر جدا" يعني هذا الحديث، وقال ابن عبد البر "أجمعوا على ضعفه" وقال ابن حجر في التقریب "متروك"
وانطلاقا من ضعف زيد بن جبيرة و تفرد به رواية هذا الحديث حكم عليه بعض جهابذة أهل الصنعة بأنه "حديث منكر".

4) النوع الرابع أن يكون الراوي مجرّحا فيخالف الوقائع التاريخية ومثال ذلك قال الحافظ عبد الحق الإشبيلي في الأحكام "مسة الأزديّة قالت: حججت فدخلت على أم سلمة فقلت: يا أم المؤمنين، إن سمرة بن جندب يأمر النساء يقضين صلاة المحيض، فقالت: لا يقضين، كانت المرأة من نساء النبي صلى الله عليه وسلم تقعد في النفاس أربعين ليلة ولا يأمرها النبي صلى الله عليه وسلم بقضاء صلاة النفاس"، ذكره من عند أبي داود، وذكر أحاديث في الموضوع ثم قال: أحسنها حديث أبي داود فتعقبه ابن القطان قائلا: وعلة الخبر مسة المذكورة وتكنى أم ستة، لا يعرف عينها ولا حالها، ولا تعرف في غير هذا الحديث، قال الترمذي في علله:

فخبرها هذا ضعيف الإسناد ومنكر المتن، فإن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ما منهن من كانت نفساء أيام كونها معه إلا خديجة، وزوجيتها كانت قبل الهجرة فإذن لا معنى لقولها، قد كانت المرأة من نساء النبي صلى الله عليه وسلم تقعد في النفاس أربعين ليلة، إلا أن تريد بنسائه غير أزواجه من بنات أو قريبات وسريته مارية" هكذا نقلته من رسالة د. إبراهيم بن الصديق الغماري إلا أن الزيلعي ينفي في نصب الراية أن هذا الكلام كله من كتاب ابن القطان وأن الترمذي قال: قال البخاري: أبو سهل ثقة ولم يعرف هذا الحديث إلا من طريقه فراجعت كتاب العلل الكبير للترمذي فإذا به قال، ما جاء في كم تمكث النفساء: 77- وسألت محمد عن حديث علي بن عبد الأعلى، عن أبي سهل، عن مسة، عن أم سلمة قالت كانت النفساء تجلس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعين يوما، وكنا نظلي وجوهنا بالورس من الكف" فقال: علي بن عبد الأعلى ثقة، وأبو سهل كثير بن زياد: ثقة، ولا أعرف لمسة غير هذا الحديث" فتبين أن الوهم من الدكتور إبراهيم وأن الحديث الذي علق عليه ابن القطان ليس هو الذي علق عليه البخاري قلت الحديث أعله ابن حبان في الضعفاء بكثير بن زياد وقال إنه يروى الأشياء المقلوبات" **14 النوع الخامس وهو تفرد الثقة الوسط بحديث** وهو الذي تكلم فيه لكن يكون الكلام فيه لا يحط حديثه عن الحسن لغيره، فالحسن لغيره من أنواع الضعيف وسيأتي هذا الصنف كعلة مستقلة. تنبيه: ذهب البعض إلى القول بأن الإمام أحمد بن حنبل يطلق كلمة "منكر" على الفرد أو الغريب وهذا فيه نظر انطلاقا مما تقدم فالمجرح إذا تفرد بحديث يطلق عليه "منكر" لكن المجرح عند أحمد قد لا يكون مجروحا عند البخاري أو مسلم كما أن الضعيف عند ابن معين وابن المديني وأبي حاتم قد لا يكون ضعيفا عند البخاري أو مسلم أو الترمذي أو النسائي فتبقى كلمة منكر، "ومنكر الحديث" جرحا وفيه إفادة أخرى وهو أن المجرح قد يطلق جرحا على المجرح بقوله "منكر" ويقويه بعد ذلك إذا كان عدلا متوسطا أو كان قد تراجع عن جرحه أو جاءت آثار تقوي ما قاله أو تزكيه عند المجرح. وعليه ينبغي أخذ هذه الأنواع الخمسة من أنواع النكارة بعين الاعتبار فإنها تفيد الحذاق وترفع الإشكال وتنبه الرجال بما هو

أهلا في الحال والمآل في علمي الرجال والإعلال والله نسأله أن يجعلنا من الذين سبقت لهم منه الحسنی .

(15) الإعلال بالاضطراب: الاضطراب يكون في المتن كما يكون في السند وعند الحافظ ابن القطان الفاسي لا يكون الاضطراب إلا في المتن وقد قدمنا في باب المصطلح مثالا على الاضطراب في السند والمتن معا والآن نقدم ما تيسر من الأمثلة لنفيد أكثر.

(1) حديث "الأذنان من الرأس" رواه الدارقطني في سننه قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن زكريا النيسابوري بمصر، حدثنا أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار، حدثنا أبو كامل الجحدري حدثنا غندر محمد بن جعفر عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم قال " **الأذنان من الرأس** " حدثني به أبي حدثنا محمد بن سليمان الباغندي حدثنا أبو كامل الجحدري بهذا مثله " هذا الحديث صحيح لثقة رواه واتصاله وإنما علله الدارقطني بالاضطراب في إسناده قال ابن القطان الفاسي " وإنما علله الدارقطني بالاضطراب في إسناده، فتبعه أبو محمد على ذلك وهو ليس بعيب فيه، والذي قال فيه الدارقطني هو أن أبا كامل الجحدري تفرد به عن غندر ووهم فيه عليه، هذا ما قال ولم يؤيده بشيء ولا عضده بحجة غير أنه ذكر أن ابن جريج الذي دار عليه الحديث يروي عن سليمان بن موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا، وما أدري الذي يمنع أن يكون عنده في ذلك حديثان مسند ومرسل " قلت وكأنه عاب د. إبراهيم بن الصديق الغماري على ابن القطان تعليقه هذا تبعًا للدارقطني والحافظ عبد الحق الإشبيلي وغيرهم مع وجاهة ذلك عندي لأن ادعاءهم باضطراب سند المرفوع لا يليق بدرجة علمهم لأن هذا الحديث ذهب البعض إلى القول بتواتر مرفوعه مع أن تصحيحه لا يجوز انطلاقًا من عنونة ابن جريج فهو مدلس من المرتبة الثالثة لكن الحافظ أبا جعفر الكتاني قال بالتواتر ولم يقف له إلا على ثلاث طرق هي: (1) رواية ابن عباس المذكورة أعلاه، (2) رواية أبي أمامة قال الزيلعي في تخريج أحاديث الهداية: قال الترمذي: ليس إسناده بذلك القائم وحسن ابن دقيق العيد إسناده. (3) عبد الله بن زيد: قال الزيلعي هو أمثل إسناد لاتصاله وثقة رواه وقال غيره لا علة له إلا من قبل سويد بن

سعيد وقد خرج له مسلم وقول البيهقي إنه اختلط منازع فيه، قلت وترجمته تجدها في كتابنا "تنبيه المقلد الساري على حديث من جرح من رجال مسلم والبخاري" نذكر هنا منها ما قيل فيه من تجريح: قال عنه ابن حجر في تقريب التهذيب "صدوق في نفسه إلا أنه عم يفسار يتلقن ما ليس من حديثه فأفحش فيه ابن معين القول" قلت وقال عنه أيضا في كتابه "تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس" من المرتبة الرابعة "موصوف بالتدليس، وصفه به الدارقطني والإسماعيلي وغيرهما، وقد تغير في آخر عمره بسبب العمى فضعف بسبب ذلك وكان سماع مسلم منه قبل ذلك في صحته" فنتبين أن حديثه لين إلا ما رواه مسلم مصرحا فيه بالسماع وقال الكتاني رواه "4 أبو هريرة و 5 أبو موسى، و 6 ابن عمر، و 7 أنس، و 8 عائشة، و 9 جابر بن عبد الله، و 10 سمرة بن جندب و 11 سليمان بن موسى مرسلا" وقد علقنا عليه في كتابنا "فتح الرب السائر لتمييز الحديث المتواتر" حيث بينا أنه بعيد من التواتر وأما الصحة فمحل نزاع بين المحدثين.

16) التصحيف: التعليل بالتصحيف وارد عند جميع أهل الحديث وهو يكون في السند كما يكون في المتن: فأما تصحيف السند فقد مثل له الحافظ ابن حجر في "شرح نخبة الفكر" كأن تقول "كعب بن مرة أو مرة بن كعب" قلت وأنواع التصحيف كثيرة نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر: 1) تصحيف الإسناد وقد تقدم مثاله. 2) تصحيف المتن: ما فعله غندر بن جابر قال عن حديث "رمي أبي يوم الأحزاب في أكحله" قال بدل: أبي أبي. 3) تصحيف السمع: ذكر بعضهم سندا فيه: عاصم الأحول فقال واصل الأحذب. 4) تصحيف البصر: ما فعله عبد الرحمن بن لهيعة لحديث "احتجر رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد" فقال ابن لهيعة "احتجم في المسجد". 5) التصحيف اللفظي: إبدال الثاء من كثر فيقول: كسر. 6) تصحيف معنوي: صحف بعضهم حديث "زرعنا تزد حباً" إلى "زرعنا تزد حنا" وفسره بأن قوما كانوا يمنعون زكاة زروعهم فصارت كلها حناء وقد ألف في هذا الباب حمزة بن الحسين الأصبهاني (280-360) كتاب "التنبيه على حدوث التصحيف" كما ألف أبو أحمد العسكري (293-293) شرح ما يقع فيه التصحيف

والتحريف وكتاب "تصحيفات المحدثين" مع تحقيق ناشره محمود أحمد ميره وللدارقطني (305 أو 306-385) كتاب في التصحيف وللخطابي(319-388)"إصلاح أخطاء المحدثين" والتصحيف نوعان: منه ما هو غير قبيح لا يضر صاحبه لقلته وندرته ومثاله ما حكاه ابن الصلاح وغيره أن أبا بكر الصولي روى حديث"من صام رمضان وأتبعه ستا من شوال" فصحفه وقال: وأتبعه شيئاً من شوال ومنه ما هو قبيح إذا كثر وفحش، قال أبو أحمد الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري:"أخبرنا عبد الرحمن بن أبي حاتم إجازة، أنبأنا أحمد بن عمير الطبري، حدثنا عبد الله بن الزبير الحميدي في كلام ذكر فيه قال: فإن قال: فما الغفلة التي ترد بها حديث الرجل الرض ي الذي لا يعرف يكذب؟ قلت: هو أن يكون في كتابه غلط، فيقال له في ذلك فيترك ما في كتابه، فيحدث بما قالوا ويغيره بقولهم في كتابه، لا يعرف فرق ما بين ذلك، أو صحف تصحيفا فاحشا يقاب المعنى لا يعقل ذلك فكيف عنه". ومثال التصحيف الفاحش ما ذكره العسكري قال "حكى القاضي أحمد بن كامل عن أبي العيناء قال: حضرت بعض مشايخ الحديث من المغفلين فقال: عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن جبريل، عن الله، عن رجل، قال: فنظرت من هذا الذي يصلح أن يكون شيخا لله فإذا صحفه، وإذا هو عز وجل"، قال محققه محمود أحمد ميره "ولعل هذه النظرة السريعة العجلى تيل غلة الصادي، وتلق ي ظللا على معنى"التصحيف والتحريف" فتوضح المراد منهما، أو تقربه": قلت لكن التصحيف والتحريف واللحن كل ذلك إذا كان صاحبه حافظا يحدث من كتبه فإنه لا ترد روايته به كابن شاهين، إلا إذا أفحش.

17 المقلوب أو ما يسمى بقلب الحديث وتسويته : وهو أن يكون فيه تقديم أو تأخير في الأسماء كمرة بن كعب وكعب بن مرة لأن اسم أحدهما اسم أبي الآخر و للخطيب البغدادي كتاب يسمى" راقع الارتباب" وقد يقع القلب أيضا في المتن كحديث أبي هريرة عند مسلم في السبعة الذين يظلهم الله بظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله ففيه: ورجل تصدق بصدقة أخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله فهذا مما انقلب على أحد الرواة، وإنما هو: حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه كما في الصحيحين، ونص الحديث كما في موطن مالك

وصحيح البخاري والنسائي وغيرهم عن أبي هريرة رضي الله عنه "سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله: إمام عادل وشاب نشأ في عبادة الله، ورجل قلبه معلق بالمساجد، ورجلان تحابا في الله اجتمعا على ذلك وتفرقا عليه، ورجل دعتة امرأة ذات منصب وجمال، فقال إني أخاف الله، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه، ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه" قال النووي هذا الحديث مقلوب في جميع روايات مسلم والقلب يكون في المتن كما يكون في السند، فقلب الإسناد مثاله ما رواه حماد بن عمرو النصيبي عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا "لا تبدؤوا اليهود ولا النصارى بالسلام، وإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه إلى أضيقه" فهذا الإسناد مقلوب قلبه حماد بن عمرو عن الأعمش ليغرب به، والمعروف المحفوظ هو سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه كما في صحيح مسلم ويعرف عن الأعمش.

18) الانقطاع: وهو ضد التسلسل والاتصال وهو أنواع منها أن يكون الراوي عاصر من يروي عنه ولكنه لم يسمع منه أصلا مثل رواية مجاهد عن عائشة رضي الله عنها ومثال ذلك روايته عنها لقضاء صوم التطوع:

النوع الثاني أن يروي المحدث بإسناد يوهم أنه متصل ثم يرويه مرة ثانية بواسطة فيحكم الحديثي عليه بالانقطاع إذا كان الراوي ناقص العدالة والضبط.

النوع الثالث وهو الأكثر أن نعلم من تاريخ الراوي والمروي عنه عدم سماع بعضهم البعض كحديث عبد الكريم عن المستورد بن شداد مرفوعا "تقوم الساعة والروم أكثر الناس" قال الرشيد عبد الكريم لم يدرك المستورد، ولا أبوه الحارث لم يدركه كما قال الدارقطني.

النوع الرابع أن يأتي لفظ الانقطاع في السند كما أخرج العقبلي قال: أخبرنا أحمد بن عاصم أخبرنا علي بن عبد الله بن جعفر المدني، قال أخبرنا يحيى بن سعيد القطان عن الحسن بن ذكوان عن الحسن عن عبد الله بن مغفل قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن

وسلم عن البول في المغتسل" قال يحيى: قيل له: أسمعته من الحسن؟ قال لا" فصرح هنا الحسن بن ذكوان أن عنعنته عن الحسن بسبب واسطة سقطت.

(19) رواية من لا يتابع على روايته كالمتروك والكذاب والوضاع :
فهذه أنواع من الروايات لا يتابع أصحابها عليها وليست قابلة للاعتبار لا بالمتابعات ولا بالشواهد، مثال المتروك: ما أخرجه ابن حجر في "المطالب العالية" عن عمارة الهمداني: سمعت عليا يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كل قرض جر منفعة فهو ربا" وسكت عليه ابن حجر أخرجه الحارث بن أحمد في "مسنده" وفي سنده سوار بن مصعب الهمداني المؤذن الأعمى وهو متروك والحديث ضعفه البوصيري وقال له شاهد من حديث نضلة بن عبيد رواه الحاكم وعنه البيهقي وهذا لا يعتد به ولكنه إجماع. وأما المثال على الكذاب: حديث "كل الطلاق جائز إلا طلاق المعتوه" أخرجه الترمذي وقال هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعا إلا من حديث عطاء بن عجلان وهو ضعيف، ذاهب الحديث "وفي" تقريب التهذيب": متروك، بل أطلق عليه ابن معين، والفلاس وغيرهما الكذب".

(20) إبلاغ الموصول : وهو رواية الحديث الموصول بلفظ بلغني وقد أكثر منه الإمام مالك بن أنس في الموطأ فتابع الحافظ ابن عبد البر بلاغاته كلها في الموطأ فأوصلها في كتابه "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد" إلا أربعة أوصلها ابن الصلاح وهي كما في: تدريب الراوي إلى تقريب النواوي لجلال الدين السيوطي حيث قال: "صنف ابن عبد البر كتابا في وصل ما في الموطأ من المرسل والمنقطع والمعضل: قال "وجميع ما فيه من قوله: بلغني، ومن قوله عن الثقة عنده مما لم يسنده أحد وستون حديثا، كلها مسندة من غير طريق مالك إلا أربعة لا تعرف، أحدها: "إني لا أنسى ولكنني أنسى لأسن" والثاني: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم "أرى أعمار الناس قبله أو ما شاء الله تعالى من ذلك فكأنه تقاصر أعمار أمته" والثالث: قول معاذ: آخر ما أوصاني به رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد وضعت رجلي في الغرز أن قال: حسن خلقك للناس" والرابع "إذا أنشئت بحرية تشاءمت فتلك عين

غديقة "قلت بل في الموطأ مما هو من المراسيل والبلاغات ما هو أكثر من واحد وستين حديثاً وذلك لأن ما قاله السيوطي رحمه الله تعالى وإيانا يخالف ما قاله الأبهري حيث قال "جملة ما في الموطأ من الأحاديث 1700 والمرسل 222 والموقوف 617 ومن أقوال التابعين 275: قلت وهذا القول يحتاج التدقيق من جهتين الأولى أن العدد الذي في الموطأ تجاوز العدد الإجمالي الذي ذكر 1700 ب 14 والثاني أنه ربما يقصد بهذا رواية يحيى بن يحيى الليثي لأن الروايات الأخرى متباينة جداً فلم أجد فيها مما وقفت عليه مما هو متقارب سوى رواية يحيى بن يحيى الليثي مع رواية ابن القاسم وأكثر الروايات حديثاً رواية محمد بن الحسن الشيباني أما رواية ابن زياد وغيره مما وقفت عليه فهي قليلة الأحاديث والله أعلم. قلت ولكن هذا لا ينفي أن بلاغات مالك وصلت 61 حديثاً.

(21) التعليل بالجهالة : جهالة الراوي لها نوعان وأما معرفة الرواة فلها ثلاثة أنواع: (1) النوع الأول من اشتهر بالعلم ورواية الحديث مع تواتر الناس على عدالتهم – لأنه هناك من اشتهر بذلك وهو ضعيف مجرح- أمثال نوي العدالة ابن سيرين ومالك وشعبة وسفيان الثوري وسفيان بن عيينه والأوزاعي والشافعي وأحمد والأثرم، الخ...2) رواة لم يشتهروا بالعلم والرواية ولكن أخرج لهم البخاري ومسلم وعدلاهم فهذا مقبول عندهم.

(3) النوع الثالث الراوي الذي خفى شأنه، وانبهم أمره في الرواية بحيث لا يعرف حاله إلا أحاد الناس وليست له رواية في الصحيحين فهذا له أربع حالات:

1/ الحالة الأولى: أن يروي عنه واحد عدل ولم يعدله هو ولا غيره من الأئمة فهذا مجهول العين ولا تقبل روايته عند الجمهور.

2/ الحالة الثانية: أن يعدله الراوي عنه أو غيره وهذا تقبل روايته عند الجمهور مع اختلاف بينهم.

ج/ الحالة الثالثة: أن يروي عنه اثنان أو أكثر مع تعديل ثقة له وهذا روايته مقبولة عند الجميع. إلا إذا كان المعدل ابن حبان.

د/ الحالة الرابعة: أن يروي عنه اثنان أو أكثر ولم يعدله أحد وهذا هو مجهول الحال وهو المستور

ملاحظة: قلت مجهول العين له نوعان نوع يذكر اسمه ونوع يبههم اسمه وهذا بالإضافة طبعا إلى نوعي الجهالة المتقدمين: مجهول العين ومجهول الحال إلا أن مجهول العين ينقسم إلى مسمى وغير مسمى.

ومثال على مجهول العين: ما أخرجه ابن أبي حاتم في "العلل" قال "سألت عن حديث رواه حاتم بن إسماعيل عن جهضم بن عبد الله اليمامي عن محمد بن إبراهيم الباهلي عن محمد بن زيد العبدي عن شهر بن حوشب عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن شراء ما في بطون الأنعام حتى يضع، وعن بيع ما في ضروعها، وعن شراء العبد وهو أبق، وعن شراء المغنم حتى تقسم وعن شراء الصدقات حتى تقبض، وعن ضربة القانص" فقال أبي: محمد بن إبراهيم هذا شبخ مجهول والحديث أخرجه بهذا الإسناد إسحاق ابن راهويه، وأبو يعلى الموصلي، والبخاري في مسانيدهم وأخرجه عبد الرزاق في "مصنفه" دون أن يذكر في إسناده محمد بن إبراهيم التيمي وأخرجه عنه عبد الحق في أحكامه وقال إسناده لا يحتج به، وشهر مختلف فيه، ويحي بن العلاء الرزاق شيخ عبد الرزاق ضعيف" وهو يروي عن جهضم به قال ابن القطان وسند الدارقطني يبين أن سند عبد الرزاق منقطع" مثال مجهول الحال: عن خزيمة بن ثابت رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن الله لا يستحي من الحق، لا تأتوا النساء في أعجازهن" أخرجه أحمد وابن ماجه والبيهقي بسند فيه حجاج بن أرطاة وقد عنعنه والنسائي والدارمي والطحاوي وابن حبان والطبراني وأحمد والبيهقي كما أخرجه الشافعي والبيهقي بإسناد صحيح وصححه الشافعي كما في خلاصة ابن الملقن وأعله ابن حجر في "تلخيص الحبير تخريج أحاديث الرافعي الكبير" حيث قال "وفي سنده عمرو بن أحيحة وهو مجهول الحال" قلت وهذه العلة زائلة إن شاء الله لأن الحديث متواتر وقد خرجناه في كتابنا "فتح الرب السائر لتمييز الحديث المتواتر" عن خمسة عشر صحابيا من بينها أكثر من خمسة أسانيد صحيحة لا طعن فيها إلا أن الإسناد قدمناه هنا على وجه الأمثلة المبينة للحالات التجريبية.

22) عنفة المدلس: التدليس أنواع وقد ذكرنا بعضها في باب المصطلح وكيف تعامل معها المحدثون وذكرنا من أنواعه خمسة إلا أن ناصر بن حمد الفهد فاق الجميع في كتابه "منهج المتقدمين في التدليس" قدم فيه إحدى عشر نوعا هي: (1) تدليس الإسناد، (2) تدليس التسوية، (3) تدليس الشيوخ، (4) تدليس الإرسال وقد تقدم أنه غير تدليس، (5) تدليس العطف، (6) تدليس المتابعة، وهو أن يروي الراوي خبرا عن شيخ له أو أكثر ويكون بين من روى عنه اختلاف إما باللفظ أو الإسناد فيحمل راويه أحدهما على الآخر ولا يبين ذلك قلت وهذا ليس تدليسا وإنما هو إدخال حديث في حديث، (7) تدليس القطع أو السكوت وقد تقدم، (8) تدليس الصيغ: أي صيغة التحمل عندما يستعمل بعض الرواة صيغة التحديث والاختبار في الإجازة موهبا للسمع وذلك من تدليس صيغة التحمل، قلت وهذا لا يسمى تدليسا وإنما يسمى وجادة. (9) تدليس البلدان، (10) تدليس المتون: قال أبو المظفر السمعاني في كتابه "قواطع الأدلة" وأما من يدلس في المتون فهذا مطروح الحديث مجروح العدالة وهو ممن يحرف الكلم عن مواضعه فكان ملحوقا بالكذابين، قلت وهو الذي أطلقنا عليه الإلحاق. (11) تدليس يختلف عما تقدم: مثل ما رواه أبو إسحاق السبيعي عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود قال: خرج النبي صلى الله عليه وسلم لحاجته" الحديث قال أبو عبد الله الحاكم في معرفة علوم الحديث ص 135: قال علي: وكان زهير وإسرائيل يقولان عن أبي إسحاق أنه كان يقول ليس أبو عبيدة حدثنا ولكن عبد الرحمن الأسود عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الإستنجاء بالأحجار الثلاثة، قال ابن الشاذكوني: ما سمعت بتدليس قط أعجب من هذا ولا أخفى، فالشاذكوني يرى أن أبا إسحاق دلس في قوله: ليس أبو عبيدة... قلت هذا لا يسمى تدليسا وأما الموقف من التدليس فقد بيناه في باب المصطلح.

كيف تزول العلة؟

العلة كما عرفناها سابقا "أفة خفية تحل بالإسناد أو المتن فتعل الحديث وتتخره وترده مع أن ظاهره السلامة" يعني مع توفر شروط الصحة أو الحسن الخمسة فيه. إلا أننا إذا تتبعنا كتب العلل وخاصة ما توفرنا عليه كالعلل الكبير للترمذي و"العلل الصغرى"

وعلل الدارقطني " وغيرها من كتب "العلل" نجد أن أصحابها يكتفون بإظهار علة واحدة من روايات الحديث نقلا عن شيوخهم أو عن مطالعاتهم الخاصة في حين يكون للحديث طرق أخرى تقويه فتنجبر العلة ويتقوى الحديث فيصبح مقبولا عند أهل الصنعة من أصحاب الحديث، وبما أن هذه النقطة نقطة ربط بين علم علل الحديث، أو علم التعليل والتصحيح وعلم تخريج الحديث، أو علم أطراف الحديث، فإننا أكثرنا من الأمثلة الدالة على صحة ما نقول:

(1) المثال الأول في طهورية الماء: عن عطية بن بقية عن أبيه عن نور عن رشيد بن سعد عن أبي أمامة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "خلق الماء طهور إلا أن يتغير ريحه أو لونه أو طعمه" أخرجه بهذا السند البيهقي وأخرجه الطحاوي والدارقطني من طريق رشيد بن سعد مرسلا وصحح أبو حاتم إرساله وصححه ابن السكن مسندا وهذا تساهل منه، وقال الشافعي لا يثبت أهل الحديث مثله، قال النووي اتفق المحدثون على تضعيفه قلت وهذا أيضا فيه تعسف لأنه تقدم تصحيح بعضهم له، إلا أن الشوكاني قال في كتابه "السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار" "وهذه الزيادة { يعني إلا أن يتغير ريحه أو لونه أو طعمه } قد اتفق الحفاظ على ضعفها وإن وردت من طرق ولكنهم اتفقوا على العمل بها، كما نقل ذلك غير واحد من الأئمة والفقهاء وكان العمل بها متعينا من الإجماع على العمل بها لأنها تصير بذلك من المتلقى بالقبول وما كان كذلك فهو مما يجب العمل به كما تقرر في الأصول" فهل ما قام به الشوكاني هنا يرفع العلة ويزيلها؟ كان ردنا عليه كما في كتابنا "الإشعاع والإقناع بمسائل الإجماع": هكذا يتقبل الشوكاني هنا حجية الإجماع ويرجع ليقبل حديثا لم يثبت أصلا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلاقا من حجية الإجماع هذه، ونحن بخلاف الشوكاني نبين حجية الإجماع الذي ينبني على الوحي الإلهي (الكتاب والسنة) وليس العكس إذ الحديث لا يمكن قبوله إذا كان ضعيفا إذ الرسول صلى الله عليه وسلم يقول "من روى عني حديثا يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين" فهذا الحديث قد يتقبله من يعمل بالحديث المرسل، وإن كان في تصحيح الحافظ أبي حاتم الرازي لمرسله نظر" وهو

من جهابذة أهل الجرح والتعديل والتصحيح والتعليل فرشيد بن سعد ضعفوه. كما تقدم مع أن ابن السكن صحح مرفوعه المسند. والسؤال المطروح هل الإجماع يرفع العلة ويزيلها؟ إن هذا السؤال ناجم عن تصحيح الشوكاني أو تقبل العمل بالمعل كما أن الشيخ محمد ناصر الدين الألباني صحح هو الآخر حديثاً أخر في "منار السبيل" لا إسناد له ولا أصل له في الكتب المعتمدة من الحديث انطلاقاً من إجماع ذكره النووي في "المجموع" وهو: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجهر في الجمعة والصبح والأوليين من المغرب والعشاء" كما أن الإمام أحمد بن حنبل قال معقبا على حديث "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكالى بالكالى" قال إنما هو إجماع والحديث لا يثبت. ولذلك نرى أكثر تناسبا مع المقال تقديم مثال آخر لأن الإجماع لا يصحح وإن كان حجة عندنا مع أن ابن عبد البر مال إلى تصحيحه قال معقبا على حديث طهورية ماء البحر قوله صلى الله عليه وسلم "هو الطهور ماؤه الحل ميتته" رواه الإمام مالك وأصحاب السنن الأربعة وابن أبي شيبه، وصححه ابن خزيمة والترمذي قال "إنه حديث صحيح المعنى يتلقى بالقبول والعمل الذي أقوى من الإسناد المنفرد" مع أنه تكلم في إسناده، قلت والحديث صححه الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في "إرواء الغليل" حيث قال: "صحيح رواه الخمسة وصححه الترمذي، وأخرجه أيضا ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما وابن الجارود في المنتقى والحاكم في المستدرک والدارقطني والبيهقي في سننهما وابن أبي شيبه فما هي علة هذا الحديث وكيف تزول؟ فقد أعله البعض قال الكتاني في "نظم المتناثر" وفي شرح الموطأ للزرقاني في ترجمة الطهور للوضوء في الكلام على هذا الحديث ما نصه: "وهذا الحديث من أصول الإسلام تلقته الأئمة بالقبول وتداولته فقهاء الأمصار في سائر الأعصار في جميع الأقطار ورواه الأئمة الكبار مالك والشافعي وأحمد وأصحاب السنن الأربعة والدارقطني والبيهقي والحاكم وغيرهم من عدة طرق وصححه ابن خزيمة وابن حبان وابن منده وغيرهم وقال الترمذي "حسن صحيح وسألت البخاري فقال "حديث صحيح" انتهى. قلت وقال الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير "وقال الحميدي: قال

الشافعي: هذا الحديث نصف علم الطهارة" ولكن ما هي علة هذا الحديث حتى نبين كيف تزول، نقل الشوكاني في "نيل الأوطار" عن ابن الملقن في "البدر المنير"، قلت "وحاصلها كما قال فيه أنه يعلل بأربعة أوجه ثم سردها وطول الكلام فيها، وملخصها أن الوجه الأول الجهالة في سعيد بن سلمة والمغيرة بن أبي بردة المذكورين في إسناده، لأنه لم يرو عن الأول إلا صفوان بن سليم، ولم يرو عن الثاني إلا سعيد بن سلمة، وأجاب بأنه قد رواه عن سعيد الجلاح بضم الجيم وتخفيف اللام وآخره مهملة وهو ابن كثير، رواه من طريقه أحمد والحاكم والبيهقي، وأما المغيرة فقد رواه عنه يحيى بن سعيد ويزيد القرشي وحماد كما ذكره الحاكم في المستدرک، الوجه الثاني من التعليل الاختلاف في اسم سعيد بن سلمة، وأجاب بترجيح رواية مالك أنه سعيد بن سلمة من بني الأزرق ثم قال: قد زالت عنه الجهالة عينا وحالا، والوجه الثالث التعليل بالإرسال، لأن يحيى بن سعيد أرسله وأجاب بأنه قد أسنده سعيد بن سلمة وهو وإن كان دون يحيى بن سعيد فالرفع زيادة مقبولة عند أهل الأصول وبعض أهل الحديث الوجه الرابع: التعليل بالاضطراب، وأجاب بترجيح رواية مالك كما جزم به الدارقطني وغيره، وقد لخص الحافظ ابن حجر في التلخيص ما ذكره ابن الملقن في "البدر المنير" فقال "ما حاصله ومداره على صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة عن المغيرة بن أبي برة عن أبي هريرة، قال الشافعي في إسناده هذا الحديث من لا أعرفه، قال البيهقي، يحتمل أن يريد سعيد بن سلمة أو المغيرة أو كليهما، ولم ينفرد به سعيد عن المغيرة، فقد رواه عنه يحيى بن سعيد الأنصاري إلا أنه اختلف عليه فيه فروى عنه عن المغيرة بن عبد الله بن أبي بردة أن ناسا من بني مدلج أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فذكره، وروى عنه عن المغيرة عن رجل من بني مدلج وروى عنه عن المغيرة عن أبيه، وروى عنه عن المغيرة عن عبد الله أو عبد الله بن المغيرة، وروى عنه عن عبد الله بن المغيرة عن أبيه عن رجل من بني مدلج اسمه عبد الله، وروى عنه عن عبد الله بن المغيرة عن أبي بردة مرفوعا، وروى عنه عن المغيرة عن عبد الله المدلجي، هكذا قال الدارقطني، وقال أشبهها بالصواب عن المغيرة عن أبي هريرة، وكذا قال ابن حبان، والمغيرة معروف كما

قال أبو داود، وقد وثقه النسائي، وعن عبد الحكم: اجتمع عليه أهل إفريقية بعد قتل يزيد بن أبي أسلم فأبى، قال الحافظ: فعلم من هذا غلط من زعم أنه مجهول لا يعرف، وأما سعد بن سلمة فقد تابع صفوان بن سليم في روايته له عن الجلاج بن كثير رواه جماعة منهم الليث بن سعد وعمرو بن الحرث، ومن طريق الليث رواه أحمد والحاكم والبيهقي، ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه عن حماد بن خالد عن مالك بسنده عن أبي هريرة، وفي الباب عن جابر عند أحمد وابن ماجه وابن حبان والدارقطني والحاكم بنحو حديث أبي هريرة وله طريق أخرى عنه عند الطبراني في الكبير والدارقطني والحاكم قال الحافظ: وإسناده حسن ليس فيه إلا ما يخشى من التدليس، انتهى وذلك لأن في إسناده ابن جريج وأبا الزبير وهما مدلسان، قال ابن السكن: حديث جابر أصح ما روى في هذا الباب. وعن ابن عباس عند الدارقطني والحاكم بلفظ: "ماء البحر طهور" قال في التلخيص ورواته ثقات ولكن صحح الدارقطني وقفه، وعن ابن الفارسي عند ابن ماجه بنحو حديث أبي هريرة، وقد أعله البخاري بالإرسال لأن ابن الفارسي لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم.

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عند الدارقطني والحاكم بنحو حديث أبي هريرة وفي إسناده المثنى الراوي له عن عمرو وهو ضعيف، قال الحافظ: ووقع في رواية الحاكم والأوزاعي بدل المثنى وهو غير محفوظ وعن علي بن أبي طالب عند الدارقطني والحاكم بإسناد فيه من لا يعرف، وعن ابن عمر عند الدارقطني بنحو حديث أبي هريرة، وعن أبي بكر عند الدارقطني وفي إسناده عبد العزيز بن أبي ثابت وهو كما قال الحافظ ضعيف وصحح الدارقطني وقفه وابن حبان في الضعفاء، وعن أنس عند الدارقطني وفي إسناده أبان بن أبي ثابت وهو متروك قال الألباني في "إرواء الغليل" المجلد الأول: ص: 42: "صحيح رواه مالك في "الموطأ" (22/1) عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة من آل بني الأزرق عن المغيرة بن أبي بردة وهو من بني عبد الدار أنه سمع أبا هريرة يقول: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله إنا نركب البحر، ونحمل معنا القليل من الماء، فإن

توضواً بنا به عطشنا، أفنتوضأ به؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " هو الطهور ماؤه، الحل ميته " قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات، وقد صححه غير الترمذي جماعة، منهم: البخاري، والحاكم، وابن حبان وابن المنذر، والطحاوي، والبغوي، والخطابي، وغيرهم كثيرون، ذكرتهم في صحيح أبي داود. قلت والحديث وصل درجة التواتر إن شاء الله وقد خرجناه في كتابنا "فتح الرب السائر لتمييز الحديث المتواتر" حيث قلنا: " 20 حديث "سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن ماء البحر فقال: " هو الطهور ماؤه الحل ميته" حديث متواتر أخرجه جلال الدين السيوطي في قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة، وأقره الحافظ أبو جعفر الكتاني في كتابه "نظم المتناثر في الحديث المتواتر" كما أقره الزبيدي في لقط اللائلي المتناثرة من الأخبار المتواترة" وخرجه عن عشرة كما خرجه السيوطي والكتاني عن اثني عشر منها مرسلين حذفهما الزبيدي قلت رواه:

- 1/ أبو هريرة: أخرجه مالك {وصححه البخاري} والحاكم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن أبي شيبة والدارقطني والبيهقي والدارمي، وابن الجارود.
- 2/ علي بن أبي طالب: أخرجه الحاكم والدارقطني كما في تلخيص الحبير لابن حجر.
- 3/ جابر بن عبد الله: أخرجه أحمد والترمذي وابن ماجه والحاكم وابن حبان وصححه أبو يعلى بن السكن والطبراني.
- 4/ عبد الله بن عباس: أحمد والحاكم والبزار والدارقطني والهيثمي في "كشف الأستار عن زوائد البزار"
- 5/ عبد الله بن عمرو: الدارقطني كما في "تلخيص الحبير" وقال الحاكم وفي الباب عن ابن عمرو.
- 6/ أبو بكر الصديق: الدارقطني بسند ضعيف وابن أبي شيبة موقوفاً وصحح الدارقطني وابن حبان وقفه.
- 7/ أنس بن مالك: عبد الرزاق الصنعاني في المصنف والدارقطني في السنن.
- 8/ عبد الله بن عمر: الدارقطني كما في تلخيص الحبير لابن حجر.

9/ عبد الله المدلجي: الطبراني وعنه الهيثمي في "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد".

10/ الفارسي: ابن ماجه والترمذي وأعله بالإرسال لأنه رواه الفارسي وقال الحافظ في التلخيص رواه عنه البيهقي.

11/ يحيى بن أبي كثير: مصنف عبد الرزاق الصنعاني وفي كنز العمال بلاغا.

12/ العرقي: الطبراني وعنه الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد.

13/ موسى بن سلمة: البزار وعنه الهيثمي.

14/ بعض بني مدلج: ابن أبي شيبة في "مصنفه".

15/ مرسل سليمان بن موسى: مصنف عبد الرزاق الصنعاني. فتبين بهذه الأسانيد تواتره فمن اكتفى بتصحيحه فقد قصر لأن طرقه كثيرة تفيد العلم والعمل ولربما كانت طرقه أكثر مما خرجنا هنا لأننا اكتفينا بتبيين الطرق الكفيلة واللازمة للحكم عليه بالتواتر مع أننا تجاوزنا السيوطي والزبيدي والكتاني من حيث التخريج ونحن إذ لا نجزم بأننا أحطنا بجميع طرقه يبقى هناك المجال للمزيد من التخريج والله الموفق.

(2) مثال آخر: أخرج أحمد وأبو داود وابن ماجه والدارقطني والحاكم في "علوم الحديث" من طرق عن بقرية عن الوضين بن عطاء عن محفوظ بن علقمة عن عبد الرحمن بن عائذ عن علي بن أبي طالب مرفوعا به - وفي رواية: قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "العين وكاء السه فمن نام فليتوضأ" وبقرية عن الوضين بن عطاء، قال الجوزجاني واه وأنكر عليه هذا الحديث عن محفوظ بن علقمة وهو ثقة عن عبد الرحمن بن عائذ وهو تابعي ثقة معروف عن علي، ولكن قال أبو زرعة أيضا والدارقطني والبيهقي وفي إسناده بقرية عن أبي بكر بن أبي مريم وهو ضعيف، وقد ضعف الحديث أبو حاتم وحسنه المنذري وابن الصلاح والنووي وحسنه محمد ناصر الدين الألباني لمتابعة الوضين بن عطاء لأنه رواه أيضا متابعة له أبو بكر بن أبي مريم.

(3) مثال آخر: حديث جابر رضي الله عنه قال: خرجنا في سفر فأصاب رجلا منا حجر فشجه في رأسه ثم احتلم، فسأل أصحابه:

تجدون لي رخصة في التيمم؟ فقالوا ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء فاغتسل فمات فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبر بذلك، فقال "قتلوه قتلهم الله ألا سألوا إذ لم يعلموا فإنما شفاء العي السؤال إنما كان يكفيه أن يتيمم ويعصر أو يعصب على جرحه ثم يمسح عليه ويغسل سائر جسده" أخرجه أبو داود وابن ماجه وصححه ابن السكن والدارقطني وقال تفرد به الزبير بن خريق وليس بالقوي وخالفه الأوزاعي فرواه عن عطاء عن ابن عباس وهو الصواب، قال الحافظ ابن حجر في تلخيصه رواه أبو داود أيضا من حديث الأوزاعي قال بلغني عن عطاء عن ابن عباس، ورواه الحاكم عن بشير بن بكير عن الأوزاعي حدثني عطاء عن ابن عباس، وقال الدارقطني اختلف فيه الأوزاعي والصواب عن الأوزاعي أرسل آخره عن عطاء، وقال أبو زرعة وأبو حاتم لم يسمعه الأوزاعي من عطاء إنما سمعه من إسماعيل بن مسلم عن عطاء، ونقل ابن السكن عن أبي داود أن حديث الزبير بن خريف أصح من حديث الأوزاعي، وقد رواه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم من حديث الوليد بن عبيد بن أبي رباح عن عمه عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس مرفوعا والوليد بن عبيد ضعفه الدارقطني وقواه من صحح حديثه". نقاش طرق تقوية الحديث وانجباره وارتفاع العلل من هذا الحديث:

أ/ عندنا رواية الحاكم و هم:

1/ بشير بن بكير.

2/ الأوزاعي: قال عنه في "التقريب": عبد الله بن أبي عمرو

الأوزاعي أبو عمرو الفقيه ثقة جليل".

3/ عطاء بن أبي رباح: قال عنه ابن حجر في "التقريب" "القرشي،

مولا هم، المكي، ثقة، فقيه، فاضل، لكنه كثير الإرسال.

4/ ابن عباس: صحابي جليل حبر هذه الأمة.

ب/ عندنا أيضا رواية ابن خزيمة وابن حبان والحاكم من حديث:

قال أبو داود: حدثني موسى بن عبد الرحمن الأنطاكي، ثنا محمد بن

سلمة، عن الزبير بن خريف، عن عطاء، عن جابر قال: خرجنا في

سفر الحديث. فالرواة في هذا الإسناد هم:

1/ الوليد بن عبيد بن أبي رباح: ضعفه الدارقطني ووثقه غيره

12 / عطاء بن أبي رباح: تقدم

13 / ابن عباس: تقدم

ج) والرواية الأخرى التي ذكرها الرازيان.

1- الأوزاعي: تقدم توثيقه

2- إسماعيل بن مسلم: قال عنه في تقريب التهذيب: "قال أحمد: منكر الحديث، وابن معين ليس بشيء والجوزجاني واه جدا وكلهم كذلك ضعفوه."

3- عطاء بن أبي رباح: تقدم

4- ابن عباس: تقدم

هـ) رواية أبي داود وابن ماجه وابن السكن والدارقطني:

1- موسى بن عبد الرحمن الأنطاكي: قال أبو حاتم: صدوق وقال النسائي لا بأس به وذكره ابن حبان في الثقات.

2- محمد بن سلمة: أجمعوا على توثيقه.

3- الزبير بن خريف: وثقه ابن حبان وقال أبو داود: ليس بالقوي وكذلك قاله الدارقطني.

4- عطاء: تقدم الإجماع على توثيقه.

5- جابر: تقدم الإجماع على توثيقه.

وهكذا يتقوى الحديث بجميع هذه الطرق.

2- مثال آخر في التميم: حديث أبي ذر الغفاري رضي الله عنه قال: اجتويت المدينة فأمر لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بإبل فكننت فيها، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت: هلك أبو ذر قال: "ما لك؟" قال: كنت أتعرض للجناية وليس قربي ماء، فقال: "إن الصعيد ظهور لمن لم يجد الماء عشر سنين" أخرجه أحمد في "مسنده" وتلميذاه أبو داود في "سننه" والأثرم في "مسنده" كما أخرجه النسائي وابن ماجه وعلته قالوا: اختلف على أبي قلابة الذي رواه عن عمرو بن بجدان عن أبي ذر وأخرجه ابن حبان والحاكم، والدارقطني قال الحافظ ابن حجر في تلخيصه وعمرو بن بجدان: قد وثقه العجلي وغفل ابن القطان فقال إنه مجهول" قلت إعلال الحافظ ابن القطان لهذا الحديث في كتابه "كتاب بيان الوهم والإيهام الواقعيين في كتاب الأحكام برره ابن حجر حين قال: وغفل ابن القطان فقال إنه مجهول.

1- مثال أخير في الطهارة: حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يدخل يده في الإناء حتى يغسلها ثلاث مرات فإنه لا يدري أين باتت يده أو طافت يده" أخرجه الدارقطني وقال إسناده حسن".
وذكر ابن عدى بزيادة "فليرقه" وقال إنها زيادة رواها ثقات ولا أراها محفوظة قلت هذا يفيد أنها شاذة، وله من المتابعات والشواهد ما أخرجه الدارقطني وابن ماجه عن جابر وما أخرجه ابن ماجه وابن خزيمة عن ابن عمر بزيادة لفظ "منه" وابن أبي حاتم في "العلل" وحكى أنه وهم.

2- مثال آخر في قضاء الفوائت جماعة: أخرج الإمام أحمد والترمذي والنسائي والحاكم عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم لما شغله المشركون يوم الخندق عن أربع صلوات هي: الظهر والعصر والمغرب والعشاء، وذهب من الليل ما شاء الله - "فأمر بلالا فأذن ثم أقام وصلى الظهر، ثم أقام وصلى العصر ثم أقام وصلى المغرب، ثم أقام وصلى العشاء" أخرجه الحافظ الزيلعي وبين علة رواية الترمذي له بالانقطاع في السند أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه عبد الله بن مسعود، وصرح أبو داود ويحيى القطان بأنه هو وعبد الرحمن لم يسمعا من أبيهما وتردد ابن معين في سماعهما وقال الزيلعي: أخرجه أبو يعلى الموصلي في "مسنده" والبيهقي في "سننه" عن يحيى بن أبي أنيسة عن زيد الأيامي عن أبي عبد الرحمن السلمي عن ابن مسعود به سواء "قلت وهكذا يتقوى الحديث وتزول العلة خاصة وأن الحديث رواه أبو سعيد الخدري من طريق ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه رضي الله عنه قال: حبسنا يوم الخندق عن الظهر والعصر والمغرب والعشاء، حين لقينا ذلك، فأنزل الله تعالى {وكفى الله المؤمنين القتال} الأحزاب {25} فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فأمر بلالا فأذن ثم أقام وصلى الظهر كما كان يصليها قبل ذلك، ثم أقام وصلى العصر كما كان يصليها قبل ذلك، {ثم أقام وصلى المغرب} فصلاها كما كان يصليها قبل ذلك، وذلك قبل أن ينزل {رجالا أو ركباناً} البقرة {239} أخرجه النسائي وابن حبان في صحيحه دون ذكر العشاء.

1- مثال آخر في الصلاة: حديث أبي هريرة مرفوعاً: "إذا جنّتم إلى الصلاة ونحن سجدوا فاسجدوا ولا تعدوها شيئاً، ومن أدرك ركعة فقد أدرك الصلاة" أخرجه أبو داود وفي لفظ له "من أدرك الركوع أدرك الركعة" قال الألباني: "صحيح أخرجه أبو داود والدارقطني والحاكم والبيهقي من طرق عن سعيد بن أبي مريم: أخبرنا نافع بن زيد حدثني يحيى بن أبي سليمان عن زيد بن أبي العتاب وابن المقبري عن أبي هريرة وأما الحاكم فقال: صحيح الإسناد ويحيى بن أبي سليمان من ثقات المصريين" وقال في المكان الآخر: "شيخ من أهل المدينة سكن مصر، ولم يذكر بجرح" قلت: ووافقه الذهبي، والصواب ما أشار إليه البيهقي أنه ضعيف لأن يحيى هذا لم يوثقه غير ابن حبان والحاكم، بل قال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: مضطرب الحديث، ليس بالقوي يكتب حديثه" قلت لكن له طريق أخرى عن عبد العزيز بن رفيع عن رجل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا جنّتم والإمام راكع فاركعوا، وإن كان ساجداً فاسجدوا، ولا تعتدوا بالسجود إذا لم يكن معه الركوع" أخرجه البيهقي وهو شاهد قوي فإن رجاله كلهم ثقات، وعبد العزيز ابن رفيع تابعي جليل روى عن العبادلة: ابن عمر، وابن عباس، وابن الزبير وغيرهم من الصحابة وجماعة من كبار التابعين، فإن كان شيخه - وهو الرجل الذي لم يسمه - صحابياً فالسند صحيح لأن الصحابة كلهم عدول فلا يضر عدم تسميته كما هو معلوم، وإن كان تابعياً، فهو مرسل لا بأس به كشاهد لأنه تابعي مجهول، والكذب في التابعين قليل كما هو معروف وقد روى بإسناد آخر من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ "من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدركها قبل أن يقيم الإمام صلبه" أخرجه الدارقطني والبيهقي وكذا أبو سعيد بن الأعرابي في المعجم (94/2) والعقيلي في الضعفاء (460) كلهم من طريق ابن وهب: أخبرني يحيى بن حميد عن قرّة بن عبد الرحمن عن ابن شهاب قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة، وقال العقيلي: "قال البخاري: يحيى بن حميد عن قرّة لا يتابع عليه" قلت وفي تقوية الألباني لهذا الحديث من طريق البيهقي تساهل يؤخذ عليه لأنه اكتفى بأن يكون ما رواه عبد العزيز بن رفيع إما أن يكون عن الصحابي أو تابعي من كبار التابعين وهو ثقة

في حين نعرف أن بعض كبار التابعين مدلس وبعضهم اختلط،
ويعضهم صاحب أوهام. وكل هذه العيوب تجعل المجهول الذي
روى عنه عبد العزيز يضعف الشاهد الذي سنده الألباني، والحقيقة
أن الحديث المرفوع الذي صححه الألباني لم يثبت عند المحدثين
رغم كثرة طرقه وعارضه بعضهم جعل قراءة الفاتحة واجبة في
كل ركعة كالبخاري في القراءة خلف الإمام وكذلك الدارقطني
والبيهقي وكالحافظ أحمد بن محمد بن الصديق الغماري ومن تبعه
إلا أنه له شواهد تحسنه وتجعله حجة يبنني عليها الإجماع الذي
انطلقنا منه، منها ما رواه:

- 1- عبد الله بن مسعود: "من لم يدرك الإمام راعا لم يدرك تلك
الركعة" أخرجه البيهقي بسند قوي ويتقوى بما أخرجه ابن أبي شيبه
في مصنفه والطحاوي والطبراني والبيهقي عن زيد بن وهب قال:
"خرجت مع عبد الله من داره إلى المسجد، فلما توسطنا المسجد
ركع الإمام، فكبر عبد الله ثم ركع، وركعت معه، ثم مشينا راعين
حتى انتهينا إلى الصف حتى رفع القوم رؤوسهم، قال: فلما قضى
الإمام الصلاة قمت أنا أرى أني لم أدرك، فأخذ بيدي عبد الله
وأجلسني وقال: إنك قد أدركت" قال الألباني وسنده جيد.
- 2- عبد الله بن عمر قال: "إذا جنئت والإمام راع، فوضعت يديك
على ركبتيك قبل أن يرفع أدركت، قال الألباني أخرجه ابن أبي
شيبه من طريق ابن جريج عن نافع عنه ومن هذا الوجه أخرجه
البيهقي إلا أنه قرن مع ابن جريج مالكا ولفظه "من أدرك الإمام
راعا فركع قبل أن يرفع الإمام رأسه، فقد أدرك تلك الركعة" قلت
وهذا أجود إسناد على الإطلاق. فلا تضره عنعنة ابن جريج لرواية
مالك عن نافع
- 3- زيد بن ثابت كان يقول "من أدرك الركعة قبل أن يرفع الإمام
رأسه فقد أدرك الركعة" رواه البيهقي وأخرجه الطحاوي عن
خارجة بن زيد بن ثابت أن زيد بن ثابت كان يركع على عتبة
المسجد ووجهه إلى القبلة ثم يمشي معترضاً على شقه الأيمن ثم
يعتد بها وصل إلى الصف أو لم يصل" وإسناده قوي.
- 4- عبد الله بن الزبير: قال عثمان بن الأسود: "دخلت أنا وعمرو بن
تميم المسجد فركع الإمام فركعت أنا وهو ومشينا راعين حتى دخلنا

الصف، فلما قضينا الصلاة، قال لي عمرو: الذي صنعت أنفا ممن سمعته؟ قلت: من مجاهد، قال: قد رأيت ابن الزبير فعله" أخرجه ابن أبي شيبة.

5- أبو بكر الصديق: عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن أبا بكر الصديق وزيد بن ثابت دخلا المسجد والإمام راع فركعا ثم دبا وهما راكعان حتى لحقا بالصف" أخرجه البيهقي بإسناد فيه مقال وحسنه محمد ناصر الدين الألباني.

أ- مثال آخر: ما أخرجه الشافعي وأحمد وإسحاق في مسانيدهم والترمذي وابن ماجه وابن حبان والدارقطني والحاكم والبيهقي وغيرهم عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لغيلان لما أسلم وتحتة عشرة نسوة "أمسك أربعا وفارق سائرهن" هذا الحديث أعله مسلم في "التمييز" وحكم على معمر فيه بالوهم، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه وعن أبي زرعة أنهما قالا "المرسل أصح" قال الحافظ ابن حجر في "تلخيص الحبير" "وحكى الحاكم عن مسلم أن هذا الحديث مما وهم فيه معمر فإن رواه عنه ثقة خارج البصرة حكما له بالصحة، وقد أخذ ابن حبان والحاكم والبيهقي بظاهر هذا الحكم، فأخرجه عن معمر من حديث أهل الكوفة، وأهل خراسان، وأهل اليمامة عنه لذلك قال في الخلاصة "وصحه ابن حبان، والحاكم، والبيهقي، وابن أبي شيبة عن قيس بن الحارث، قال "أسلمت وعندى ثمانية نسوة فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال "اختر منهن أربعا" قلت والحديث صححه الحافظ النووي في الخلاصة والحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير والشوكاني والألباني.

وأخيرا أكثر الأمثلة دقة وتشويقا مثالنا التالي لأنه أخطأ فضيلة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في الحكم عليه وغرته كثرة طرقه حيث أتى بأكثريتها وتتبع جلها إلا أنه سقط في شباك تدليس ابن جريج وقد خرجنا في كتابنا "الإشعاع والإقناع بمسائل الإجماع": "المجلد الثاني في باب "النكاح عند النقطة الخامسة من الإجماع حيث قلنا: (5) ما نقله الحافظ ابن القطان الفاسي في "الإقناع" وأقره نقلا عن الاستذكار لابن عبد البر: "ولا أعلم أحدا قال: يجوز للثيب أن تتكح بغير ولي ولا يجوز ذلك إلا بإذن ولي من العصابة إلا داود ولا

سلف له فيه ولا أعلم أحدا من العلماء فرق بين الثيب والبكر في الولي ولا بين الشريفة والذنية" وعن "نكت ال عيون": "وقال داود إن كانت بكرا فلا بد من ولي وإن كانت ثيبا لم تحتج إلى ولي وهذا خلاف الإجماع وحصل الخلاف في الكبيرة فأما البكر الصغيرة فلا خلاف فيها" قلت هذه مسألة خلاف بين المسلمين، وقال ابن رشد في كتابه "بداية المجتهد" اختلف العلماء هل الولاية شرط من شروط صحة النكاح أم ليست بشرط؟ فذهب مالك إلى أنه لا يكون نكاح إلا بولي، وأنها شرط في الصحة في رواية أشهب عنه، وبه قال الشافعي، وقال أبو حنيفة وزفر والشعبي والزهري: إذا عقدت المرأة نكاحها بغير ولي وكان كفواً أجاز" وفرق داود بين البكر والثيب فقال باشتراط الولي في البكر وعدم اشتراطه في الثيب، فيتخرج على رواية ابن القاسم عن مالك في الولاية قول رابع أن اشتراطها سنة لا فرض.. قلت وسبب الخلاف الأدلة التي انطلق منها كل فريق، أما مالك وأحمد والشافعي ومن تبعهم فإنهم انطلقوا من قوله تعالى { فإذا بلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن } البقرة { وهذا خطاب موجه للأولياء، وقوله صلى الله عليه وسلم "أما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل ثلاث مرات، وإن دخل بها فالمهر لها بما أصاب منها، فإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له " قال ابن رشد: خرجه الترمذي وقال فيه: حديث حسن ثم قال بعد هذا: وقد ضعفت الحنفية حديث عائشة وذلك أنه حديث رواه جماعة عن ابن جريج عن الزهري، وحكى ابن علية عن ابن جريج أنه سأل الزهري عنه فلم يعرفه" قلت والترمذي الذي حسنه معروف بالتساهل في التصحيح والتحسين، وكذلك ابن حبان ولعل الحافظ الغماري نهج نهجهما في التساهل، فقال "قلت كذا قال ابن جريج عن الزهري وإنما هو ابن جريج عن سليمان بن موسى عن الزهري والذي ضعفه من الحنفية هو الطحاوي كما سيأتي والحديث أخرجه أبو داود الطيالسي وأحمد والدارمي وأبو داود والترمذي وابن ماجه وابن الجارود والطحاوي وابن حبان والدارقطني والحاكم والبيهقي وأبو نعيم في "الحلية" وغيرهم من طريق جماعة عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن الزهري به، وصححه ابن حبان وابن الجارود وأبو عوانة والحاكم وغيرهم

وأعله الطحاوي بما أخرجه من طريق يحيى بن معين عن ابن عليّة عن ابن جريج أنه سأله ابن شهاب عن هذا الحديث فلم يعرفه، وطعن في رواية الحجاج بن أرطأة الذي تابعه على رواية الحديث عن الزهري لأنه لم يثبت له سماع من الزهري وطعن في ابن لهيعة الذي رواه عبيد الله بن أبي جعفر عن الزهري ورد عليه ابن حبان والحاكم والبيهقي وابن حزم، فأجادوا، وتعسف الطحاوي في كلامه على الأحاديث سندا ظاهره بطلان، بل جله من قبيل الهذيان، فالحكاية عن ابن جريج باطلة مدخولة كما قال أحمد وابن معين وعلى فرض صحتها فنسيان الحافظ لبعض حديثه أمر معلوم حتى أفرد الدارقطني والخطيب والحافظ من المتأخرين بمن حدث ونسي، كيف وقد روى الحديث عن الزهري غير من ذكر الطحاوي كما ذكره الحاكم وابن عدي وغيرهما وله مع ذلك شواهد من حديث جماعة فالحديث صحيح لا شك فيه".

قلت كذا قال والمعروف عند أهل التعديل والتجريح أن المدلس إذا عنعن لا يقبل حديثه ولا يتابع عليه وابن جريج مدلس من المرتبة الثالثة عند ابن حجر وقد عنعنه كما أن أهل التعليل والتصحيح يطعنون في رواية المختلط العدل إذا كان الراوي لم يسمع منه قبل اختلاطه وابن لهيعة ممن اختلط، كما ضعفوا الحجاج بن أرطأة هذا لو اقتصرنا على تخريج الحافظ الغماري، وقد تبين في صحة هذا التعليل الذي بينته وهو إعلال الأحاديث بعننة ابن جريج، واختلاط ابن لهيعة، وتضعيف الحجاج بن أرطأة، قال الحافظ الزيلعي في "نصب الراية" ما خلاصته: وقد جمع الدارقطني جزءا فيمن حدث ونسي، قال: والدليل على أن الزهري نسي أن هذا الحديث رواه جعفر بن ربيعة، وقره بن عبد الرحمن وابن إسحاق، فدل على ثبوته عنه، فحديث جعفر بن ربيعة أخرجه أبو داود عن القعني عن ابن لهيعة عنه وحديث {..} قال في التنقيح: وسليمان بن موسى ليس من رجال الصحيح، بل هو صدوق، وقال فيه النسائي: ليس بالقوي في الحديث: وقد روى هذا الحديث مختلف الإسناد والمتن، فروى، كما تقدم، من حديث الحجاج بن أرطأة عن الزهري عن عروة عن عائشة مرفوعا " لا نكاح إلا بولي، وشاهدي عدل " قال الدارقطني: رواه هشام وسعيد بن خالد، ونوح بن دراج، وعبد الله بن حكيم،

وقالوا فيه: وشاهدي عدل، ومحمد بن يزيد بن سنان وأبوه ضعيفان، وأخرجه الدارقطني أيضا عن أبي الخصيب عن هشام به مرفوعا: لا بد في النكاح من أربعة: الولي، والزوج، والشاهدين" وهذا حديث منكر، والأشبه أن يكون موضوعا، وأبو الخصيب اسمه نافع بن ميسرة وهو مجهول انتهى".

قلت وصحح الألباني في "إرواء الغليل" حديث عائشة مرفوعا "أيما امرأة نكحت من غير إذن وليها فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، وإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي لها" وقال: صحيح أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه وأحمد وكذا الشافعي والدارمي وابن أبي شيبة والطحاوي وابن الجارود وابن حبان والدارقطني والحاكم والبيهقي والطيالسي وابن عدي في "الكامل" وابن عساكر من طرق عديدة عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة عنها، ومن طريقه عنه، عبد الرزاق قال: أنا ابن جريج، قال أخبرني سليمان بن موسى أن ابن شهاب أخبره أن عروة أخبره أن عائشة أخبرته أخرجه أحمد وابن الجارود والدارقطني قلت: وهذا إسناد موصل مسلسل بالتحديث، على أنه ليس فيهم من يعرف بالتدليس سوى ابن جريج وقد صرح بالتحديث أيضا في غير رواية عبد الرزاق، فقال أحمد: ثنا إسماعيل ثنا ابن جريج، قال: أخبرني سليمان بن موسى به وزاد في آخره: "قال ابن جريج: فلقيت الزهري، فسألته عن هذا الحديث فلم يعرفه، قال: وكان سليمان بن موسى، كان، فأنتى عليه" إلى أن قال: "وأعل ابن حبان، وابن عدي، وابن عبد البر، والحاكم، وغيرهم الحكاية عن ابن جريج، وأجابوا عنها على تقدير صحته بأنه لا يلزم من نسيان الزهري له أن يكون سليمان بن موسى وهم فيه" قلت وهو كذلك سليمان بن موسى وهم إذ هو الحلقة الضعيفة في السند، فقد قال فيه الذهبي في "الضعفاء" صدوق، قال البخاري: عنده مناكير" وقال الحافظ ابن حجر في "التقريب": "صدوق، فقيه في حديثه بعض لين، وخط قبل موته بقليل" وفي موسوعة رجال الكتب التسعة أنه مخرج له في تهذيب الكمال" وتهذيب التهذيب" وتقريب التهذيب" و خلاصة تهذيب الكمال" وتاريخ البخاري الكبير" وتاريخ البخاري الصغير" والجرح

والتعديل" وميزان الاعتدال" و"لسان الميزان" و"الثقات" و"الحلية" و"طبقات ابن سعد" و"الوافي بالوفيات" و"سير الأعلام": "من الطبقة الخامسة أخرج له مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه: قال في التقريب ما تقدم، وفي "تهذيب التهذيب" لابن حجر نجد ما يلي: "وقال أبو حاتم محله الصدق، وفي حديثه بعض الاضطراب، ولا أعلم أحدا من أصحاب مكحول أفقه منه، ولا أثبت منه، وقال البخاري: عنده مناكير، وقال النسائي: أحد الفقهاء، وليس بالقوي في الحديث، وقال في موضع آخر: في حديثه شيء، وقال ابن عدي، وسليمان بن موسى: فقيه راو...وقد روى أحاديث ينفرد بها" إلى غير ذلك من التجريح، ولهذا قال الترمذي "هو عندي حسن وقد تكلم أصحاب الحديث فيه" قلت والترمذي معروف بالتساهل في الحديث، وتراجع الألباني عن تصحيحه، فقال: "وعلى هذا فالحديث حسن الإسناد، وأما الصحة فهي بعيدة عنه" قلت كذا قال وقد عرفوا العلة بأنها رد الحديث الذي ظاهره السلامة لآفة قاذحة خفية، فقد بينا فيما تقدم أن الروايات المحفوظة عن ابن جريج العنعنة وهو معروف بالتدليس ولم يصرح بالسماع إلا في هذه الرواية التي تقدمت وبين هو نفسه علتها لأنه صدوق، وهي قول ابن جريج: فلقيت الزهري فسألته عن هذا الحديث فلم يعرفه" وهذا سبب العنعنة في الأسانيد الأخرى وعلة تضعيف أهل التعديل والتجريح لسليمان بن موسى، والعلة الثالثة أن عبد الملك بن جريج لصدقه أو شك أن يبين سبب عنعنته قال الزيلعي في "نصب الراية" ورواه أحمد في مسنده وزاد فيه: قال ابن جريج: ثم لقيت الزهري فسألته عن هذا الحديث، فلم يعرفه، قال الترمذي: وقد تكلم فيه بعض أهل الحديث من جهة ابن جريج، قال الزهري فسألته عنه، فأنكره فضعفوا الحديث من أجل هذا، وذكر يحيى بن معين أنه قال: لم يذكر عن الزهري إلا إسماعيل بن علية عن ابن جريج، وضعف يحيى رواية إسماعيل عن ابن جريج" قلت خاصة أن الزهري لما أنكر الحديث قال: لعله وهم علي ولما كان الراوي عن الزهري، قال عنه البخاري: يروي المناكير" وقال عنه ابن حجر: في حديثه بعض لين" وكان محل الضعف تفرداه عند أهل التعديل والتجريح لكنه صالح للمتابعة عند أهل التعليل والتصحيح فتمت متابعتة عن

طريق ابن لهيعة لكنه ضعيف لاختلاطه ولم يقبلوا عنه إلا رواية
عبدالله تابعي التابعين ابن المبارك وابن وهب والمقرئ وهو مدلس
من المرتبة الخامسة وقد عنعنه فلا يصلح للاعتبار إطلاقاً،
والطريق الأخرى طريق الحجاج بن أرطاة وقد عنعنه وهو ضعيف
عندهم جميعاً لذلك أسلم ما قيل في هذا الحديث ما قاله الحافظ
الزيلعي في "نصب الراية": وهو أنه رو ي من طرق لا تخلو كلها
من طعن" قلت وقد حسنه البعض وصححه من أفرط وضعفه من لم
يفرط حتى لا يكون أحد الكاذبين والله أعلم" وللمزيد من التفصيل
نقول:

أ) وقد ورد من طرق كثيرة عن ابن جريج عن سليمان بن موسى
عن الزهري عن عروة عن عائشة.

1- ابن جريج: قال عنه ابن حجر في "التقريب" وعبد الملك بن عبد
العزيز بن جريج الأموي مولا هم المكي، ثقة، فقيه فاضل، وكان
يدلس ويرسل. وذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب
المدلسين.

2- سليمان بن موسى : ستأتي ترجمته.

3- الزهري: محمد بن شهاب الزهري: إمام عدل إلا أنه كان يرسل
ولم يسمع من ابن عمر ولا عبد الله بن جعفر ولا من مسعود بن
الحكم ولا من حصين بن محمد ولا من أم عبد الله.

4- عائشة: صحابية من أعلمهم من أمهات المؤمنين: الصديقة بنت
الصديق.

ب) وأما أسانيد أبي داود وغيره: القعني عن ابن لهيعة عن جعفر
بن ربيعة عن الزهري عن عائشة:

1) القعني: قال عنه في التقريب: ثقة عابد، كان ابن معين وابن
المديني لا يقدمان عليه في الموطأ أحد.

2) عبد الله بن لهيعة: قال عنه في "التقريب": "القاضي صدوق، من
السابعة، خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب
عنه أعدل من غيرهما" وقال في التقديس "كان يدلس من المرتبة
الخامسة" وقد تقدمت ترجمته كاملة.

3) جعفر بن ربيعة: قال عنه ابن حجر في التقريب: "جعفر بن
ربيعة" شرحبيل بن حسنة الكندي، أبو شرحبيل المصري: ثقة".

- (4) الزهري: محمد بن شهاب الزهري: إمام عدل كان يرسل وليس
بمرسله بشيء عند يحيى بن سعيد صرح بذلك أحمد بن حنبل.
- (5) عائشة: صحابية أم المؤمنين الصديقة بنت الصديق.
(ج) وأما إسناد أحمد وابن الجارود والدارقطني وعبد الرزاق فهو:
أنا ابن جريج أخبرني سليمان بن موسى أن ابن شهاب أخبره أن
عروة أخبره أن عائشة أخبرته: الحديث.
- 1- ابن جريج: ثقة، فقيه فاضل وكان يدلّس ويرسل من المرتبة
الثالثة من مراتب ابن حجر.
- 2- سليمان بن موسى: قال عنه ابن حجر في "تقريب التهذيب"
:"صدوق فقيه، في حديثه بعض لين، وخلط قبل موته بقليل" وقال
عنه الذهبي في "الضعفاء": "صدوق، وقال البخاري: عنده مناكير"
وفي تهذيب التهذيب: "وقال أبو حاتم: محله الصدق، وفي حديثه بعض
الاضطراب، ولا أعلم أحدا من أصحاب مكحول أفقه منه ولا أثبت
منه، وقال البخاري: عنده مناكير، وقال النسائي: أحد الفقهاء، وليس
بالقوي في الحديث وقال في موضع: في حديثه شيء، وقال ابن
عدي: وسليمان بن موسى: فقيه راوٍ. وقد روى أحاديث يتفرد بها".
- 3- ابن شهاب: محمد بن شهاب الزهري: إمام جليل لا يثبت له
السماع من عروة وإن كان قد سمع ممن هو أكبر منه غير أن أهل
الحديث قد اتفقوا على ذلك وعن أحمد قال لم يسمع الزهري من عبد
الله بن عمر وقال أبو حاتم لا يصح سماعه من ابن عمر ولا رآه
ورأى عبد الله بن جعفر وسمع منه وعن ابن معين قال :ليس
للزهري عن ابن عمر رواية.
- 4- عروة بن الزبير بن خويلد الأسدي، أبو عبد الله المدني : ثقة فقيه
مشهور من الثانية.
- 5- عائشة: الصديقة بنت الصديق من أعدل الصحابة و أفقهم.
فتبين من خلال ما تقدم أن هذا الحديث لا يتحقق اتصال إسناده إلا
عن طريق ضعيف و يتأكد أيضا مما تقدم سبب عنعنة عبد الملك بن
عبد العزيز بن جريج له، فسبب هذه العنونة إسقاط الوسطة التي
بينه وبين محمد بن شهاب الزهري، فقال في بعض الأسانيد عن
الزهري مباشرة وأما في السند المتصل الذي ذكر فيه الوسطة وهي
سليمان بن موسى ذكر علنها، فقال: فلقبت الزهري، فسألتها عن هذا

الحديث، فلم يعرفه" وفي رواية قال: "لعله وهم علي" وهذا هو سبب العننة لإسقاط الحلقة الضعيفة في السند وإخفاء العلة وإيهام المستمع بصحة الحديث وهذا أحد أساليب تدليس المدلسين أصلاً فتأمل، ثم إن الزهري لم يثبت له السماع من عروة، والله أعلم.

الباب الرابع:

علم أطراف الحديث أو علم تخريج الحديث

هذا علم جليل هو الآخر و ما زال يتعثر بعثرات مشينة في الوقت الذي لم ينضج فيه بعد، وقل من ألف فيه. وإن الإرهاصات الأولية كانت منسوبة على تخريج ناقص لما يوجد في أشهر كتب الحديث لذلك ننوي القيام بمجهود مع أننا نقر أن الباب واسع يتطلب تضافر جهود أجيال لإكمال اللبنة التي تسعى إلى إنجاز التشييد والبناء.

الفصل الأول: أهميته

هذا علم نفيس لا يستغنى عنه للحكم على الحديث بالصحة أو بالضعف، أو بالتواتر وغيره، وذلك لأنه لا يمكن ولا يجوز لإنسان أن يحكم على حديث بالضعف قبل تتبع جميع طرقه والتعرف عليها والاطلاع على ما فيها، حينئذ يمكن لصاحب الصنعة أن يصدر حكمه وهذا العلم النفيس كثيراً ما يظهر هفوات المحدثين ويبين الفروق الواقعة بين المنصف منهم والمتساهل منهم وكذلك المتشدد منهم الذي يصدر حكمه قبل التثبت، قال تعالى: {يأيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوماً بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين} {الحجرات} ولنعط على ذلك أمثلة واضحة قبل الدخول في بسط أبواب هذا العلم النفيس ، فمن أعظم أهل الصنعة الحافظ ابن حجر وقد أطلقوا عليه أمير المؤمنين في الحديث والكل يعرف إلى أي درجة خدم السنة بحيث أطلق عليه بعضهم قاموس السنة لكنه تارة تجده يتشدد في حكمه على الحديث وتارة تراه يتساهل لغفلة منه، وسنبين ذلك بتقديم مثالين لكل واحد من مواقفه هذه: أما فيما يخص بتشده فقد اكتفى بالحكم على أثر أمير المؤمنين عمر بن الخطاب "يا سارية الجبل" قائلاً إنه حديث حسن.

بينما وجدنا له طريقا لا يمكن لأي محدث أن يتردد في تصحيحه فإسناده هو أصح إسناد على الإطلاق وهو مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر انظره عند الخطيب البغدادي في "مرويات مالك عن نافع عن ابن عمر" كما أخرجه ابن مردويه من طريق ميمون بن مهران عن ابن عمر، والدير عاقولي في فوائده" وابن الأعرابي في "كرامات الأولياء" ونصه كما في "دلائل النبوة" لأبي نعيم الأصبهاني عن عمرو بن الحارث قال: بينما عمر بن الخطاب يخطب يوم الجمعة إذ ترك الخطبة فقال: يا سارية الجبل.. يا سارية الجبل.. ثم أقبل على خطبته فقال بعض الحاضرين "لقد جن ، إنه لمجنون، فدخل عليه عبد الرحمن بن عوف، وكان يطمئن إليه، فقال: لأشد ما ألومهم عليك إنك لتجعل على نفسك مقالا، بينما أنت تخطب إذ أنت تصيح: يا سارية الجبل.. أي شيء هذا؟ قال إني والله ما ملكت ذلك، رأيتهم يقاتلون عند جبل يوتون من بين أيديهم ومن خلفهم، فلم أملك أن قلت يا سارية الجبل، فلبثوا إلى أن جاء رسول سارية بكتابه: إن القوم لقونا يوم الجمعة، فقاتلناهم حتى إذا حضرت الجمعة ودار حاجب الشمس سمعنا مناديا ينادي: يا سارية الجبل مرتين، فلحقنا بالجبل، فلم نزل قاهرين لعدونا حتى هزمهم الله وقتلهم، فقال أولئك الذين طعنوا عليه: ضعوا هذا الرجل فإنه مصنوع له".

كما أنك تجد الكثير من المتأخرين المحققين يتشددون في حكمهم على الحديث ثم إذا بهم يتراجعون بعد ذلك عن حكمهم ذلك ومن هؤلاء الشيخ محمد ناصر الدين الألباني فهذا الرجل رغم تبصره ودقة علمه في علل الحديث لم ينج من ثغرات خلفتها بصمات التقليد تارة و تارة أخرى عدم توفر المراجع وقد صرح هو نفسه بذلك في مقدمة تصحيحه وتضعيفه لكتاب جلال الدين السيوطي "الجامع الصغير" وقد بينا ذلك في مقدمة كتابنا "إكمال المنة في معرفة النسخ من القرآن والسنة" فقد قال: "ذكرت فيما تقدم أنني لم أقف على سند الحديث فيما وقفت عليه من المصادر المخطوطة فضلا عن المطبوعة- ففي هذه الحالة أضطر إلى الاعتماد على غيري في معرفة الصحيح والضعيف، فأزيد هذا بيانا هنا فأقول: فمن الذين أعتد عليهم في ذلك: (1) الحافظ المنذري في الترغيب والترهيب، (2) الحافظ العراقي في "المغني في حمل الأسفار في الأسفار في

تخريج ما في الإحياء من الأخبار "، و(3) الحافظ نور الدين الهيثمي في "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد"، و (4) الحافظ السيوطي نفسه في كتابه "الجامع الكبير" الذي سماه "جمع الجوامع" فإنه أكثر فيه من النقل عن مصادر غير قليلة لم يتيسر لي الإطلاع عليها في جملة ألوف المخطوطات التي وقفت عليها، وقد نص في المقدمة على قاعدة له في معرفة ضعف الأحاديث التي عزاها إلى بعض المصادر المشار إليها فقال: وكل ما عزي هؤلاء الثمانية {يعني} (1) العقيلي في الضعفاء، (2) وابن عدي في الكامل، (3) والخطيب في التاريخ أو في غيره، (4) وابن عساكر في تاريخه، (5) أو الحكيم الترمذي في نوادر الأصول، (6) أو الحاكم في تاريخه، (7) أو ابن النجار في تاريخه، (8) أو الديلمي في مسند الفردوس فهو ضعيف، فيستغنى بالعزو إليها أو إلى بعضها عن بيان ضعفه.. فهذا مما لا ينكر أحد أنه تقليد أعمى وقد تقدم أنه قلد الهيثمي في تصحيح حديث من رواية عبد الله بن يوسف ثنا ابن لهيعة أخرجه الطبراني في الكبير وهو سند ضعيف لأن الراوي عنه ليس من العبادلة الثلاثة. وقد وجد عداله الفرصة في الوصول إلى منافذه من خلال الثغرات التي خلفها بسبب عدم توفر بعض المراجع لديه، ومن هؤلاء د- حبيب الرحمن الأعظمي في كتابه "الألباني شذوذه وتناقضاته" فبالرغم من الجهد الجبار الذي قام به طلابه سليم الهلالي وعبد الحميد الحلبي في الذب عن شيخهما فإنك تدرك جلياً أن حبيب الرحمن الأعظمي على حق في بعض ماأخذه عليه .

كما أنك تجد الشيخ شعيب الأرناؤوط يقع فيما هو أشنع مما وقع فيه الألباني وهو الحكم على الحديث بالضعف انطلاقاً من سند واحد، فقد تعقب حديث أبي هريرة رضي الله عنه الذي أخرجه أبو داود حيث قال: بينما رجل يصلي مسبل إزاره، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذهب فتوضوا" فذهب فتوضأ ثم جاء فقال " إذهب فتوضأ" فقال له رجل: يارسول الله، مالك أمرته أن يتوضأ ثم سكت عنه؟ قال: "إنه كان يصلي وهو مسبل إزاره، وإن الله لا يقبل صلاة رجل مسبل" وسنده هو: قال أبو داود: حدثني موسى بن إسماعيل، ثنا أبان ثنا يحيى عن أبي جعفر عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال: الحديث " قال النووي في "رياض الصالحين": رواه أبو داود

بإسناد صحيح على شرط مسلم" قلت وذلك يعني عنده أن رجاله رجال مسلم، لكن قال شعيب الأرنؤوط نقلاً عن المنذري: "فيه أبو جعفر الأنصاري وهو ضعيف" قلت جرحه هو أنهم ضعفوه لجهالته وقد اختلفوا في جهالته وهو يقينا ليس من رجال مسلم وقيل هو محمد بن علي بن الحسين ولم يذكروا فيه جرحاً. فخطأ الشيخ شعيب الأرنؤوط هنا – وهو يقينا من أهل الصنعة- هو غفلته عن إسناد الإمام أحمد بن حنبل.

قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد وعن عطاء بن يسار عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يصلي وهو مسبل إزاره قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذهب فتوضاً" ثم جاء فقال يا رسول الله مالك أمرته يتوضاً ثم سكت عنه، فقال: "إنه كان يصلي وهو مسبل إزاره وإن الله تبارك وتعالى لا يقبل صلاة عبد مسبل إزاره" قلت عزاه صاحب الأطراف إلى النسائي ولم أجده في نسختي فلعله في الكبرى – ورواه أحمد ورجاله رجال الصحيح" قلت فهذا حديث يتحسن وينجبر بطريق أحمد وكذلك النسائي وصاحب الأطراف هو الحافظ المزي مع أنني لم أجده في السنن الكبرى للنسائي التي طبعت مؤخراً إلا إذا كان سقط منها أثناء الطباعة وللحديث شواهد أخرى بل تواتر نهييه صلى الله عليه وسلم عن إسبال الثوب تحت الكعبة كما بينا ذلك في كتابنا "الإشعاع والإقناع بمسائل الإجماع" وكذلك "فتح الرب السائر لتمييز الحديث المتواتر" فراجع إن شئت، والله تعالى أعلم.

الفصل الثاني: نشأة علم تخريج الحديث أو أطراف الحديث

وهكذا يتبين للقارئ الكريم فضل هذا العلم وأنه بتطويره وبلورته ونشره يتم التغلب على كثير من الصعاب العضال التي أرقّت أهل الصنعة وأكثرت من عثراتهم وتعثراتهم كما بينا ذلك في مقدمة كتابنا "فتح الرب السائر لتمييز الحديث المتواتر" وقد وجدت في مقدمة د /محمود الطحان الذي سماه "أصول التخريج ودراسة الأسانيد" ما يوافق منهجنا وتصورنا رغم نواقصه، قال وفقنا الله وإياه لما يحب ويرضى: "لم يكن العلماء والباحثون في القديم بحاجة إلى معرفة القواعد والأصول التي أطلق عليها الآن اسم "أصول

التخريج" لأن اطلاعهم على مصادر السنة كان اطلاقاً واسعاً، وصلتهم بمصادر الحديث الأصلية كانت وثيقة، فكانوا عند ما يحتاجون للاستشهاد بحديث ما، سرعان ما يتذكرون موضعه في كتب السنة، بل وفي أي جزء من تلك الكتب أو يعرفون - على الأقل- مظانه في المصنفات الحديثية، وهم على علم بطريقة تأليف المصنفات وترتيبها، لذلك يسهل عليهم الاستفادة منها، والمراجعة فيها لاستخراج الحديث {...} وبقيت الحال على ذلك عدة قرون، إلى أن ضاق اطلاع كثير من العلماء والباحثين على كتب السنة ومصادرها الأصلية، فصعب عليهم حينئذ معرفة مواضع الأحاديث التي استشهد بها المصنفون في العلوم الشرعية وغيرها كالفقه والتفسير والتاريخ فنهض بعض العلماء، وشمروا عن ساعد الجد، فخرجوا أحاديث بعض الكتب المصنفة في غير الحديث وعزوا تلك الأحاديث إلى مصادرها من كتب السنة الأصول، وذكروا طرقها، وتكلموا على بعضها أو كلها بالتصحيح والتضعيف حسب ما يقتضيه المقام، فظهر ما يسمى بـ"كتاب التخريج" وكان من أوائل تلك الكتب - فيما أعلم- الكتب التي خرج الخطيب البغدادي (463 هـ) أحاديثها وأشهرها تخريج الفوائد المنتخبة الصحاح والغرائب للشريف أبي القاسم الحسيني، وتخرج الفوائد المنتخبة الصحاح والغرائب لأبي القاسم المهرواني، وكلاهما لازال مخطوطاً وكتاب تخريج أحاديث المهذب" تصنيف محمد بن موسى الحازمي الشافعي المتوفى سنة 584 هـ وكتاب المهذب هو كتاب في الفقه الشافعي تصنيف أبي إسحاق الشيرازي."

قلت هذه مقدمة هائلة حاولت تقريب علم تخريج الأحاديث للقارئ المعاصر رغم ما اشتملت عليه من وهم وإيهام تقدمه في شكل ملاحظات كما يلي:

1- الذين قاموا بتخريج الأحاديث التي تضمنتها كتب الفقه كانت تسعى أساساً إلى الحكم على هذه الأحاديث لتمييز صالحها من طالحها والتحذير من اتباع الواهي منها وتقديم بعض الأحاديث الصحيحة بدل الواهية منها على سبيل المثال كما في "نصب الراية" و"تلخيص الحبير" و"البدر المنير" وخاصة "بيان الوهم والإيهام".

2- يلاحظ عليه أيضا إهماله لبعض الكتب التي صنفت في هذا المجال فكانت مرجعا اقتدى به بعض من ذكرهم نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر: كتب الحافظ عبد الحق الإشبيلي "الأحكام" وكتاب الحافظ ابن القطان الفاسي "كتاب بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام" يقصد بذلك الأحكام الوسطى لأن الحافظ عبد الحق الإشبيلي عنده الأحكام الكبرى، والأحكام الصغرى، والأحكام الوسطى وقد أكثر الحافظ ابن حجر وشيخه الحافظ العراقي ومن بعدهم الشوكاني ثم الألباني وغيرهم كثير من النقل منها.

3- أما الذين قاموا بتخريج الأحاديث من كتب أصول السنة فهم قاموا بالحكم عليها من خلال تخريجهم فكان عملا جليلا مشكورا مأجورا وكان مرجعا لأهل الصنعة المتأخرين يرشدهم ويهديهم إلى الحكم على الحديث كالإشراف على معرفة الأطراف للمزي و"إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة" للبوصيري و"تلخيص الحبير تخريج أحاديث الرافي الكبير" لابن حجر وكتب شيخه الهيثمي "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد" وكسلسلة الأحاديث الصحيحة والأحاديث الضعيفة والموضوعة" للشيخ محمد ناصر الدين الألباني وكتابه "إرواء الغليل تخريج أحاديث منار السبيل" وكتابه "تمام المنة في التعليق على فقه السنة" وكتاب هـ في تخريج أحاديث الحلال والحرام ليوسف القرضاوي، فالشيخ محمد ناصر الدين الألباني قام بمجهود هائل كبير يسعى إلى تخريج أحاديث الكثير من الكتب والحكم عليها بالصحة أو الضعف وهذا مما تحتاج إليه الأمة الإسلامية اليوم وتفنقر له "الفرق الإسلامية" مع ما اشتملت جهوده هذه عليه من أخطاء دون أن ننسى "الهداية" تخريج أحاديث البداية" و"مسالك الدلالة" تخريج أحاديث الرسالة" كلاهما لأحمد بن محمد بن الصديق الغماري.

4- أهمل أيضا كتاب أطراف الصحيحين لأبي مسعود الدمشقي المتوفى سنة 401 هـ و كتاب أطراف الصحيحين للشيخ أبي محمد الواسطي المتوفى سنة 401 هـ. فهذان الجهدان سبقا يقينا الحافظ الخطيب البغدادي حافظ الشرق الذي توفي في نفس السنة التي توفي فيها حافظ المغرب أبي عمر يوسف بن عبد البر سنة 463 هـ، وبالتالي فإن الدكتور محمود الطحان أخطأ قليلا - أو خانته ذاكرة

التخريج وأطراف الحديث عند ما قال: "فظهر ما يسمى بـ"كتاب التخريج" وكان من أوائل تلك الكتب – فيما أعلم- الكتب التي خرج الخطيب البغدادي (463هـ) أحاديثها" ويلاحظ أن الدكتور قد احتاط في ألفاظه التي استعمل ليبقى نزيها ثقافيا حيث استعمل عبارة "من أوائل" وقرنها بعارضة (فيما أعلم) فتخريج الحديث أو أطراف الحديث نشأ يقينا قبل الخطيب البغدادي كما بينا ذلك في الفصل الثاني من هذا الباب حيث كتبناه تحت عنوان "نشأة أطراف الحديث أو علم تخريج الأحاديث".

وقد تبخرت آمالنا لما قرأنا موسوعة الأطراف الجديدة المعاصرة للأخ الفاضل أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغول، ذلك لأن هذه الموسوعة رغم دندنة أهلها على فضلها- وكأنها ثورة العصر في الحديث وأطراف الحديث- لم تشف عل يلها ولم ترو غليلنا لأنها كانت عبارة عن موسوعة فعلية أكثرت من الكم على حساب الكيف فلم تستطع سد الثغرة الكامنة في أطراف الحديث كان همها التدبيش دون التفنيش وبهذا فإنها حادت عن القاعدة الذهبية التي قعدها أهل الصنعة وهي "دبش ثم فتش" فليعذرني في مأخذي عليه لأنه قدم للعالم إحدى عشر مجلدا اشتريتها من المغرب وحملتها إلى موريتانيا لتساعدني على تخريج الأحاديث التي أصلت بها الإجماعات كما كنت أنتظر منها أن تساعدني على تخريج الأحاديث المتواترة في وقت كنت أولف كتابي "فتح الرب السائر لتمييز الحديث المتواتر" وقد قمت بمجهود إشهاري هائل لصالحها في المغرب وموريتانيا إلا أنني لما قرأتها بترو إذا بها عمل هواة مليئ بالثغرات شأنه النواقص الأساسية التالية:

- 1- أولا: إنها تبعد النجعة كثيرا للإشهار لكتابي: "إتحاف السادة المتقين" و"الإتحافات السنية" بعزوها إليها لأحاديث في الصحيحين.
- 2- ثانيا: إنها انطلقت من مبدأ "دبش" فقد دبشت ما في وسعها لكنها لم تفتش عن حقيقة ما دبشت وقد صح أنه صلى الله عليه وسلم قال: "من روى عني حديثا يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين" الكاذب الأول الذي كذبه على رسول الله صلى الله عليه وسلم والكاذب الثاني الذي نشره في أوساط المسلمين.

3- ثالثاً إنها حذفت أسماء الصحابة الرواة للحديث فالمفروض ذكرهم لأنه بذكرهم يتبين تعدد رواية الحديث وبتعدد الأسانيد نتقدم في التخريج هذا مع أن الحديث قد تتعدد روايته بعد الصحابي أو التابعي فتبين ذلك مهم جداً للحكم على الحديث بالاعتبار.

4- لم يعتمد عليه من كتب الحديث الأم إلا على النزر اليسير نذكره بعد سرد قائمة الكتب التي اعتمد عليها وهي:

1. إتحاف السادة المتقين للزبيدي
2. الإتحافات السنية
3. عقد الدرر في أخبار المنتظر
4. أخلاق النبوة
5. الأذكار النووية
6. الأذكياء لابن الجوزي
7. الأسرار المرفوعة لعلي القاري
8. الاستذكار لابن عبد البر
9. الأشربة لأحمد بن حنبل
10. تاريخ أصبهان
11. طبقات علماء إفريقية لأبي العرب
12. اقتضاء القول للعمل للخطيب
13. الانتقاء لابن عبد البر
14. الأولياء لابن أبي الدنيا
15. الإيمان لابن أبي شيبة
16. البداية و النهاية لابن كثير
17. إبطال الحيل لابن بطه
18. سنن الترمذي
19. تجريد التمهيد لابن عبد البر
20. جامع التحصيل للملائي
21. التاريخ الكبير للبخاري
22. التاريخ الصغير للبخاري
23. تذكرة الموضوعات للفتني
24. الترغيب و الترهيب للمنذري
25. تعليق التعليق لابن حجر
26. تلبيس إبليس لابن الجوزي
27. تلخيص الحبير لابن حجر
28. التمهيد لابن عبد البر
29. تنزيه الشريعة لابن عراق
30. التوسل للألباني
31. تاريخ جرجان للسهمي
32. الشريعة للأجري
33. الحاوي للفتاوي للسيوطي
34. جمع الجوامع للسيوطي
- 52.. تاريخ بغداد للخطيب
53. إصلاح خط المحدثين للخطابي
54. كشف الخفا للعجلوني
55. تحذير الخواص للسيوطي
56. فهرست ابن خير
57. الدرر المنتثرة للسيوطي
58. دلائل النبوة لأبي نعيم
59. الطب النبوي للذهبي
60. رياض الصالحين للنووي
61. آداب الزفاف للألباني
62. الطبقات الكبرى لابن سعد
63. عمل اليوم و الليلة لابن السني
64. شرح السنة للبغوي
65. مصنف ابن أبي شيبة
66. أمالي الشجري
67. شرف أصحاب الحديث للخطيب
68. الشفا للقاضي عياض
69. بدائع المنز للساعاتي
70. الشكر لابن أبي الدنيا
71. الشمائل للترمذي
72. مسند الشهاب
73. السلسلة الصحيحة للألباني
74. الأسماء و الصفات للبيهقي
75. السلسلة الضعيفة للألباني
76. المعجم الكبير للطبراني
77. تفسير الطبري
78. تفسير ابن كثير
79. المعجم الصغير للطبراني
80. حسن الظن لابن أبي الدنيا
71. الشمائل للترمذي
81. السنة لابن أبي عاصم
82. مصنف عبد الرزاق
83. تبيين العجب لابن حجر
84. الكامل في الضعفاء لابن عدى

35. موارد الظمان للهيثمي
36. الحبانك في الملئك للسيوطي
37. مسند الربيع بن حبيب
38. الفتاوي الحديثية للهيثمي
39. الحلم لابن أبي الدنيا
40. حلية الأولياء لأبي نعيم
41. مسند أحمد بن حنبل
42. الزهد لأحمد بن حنبل
43. الحمقى و المغفلين لابن الجوزي
44. مسند الحميدي
45. جامع مسانيد أبي حنيفة
46. مسند أبي حنيفة
47. قضاء الحوائج لابن أبي الدنيا
49. صحيح البخاري
50. صحيح ابن خزيمة
51. تهذيب خصائص علي للنسائي
102. تفسير ابن كثير
103. الأحكام النبوية للكمال
104. تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر
105. الكاف الشاف لابن حجر
106. الكلم الطيب لابن تيمية
107. كنز العمال للمنتقى الهندي
108. لسان الميزان لابن حجر
109. اللآلئ المصنوعة للسيوطي
110. صحيح مسلم
111. الزهد لابن المبارك
112. العلل المتناهية لابن الجوزي
113. المجروحين لابن حبان
114. مجمع الزوائد للهيثمي
115. مختصر العلوم للعلي الغفار
116. مراسيل أبي داود
117. مسائل أحمد بن حنبل لأبي داود
118. الجامع الكبير للسيوطي مخطوط
119. القول المسند لابن حجر
120. مسند أبي بكر الصديق للمروزي
121. مسند ابن عمر للطرسوسي
122. زاد المسير لابن الجوزي
123. مشكاة المصابيح للتبريزي
124. مشكل الآثار للطحاوي
125. المطالب العالية لابن حجر
85. المغني في حمل الأسفار للعراقي
86. العزلة لأبي خطاب البستي
88. علل الحديث لابن أبي حاتم
89. المسند لأبي عوانة
90. إرواء الغليل للألباني
91. مسند الشافعي
92. المحدث الفاصل للرامهرمزي
93. فتح الباري لابن حجر
94. صفة النفاق للفرياني
95. الفوائد المجموعة للشوكاني
96. الفقيه و المتفقه للخطيب
97. تفسير القرطبي
98. سنن الدارقطني
99. أحاديث القصاص لابن تيمية
100. تذكرة الموضوعات لابن القيسراني
101. مسند رك الحاكم
137. موطأ مالك
138. سنن الدارمي
139. ميزان الاعتدال للذهبي
140. سنن النسائي
141. دلائل النبوة للبيهقي
142. نصب الراية للزيلعي
147. مناهل الصفا
148. أسباب النزول للواحدي
149. تاريخ واسط
150. الكني و الأسماء للدولابي

126. جامع بيان العلم لابن عبد البر
 127. شرح معاني الآثار
 128. مكارم الأخلاق
 129. مناقب الشافعي للبيهقي
 130. المنتقى لابن الجارود
 131. الدر المنثور للسيوطي
 132. منحة المعبود للساعاتي
 133. سنن سعيد بن منصور
 134. المنار المنيف لابن القيم
 135. الموضوعات لابن الجوزي
 136. موضح أو هام الجمع للخطيب

فإذا ما انطلقنا من جرده هذا لم نجده ذكر من كتب الحديث سوى (26) فإنه لم يذكر من الصحاح سوى خمسة (5) هي: صحيح البخاري وصحيح مسلم وصحيح ابن خزيمة ومستدرك الحاكم ومنتقى ابن الجارود، كما أنه لم يذكر من السنن سوى ثمانية (8) وهي: سنن الترمذي وشرح السنة للبخاري والسنة لابن أبي عاصم وسنن الدارقطني وسنن سعيد بن منصور وسنن الدارمي وسنن النسائي وسنن ابن ماجه كما أنه لم يذكر من المسانيد سوى عشرة (10) وهي: مسند أحمد ومسند الربيع بن حبيب ومسند الحميدي ومسند الشهاب ومعجم الطبراني الكبير والصغير ومسند أبي عوانه ومسند الشافعي ومسند أبي بكر الصديق للمروزي ومسند عبد الله بن عمر للطرسوسي كما أنه لم يذكر من الموطآت سوى موطأ مالك ولم يذكر من المصنفات سوى مصنف ابن أبي شيبة ومصنف عبد الرزاق يكون الجميع 26.

الفصل الثالث:

ما هي أهم الكتب التي تم تأليفها في هذا العلم؟

إن الكتب التي تم تأليفها في هذا العلم نوعان بارزان: نوع يسعى إلى تخريج أحاديث الحلال والحرام والحكم عليها انطلاقاً أو مصداقاً لقوله صلى الله عليه وسلم: "الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهة لا يعلمها كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لعرضه ودينه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كراع يرمى حول الحمى يوشك أن يواقعها ألا وإن لكل ملك

- حمى إلا وإن حمى الله تعالى في أرضه محارمه، إلا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب" أخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه وغيرهم. ولقوله صلى الله عليه وسلم: "من روى عني حديثاً يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين". انظره في مقدمة مسلم وابن خزيمة وابن ماجه فللكاذب الأول الذي كذبه على رسول الله صلى الله عليه وسلم والكاذب الثاني الذي شارك في نشره وهو موضوع لذلك أجمعوا على تحريم رواية الموضوع دون التصريح بوضعه. وفي باب كتب الفقه نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:
- 1- تخريج أحاديث المذهب لأبي إسحاق الشيرازي: تصنيف محمد بن موسى الحازمي (584 هـ).
 - 2- كتاب الاستدكار في فقه علماء الأمصار للحافظ ابن عبد البر ت 463هـ
 - 3- كتب الأحكام الكبرى والوسطى والصغرى للحافظ عبد الحق الإشبيلي.
 - 4- كتاب بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام للحافظ ابن القطان الفاسي (628 هـ)
 - 5- تخريج أحاديث المختصر الكبير لابن الحاجب تصنيف محمد بن أحمد عبد الهادي المقدسي (744 هـ).
 - 6- نصب الراية تخريج أحاديث الهداية للمرغيناني (أبي يوسف) تصنيف عبد الله بن يوسف الزيلعي (762 هـ).
 - 7- تخريج أحاديث الكشاف للزمخشري للحافظ الزيلعي أيضاً.
 - 8- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرع الكبير للرافعي: تصنيف عمر بن علي بن الملقن (804 هـ).
 - 9- المغني على حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار: تصنيف عبد الرحمن بن الحسين العراقي (806 هـ).
 - 10- تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير تصنيف أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (852).
 - 11- الدراية في تخريج أحاديث الهداية: تصنيف الحافظ ابن حجر أيضاً.

- 12- تحفة الراوي في تخريج أحاديث البيضاوي تصنيف عبد الرؤوف بن علي المناوي (1030)
- 13- الهداية تخريج أحاديث البداية تصنيف أحمد بن محمد بن الصديق الغماري (1398 هـ).وله مسالك الدلالة ت أصيل أح كام رساله
- 14- إرواء الغليل تخريج أحاديث منار السبيل تصنيف محمد ناصر الدين الألباني توفي أثناء طباعة كتابنا (1420 هـ).
- 15- تمام المنة في التعليق على فقه السنة للألباني أيضا.
- 16- غاية المرام تخريج أحاديث الحلال و الحرام.
- 17- مناهل الصفا في تخريج أحاديث الشفا للسيوطي.
- 18- السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار تصنيف محمد بن علي الشوكاني
- وقد تم تخريج أحاديث كتب أخرى في الفقه أثناء شروح بعض جهابذة علوم الحديث لكتب الفقه يطول بنا المقام لذكرها نكتفي بهذا الحد كنموذج للجهود التي قيم بها في هذا الباب ، وأما النوع الثاني من تخريج الأحاديث فإنه كان يسعى إلى إغناء علم التخريج أو علم أطراف الحديث إلا أنه بقي حتى الآن إرهاصات أولية ومحاولات لم تتجاوز خمسة عشر أو ستة عشر كتابا بينما كتب الحديث – أمهات كتب الحديث- تفوق المائتين، وسنبين ذلك أكثر بعرض ما تم تأليفه بالمقارنة مع ما ينبغي أن يكون.
- الكتب التي تم تأليفها في تخريج كتب الحديث هي:
- 1- أطراف الصحيحين لأبي مسعود إبراهيم بن محمد الدمشقي (401).
 - 2- أطراف الصحيحين لأبي محمد خلف بن محمد الواسطي (401)
 - 3- الأشراف على معرفة الأطراف(أي أطراف السنن الأربعة): الحافظ أبي القاسم حسن بن علي الشهير بابن عساكر (571).
 - 4- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف(الكتب الستة) الحافظ أبو الحجاج يوسف عبد الرحمن المزي (742).
 - 5- تخريج الأحاديث التي يشير إليها الترمذي في كل باب: الحافظ عبد الرحمن بن الحسين العراقي (806).

- 6- إتحاف السادة المهرة بأطراف المسانيد العشرة أبو العباس أحمد بن محمد البوصيري (840) وله "إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة".
- 7- إتحاف المهرة بأطراف العشرة الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني(852).
- 8- ذخائر المواريث في الدلالات على مواضع الحديث عبد الغني النابلسي (1143) وهو تهذيب لكتاب الحافظ المزي تخللته أخطاء كثيرة كما أن الحافظ ابن حجر قام باستدراكات على المزي طبعت في حاشية تحفة الأشراف.
- 9- المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي ويشمل الكتب الستة وموطأ مالك ومسند أحمد ومسند الدارمي.
- 10- كتاب مفتاح كنوز السنة وهو معجم مفهرس هام يضم بالإضافة إلى الكتب الستة سنن الدارمي وموطأ مالك ومسانيد الطيالسي وأحمد وزيد بن علي ومغازي الواقدي وسيرة ابن هشام وطبقات ابن سعد.
- 11- سلسلة الألباني الصحيحة والسلسلة الضعيفة والموضوعة".
- 12- موسوعة الأطراف التي ذكرنا مساوئها.
- 13- جامع مسانيد أبي حنيفة وهي عبارة عن جمع 15 مسندا لأبي حنيفة النعمان في مجلدين لمؤلفه الخوارزمي.
- ما هي أهمية هذه التصانيف؟**
- إن أهمية تخريج الحديث لا ينكرها أي محدث ولا أي فقيه لأنها تساعد كثيرا المهتمين بهذا العلم النفيس في الحكم على الحديث والتعامل معه، قال الخطيب البغدادي:"السبيل إلى معرفة علة الحديث، أن يجمع بين طرقه، وينظر في اختلاف رواته ويعتبر بمكانهم من الحفظ، ومنزلتهم من الإتقان والضبط" وقال علي بن المديني"الباب إذا لم تجمع طرقه، لم يتبين خطؤه" قلت وكذلك تصحيح الحديث لأن الحكم على الحديث بالتعليق أو التصحيح لا يمكنه أن يتم عند الحديثي إلا بعد الإطلاع على جميع طرقه، وهذا لا يمكن تحقيقه إلا بعد قفزة في ميدان علم تخريج الحديث أو علم أطراف الحديث، فما الذي أنجزته هذه الكتب التي ألقت بمقابل ما ينبغي أن يكون؟

ولكي ننير القارئ الكريم فإننا سنقدم له قائمة بأسماء الكتب التي تم حصر أحاديثها وتخرجها في شكل أطراف بمقابل ما ينبغي أن يكون:

- | | |
|--------------------------------------|-----------------------|
| 17. شرح معاني الآثار | 1. صحيح البخاري |
| 18. سنن الدارقطني | 2. صحيح مسلم |
| 19. مسند الطيالسي | 3. سنن أبي داود |
| 20. مسند الحميدي | 4. سنن الترمذي |
| 21. مسند مسدد بن مسرهد | 5. سنن النسائي |
| 22. مسند محمد بن يحيى العدني | 6. سنن الدارمي |
| 23. مسند إسحاق بن راهويه | 7. سنن ابن ماجه |
| 24. مسند ابن أبي شيبه | 8. موطأ مالك |
| 25. مسند أحمد بن منيع | 9. مسند أحمد |
| 26. مسند عبد بن حميد | 10. صحيح ابن خزيمة |
| 27. مسند الحارث بن محمد بن أبي أسامة | 11. مسند الشافعي |
| 28. مسند أبي يعلى الموصلي | 12. مسند الدارمي |
| 29. مسند زيد بن علي | 13. منتقى ابن الجارود |
| 30. طبقات ابن سعد | 14. صحيح ابن حبان |
| 31. مغازي الواقدي | 15. مستدرك الحاكم |
| 32. سيرة ابن هشام. | 16. مستخرج أبي عوانه |

وقد اقتبست كثيرا من كتاب الحافظ ابن حجر "إتحاف المهرة بأطراف العشرة، وهذه العشرة هي: (1) موطأ مالك ومسند الشافعي ومسند أحمد ومسند الدارمي وصحيح ابن خزيمة، ومنتقى ابن الجارود وصحيح ابن حبان، ومستدرك الحاكم، ومستخرج أبي عوانه وشرح معاني الآثار للطحاوي وسنن الدارقطني، فهذه إحدى عشر كتابا: وذلك لأنه لم يخرج من صحيح ابن خزيمة سوى ربعة، فنضيف للكتب الأولى: مسند الشافعي، ومسند الدارمي، ومنتقى ابن الجارود وصحيح ابن حبان، ومستدرك الحاكم، ومستخرج أبي عوانه، وشرح معاني الآثار، وسنن الدارقطني.

- فإذا أضفنا إلى كل ما تقدم أطراف المسانيد العشرة للبوصيري وهي: مسند أبي داود الطيالسي، مسند أبي بكر الحميدي ومسند مسدد بن سرهد، ومسند محمد بن يحيى العدني، ومسند إسحاق بن راهويه، ومسند أبي بكر بن أبي شيبة ومسند أحمد بن منيع ومسند عبد بن حميد ومسند الحارث بن محمد بن أسامه، ومسند أبي يعلى الموصلي، فيتحصل عندنا بذلك قائمة الكتب التي قدمناها آنفا. كما أنه قام بعض جهابذة علم الحديث بتدوين بعض الكتب في الزوائد وهي كذلك تعين على التجريح نذكر من ذلك:
- 1- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للحافظ علي بن أبي بكر الهيثمي (ت 807 هـ) ويشمل زوائد: مسند أحمد ومسند أبي يعلى الموصلي، ومسند أبي بكر البزار، ومعجم الطبراني الثلاثة: الكبير والأوسط والصغير وقد راجعه شيخه العراقي وتلميذه ابن حجر العسقلاني.
 - 2- موارد الظمان على زوائد ابن حبان له أيضا،
 - 3- كشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمي ت 807 هـ أيضا، وله أيضا "البدر المنير في زوائد المعجم الكبير" وله أيضا "مجمع البحرين في زوائد المعجمين" يعني الأوسط والصغير
 - 4- الإطراف بأوهام الأطراف لأبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن ولي الدين العراقي ت 826 هـ فرغ منه سنة 795 هـ.
 - 5- مصباح الزجاجاة على زوائد ابن ماجه، وفوائد المنتقى لزوائد البيهقي كلاهما للبوصيري ت 840 هـ.
 - 6- إسعاف الخيرة المهرة بأطراف زوائد العشره للحافظ أبي العباس أحمد بن محمد البوصيري ت 840 هـ.
 - 7- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية للحافظ شهاب الدين أحمد بن حجر العسقلاني ت 852 هـ تحقيق.
 - 8- أطراف مسند أحمد بن حنبل له أيضا وكذلك زوائد مسند البزار على مسند أحمد والكتب الستة، وزوائد مسند الفردوس وغاية المقصد في زوائد المسند أي مسند أحمد على الكتب الستة.
 - 9- البحر الزخار في زوائد مسند البزار للحافظ أحمد بن حجر الهيثمي ت 807 هـ

10- الإشراف على معرفة الأطراف لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله ثقة الدين ابن عساكرالدمشقي المتوفى سنة 871 هـ. كما يساعد على التخريج بل يسهل مهمة صاحبه جمع عدة كتب في كتاب واحد، وقد تضافرت بعض الجهود في هذا المصعب نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

- 1- الجمع بين الأصول الستة لأبي الحسن رازين بن معاوية الأندلسي (535) المسمى بالتجريد للصحاح والسنن جمع فيه الكتب الستة وزاد فيه قليلا من عنده مما ليس فيه.
- 2- جامع الأصول من أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم لابن الأثير (606هـ) جمع فيه الكتب الستة.
- 3- جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم السنن لابن كثير (774هـ) جمع فيه الأصول الستة ومسانيد أحمد والبخاري وأبي يعلى والمعجم الكبير للطبراني.
- 4- كتاب أنوار المصباح في الجمع بين الكتب الستة الصحاح لمحمد بن عتيق بن علي التجيبي الغرناطي ت 646 هـ.
- 5- جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد لمحمد بن سليمان المغربي الروداني (1094هـ) وقد جمع فيه ما جمع رازين بن معاوية الأندلسي وما جمعه الهيتمي في "مجمع الزوائد " مع تعليق على زوائد رازين.
- 6- جمع أحاديث الغيلانيات والخلعيات وفوائد تمام وأفراد الدارقطني للحافظ نور الدين الهيتمي.
- 7- جمع مسانيد أبي حنيفة للخوارزمي

الفصل الرابع: ما ينبغي تأليفه

لكن هذه الكتب الأخيرة لا تفيدنا كثيرا لأنها بقيت في كنف ما دونته كتب الأطراف المذكورة آنفا بيد أنها تساعد كثيرا خاصة فاقد كتب الأطراف، مع أن الذي يهمنا هنا هو ما اشتمل على تخريج بعض كتب الحديث الأم أو ما اشتمل على تخريج بعض أحاديث معينة سنقدم في آخر هذا البحث بعض التخريجات التي قمنا بها أنا شخصيا لتأصيل كتابنا "الإشعاع والإقناع بمسائل الإجماع" فقد دفع بنا هذا التخريج إلى تأليف في المتواتر تحت عنوان "فتح الرب

الساتر لتمييز الحديث المتواتر " لكنه قبل تقديم هذا المجهود نرى أنه ينبغي قبل ذلك تقديم قائمة تقريبية بأسماء الكتب التي لم يلحقها بعد هذا التأليف التخريجي وهي الأكثر - لأنها بدونها يبقى علم تخريج الحديث أو علم أطراف الحديث يتعثر مع بقية علوم الحديث مثل ذلك مثال البنية الفاقدة للبنات في زواياها الرئيسية، فمثلا تزيد المسانيد على المائة كما أن الصحاح والسنن تزيد كلاهما على ثلاثين وأما المصنفات والموطآت والأجزاء فهي الأخرى كثيرة، فالجميع يصل إلى أكثر من مائات، فكان حال من يسعى إلى إصدار موسوعة حقيقية وفعلية لأطراف الحديث يجد من خلالها صاحب الصنعة الذي يخدم الحديث- أن يقوم فعلا بتقريب أمهات الحديث له بحيث يسهل عليه البحث ومؤونة تخريج الحديث، وهكذا سنقوم بتقديم قائمة نرجو من الله أن تجد من يهتم بتخريج أحاديثها ضمن موسوعة أطراف فعلية جدية علما بأننا نسأل الله أن يسدد خطانا حتى ندلو بدلونا في هذا الميدان.

1) الصحاح وما على شرطها:

- (أ) **الصحاح:** وهي كثيرة نذكر منها: (1) صحيح البخاري ت 266 هـ (2) صحيح مسلم ت 261 هـ، 3/المنتقى لابن الجارود ت 306، 4) صحيح ابن خزيمة ت 311 هـ، 7) صحيح ابن حبان ت 354 هـ، 5) صحيح ابن السكن ت 353 هـ، 6) الصحاح للضياء المقدسي ت 643 هـ، 7) 6) المنتقى لقاسم بن أصبغ البيهقي ت 340 هـ، 9) الشريعة لأبي بكر الآجري ، 5) صحيح ابن شريقي ت 325 هـ، 11) الحاكم ت 405 هـ
- (ب) **الكتب المستخرجة على الصحيحين:** (12) مستخرج الحافظ أبي نعيم الأصبهاني ت 403 هـ، 13) مستخرج ابن الأخرم ت 344 هـ، 14) مستخرج أبي ذر الهروي ت 434 هـ 15) مستخرج الخلال ت 439 هـ، 16) مستخرج أبي علي الماسرجسي ت 365 هـ، 17) مستخرج سليمان بن إبراهيم الأصبهاني المليحي ت 468 هـ، 18) الحافظ ابن منجويه الأصبهاني البرذبي ت 428 هـ، 19) الحافظ أحمد بن عبدان الشيرازي ابن الفرغ ت 388 هـ، 20) الخافظ الخوارزمي البرقاني ت 425 هـ، 21) أحمد بن الشريقي ت 325 هـ، من تلاميذ مسلم.

ت) الكتب المستخرجة على صحيح البخاري : 22) الإسماعيلي ت 371 هـ، 23) الغطريفي ت 377 هـ، 24) ابن أبي ذهل ت 378 هـ، 25) الحافظ ابن مردويه ت 416 هـ.

ث) الكتب المستخرجة على صحيح مسلم : 26) أبو عوانه الاسفراييني ت 316 هـ، 27) القاسم بن أصبغ ، 28) أحمد بن حمدان الحيري ت 311، 29) محمد بن محمد بن رجاء الاسفراييني ت 216 هـ، 30) محمد بن عبد الله الجوزقي ت 388 هـ، 31) أحمد بن محمد الهروي الشاركي ت 355 هـ، 32) حسان بن محمد بن هارون القزويني ت 344 هـ، 33) موسى بن العباس الجويني 323 هـ هكذا وصلنا بالصحيح إلى أكثر من ثلاثين لأنه لا فرق بين الصحيح والمستخرج على الصحيح لأن المستخرج عند أهل الصنعة هو أن يأتي المصنف إلى الكتاب فيخرج أحاديثه بأسانيده الخاصة من غير طريق صاحب الكتاب فيجتمع معه في شيخه أو في من فوقه ولو في الصحابي مع رعاية ترتيب متونه وطرق أسانيده، وشرطه أن لا يصل إلى شيخ أبعد حتى يفقد سندا يوصله إلى الأقرب إلا بعذر من علو أو زيادة مهمة وربما أسقط المستخرج أحاديث لم يجد له بها سندا يرتضيه ربما ذكرها من طريق صاحب الكتاب، لكنهم تارة أخرى قد يطلقون المستخرج على ما جمع فيه صاحبه الكثير من كتب الناس كمستخرج ابن منده. لكنه سماه المستخرج من كتب الناس كما أنه قد يطلق المستخرج على رجال الصحيح فيكون الكتاب على شرط الشيخين أو أحدهما.

3. السنن وما على شرطها:

- 1- وأما السنن فهي كذلك مثل الصحاح كثيرة نذكر منها هنا: (1) سنن الشافعي ت 204 هـ وهي رواية المزي. (2) سنن أبي داود ت 275 هـ، (3) سنن الترمذي ت 275 هـ (4) سنن النسائي ت 303 هـ، (5) سنن الدارمي ت 255 هـ، (6) سنن ابن ماجه ت 275 هـ، (7) سنن سعيد بن منصور (8) سنن الدارقطني ت 385 هـ، (9) سنن البيهقي ت 458 هـ، (10) سنن الرجاء بن المرجئ (11) السنن لعلي بن السكن (12) سنن ابن جريج الرومي ت 150 أو 151 هـ، (13) سنن إبراهيم بن ماعز البصري الكشي الجرجاني ت 292 هـ، (14) سنن محمد بن الصباح الدولابي البزار ت 227 هـ، (15) سنن

موسى بن طارق اليماني الزبيدي، (16) سنن أحمد بن هانئ الخراساني (الأثرم) ت 273 هـ، (17) سنن الحسن بن علي الهزلي خلال ت 242 هـ، (18) سنن سهل بن أبي سهل زنجلة الرازي ت حوالي 240 هـ، (19) سنن أحمد بن عبيد البصري الصفار الدارقطني خرج منها البيهقي، (20) سنن محمد بن يحيى الهمداني ت 347 هـ، (21) سنن أحمد بن علي (ابن لال) ت 398 هـ، (22) سنن أحمد بن سليمان بن إسرائيل النجاد ت 348 هـ، (23) سنن إسحاق بن إسماعيل القاضي الأزدي البصري ت 297 هـ، (24) سنن هبة الله بن منصور الطبري الرازي الشهير باللالكائي ت 418 هـ، (25) السنة لابن أبي عاصم (26) شرح السنة للبغوي. 27- معالم السنن للخطابي (28) السنة لابن شاهين ت 385 هـ (عمر بن أحمد بن عثمان).

4- كتب السنة: (29) كتاب السنة للإمام أحمد بن حنبل ت 241 هـ، (30) كتاب السنة لأبي بكر الأثرم، (31) كتاب السنة لعبد الله بن أحمد بن حنبل ت 292 هـ، (32) كتاب السنة للالكائي ت 418 هـ، (33) كتاب السنة لحنبل بن إسحاق بن حنبل ت 271 هـ (34) كتاب السنة لأبي بكر أحمد بن محمد بن هارون (الخلال) ت 311 هـ (35) كتاب السنة لعبد الله بن جعفر بن حيان ت 369 هـ، (36) كتاب السنة لسليمان بن مطر الطبراني ت 360 هـ، (37) كتاب السنة لمحمد بن إسحاق بن منده العبيدي ت 395 هـ.

والسنن مرتبة على أبواب الفقه خلافا للمعاجم و المسانيد.

ج/ وأما المسانيد فهي تزيد على المائة نذكر منها ما تيسر:

والمسانيد تشترط تنظيم الأحاديث حسب الحروف الأبجدية (حروف الهجاء) انطلاقاً من أسماء الصحابة كما ينبغي أن تكون تشترط اتصال السند لاصحته وقد يقتصر المسند أحيانا على أحاديث أحد الصحابة أو بعضهم كالعشرة و الأربعة الخ...

1/ مسند أبي حنيفة النعمان. 2/ مسند الشافعي ت 204، وهو رواية أبي العباس محمد بن سنان الأصم عن الربيع بن سليمان بن عبد الجبار بن كامل المرادي. (3) مسند أحمد بن حنبل ت 241 هـ وهو 40000 حديثاً بالمكرر والمعتمد قول ابن المنادي أنه 30.000 وقد انتقاه من 70.000، (4) مسند أبي داود الطيالسي ت 203 أو 204 هـ

قيل إنه أول مسند صنف لكن رد بأنه الذي رواه عنه بعض
 الخراسيين من طريق يوسف بن حبيب، (5) مسند ابن عليه (6) مسند
 الأثرم، (7) مسند ابن وهب، (8) مسند ابن أبي شيبة ت 239 هـ،
 (9) مسند الفريابي ت 212 هـ، (10) مسند البخاري الكبير (11) مسند
 مسلم بن حجاج، (12) مسند أبي داود، (13) مسند الحميدي ت 219
 هـ، (14) مسند نعيم بن حماد المروزي، (15) مسند أبي إسحاق
 إبراهيم بن نصر المطوعي ت 213 هـ، (16) مسند أسد بن موسى
 بن عبد الملك بن مروان (أسد السنة) ت 212 هـ، (17) مسند عبيد
 الله بن موسى بن أبي المختار باذام العبسي ت 213 هـ، (18) مسند
 يحيى بن عبد الحميد الحماني ت 228 هـ، (19) مسند مسدد بن
 مسرهد ت 228 هـ، (20) مسند علي بن عبد العزيز، (21) مسند
 أبي خيثمة زهير بن حرب (22) مسند عبد الله بن محمد الجعفي
 البخاري المسندي ت 229 هـ، (23) مسند محمد بن عبد الله
 الحضرمي المعروف بمطين ت 297 هـ، (24) مسند إبراهيم بن
 سعيد الجهوري ت 244 هـ، (25) مسند إسحاق بن بهلول التنوخي ت
 252 هـ، (26) مسند علي بن الحسين الذهلي الأفيطس ت حوالي 252
 هـ، (27) مسند محمد بن سليمان يزيد الكندي مولا هم الطوسي ت
 242 هـ، (28) مسند أبي زرعة عبيد الله بن فروخ الرازي ت 264
 هـ، (29) مسند أحمد بن الفرات بن خالد الضبي الرازي، (30) مسند
 عمار بن رجاء التغلبي الاسترأبادي ت 267 هـ، (31) مسند أحمد
 بن منصور بن سيار الرمادي ت 286 هـ، (32) مسند عثمان بن
 سعيد بن خالد السجستاني الداري ت 280 هـ، (33) مسند علي بن
 عبد العزيز بن المرزبان ت 286 هـ، (34) مسند تميم بن معاوية
 الطوسي ت حوالي 290 هـ، (35) مسند إسحاق بن مخلد بن مطرف
 (ابن راهويه) ت 238 هـ، (36) مسند الإسماعيلي (حوالي مائة
 مجلد)، (37) مسند أحمد بن منيع ت 244 هـ، (38) مسند الحارث
 بن محمد ت 282 هـ، (39) مسند ابن أبي عاصم، (40) مسند محمد
 بن عمر العدني الدراوردي ت 234 هـ، (41) مسند محمد عبد الكسي
 ت 249 هـ، (42) مسند إبراهيم بن خريم الشاشي ويرويه عن قبله،
 (43) مسند أحمد بن حبان القطان ت 256 أو 269 هـ، (44) مسند
 الحسين بن داود المضيضي (سنيد) 226 هـ، (45) مسند أبو

بكر البزار ت 292 هـ، 46) مسند محمد بن نصر المروزي (47)
 مسند أحمد بن حازم بن أبي عزرة ت 276 هـ، 48) مسند أحمد بن
 مهدي بن رستم ت 272 هـ، 49) مسند إسحاق بن منصور بن
 بهرام الكوسج ت 251 هـ، 50) مسند محمد بن إبراهيم الطرسوسي
 ت 274 هـ، 51) مسند يعقوب بن إبراهيم الدورقي ت 252 هـ،
 52) مسند محمد بن الحسين الكوفي ت 277 هـ، 63) مسند محمد
 بن سنجر ت 258 هـ، 54) مسند يعقوب بن شيبه ت 262 هـ، 55)
 مسند: إبراهيم بن إسماعيل الطوسي العنبري ت 280 هـ، 56) مسند
 الحسين بن محمد بن زياد القباني ت 289 هـ، 57) مسند أحمد بن
 علي بن سعيد المروزي ت 292 هـ، 58) مسند محمد بن هشام ت
 251 هـ، 59) مسند إبراهيم بن معقل ت 295 هـ، 60) مسند عبد
 الرحمن بن محمد الرازي، 61) مسند أبي إسحاق إبراهيم بن
 يوسف الرازي ت 301 هـ، 62) مسند عبد الله بن محمد بن ناجيه
 البربري (132 جزء)، 63) مسند الحسن بن سفيان اليالوزي ت
 303 هـ، 64) مسند إبراهيم بن نصر النيسابوري البستي ت بعد 303
 هـ، 65) مسند أبي يعلي الموصلي ت 307 هـ، 66) مسند الوليد
 بن أباذ بن توبه الأصبهاني ت 310 هـ، 67) مسند أبي بكر محمد
 بن هارون الروياني ت 307 هـ، 68) مسند أبي سعد 69) مسند
 محمد بن عقيل ت 316 هـ، 70) مسند أبي جعفر الطحاوي (71)
 مسند ابن أبي حاتم ت 327 هـ، 72) مسند الهيثم بن كليب الشاشي
 ت 335 هـ، 73) مسند علي بن حمشاد ت 338 هـ، 74) مسند أحمد
 بن عبيد الصفار ت بعد 340 هـ، 75) مسند دعلج بن أحمد بن
 دعلج ت 351 هـ، 76) مسند الحسن بن محمد الماسرجسي (1300
 جزء)، 77) مسند إبراهيم بن نصر الرازي ت 385 هـ، 78) مسند
 محمد بن أحمد بن جميع ت 402 هـ، و 79) مسند عمر بن أحمد
 (ابن شاهين) (1600 جزء) كانت هذه القائمة التي ذكرها الحافظ أبي
 جعفر الكتاني في رسالته وتبقى عليه من المسانيد، 80) مسند يحيى
 بن منده 81) مسند الدارمي 82) مسند أبي عوانه، 83) مسند عبد
 الله بن أبي موسى الحسني 84) مسند عبد بن حميد 85) مسند
 الربيع بن حبيب الأندلسي، 86) مسند زيد بن علي، 87) مسند
 أحمد بن خالد بن حباب الأندلسي، 88) مسند الفردوس للديلمي،

(89) مسند علي بن عبد الله المدني (90) مسند الشهاب القضاعي
(91) مسند بقي بن مخلد الأندلسي، (92) مسند قاسم بن أصبغ
البياتي (93) مسند حديث مالك للنسائي (94) مسند عبد الرحمن
الغافقي، (95) مسند وكيع بن الجراح (96) مسند شداد بن أوس
(97) مسند الشاميين للطبراني (98) مسند عبد الله بن عمر
للطرسوسي، (99) مسند القرطبي (376 هـ، 100) مسند جابر بن
عتيك بن قيس أبي عبد الله الأنصاري (101) مسند أبي حنيفة لأبي
نعيم الأصبهاني (102) مسند الكلاعي (103) مسند زوائد أحمد
بن حنبل لابنه عبد الله بن أحمد بن حنبل 290 هـ، وهو يقدر بربع
المسند في الحجم قلت وكذلك في عدد الأحاديث لأنه يشتمل على
عشرة آلاف حديث. فتبين أن المسانيد تزيد على مائة مسند .
ح/ نذكر من الموطآت ما تيسر: (1) موطأ مالك بن أنس ت (179)
وله عدة روايات يزعم البعض أنها متقاربة في الحجم وعدد
الأحاديث وهي في الحقيقة متباعدة جدا في الحجم وعدد الأحاديث
ولكنها قريبة الألفاظ والمعاني نذكر منها: (1) موطأ ابن القاسم، (2)
موطأ ابن وهب، (3) موطأ الحسن بن محمد الشيباني، (4) موطأ
القعنبي، (5) موطأ ابن يوسف، (6) موطأ معن، (7) موطأ ابن عفير،
(8) موطأ ابن بكير، (9) موطأ أبي مصعب الزهري، (10) موطأ
مصعب الزبيري، (11) موطأ الصوري، (12) موطأ ابن برد، (13)
موطأ يحيى بن يحيى الليثي، (14) موطأ يحيى التميمي، (15) موطأ
ابن زياد، (16) موطأ سويد بن سعيد، وقد زعم القاضي عياض أنها
تصل إلى ثلاثين (30) الخ .. وأما الموطآت الأخرى التي دونها
غير مالك فنذكر منها: (2) موطأ ابن أبي ذئب، (3) موطأ محمد بن
عبد الرحمن المدني، (4) موطأ أبي محمد بن عبد الرحمن المروزي.
خ/ المصنفات: نذكر منها ما تيسر: (1) مصنف ابن أبي شيبة ت
235 هـ، (2) مصنف عبد الرزاق ت (3) مصنف أبي سفيان وكيع بن
الجراح بن مليح الرواسي ت 297 هـ، (4) مصنف أبي سلمة حماد
بن سلمة الربيعي ت 167 هـ، (5) مصنف أبي الربيع سليمان بن داود
العتكي الزهراني ت 234 هـ، (6) مصنف بقي بن مخلد بن يزيد
القرطبي، (7) مصنف أبي عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق
الثوري ت 161 هـ.

د/ الجوامع: نذكر من الجوامع ما يلي: (1) جامع عبد الرزاق الصنعاني خرج أكثر من أحاديثه الشيخان والأربعة، (2) جامع أبي محمد سفيان بن عيينه بن ميمون الهلالي ت 198 هـ، وله تفسير، (3) جامع أبي عروة معمر بن راشد الأزدي ت 154 هـ، (4) جامع أبي بكر أحمد بن محمد (الخلال) الحنبلي (5) الجامع الكبير والصغير كلاهما للبخاري، (6) جامع مسلم بن حجاج (7) جامع الأحكام في معرفة الحلال والحرام للشيخ الأكبر محي الدين عربي الحاتمي هذا ما ذكره الحافظ محمد أبو جعفر الكتاني ثم قال في "الرسالة المستطرفة": "والجامع عندهم ما يوجد فيه من الحديث جميع الأنواع المحتاج إليها من العقائد والأحكام والرقاق وآداب الأكل والشرب والسفر والمقام وما يتعلق بالتفسير والتاريخ والسير والفتن والمناقب وغير ذلك" نضيف إلى ذلك (8) كتاب ابن المنذر (9) كتاب محمد بن نصر المروزي (10) مصنف سعيد بن منصور (11) مصنف الفريابي (12) مصنف بق ي بن مخلد (13) كتاب الطبري الخ...

ذ/ المعاجم: والمعجم ما يذكر فيه الأحاديث على ترتيب الصحابة أو الشيوخ أو البلدان وكثيرا ما ينظم على طريق حروف الهجاء فقل من يفرق بينه وبين المسند والفرق يكون أساسا في أن المسند يهتم بإسناد الأحاديث واتصالها على ترتيب الصحابة والشيوخ بينما المعجم يزيد عليه بالترتيب تارة حسب البلدان والشيوخ والتواريخ الخ.. ومن أهم المعاجم نذكر: (1) المعاجم الثلاثة: المعجم الأكبر والأوسط والأصغر: للطبراني، (2) معجم البلدان لمحمد بن عبد الرحمن بن محمد الدغولي ت 325 هـ، (3) معجم الشيوخ لأبي بكر الإسماعيلي (4) معجم أبي نعيم الأصبهاني (5) معجم أحمد بن زياد بن درهم الشهير بابن الأعرابي ت 340 هـ، وله أيضا التاريخ الكبير للبصرة، (6) ومعجم الشيوخ لمحمد بن إبراهيم زاذان (7) معجم حمزة بن يوسف السهمي الجرجاني ت 427 هـ، (8) معجم عبد الكريم بن محمد السمعاني له معجم الشيوخ ومعجم البلدان والتحبير في المعجم الكبير، (9) أحمد بن محمد السلفي له ثلاثة معاجم: معجم مشيخة أصبهان، ومعجم في مشيخة بغداد، ومعجم السفر لبقية البلدان. (10) محمد بن خير بن عمر بن خليفة الأموي المتوفى 575 هـ له

البرنامج في أسماء شيوخه ومروياته عنهم، (11) ولأبي المظفر عبد الكريم بن منصور السمعاني ت 615 هـ برنامجا آخر، (12) عبد المؤمن بن خلف الدمياطي 706 هـ له معجم الخ...
ر/ ومن كتب الحديث ما يسمى بالفوائد نذكر منها هنا على سبيل المثال لا الحصر: (1) فوائد تمام بن محمد بن جعفر الرازي ت 414 هـ، وهي (30 جزءا، 2) فوائد إسماعيل بن عبد الله الشهير بسمويه ت 216 هـ، (8 أجزاء)، (3) فوائد أبي عمرو عبد الوهاب بن محمد بن إسحاق بن منده ت 475 هـ، (4) فوائد أبي بكر محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم بن زاذان (ابن المقرئ) ت 381 هـ، (5) فوائد أبي القاسم خلف بن عبد الملك بن مسعود بن بشكوال الخزرجي القرطبي ت 578 هـ، (6) فوائد أبي الحسن محمد بن علي بن عبد الصمد بن المهدي بالله ويعرف بابن الغريق ت 465 هـ، وهو آخر من حدث عن الدارقطني وابن شاهين، (7) فوائد العراقيين لأبي سعيد النقاش (8) فوائد أبي الحسن بن نثران (9) فوائد أبي بكر الشافعي (10) فوائد أبي الحسن الخلعي (11) فوائد أبي إسحاق إبراهيم بن يحيى المزكي تعرف بالمزكيات سمع ابن خزيمة وسمع منه البرقاني و الحاكم وابن أبي الفوارس (12) فوائد ابن أبي الفوارس ت 412 هـ، (13) فوائد أبي بكر النجاد صاحب السنن (14) فوائد أبي محمد عبد الله بن محمد بن موسى بن زياد العسكري الجواليقي المعروف بعبدان ت 306 هـ، الخ...
ز/ ومن كتب الحديث ما يسمى بالأجزاء : قال الحافظ الكتاني في "الرسالة المستطرفة": "والجزء عندهم تأليف الأحاديث المروية عن رجل واحد من الصحابة أو من بعدهم وقد يختارون من المطالب المذكورة في صفة الجامع مطلبا جزئيا يصنفون فيه مبسوطا" قلت والأجزاء كثيرة جدا تقدر بالمليون أو بمئات الآلاف بل وردت بذلك نصوص صريحة قال الكتاني "نقل الذهبي في تذكرته عن ابن حازم عمر بن أحمد العبدوي الحافظ قال كتبت بخطي عن عشرة من شيوخي عشرة آلاف جزء من كل واحد ألف جزء، وقد ذكر طرفا منها في كشف الظنون مرتبا لها على حروف المعجم على ما فيه من التخليط والتحريف وكذا ذكر شيئا منه محب الدين الطبري في أول "الرياض النضرة" وابن سليمان المغربي في "صلة الخلف

بموصول السلف" وبالتالي فإننا لن نذكر هنا إلا ما كان على سبيل المثال لا الحصر: (1) جزء الحسن بن سفيان الشيباني النسائي صاحب المسند وكتاب الوجدان (2) جزء أبي عاصم الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني المعروف بالنبيل ت 212 هـ، (3) جزء أبي الحسن بن عرفة بن يزيد العبدي البغدادي المعمر ت 253 هـ، (4) جزء أبي مسعود أحمد بن الفرات بن خالد الضبي ت 258 هـ الرازي قال: "كتبت عن 1700 شيخ وكتبت ألف ألف حديث وخمسمائة (ألف) فعملت في ذلك في تألّفي خمسمائة ألف حديث" و(5) جزء أبي العباس محمد بن جعفر بن محمد بن هشام بن قسيم (بن ملاس) ت 328 هـ، و (6) جزء أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري شيخ البخاري ت 215 هـ، و (7) جزء أبي الحسن أحمد بن عبد العزيز بن أحمد بن (ترقال) ت 408 هـ، و (8) جزء أبي عمرو إسماعيل (بن نجيد) ت 365 أو 366 هـ، و (9) جزء الأستاذ أبي معشر عبد الكريم بن عبد الصمد بن محمد بن علي القطان (الطبري) ت 478 هـ، و (10) جزء أبي علي إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن صالح (الصفار) ت 341 هـ، و (11) جزء أبي أحمد محمد بن أحمد بن الحسين بن القاسم. و (12) جزء رشيد الدين أبي الحسين يحيى بن علي بن عبد الله بن علي بن مفرج العطار النابلسي ت 266 هـ، وفيه ثمانية أحاديث، و (13) جزء أبي الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن (بشران) السكري، شيخ البيهقي ت 415 هـ، و (14) جزء أبي طاهر الحسن بن أحمد بن إبراهيم الأسدي (ابن فيل) و (15) جزء لو بن محمد بن سليمان بن حبيب المصيبي هو أبو جعفر أحمد بن محمد بن المرزبان (الأبهري) ت 393 هـ، و (16) جزء أبي بكر أحمد بن عبد الله بن علي بن سويد (بن منجويه) السدوسي ويعرف بالمنجوفي ت 252 هـ، (17) جزء أبي عبد الله محمد بن إسحاق بن منده الأصبهاني و (18) جزء أبي علي الخليلي و (19) جزء أبي إسحاق إسماعيل بن إسحاق جمعه من حديث أيوب السختياني و (20) جزء أبي القاسم البغوي و (21) جزء أبي بكر شاذان البزار و (22) جزء أبي سعيد محمد بن النقاش و (23) جزء أبي العباس الأصم و (24) جزء أبي بكر محمد بن الحسن النقاش وهو في فضل صلاة

التراويح و 25) جزء أبي العباس أحمد بن محمد مسروق الطوسي
 في القناعة ت حوالي 299 هـ، 26) جزء أبي طاهر محمد بن عبد
 الرحمن بن العباس المخلصي ت 393 هـ، و 27) جزء أبي بكر
 الخطيب البغدادي في صلاة التسبيح و 28) كذلك جزء "من سمع
 ونسي"، و 28) جزء الدارقطني "من حدث ونسي" و 29) جزء أبي
 عبد الله محمد بن مخلد بن حفص الدوري (الطار) ت 331 هـ،
 30) جزء البطاقة من إملاء أبي القاسم حمزة بن محمد بن علي بن
 العباس (الكناني) ت 357 هـ، رواه عنه أبو الحسن عمر بن محمد
 (الحراني) ت 441 هـ، 31) جزء من روى هو وأبوه وجده للحافظ
 أبي زكريا يحيى بن الحافظ أبي عمرو عبد الوهاب بن الحافظ أبي
 عبد الله (أبي زكريا بن منده) ت 511 هـ، وله جزء آخر في آخر
 الصحابة موتاً، و 32) جزء فضل سورة الإخلاص لأبي نعيم
 الأصبهاني و 33) كذلك لأبي الحسن بن محمد بن الحسن بن علي
 الخلال و 34) الأجزاء الثقفيات وهي عشرة أجزاء لأبي عبد الله
 القاسم بن الفضل بن أحمد (الثقفي) ت 489 هـ، 35) الأجزاء
 الجعديات (12 جزءاً) لأبي القاسم عبد الله بن محمد بن البغوي
 لحديث أبي الحسن (علي بن الجعد) ت 230 هـ، و 36) الأجزاء
 الخلقيات (120 جزءاً) للقاضي أبي الحسن علي بن الحسن بن
 الحسين بن محمد المعروف بالخلعي ت 492 هـ، 37) الأجزاء
 السلفيات (أكثر من مائة جزء) لأبي طاهر أحمد بن محمد السلفي
 وله كذلك أجزاء السفينه البغدادية، و 38) الأجزاء الطبريات
 للطبري، وله كذلك الأجزاء الحديثية، و 39) الأجزاء الغيلانيات
 (11 جزءاً) للدارقطني من حديث أبي بكر البزار ت 354 هـ، وهي
 عبارة عن القدر المسموع لأبي طاهر محمد بن إبراهيم بن غيلان
 البزار ت 404 هـ من أبي بكر البزار و 40) أحاديث الأعمش لأبي
 بكر الإسماعيلي، و 41) أحاديث الفضيل بن عياض للنسائي،
 42) أحاديث الزهري للذهلي ويقال لها الزهريات و 43)
 الزهريات لأبي علي الحسن بن محمد الماسرجسي و 44) الزهريات
 لأبي بكر الإسماعيلي، و 45) لأبي بكر محمد بن مهران الإسماعيلي
 زهريات، و 46) أحاديث مالك بن أنس، و 47) أحاديث يحيى بن
 سعيد، و 48) أحاديث عبد الله بن دينار، و 49) أحاديث موسى بن

عقبة، و50) للطبراني أحاديث محمد بن جحادة و51) كتاب الأفراد لأبي حفص بن شاهين و52) مختلف الحديث لأبي يحيى زكريا بن يحيى الساجي و53) مختلف الحديث للشافعي.

ط/ ومن كتب الحديث ما يسمى بالأمالى : وهي تقضي أن يقوم الحافظ بإملاء أحاديث على طلبته في المسجد أو في مجلس يتعاهده إما يوم الجمعة أو السبت يشرح غريب الحديث ويعلق عليه تعليقا وافيا شافيا نذكر منها: 1) الأمالى لأبي القاسم بن عساكر، و2) الأمالى لأبي زكريا بن منده، و3) الأمالى لأبي بكر الخطيب و4) الأمالى لأبي طاهر المخلص و5) الأمالى لأبي محمد الحسن بن محمد الخلال، و6) الأمالى لأبي حفص بن شاهين، و7) الأمالى لأبي الفضل محمد بن ناصر و8) الأمالى لأبي القاسم القزويني و9) الأمالى لقاضي قضاة المعتزلة أبي الحسين عبد الجبار بن محمد بن عبد الجبار، و10) الأمالى لأبي بكر محمد بن أحمد بن عبد الباقي ت 489 هـ، و11) الأمالى لأبي بكر محمد بن إسماعيل الوراق ت 378 هـ، 12) الأمالى لأبي عبد الله الحسين بن إسماعيل ت 330 هـ، 13) الأمالى لأبي القاسم عبد الملك بن محمد ت 430 هـ، و14) الأمالى لأبي القاسم عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي، و15) الأمالى للحافظ ابن الصلاح و16) الأمالى للحافظ العراقي و17) الأمالى لابن حجر.

ط/ ومن كتب الحديث ما يسمى بالوحدانيات فما بعدها كالثنائيات والثلاثيات نذكر منها: 1) "نفثات الصدر المكمد بشرح ثلاثيات المسند" للشيخ محمد بن أحمد النابلسي السفاريني ت 288 هـ، و2) "در الدراري في شرح رباعيات البخاري"، و3) الثمانيات ليوسف بن خليل ت 648 هـ، و4) رباعيات التابعين لابن صرصري ت 586 هـ، و5) الخماسيات لأبي الحسين أحمد النقور للبزارة ت 470 هـ، 6) السداسيات لأبي عبد الله محمد بن إبراهيم الرازي ت 525 هـ و7) السداسيات والخماسيات من مرويات أبي القاسم زهر بن طاهر ت 533 هـ، و8) سداسيات التابعين لأبي موسى محمد بن عمر المدني ت 581 هـ، و9) السباعيات لأبي موسى المدني، و10) السباعيات لأبي جعفر الصيدلاني، و11) السباعيات لأبي القاسم ابن عساكر، و12) السباعيات لابنه القاسم بن عساكر،

و(13) السبعيات للحراني ة (14) الثمانيات للحراني أيضا"تحفة
المستفيد في الأحديث الثمانية الأسانيد"، و (15) الثمانيات للضياء
المقدسي.

12- نضيف إلى ذلك ما تيسر من أسماء الكتب وهي قائمة تزيد
على:

1/ مؤلفات أبي بكر عبد الله بن محمد المعروف بابن أبي الدنيا ت
281 هـ، وهي: (1) الإخلاص، و(2) ذم الغيبة، (3) ذم الحسد، (4) ذم
الدنيا، (5) ذم الغضب (6) ذم الملاهي، (7) كتاب الصمت، (8) كتاب
مكايد الشيطان لأهل الإيمان، و(9) كتاب التقوى، و(10) كتاب صفة
الجنة، و(11) كتاب صفة النار، (12) كتاب التوبة و(13) كتاب
التفكر، (14) كتاب البكاء، (15) كتاب التوكل، (16) كتاب اليقين
(17) كتاب قرى الضيف، (18) كتاب حسن الظن، (19) كتاب
الصبر، (20) كتاب من عاش بعد الموت، (21) كتاب العقوبات،
(22) كتاب فضل الإخوان و(23) كتاب الذكر، (24) كتاب قصر
الأمل، (25) كتاب الأهوال، (26) كتاب الجوع، (27) كتاب السحاب
و(28) كتاب المطر، (29) كتاب قضاء الحوائج، (30) كتاب ذكر
الموت، (31) كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر و(32)
كتاب اصطناع المعروف، و(33) كتاب إصلاح الدين، و(34) كتاب
التواضع والخمول و(35) كتاب محاسبة النفس، و(36) كتاب
القناعة، و(37) كتاب الطواعين، و(38) كتاب العذلة، و(39) كتاب
مجابي الدعوة، و(40) كتاب المنامات، و(41) كتاب المتمنين، و
(42) كتاب الشكر، و(43) العزاء، و(44) المختصرين، و(45)
للخرائطي أبي بكر محمد بن جعفر ت 327 هـ، كتاب الشكر،
و(46) مساوي الأخلاق، و(47) مكارم الأخلاق، و(48) الفاصل بين
الراوي والواعي، (49) التبصرة، (50) المستخرجة، (51) للطبراني
ت 360 هـ، مكارم الأخلاق، و(52) عوالي مالك و(53) غرائب
مالك، (54) دلائل النبوة، (55) فضائل الأربعة الراشدين، و(56)
كتاب التفسير و(57) أخبار عمر بن عبد العزيز ، و(58) معرفة
علوم الحديث و(59) لأحمد بن حنبل ت 241 هـ كتاب العلل ومعرفة
الرجال و(60) الزهد، و(61) المدخل للحاكم، (62) ولاين خزيمة ت
311 هـ، كتاب اختلاف الفقهاء ، و(63) كتاب العقيدة ، و(64)

الخلاصة في معرفة الحديث و (65) غريب الحديث لابن قتيبة (66) للطحاوي مشكل الآثار و (67) شرح معاني الآثار و (68) اختلاف الفقهاء و (69) كتاب العقيدة و (70) الأم للشافعي و (71) العقيلي في الضعفاء و (72) للطبري التفسير، (73) واختلاف الفقهاء، و (74) وتهذيب الآثار، و (75) التاريخ، (76) للترمذي ت 275 هـ، كتاب الشمائل، (77) العلل الكبير و (78) أخبار مكة، (79) وأخبار المدينة، (80) تاريخ واسط، (81) للبخاري ت 256 هـ، الأدب المفرد و (82) خلق أفعال العباد و (83) العلل و (84) الفوائد، (85) القراءة خلف الإمام، (86) لأبي داود ت 275 هـ، كتاب المراسيل و (87) أعلام النبوة، (88) تاريخ أصبهان و (89) تاريخ المدينة، و (90) تاريخ مكة، (91) لمسلم، ت 261 هـ التمييز و (92) كتاب العلل و (93) أوهام المحدثين و (94) للنسائي ت الوجدان و (95) أولاد الصحابة و (96) لابن المنذر ت 318 هـ الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف و (97) الإقناع في الإجماع، و (98) الإشراف في الاختلاف، (99) الاقتصاد في الإجماع ، و (100) الإمتاع بأحكام السماع. و (101) لأبي بكر الأجرى أخلاق العلماء و (102) تحريم البرد والشطرنج والملاهي و (103) أحكام النساء و (104) الشريعة، (105) في أخلاق البر والتقوى ، و (106) في النصيحة، و (107) الأمر بلزوم الجماعة وترك الملاهي ، و (108) في الأربعين حديثاً، و (109) أدب النفوس، و (110) علي بن عبد الله المدني ت 234 له علل حديث ابن عيينه و (111) علل حديث إسماعيل القاضي ، و (114) محمد بن إسحاق له المغازي و (115) لأبي عبيد "الأموال" و (116) غريب الحديث و (117) للدارقطني (385) الأفراد، و (118) النزول، (119) علل الحديث، و (120) المعرفة و (121) غرائب مالك و (122) دلائل النبوة و (123) رباعيات الشافعي، (124) لابن عبد البر ت 463 هـ، الاستذكار و (125) التمهيد و (126) جامع بيان العلم وفضله، و (127) تجريد التمهيد، و (128) الانتقاء، و (129) والكنى، (130) للخطيب البغدادي ت 463 هـ، تلخيص المتشابه و (131) اقتضاء القول للعمل ، و (132) شرف أصحاب الحديث ، و (133) الرواة عن مالك، و (134) الموضح، و (135) موضع أوهام الجمع والتفريق، و (136) الجامع لأدب الشيخ والسماع و (137) الكفاية

في قوانين الرواية ، و (138) المحلى لابن حزم و (139) للبيهقي ت
548 السنن الصغرى، و (140) دلائل النبوة ، و (141) أحكام القرآن
و(142) كتاب الإعتقاد، و(143) كتاب القراءة خلف الإمام ، و(144)
حياة الأنبياء في قبورهم ، و (145) مناقب الشافعي، و (146) كتاب
الزهد الكبير، و (147) المدخل إلى السنن ، و(148) البعث والشكور
و(149) الترغيب والترهيب، و(150) كتاب الآداب، و(151) الأسماء
والصفات، و(152) شعب الإيمان، و (153) أعلام النبوة لابن قتيبة
الدميوري ت 271 هـ، و(154) الزهد لابن المبارك، و(155) والعلل
وعلم الرجال للأثرم، و (156) دلائل النبوة لأبي عبد الله بن منده ت
395 هـ، و(157) عوالي ابن عيينه ، و(158) علل الحديث للأجري،
و(159) دلائل النبوة لإبراهيم بن أبي إسحاق ت 285 هـ، (160)
دلائل النبوة لأبراهيم بن حماد ت 320 هـ، (161) دلائل النبوة
لأحمد بن عسال ، و(162) دلائل النبوة لأبي الشيخ بن حيان ت 369
هـ، (163) محمد بن الحسن في الآثار ، و(164) العلم لابن الشخير
و(165) زهر البساتين ونفحات الرياحين، و(166) دلائل النبوة لأبي
سعيد الخركوشي ت 407 هـ،(167) دلائل النبوة لأبي نعيم الأصبهاني
ت 430 هـ، (168) أسماء المراسيل ، (169) المسهب في أخبار أهل
المغرب، و (170) التاريخ وعلل الرجال، (171) تسمية قضاة
الأمصار و (172) التاريخ الكبير للبصرة و (173) السابق واللاحق
(174) المتفق والمفترق (175) التثريب في شرح التثريب ، (176)
دلائل النبوة لأبي العباس جعفر بن محمد ت 432 هـ، (177) دلائل
النبوة لأبي ذر الهروي ت 434 هـ، شيخ الباجي و (178) الحاكم ت
405 هـ، في العلل و (179) المدخل في علوم الحديث و (180)
الإرشاد في علماء البلاد و (181) سوالات ابن الجنيد لابن معين ،
و(182) أبو أحمد الحاكم الكبير في العلل ، و(183) ابن عبد الهادي
في التنقيح، و(184) محمد بن أبي الشيخ الأنصاري في الأحاديث
المائة، و (185) أبو يعلى الطوسي في مختصر الأحكام و (186)
غرائب مالك لأبي محمد دعلج بن أحمد السجزي ت 170 هـ،
(187) كتاب غرائب شعبة بن الحجاج ت 170 هـ، و (188) أبو
يوسف في الآثار (189) كتاب أبي محمد الرطاشري، (190) سوالات
الأجري لأبي داود والترمذي، (191) ابن الأعرابي في كرامات

الأولياء، 192) روضة الأولياء في مسجد إيلياء و (193) معرفة الرجال و سؤالات ابن الجنيد و (194) ابن الأعرابي في المعجم و (195) الطبقات لمسلم، و (196) لأبي الفتح سليم بن أيوب الرازي ت 447) هـ عوالي مالك، و (197) غريب الحديث و (198) الترغيب و (199) عوالي الليث بن سعد لأبي العدل قاسم بن قطلويغا الحنفي، (200) عوالي البخاري لتقي الدين بن تيمية الحراني و (201) الدرر الغوالي في الأحاديث العوالي لشمس الدين محمد بن طولون الشامي الحنفي ت 953 هـ وله (202) "اللآلئ المتناثره في الأحاديث المتواترة" و (203) ليوسف بن خليل الدمشقي ت 648 هـ، من طرق هذا الحديث يعني حديث "من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار" جزءان و (204) عوالي الأعمش شيخ أبي حنيفة و (205) لهيبة الله بن محفوظ بن صصري ت 586 هـ، عوالي ابن عيينه، (206) غرائب مالك لقاسم بن أصبغ البياتي القرطبي، (207) الشمائل لأبي المقري، و (208) الشمائل لأبي العباس المستغفري، و (209) كتاب الأنوار في شمائل النبي المختار للبغوي، (210) دلائل الرسالة لأبي المطرف بن فطيس، و (211) له أسباب النزول و (212) له الناسخ والمنسوخ، (213) دلائل الإعجاز لأبي عوانه، (214) كتاب الوفا في فضائل المصطفى لابن الجوزي و (215) الشفا بالتعريف بحقوق المصطفى للقاضي عياض و (216) كتاب السيرة للزهري ت 123 هـ، و (217) الم غزي لمحمد بن إسحاق بن يسار ت 152 هـ، و (218) هذبها عبد الملك بن هشام (سيرة ابن هشام) ت 218 هـ، و (219) السيرة النبوية لعبد الرحمن بن أحمد السهيلي المالقي الأندلسي ت 581 هـ، و (220) اختصرها ابن جماعة بكتاب: نور الروض على كتاب الروض" و (221) للمناوي حاشية عليه، و (222) السير لأبي عبد الله الواقدي ت 208 هـ، (223) السيرة للملائئ و (224) السيرة للطبري ت 694 هـ، (225) السيرة لابن سيد الناس اليعمري الأندلسي ت 734 هـ، (226) كتاب شرف المصطفى لأبي سعيد عبد الملك النيسابوري 406 هـ، (227) مقاتل بن حيان في تفسيره و (228) المغازي لابن شهاب الزهري، و (229) المغازي لأبي أيوب يحيى بن سعيد بن أبان الأموي ت 294 هـ، (230) ابن حزم في الناسخ والمنسوخ، (231) المغازي لموسى بن عقبة شيخ

مالك بن أنس ت 141 هـ، 232) مغازي المعتمر بن سليمان ت 187 هـ، 233) مغازي محمد بن عائد ت 234 هـ، فهذا قليل من كثير، وفيض من غيض

خلاصة جامعة: أين نحن من موسوعة أطراف تشمل أكثر من حوالي ألف كتاب منها حوالي 250 من كتب علم الرجال و 32 من الصحاح أو على شرطها و 37 من كتب السنة أو على شرطها و 103 من المسانيد، و 4 من الموطآت والمصنفات عشرة (10) والجوامع (9) والمعاجم (12) والفوائد (14) والأجزاء (53) وقد تصل إلى المائتين بل الآلاف والأمالى (17) والوحدانيات (15) والكتب الأخرى (233) وقد تصل إلى 500 بل إلى 1000 وقد استعنت في هذا الجرد بالرسالة المستطرفة لأبي جعفر محمد بن جعفر الكتاني إلا أنني زدت عليها الكثير والكثير فأفكر أن أكتب كتابا يكون مكملا لها للتعريف بكتب السنة وإرشاد كل من يرغب في التأليف في الأطراف أو في التهريف بالسنة المشرفة.

الفصل الخامس: كيف نتعلم تخريج الحديث؟

إن أهم ما ما يحتاجه الحديثي ومن يتوق إلى أن يكون كذلك هو تعلم تخريج الحديث والبحث عن إكمال سبره للحكم عليه، فقد سبق أن بينا أن شيخ البخاري على بن عبد الله المدني كان يقول: "الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه" وقال شيخه ابن معين: "لو لم نكتب الحديث عن خمسين وجها ما عرفناه" ومثل ذلك قاله الخطيب البغدادي.

فهذا الفصل سيتطرق إلى تبيين نقص بعض أنواع التخريج المليئة بالنواقص والأخطاء كذلك سيقوم بتقديم نماذج من أنواع التخريج ومقارنات بينها لتعم الفائدة منها. وسنختم ببعض الجهود التي قمنا بها شخصيا في باب التخريج وبالرغم من أننا لا ندعي أننا من أفضل أهل الصنعة وإنما ندعي أننا من الدعاة إلى السنة فقط نرجو من الله أن يجعلنا من أنفع دعاة السنة للناس وأن نكون من أولياء الله فقد قال الله جل وعلا { الله ولي الذين ءامنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور إلى الظلمات أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون }{البقرة} وقال

الله جل وعلا { ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين ءامنوا وكانوا يتقون لهم البشرى } .
 فهذا علم من أجل علوم الحديث لأنه – كما تقدم ذكره - لا تستغنى عنه بقية علوم الحديث لأنه من دونه لا يمكننا أن نحكم على حديث لا بالضعف، ولا بالوضع ولا حتى بالتواتر في بعض الأحيان وهو رغم فضله وأهميته ما زال يتعثر بعثرات مشينة تشله عن القيام بالدور المنوط به تخللت جهود جهابذة أهل الصنعة قديما وحديثا وهذا ما سنلقي الضوء على بعضه انطلاقا من قاعدة "ما لا يدرك كله لا يترك جله" ومن أبرز هذه النواقص والأخطاء تلك منها التي تخللت أعمال السيوطي والألباني والغماري تغمدنا الله وإياهم جميعا برحمة الله الواسعة.

المثال الأول: نبدأ هذا المجهود بتخريج الدكتور محمود الطحان الذي ختم به كتابه "أصول التخريج ودراسة الأسانيد" حيث قال: "مثال لدراسة الإسناد عمليا: ولنمثل لذلك بمثال: هذا المثال هو إخراج التراجم لرجال إسناد في سنن النسائي عمليا وهو: قال النسائي: "أخبرنا إسماعيل بن مسعود قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب أن أباه حدثه عن عبد الله بن عمرو، قال لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة قام خطيبا فقال في خطبته: "لا يجوز لا امرأة عطية إلا بإذن زوجها" وقبل البحث عن تراجم هؤلاء الرواة يمكن العثور على تراجمهم في الكتب التي تولت تراجم رجال الكتب الستة إذن فلا حاجة للبحث عن تراجمهم في غير تلك الكتب، والكتب المطبوعة في تراجم رجال الكتب الستة هي: (1) تهذيب التهذيب لابن حجر، (2) تقريب التهذيب لابن حجر، (3) الكاشف للذهبي، (4) خلاصة تهذيب تهذيب الكمال للخزرجي، والكتب الأربعة مرتبة على حروف المعجم. علما بأنه قال قبل ذلك هذا الإسناد فيه ستة أشخاص هم:

- إسماعيل بن مسعود
- خالد بن الحارث
- حسين المعلم
- عمرو بن شعيب
- شعيب (والد عمرو).

- عبد الله بن عمرو (أي ابن العاص).

وقال فلنأخذ كتاب تقريب التهذيب ولنبدأ بإخراج الأول وهو:

1/ إسماعيل بن مسعود: نفتش عن اسمه "إسماعيل في حرف الهمزة: فنجد أول شخص اسمه إسماعيل في (65/1) لكن اسمه إسماعيل بن أبان: إذن نقلب عدة أوراق لنرى من اسم أبيه مسعود فنجد في (74/1) اثنين كل منهما اسمه "إسماعيل بن مسعود" وهما: إسماعيل بن مسعود الزرقي وإسماعيل بن مسعود الجحدري لكن نستطيع أن نميز "إسماعيل بن مسعود" الذي هو شيخ النسائي بأنه الجحدري " من أمرين: أولهما أن المؤلف رمز بحرف (س) ل"الجحدري" ومعنى هذا الرمز أخرج النسائي في سننه، على حين أنه رمز ل"الزرقي" بحرف "عس" ومعناه أنه أخرج له النسائي في مسند علي فقط، وثانيهما أنه قال عن "الزرقي" إنه من الطبقة الخامسة، وهي طبقة صغار التابعين، ولا يمكن للنسائي أن يروي عنه بلفظ "حدثنا" وهو من طبقة صغار الآخذين عن تبع الأتباع، وقال عن الجحدري إنه من الطبقة العاشرة وهو الذي يمكن أن يروي عنه النسائي.

2- خالد بن الحارث: نفتش عن اسمه خالد في حرف "الخاء" فنجد أول من اسمه "خالد" في (211/1) إلا أنه "خالد بن إياس" فنجد بنظرنا بعدة تراجم، فنراه بعد أربع تراجم في آخر الصفحة ذاتها، وهو "خالد بن حارث" الهجمي" ولا يوجد من اسمه "خالد بن حارث" غيره في رجال الكتب الستة.

3- حسين المعلم: نبحث عن اسمه (حسين) في حرف الحاء) فنجد في (173) هذا العنوان: ذكر من اسمه (الحسين) وبما أن الشخص الذي نبحث عن ترجمته لم يذكر اسم أبيه في الإسناد لذلك ينبغي علينا استعراض من اسمه (حسين) كلهم حتى نعثر عليه، وباستعراض من اسمهم (حسين) نعثر على (حسين المعلم) في 175/1 واسمه حسين بن ذكوان المعلم وكلمة "المعلم، تقال لمن يعلم الصبيان.

4- عمرو بن شعيب: نبحث عن اسمه "عمرو" في حرف العين فنجد في: 65/2 هذا العنوان: ذكر من اسمه عمرو وفتح أوله"

فنبحث عن اسم أبيه شعيب فنجده في: 72/2، وهو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص.

5- شعيب (والد عمرو): نبحت عنه في حرف (الشين) فنجد أول من اسمه (شعيب) في 251/1، بأننا عرفنا اسم أبيه وهو محمد عندما كنا نبحت عن ترجمة ابنه (عمرو) إذن نبحت عن اسم أبيه (محمد) فنجد في 353/1، قال عنه المؤلف "شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، صدوق، ثبت سماعه من جده".

6- عبد الله بن عمرو بن العاص: نبحت عن اسمه عبد الله في حرف (العين) فنجد في 400/1 هذا العنوان: "ذكر من اسمه عبد الله" ثم نبحت عن اسم أبيه "عمرو" فنجد "عبد الله بن عمرو بن العاص" في 436/1 وهو الصحابي المشهور.

البحث في عدالة الرواة و ضبطهم:

1- إسماعيل بن مسعود: قال عنه في التقريب: 74/1 (ثقة) وقال عنه في الكاشف 128/1 (ثقة) وقال عنه في الخلاصة: ص 36 (قال أبو حاتم: صدوق) وفي الحاشية: قال النسائي: (ثقة).

2- خالد بن الحارث: قال عنه في التقريب: 212-211/1 (ثقة ثبت) وقال عنه في الكاشف: 267-266/1 قال أحمد: (إليه المنتهى في التثبت في البصرة) وقال القطان: "ما رأيت خيرا منه ومن سفيان" وقال في الخلاصة: ص 99-100 قال النسائي: ثقة ثبت وقال القطان ما رأيت خيرا منه ومن سفيان.

3- حسين المعلم: قال عنه في التقريب: 176-175/1 (ثقة ربما وهم) وقال عنه في الكاشف "الحسين بن ذكوان المعلم البصري (ثقة) وقال عنه في الخلاصة: "وثقه ابن معين وأبو حاتم.

4- عمرو بن شعيب: قال عنه في التقريب: 72/2 (صدوق) وقال عنه في الكاشف: 332/2: قال القطان إذا روى عنه ثقة فهو حجة، وقال أحمد: ربما احتجنا به، وقال البخاري: رأيت أحمد وعليه وإسحاق وأبا عبيد وعمامة أصحابنا يحتجون به وقال أبو داود: ليس بحجة وفي الخلاصة ما معناه: قال ابن معين: إذا حدث عن غير أبيه فهو ثقة، وقال أبو داود: عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ليس بحجة، وقال أبو إسحاق: هو كأيوب عن نافع عن ابن عمر، ووثقه النسائي وقال الحافظ أبو بكر بن زياد: صح سماع عمرو من أبيه،

وصح سماع شعيب من جده عبد الله بن عمرو، وقال البخاري سمع شعيب من جده عبد الله بن عمرو.

5- شعيب بن محمد (والد عمرو): قال عنه في التقريب : صدوق وقال عنه في الكاشف : صدوق وقال عنه في الخلاصة : وثقه ابن حبان.

6- عبد الله بن عمرو بن العاص: صحابي مشهور والصحابة لا يبحث عنهم بالنسبة للعدالة والضبط.

الحكم على هذا الحديث: {..} مما تقدم أقول إن الحديث "صحيح" لكن ليس في قمة أنواع الصحيح، وإنما هو من أدنى مراتب الصحيح أو هو من أعلى مراتب الحسن، والله أعلم.

هذا وقد روى الحديث – غير النسائي- الإمام أحمد في مسنده، وأبو داود في سننه، وسكت عنه، ومعلوم أن ما سكت عنه أبو داود فهو صالح للاحتجاج على المعتمد، وقد قال الذهبي: "الحسن أيضا على مراتب، فأعلى مراتبه بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وابن إسحاق عن التيمي، وأمثال ذلك مما قيل إنه صحيح، وهو من أدنى مراتب الصحيح".

ثم قال مثال آخر ليس في الكتب الستة: هذا مثال آخر كدراسة

إسناد، اخترته من غير الكتب الستة ليتدرب الباحث على إخراج بعض التراجم من الكتب التي لم تترجم لرجال الكتب الستة: هذا المثال من سنن الدارقطني: قال الدارقطني: "نا عبد الله بن محمد بن سعيد الجمال، نا هشيم بن الجنيد أبو صالح، نا عبد المجيد بن أبي رواد، نا مروان بن سالم، عن الكلبي عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنما هلكت بنو إسرائيل حين حدث فيهم المولدون أبناء سبايا الأمم، فوضعوا الرأي فضلوا". كيفية إخراج التراجم لهذا الإسناد: ننظر أولا إلى مؤلف السنن وهو الدارقطني فنرى أنه ولد سنة 306 هـ وتوفي سنة 385 هـ إذن هو متأخر في الزمن، فليس في شيوخه المباشرين راو من رجال الكتب الستة فعلينا أن نبحث عن مصدر آخر للتراجم، فننظر إلى منطقة الدارقطني فنرى أنه من محلة في بغداد تسمى دار القطن، فهو بغدادي، إذن فيغلب على الظن أن يكون شيخه المباشر من بغداد، ونحن نعرف أن الخطيب البغدادي ألف كتابا كبيرا في تراجم

محدثي بغداد وعلماؤها وأعيانها وهو "تاريخ بغداد" فنتناوله، ونراجع فيه في حرف "العين" فيمن اسمه عبد الله" لئرى عبد الله بن محمد بن سعيد الجمال" فنجده في 120/10 {..} إلى أن قال "الحكم على هذا الحديث: أما الراوي الأول فهو ثقة، وأما الثاني فلم نجده، وأما الثالث فهو صدوق داعية إلى الإرجاء، وأما الرابع فمتروك الحديث متهم بالوضع، وأما الخامس فمتهم بالكذب، ورمي بالرفض، وأما السادس فضعيف مدلس" مما تقدم يتبين أن إسناد الحديث من نوع المتروك" لأن في إسناده متروكين، من اتهم بالكذب، والمتروك من أسوأ أنواع الضعيف". قلت فضيلة الدكتور المحترم قدم أمثلة في كتابه معدة لتدريب طلبة الحديث على الحكم على الحديث ولكنني لا أراه أحسن الاختيار لا في الأول ولا في الثاني وذلك أنه لما نقل عن الخطيب البغدادي – بواسطة أنه قال: "السبيل إلى معرفة علة الحديث أن يجمع بين طرقه، وينظر في اختلاف رواته، ويعتبر بمكانتهم من الحفاظ، ومنزلتهم في الإتقان والضبط" كان ينبغي له أن يعمل بهذه القاعدة الذهبية التي قعدها الخطيب وهي دندنة أو بيت القصيد عند أهل الصنعة فكان عليه أن يتجنب الأحاديث المعللة أو أن يتوسع في هذا البحث القيم ليعلم طلبته كيف يتم رفع العلة وتجاوزها لتصحيح الحديث المعل وهذا أشار إليه في مثاله الأول من غير قصد منه وأما في الثاني فقد أهمله وذلك لأنه في السند من لا يصلح للمتابعة إلا أن الحديث قد يكون تمت روايته بأسانيد أمثل وأقوى فكان ينبغي له أن يشير إليها لرفع الوهم واجتناب إيها الم الطلاب، وقد بينا في فصل علم التعليل والتصحيح أن الحديث المعل قد يتقوى بطرق أخرى وأسانيد أخرى فتزول العلة- فكل حديث أعل لا يكون ساقطا أو ضعيفا مطلقا وقد قدمنا أمثلة في إعلال بعضهم لما حكم عليه البعض الآخر بالتواتر وبحكم بعضهم على حديث بالوضع في حين قام البعض بالحكم عليه بالصحة والجودة، وهذا كلام مجمل بيناه وفصلناه في باب علم علل الحديث وأما فيما يخص بالمثالين المقدمين، فإننا سنقدم عليهما الملاحظات التالية: أما فيما يخص بتعليقه على الحديث الأول فنقول: هذا كلام سليم لا غبار عليه من حيث الصحة وإن كان فيه ما يلاحظ عليه كحصره معرفة رجال السند على الكتب التي ذكر، وحصره كتب رجال الستة على

ما ذكر، ثم قال "خلاصة البحث في عدالة الرواة وضبطهم- بعد ما بين ما في هذه الكتب عن رجال السند-:" بعد استعراض ما قاله علماء الجرح والتعديل في رجال الإسناد الستة تبين لنا:
أ- أن الثلاثة الأول وهم: (إسماعيل بن مسعود) و(خالد بن الحارث) و(حسين المعلم) كلهم عدول ضابطون لأن أئمة الجرح والتعديل وثقوهم، ولم يجرحوا عدالتهم ولا ضبطهم، ومعلوم لدينا أن الثقة هو العدل الضابط.

ب/ وأن السادس وهو (عبد الله بن عمرو) صحابي فهو ثقة.
ج/ وأن الرابع وهو (عمرو بن شعيب) مختلف في توثيقه، لكن من لم يوثقه لم يعز ذلك إلى الجرح في عدالته أو ضبطه، وإنما عزا ذلك إلى أمر خارج عن العدالة والضبط، وهذا الأمر هو: في روايته عن أبيه، هل سمع من أبيه؟ وإذا كان سمع من أبيه، فهل كل ما روى عن أبيه سمعه منه؟ لذلك نرى كثيرا من أئمة الجرح والتعديل يقولون: إذا حدث عن غير أبيه فهو ثقة والخلاصة أن عمرا ثقة في نفسه، فإذا صرح بالتحديث عن أبيه فحديثه حجة ليس فيه شيء والله أعلم.

د) وأن الخامس وهو (شعيب بن محمد) أمره يشبه أمر ابنه عمرو، فهو في نفسه ثقة، وإنما الخوف في روايته عن جده عبد الله بن عمرو، فهو وإن صح سماعه منه على الراجح، لكن سماعه منه ليس بكثير، فيخشى أن لا يكون سمع منه كل ما روى عنه وإنما هي صحيفة لعبد الله بن عمرو، رواها شعيب وجادة ولم يسمعها، وإن كان المقصود بجده (محمد بن عبدالله بن عمرو) فليس لمحمد صحبة، فيكون الحديث مرسلا: البحث في اتصال الإسناد.
هذا وبعد أن انتهينا من بحث شرطي العدالة والضبط في رجال الإسناد نبداً ببحث الشرط الثالث من شروط صحة الحديث، فهو اتصال الإسناد، فنقول:

- 1) أما النسائي فقال أخبرنا إسماعيل بن مسعود.
- 2) وأما إسماعيل بن مسعود فقال "حدثنا" خالد بن الحارث.
- 3- وأما خالد بن الحارث فقال: "حدثنا" حسين المعلم فهذه العبارات والصيغ في الأداء يستعملها المحدثون في القراءة والسمع من الشيخ إذن، فالسند إلى هنا متصل.

- 4- وأما حسين المعلم فقال: عن عمرو بن شعيب (وعننته) هذه محمولة على الاتصال لأن حسيناً ليس بمدلس أولاً، ويمكن لقائه بعمرو بن شعيب، ومعروف في التراجم بالأخذ عنه، ومذكور في تلاميذه.
- 5- وأما عمرو بن شعيب، فقد صرح بأن أباه حدثه، فالإسناد لا زال متصلاً.
- 6- وأما شعيب بن محمد بن عبد الله فقال "عن" عبد الله بن عمرو، وهنا الإشكال، لأن شعيباً وصف بالتدليس لكن الحافظ ابن حجر ذكره في الطبقة الثانية من المدلسين، وهي الطبقة التي قال عن أهلها: إنهم من احتمل الأئمة تدليسهم، وخرجوا لهم في الصحيح لإمامتهم وقلة تدليسهم في جنب ما رويوا. لذلك فإننا نحتمل تدليسه هنا ونحمل العنونة على السماع لقلة تدليسهم ولأنه ثبت سماعه من جده عبد الله، فالإسناد متصل إن شاء الله".
- البحث عن الشذوذ والعلة وصعوبته: أما البحث عن الشذوذ والعلة، فهو أمر أصعب بكثير من البحث في عدالة الرواة وضبطهم واتصال السند، لأن الكشف عن الشذوذ والعلة إثباتاً أو نفياً أمر لا يقوى عليه إلا صاحب الاطلاع الواسع جداً على متون الأحاديث وأسانيدها، حتى يمكنه معرفة اتفاق أسانيد هذا الحديث في جميع الطرق التي ورد بها الحديث أو عدم اتفاقها {..}
- فنقول نلاحظ عليه: 1/ عدم ذكره لجميع كتب رجال الكتب الستة فلو استكملها لساعدته في مظان رجال المثالين، فقد غاب عليه مثلاً:
- (1) تهذيب الكمال للحافظ المزي، و (2) تهذيب التهذيب الكمال للذهبي، و(3) ذيل الإكمال لعلاء الدين مغلطاي، و (4) إكمال تهذيب الكمال، و(5) التذكرة في رجال العشرة لشمس الدين الحسيني وقد أضاف فيها على الكتب الستة رجال موطأ مالك ومسند الشافعي ومسند أحمد بن حنبل ومسند أبي حنيفة جمع الحارثي و (6) بغية الأريب في اختصار التهذيب لابن بردس البعلبكي و (7) إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال للأنصاري أضاف فيه على رجال التهذيب رجال مسند أحمد وصحيح ابن خزيمة وصحيح ابن حبان ومستدرك الحاكم وسنن الدارقطني وسنن البيهقي، و (8) نهاية السؤل في رواية

الستة الأصول لسبط ابن العجمي، الخ... مما تقدم سرده في أسماء الكتب نستنتج ما يلي:

2/ اختصاره في البحث عن رجال المثالين على التقريب بينما الأفضل بالنسبة لطالب العلم أن يبدأ بالبحث عن الرجال في التهذيب أو تهذيب التهذيب أو الكتب الأخرى التي ذكرنا لأنها تعطي للباحث شيوخ الرجل الذين روى عنهم وتلامذته الذين روى عنه بدلاً من الطبقة لأن طبقة المتأخرين عند ابن حجر فيها من لم ينتم لها أصلاً وإنما أضافه إليها ثم بعد عثوره على الرجل والتأكد منه انطلاقاً من الرجال الذين روى عنهم والرجال الذين روى عنه وما قيل فيه من توثيق وتعديل أو تجريح أو هما معا (تعديل و تجريح) يرجع إلى تقريب التهذيب فيساعده على الحكم عليه لأن ابن حجر يقوم بتلخيص الأقوال كلها في كتابه التقريب.

3/ أما فيما يخص بالمثال الأول فقد كان موفقاً في حكمه عند الجمهور وأما فيما يخص بالمثال الثاني فقد فشل فيه على جميع المستويات:

أ) على مستوى العثور على الرجال والحكم عليهم وذلك لأنه لم يذكر بل لم يذهب إلى مظان رجال الدارقطني وهي موجودة: منها (1) شيوخ الدارقطني للحافظ أبي الحسن علي بن عبد الملك بن القطان الفاسي ت 628 هـ، و (2) إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال لسراج الدين أبو علي عمر بن أحمد الأنصاري (723-804) علماً بأن الدارقطني سافر إلى مصر والحجاز وله شيوخ من هناك.

ب) على مستوى "المتابعات والشواهد" فقد تقدم أن بينا أن الحديث يتقوى أو يضعف بطرقه لذلك كان جهابذة أهل الصنعة يمتنعون عن الكلام على الحديث قبل أن تكتمل طرقه لديهم وفي هذا الباب نقدم ما نقله هو ذاته عن الخطيب البغدادي فنضيف إليه قول علي بن عبد الله المديني "الباب إذا لم تجمع طرقه: لم يتبين خطؤه" وقول شيخه يحيى بن معين: "لو لم نكتب الحديث من خمسين وجهاً ما عرفناه" وقد تقدمت هذه الأقوال وغيرها، فهذا الحديث أخرجه ابن ماجه في "سننه" والبزار في "مسنده" والطبراني في "معجمه" وابن عبد البر في "جامع بيان العلم وفضله"، وزعم الزيلعي في "نصب

الراية تخريج أحاديث الهداية" أن الحافظ ابن القطان الفاسي حسنه، قلت فكان لزاما عليه أن يتتبع هذه الطرق ويبين لطلبته حقيقتها الحديثية لأن ذلك يكون فيه ما فيه من البراعة والتشويق وهذا ما يدعو إليه فن الصنعة ويرغب فيه تدريب الطلبة قلت ولعل الزيلعي نقل ما أخرجه الهيتمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد حيث قال: "عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"لم يزل أمر بني إسرائيل معتدلا حتى بدأ فيهم سببايا الأمم، فأفتوا بالرأي، فضلوا وأضلوا"** وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري وضعفه جماعة، وقال ابن القطان: هذا حديث حسن" قلت لم يقل ابن القطان: هذا حديث حسن وإنما قال معلقا على عبد الحق الإشبيلي لما أخرج الحديث بإسناد الدارقطني ثم قال: "ذكره أبو بكر الخطيب قال وإسماعيل بن خالد ضعيف، ولا يثبت عن مالك ونقلته من كتاب أبي محمد الرطاشي، ومن طريقه رويته" فعقب عليه ابن القطان قائلا: "والحديث المذكور في كتاب البزار من غير رواية مالك بإسناد أحسن من هذا" فلفظ "أحسن من هذا" تفيد التفضيل لا التحسين لكنه ذكر الحديث فيما بوب له قال باب "أحاديث ضعفها وهي حسنه إن لم تكن صحيحة" قلت والحديث أخرجه البزار في "باب التحذير من علماء السوء: 166 حدثنا إبراهيم بن زياد ثنا يحيى بن آدم ثنا قيس بن الربيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: **قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لم يزل أمر بني إسرائيل معتدلا حتى بدأ فيهم أبناء سببايا الأمم، فأفتوا بالرأي فضلوا وأضلوا"** قال البزار: لا نعلم أحدا قال عن هشام عن أبيه عن عبد الله بن عمرو إلا قيس ورواه غيره مرسلًا" قال محقق "كشف الأستار عن زوائد البزار" د /حبيب الرحمن الأعظمي: "قال الهيتمي رواه البزار وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري وضعفه جماعة وقال ابن القطان هذه إسناد حسن (مجمع الزوائد ص 85/ج1).

هكذا يتبين أن لهذا الحديث طرقا ينبغي دراستها وفحصها والتعليق عليها نبدوها بمعرفة أحوال رجال سند أبي بكر البزار:

1- إبراهيم بن زياد: من رجال مسلم وأبي داود والنسائي والبزار وغيرهم ت 228 هـ وهو ثقة عند الجمهور.

- 2- يحيى بن آدم: ثقة وثقه غير واحد منهم ابن القطان المعروف بالثقة والله أعلم.
- 3- قيس بن الربيع: قال حاتم بن الليث الجوهري عن عفان: قيس ثقة وثقه الثوري وشعبة، وعن أبي الوليد: كان قيس ثقة حسن الحديث وقال عبد الله بن معاذ: سمعت أبي سعيد ينق ص قيسا عند شعبة، فزجره ونهاه " إلا أنه لما كبر ساء حفظه وقد وثقه الطيالسي.
- 4- هشام بن عروة: قال عنه ابن سعد والعجلي: كان ثقة زاد ابن سعد كان كثير الحديث حجة وقال أبو حاتم ثقة إمام في الحديث.
- 5- عروة بن الزبير بن العوام: قال عنه ابن سعد كان ثقة كثير الحديث فقيها عالما ثبتا مأمونا وقال العجلي مدني تابعي ثقة وعده أبو الزناد في فقهاء المدينة السبعة، وهو لا شك بحر في العلم حجة ثقة ثبت عند الجميع.
- 6- عبد الله بن عمرو بن العاص: صحابي جليل من العبادة. وقد أخرج ابن ماجه في سننه: حدثنا سويد بن سعيد، نا ابن أبي الرجال، عن عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، عن عبدة بن أبي لبابة، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لم يزل أمر بني إسرائيل معتدلا حتى نشأ فيهم المولدون، أبناء سبائا الأمم، فقالوا بالرأي فضلوا وأضلوا".
- 1- سويد بن سعيد: من رجال مسلم صدوق في نفسه، إلا أنه عم ي فصار يتلقن ما ليس في حديثه فأفحش فيه ابن معين القول كما في التقريب.
- 2- ابن أبي الرجال هو: عبد الرحمن وأخوه حارثة قال عنه كما في تهذيب التهذيب – أحمد وابن معين والمفضل الغلابي والدارقطني: ثقة، وقال ابن معين أيضا وأبو داود: ليس به بأس، وقال البرذعي: سألت أبا زرعة عن عبد الرحمن وحارثة فقال: عبد الرحمن أشبه وحارثة واهي، وعبد الرحمن أيضا يرفع أشياء لا يرفعها غيره – وقال أبو حاتم: صالح هو مثل عبد الرحمن بن زيد.
- 3- عبد الرحمن بن أبي عمرو الأوزاعي: قال عنه في "التقريب" عبد الرحمن بن أبي عمرو الأوزاعي أبو عمرو الفقيه ثقة جليل.
- 4- عبدة بن أبي لبابة من رجال البخاري ومسلم والأربعة وغيرهم ثقة.

5- عبد الله بن عمرو بن العاص من عبادة الصحابة ومن أكثرهم رواية للحديث فهذا الحديث يقال فيه إنه حسن لغيره مع أن الألباني ضعف هذا الإسناد بآبى الرجال وسويد فى سند ابن ماجه والطبرانى إلا أن إسناد أبى بكر البزار الذى بدأنا به ىرد عليه وقد غفل عنه رحمه الله تعالى وإيانا ف للحديث طرق أخرى مرسله وموقوفة ومسنده مرفوعة نذكر منها هنا: ما أخرجه الحافظ أبو عمر يوسف بن عبد البر من طريق سفيان بن عيينه عن هشام عن عروة قال: "إن بنى إسرائيل لم يزل أمرهم معتدلاً حتى نشأ فيهم مولدون: أبناء سبأيا الأمم فأخذوا فيهم بالرأى فضلوا وأضلوا". قلت وهذا مرسل جيد كما أخرج قرينه الحافظ الخطيب البغدادى ما أشار إليه أبو بكر البزار مرفوعاً من طريق مالك ما لا يصح إلا أن تعدد هذه الطرق وكثرتها تجعل لهذا الحديث أصلاً خاصة وأنه يشهد له الحديث المتفق عليه عن ابن عمر و عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يترك عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا" أخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه وأحمد فى مسنده والحميدى فى مسنده كما أخرجه البخارى ومسلم والترمذى وابن ماجه وغيرهم كلهم بهذا اللفظ الذى نقلناه من أبى عمر يوسف بن عبد البر فى "جامع بيان العلم وفضله".

فتبين بذلك كله خطأ حكم الدكتور محمود الطحان وأن الحديث حسن كما جزم بذلك الحافظ الزيلعى فى كتابه "نصب الراية تخريج أحاديث الهداية" وما أشار إليه الحافظ ابن القطان الفاسى فى كتابه "بيان الوهم والإيهام الواقعين فى كتاب الأحكام" معقبا على تضعيف الحافظ عبد الحق الإشبلى لإسناد الدارقطنى حيث قال: "إسناد البزار أحسن" فى باب "أحاديث ضعفها وهى حسنة إن لم تكن صحيحة". كما حسنه غير واحد من الحفاظ كالهيثمى والزيلعى وابن القطان الفاسى وغيرهم وقد اقتصر الألبانى على إسناد ابن ماجه فى "السنن" والطبرانى فى "المعجم الكبير" فحكم على الحديث بالضعف مع أن إسناد ابن ماجه رجاله ثقات إلا ما قيل من تليين غير مجرح فى عبد الرحمن بن أبى الرجال وقد وثقه الجمهور وحديثه حسن

لغيره وقد جاء يعضده إسناد البزار الذي لا يوجد في رجاله من ضعف سوى ما قيل في قيس بن الربيع وقد حسن الجمهور حديثه وفي أسوأ الحالات يكون حديثه حسنا لغيره مع مرسل عروة يتقوى الحديث و ينجبر وما توفيقى إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب.

المثال الثاني من أنواع التخريج سيكون هذا المثال مقارنة بين جهذين من أهل الصنعة لإبراز أوجه الشبه للطلاب وهما الحافظ أحمد بن محمد بن الصديق الغماري المغربي- رحمه الله وإيانا- من خلال كتابه "الهداية تخريج أحاديث البداية" والشيخ محمد ناصر الدين الألباني من خلال كتابه "إرواء الغليل تخريج أحاديث منار السبيل" فبالرغم من أن الأول صوفي تلقب بلقب أبي الفيض كشيخه الكتاني والزبيدي والسيوطي وبالرغم من أن الشيخ الألباني سني سلفي وأنا من الاتجاه الذي يدافع عن السنة ويحارب كل بدعة - رأيت في هذا الشيخ الفاضل نفسا طويلا في التخريج وسعة في الاطلاع والتضلع من أمهات كتب الحديث فإذا خرج حديثا جيدا فيه ويفيد بينما الشيخ الألباني - وقد شهد له الغماري بالتبحر في هذا العلم لما زاره في المكتبة الظاهرية بدمشق وأعانه في البحث - همه التصحيح أو التعليل فيطيل في التخريج عن صحابي واحد أو اثنين بينما يكون الحديث وصل درجة التواتر فيبقى يتتبع طرق رواية صحابي واحد أو اثنين، فأى طرق التخريج أفضل؟ نترك للقارئ الحرية في إصدار حكمه هذا مع أن الحافظ الغماري جد متساهل في الحكم على الحديث وذلك لتصوفه:

1- الحديث الأول: قال الشيخ إبراهيم بن محمد بن سالم بن ضوبان الحنبلي في كتابه "منار السبيل": "187: لقوله صلى الله عليه وسلم في سبايا أوطاس: " لا توطأ حامل حتى تضع، ولا حائل حتى تستبرئ بحيضة" فتعقبه الألباني في "إرواء الغليل تخريج أحاديث منار السبيل" قائلا: "صحيح رواه أبو داود، والدارمي، والدارقطني، والحاكم والبيهقي، وأحمد من طريق شريك عن قيس بن وهب (زاد أحمد وأبي إسحاق) عن أبي الوداك عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في سبي أوطاس: فذكره بلفظ: "ولا غير حامل حتى تحيض حيضة" وقال الحاكم: "صحيح على شرط مسلم" وأقره الذهبي وفيه نظر، فإن شريكا إنما أخرج له

مسلم مقرونا وفيه ضعف لسوء حفظه منذ ول ي القضاء بالكوفة" ومع ذلك فقد سكت عليه في الفتح بل قال في التلخيص: "إسناده حسن" وتبعه الشوكاني ولعل ذلك باعتبار ما له من الشواهد، فقد روى ابن أبي شيبة في "المصنف" كما "في نصب الراية" عن الشعبي أنه قال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أوطاس أن لا توطأ حامل حتى تضع، أو حائل حتى تستبرئ" وكذلك رواه عبد الرزاق وإسناده مرسل صحيح فهو شاهد قوي.

2- وروى الدارقطني عن عمرو بن مسلم الجندي عن عكرمة عن ابن عباس قال: فذكره مثل حديث الشعبي، سكت عليه الزيلعي ثم العسقلاني وإسناده عندي حسن فإن رجاله كلهم ثقات معروفون من رجال مسلم غير أبي محمد بن صاعد وهو يحيى بن محمد بن صاعد وهو ثقة حافظ، وشيخه عبد الله بن عمران العبادي وهو صدوق كما قال ابن أبي حاتم عن أبيه في الجرح، وله طرق أخرى من رواية مجاهد عن ابن عباس مرفوعا بالشرط الأول عنه وزاد: "أستسقي زرع غيرك؟ أخرجته الحاكم وقال صحيح الإسناد ووافقه الذهبي وهو كما قالاً.

3- وروى الطيلسي من حديث جابر مرفوعا بالشرط الأول وسنده صحيح.

4- وروى الترمذي والحاكم من حديث العرباض بن سارية مرفوعا به، وقال الحاكم: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي، وأما الترمذي فأشار لتضعيفه بقوله "حديث غريب" فأصاب لأن فيه أم حبيبة بنت العرباض بن سارية لم يرو عنها غير واحد، ولم يوثقها أحد، لكن لا بأس بهذه الطريق في الشواهد.

5- عن أبي هريرة مرفوعا به: أخرج الطبراني في "المعجم الصغير" والدارقطني في "الأفراد".

6- وعن رويغ بن ثابت مرفوعا "لا يحل لإمرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسقي ماءه زرع غيره يعني إتيان الحبالى من السبايا، وأن يصيب امرأة ثيبا من السبي حتى يستبرئها" رواه أبو داود، وأحمد، وسنده حسن، ورواه ابن حبان في صحيحه كما في "الزيلعي".

- 7- وعن علي بن أبي طالب مرفوعاً مثل حديث الشعبي وفي إسناده ضعف وانقطاع كما قال العسقلاني.
- وبالجملة فالحديث بهذه الطرق صحيح، وقد استدل به المصنف على أن الحامل إذا رأت دماً فليس حيضاً لأنه جعل الدليل على براءتها من حمل الحيض "كان هذا تخريج الألباني في "الإرواء" وأما تخريج الحافظ أحمد بن محمد بن الصديق الغماري، فقد قال في كتابه "الهداية تخريج أحاديث البداية" بعد قول ابن رشد في "بداية المجتهد": "لا توطأ حامل حتى تضع، ولا غير حامل حتى تحيض حيضة" قال الحافظ أحمد بن محمد بن صديق الغماري في كتابه "الهداية تخريج أحاديث البداية" رواه أبو سعيد الخدري وابن عباس، وأبو هريرة، والعرباض بن سارية، وعلي بن أبي طالب، ورويف بن ثابت، وأبو أمامة، وابن عمر، ورجل ثقة، وأبو الدرداء، وجرول بن الأحنف أو جندب بن جنادة:
- 1- أبو سعيد الخدري: رواه أحمد وأبو داود والحاكم وصححه وقال على شرط مسلم والبيهقي والدارمي والبخاري.
 - 2- ابن عباس: رواه ابن الجارود، والطبراني، وأحمد.
 - 3- أبو هريرة: رواه الطبراني وأحمد.
 - 4- العرباض بن سارية: رواه الترمذي وقال الترمذي: حديث غريب ورواه أحمد.
 - 5- علي بن أبي طالب: رواه ابن أبي شيبة.
 - 6- رويغ بن ثابت: رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن الجارود والبيهقي وسعيد بن منصور.
 - 7- أبو أمامة: رواه الطبراني وابن أبي شيبة.
 - 8- ابن عمر: رواه الطبراني.
 - 9- حديث الثقة: رواه أبو يعلى.
 - 10) حديث جرول بن الأحنف: الطبراني وفي سنده خارجة بن مصعب وهو متروك.
 - 11) أو جندب بن جنادة: الطبراني
 - 12) أبو الدرداء: رواه الطيالسي وأحمد ومسلم وأبو داود والبيهقي
 - 13- أبو موسى الأشعري: ابن أبي شيبة.

كان هذا تخريج الحافظ الغماري بتصريف لأننا أغنيناه ببعض تخاريج ابن حجر في تلخيص الحبير وقد حكمنا عليه بالتواتر وخرجناه في كتابنا "فتح الرب السائر لتمييز الحديث المتواتر" وبهذه التخاريج وأطراف الحديث نترك للقارئ يبدي رأيه لأنه سيتبين له لا محالة، أن علم أطراف الحديث أو تخريج الحديث، مازال يتعثر بنواقص جمة وثغرات ينبغي سدها وذلك بتضافر جهود أهل الصنعة الراسخين في علوم الحديث العارفين بمدارك الحديث فبدونها سنبقى، حتماً، عبيد التقليد، وتخريج من ألهمة الله التخريج وخطا خطوات في ذلك الميدان، إلا أنه ما دام تخريج هؤلاء ناقصاً. فأرى لنا أن نحكم على الحديث بالصحة أو الضعف ونحن لم نطلع على جميع طرقه ولم نستكملها، فكل كلام لمن كان هذا حده من علم الحديث سيكون تهوراً في أكثر أحكامه، وكيف نحكم على الحديث بالتواتر أو الشهرة فقط أو ما هو دون ذلك علماً بأن التواتر بفيد العلم والعمل وقد يعارض منكره إذا أقيمت عليه الحجة أنه متواتر صريح إلى الإكفار أو التكفير كما صرح بذلك الحافظ ابن تيمية الحفيد المعروف بشيخ الإسلام وغيره من المحدثين الخافضين أهل الصنعة والله الموفق وهو الهادي إلى سواء السبيل.

2) المثال الثاني: قال الشيخ الألباني في "إرواء الغليل" المجلد السادس: ص 305: 1895 (حديث ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم " نهى عن الشغار " متفق عليه ص 173. صحيح أخرجه البخاري (423/3 340/4) ومسلم (139/4) وأبو داود أيضاً (207/4) والنسائي (85/2 و86) والترمذي (210/1) والدارمي (136/2) وابن ماجه (188/3) وابن أبي شيبة (2/64/7) وابن الجارود (719 و720) والبيهقي (199/7) وأحمد (7/2 و19 و35 و62 و91) من طرق عن نافع عن ابن عمر به، وزاد الشيخان وغيرهما : "أن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه الآخر ابنته ليس بينهما صداق" وفي رواية لهما أن هذا التفسير من قول نافع.

وفي لفظ لمسلم وأحمد وغيرهما: "لا شغار في الإسلام" وقال الترمذي "حديث حسن صحيح" وفي الباب عن أبي هريرة أخرجه مسلم والنسائي وابن ماجه وابن أبي شيبة وأحمد (286/2 و439) عن الأعرج عنه.

3) وعن أنس مرفوعا بلفظ: " لا شغار في الإسلام " أخرجه ابن ماجه (1885) وابن حبان (1269) وأحمد (162/3 و165-197) من طريق ثابت وغيره عنه ، قلت وإسناده صحيح على شرط الشيخين.
4) وعن عمران بن حصين مرفوعا به: أخرجه ابن أبي شيبة (1/65/7) والنسائي وابن حبان (1270) والطيالسي (838) وأحمد (429/4 و439 و443) من طريق الحسن عنه وأحمد (441/4) من طريق محمد بن سيرين عنه.

5) وعن جابر مرفوعا بلفظ الكتاب: أخرجه مسلم والبيهقي وأحمد (321/3 و 339) وزاد البيهقي في رواية: " والشغار أن ينكح هذه بهذه، بغير صداق، بضع هذه صداق هذه، وبضع هذه صداق هذه" وإسناده صحيح.

6) وفي الباب عن معاوية بن أبي سفيان ويأتي في الكتاب بعده 1896 (عن الأعرج: "أن العباس بن عبد الله بن عباس أنكح عبد الرحمن بن الحكم ابنته، وأنكحه عبد الرحمن بنته وكانا جعلا صداقا فكتب معاوية إلى مروان يأمره أن يفرق بينهما، وقال في كتابه " هذا الشغار الذي نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم" رواه أحمد وأبو داود ص 172: حسن أخرجه أحمد (94/4) وأبو داود (2075) وكذا ابن حبان (1268) من طريق ابن إسحاق حدثني عبد الرحمن بن هرمز الأعرج به، قلت: وهذا إسناد حسن " فتيين أن الشيخ محمد ناصر الدين الألباني يسعى دائما إلى تحقيق صحة الحديث ويكتفي بتصحيحه دائما وأنه قلما يتجاوز ذلك بحثا عن المتواتر بينما الحافظ أحمد بن محمد بن الصديق الغماري له نفس في بعض الأحيان أطول حيث يتطلع كثيرا إلى إظهار ما هو متواتر تأثرا بشيخه الحافظ أبي جعفر الكتاني لأنه ألف في المتواتر فخرج هذا الحديث في كتابه "الهداية تخريج أحاديث البداية" قائلا نضر الله وجهنا وإياه كما نقلناه في كتابنا "الإشعاع والإقناع بمسائل الإجماع" المجلد الثاني: قال ابن رشد في "بداية المجتهد" فأما نكاح الشغار فإنهم اتفقوا على أن صفته هو أن ينكح الرجل وليته رجلا آخر على أن ينكحه وليته ولا صداق بينهما إلا بضع هذه ببضع الأخرى، واتفقوا على أنه نكاح غير جائز لثبوت النهي عنه، واختلفوا إذا وقع هل يصح بمهر المثل أم لا؟ وخرج حديثه الحافظ

- أحمد بن محمد بن الصديق الغماري، قال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشغار" رواه:
- 1- ابن عمر: أخرجه مالك، وأحمد والدارمي والبخاري ومسلم، وعبد الرزاق الصنعاني، وغيرهم مع الأربعة.
 - 2- أبو هريرة: أخرجه أحمد ومسلم والنسائي وابن ماجه والبيهقي.
 - 3- أنس: أخرجه عبد الرزاق، وأحمد والنسائي وابن ماجه والبيهقي.
 - 4- جابر بن عبد الله: أخرجه مسلم والبيهقي.
 - 5- معاوية: أخرجه أحمد، وأبو داود والبيهقي.
 - 6- عمران بن حصين: أخرجه أحمد والترمذي والنسائي.
 - 7- أبو ریحانة: أخرجه أبو الشيخ في "الإمام".
 - 8- أبي بن كعب: أخرجه الطبراني في "الصغير".
 - 9- ابن عمرو: أخرجه أحمد.
 - 10- سمرة بن جندب: أخرجه البزار والطبراني في "الكبير".
 - 11- وائل بن حجر: أخرجه البزار.
 - 12- ابن عباس: أخرجه ابن عدي والطبراني.
- وقد أقررناه كما ترى وخرجناه في كتابنا "فتح الرب السائر لتمييز الحديث المتواتر" ولا نعلم أحدا من الذين ألفوا في المتواتر خرجه في كتب المتواتر قبلنا والله الحمد والنعمة.
- (3) الثالث والأخير: أحاديث تحريم المتعة :
- * حديث الربيع بن سبرة قال: " أشهد على أبي أنه حدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى في حجة الوداع وفي لفظ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم متعة النساء" رواه أبو داود قال الألباني ص 174: شاذ بهذا اللفظ أخرجه أبو داود (2072) وعنه البيهقي (204/7) وأحمد (404/3) من طريق إسماعيل بن أمية عن الزهري قال: "كنا عند عمر بن عبد العزيز، فتذاكرنا متعة النساء، قال رجل يقال له ربيع بن سبرة.. " قلت فذكره باللفظ الأول، وقال البيهقي: "كذا قال، ورواية الجماعة عن الزهري أولى" يعني ذكر حجة الوداع" فيه شاذ، خالف فيه إسماعيل بن أمية رواية الجماعة وهم كما ذكر قبل: معمر، وابن عيينه، وصالح بن كيسان، فقالوا: "عام الفتح". أما رواية معمر، فهي عند مسلم (133/4) وابن أبي شيبة في "المصنف" (1/44/7) والبيهقي وأحمد من طريق إسماعيل

بن عليّة عن معمر به دون قوله "يوم الفتح" وهذا اللفظ الثاني في الكتاب، وهو رواية لأحمد.

وأما رواية ابن عيينه فهي عند الدارمي (140/2): أخبرنا محمد بن يوسف ثنا ابن عيينه به، وتابعه الحميدي ثنا سفيان به: أخرجه البيهقي، وأخرجه مسلم وأحمد عن سفيان دون قوله "يوم الفتح".

وأما رواية صالح بن كيسان، فوصلها مسلم (133/4).

فهذه الروايات التي ذكرنا تدل على وهم إسماعيل بن أمية على الزهري في قوله عنه: "في حجة الوداع" وإن الصواب رواية الجماعة عن الزهري: "يوم الفتح" ويؤكد ذلك أن الزهري تابعه عليه جماعة منهم عبد الملك وعبد العزيز ابنا الربيع بن سبرة وعمارة بن غزية كلهم قالوا: عن الربيع "عام الفتح" ويأتي تخريج أحاديثهم في الحديث الذي بعد هذا، فإن قيل: قد رواه عبد العزيز بن عمر عن الربيع بن سبرة عن أبيه، قال "ومتعة النكاح هذه، وقصة سبرة، قال: "خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة في حجة الوداع... " الحديث وفيه ذكر متعة الحج، ومتعة النكاح هذه، وقصة سبرة وصاحبه مع المرأة التي عرضا عليها أن يتمتع أحدهما بها على نحو رواية عمارة بن غزية الآتية في تخريج الحديث المشار إليه وزاد في آخرها: "فلما أصبح غدوت إلى المسجد، فسمعت رسول الله وهو على المنبر يخطب يقول: من كان منكم تزوج امرأة إلى أجل فليعطها ما سمى لها، ولا يسترجع مما أعطها شيئا، وليفارقها، فإن الله قد حرمها إلى يوم القيامة" أخرجه أحمد (404/3 - 405) بهذا التمام، وابن الجارود (699) وأخرجه الدارمي (140/2) وابن ماجه (1962) والطحاوي (14/2) دون متعة الحج، وكذلك مسلم والبيهقي ولكنهما لم يذكر "حجة الوداع" والجواب: أن عبد العزيز هذا اضطرب عليه فيه، كما يشعرك بذلك التأمل فيما سفته من التخريج لحديثه، فبعضهم ذكر فيه المتعتين وبعضهم لم يذكر فيه إلا متعة الحج، ولا ذكروا أنها كانت في حجة الوداع، فهذا كله يدل على أنه (أعني عبد العزيز) لم يضبط حديثه، وذلك مما لا يستبعد منه، فإنه متكلم فيه من قبل حفظه مع كونه من رجال الشيخين، وقد لخص كلام الأئمة فيه الحافظ ابن حجر في "التقريب"، قال "صدوق يخطئ" فمثله لا يحتج به فيما خالف فيه الثقات ممن سمينا لو تفرد

الواحد منهم بمخالفته فكيف وهم جميع؟ أضف إلى ذلك أن أباه عمر بن عبد العزيز (الخليفة الراشد) قد تابعه على الحديث في الجملة، ولكنه لم يذكر فيه تاريخ القصة، ولفظه "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المتعة، وقال: إنه حرام من يومكم هذا إلى يوم القيامة، ومن أعطى شيئاً فلا يأخذه" أخرجه مسلم (134/4) وقد أشار الحافظ في الفتح (139/9) إلى إعلال هذا الحديث وقال: "فلا يصح من الروايات شيء بغير علة إلا غزوة الفتح".

1902: (لمسلم عن سبرة " أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمتعة عام الفتح حين دخلنا مكة ثم لم يخرج حتى نهانا عنها"

ص 175 صحيح أخرجه مسلم (133-132/4) والبيهقي من طريق عبد الملك بن الربيع بن سبرة الجهني عن أبيه عن جده قال: فذكره. وتابعه عمار بن غزية عن الربيع بن سبرة به أتم منه ولفظه: " أن أباه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتح مكة، قال: فأقمنا بها خمس عشرة (ثلاثين بين ليلة ويوم)، فأذن لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في متعة النساء، فخرجت أنا ورجل من قومي، ولي عليه فضل في الجمال، وهو قريب من الدمامة، مع كل واحد منا برد، فبردي خلق وأما برد ابن عمي فبردي جديد غض حتى إذا كان بأسفل مكة أو بأعلاها، فتلقتنا فتاة مثل البكرة العنطنطة، فقلنا: هل لك أن يستمتع منك أحدنا؟ فقالت: ماذا تبذلان؟ فنشر كل واحد منا برده فجعلت تنظر إلى الرجلين ويراهما صاحبي تنظر إلي عطفها، فقال: إن برد هذا خلق: وبردي جديد غض فتقول: برد هذا لا بأس به ثلاث مرار، أو مرتين، ثم استمتعت منها ، فلم أخرج حتى حرمها رسول الله صلى الله عليه وسلم : أخرجه مسلم (131/4-132)

(132) والبيهقي وأحمد (405/3) وزاد بعد قوله "أن يستمتع منك أحدنا؟": قالت وهل يصلح ذلك؟ قال: قلنا نعم: وهو رواية لمسلم وتابعه عبد العزيز بن الربيع بن سبرة بن معبد، وقال: سمعت أبي ربيع بن سبرة يحدث عن أبيه سبرة بن معبد: "أن النبي صلى الله عليه وسلم عام فتح مكة أمر أصحابه بالتمتع من النساء، قال فخرجت أنا وصاحب لي.. " الحديث نحوه أخرجه مسلم والبيهقي (202/7) وأحمد (404/3).

- قلت وحديث تحريم المتعة متواتر خرجناه في كتابنا "الإشعاع والإقناع بمسائل الإجماع" كما خرجناه في كتابنا "فتح الرب السائر لتمييز الحديث المتواتر" كما يلي: رواه كل من:
- 1- علي بن أبي طالب أخرجه مالك والشافعي وأبو داود الطيلسي، وأحمد والدارمي والبيهقي والخطيب في تاريخه.
 - 2- عمر بن الخطاب: رواه ابن ماجه والدارقطني والبيهقي.
 - 3- سلمة بن الأكوع: رواه أحمد والدارقطني والبيهقي.
 - 4- سبرة بن معبد: رواه أحمد والدارمي ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه ومحمد بن الحسن في الآثار وابن الجارود في "المنتقى" وأبو نعيم في "الحلية" والبيهقي في السنن والطحاوي.
 - 5- أبو هريرة: رواه أبو يعلى والدارقطني والبيهقي.
 - 6- جابر بن عبد الله: رواه الطبراني في "الأوسط" والحازمي في "الاعتبار" من وجهين عنه.
 - 7- ثعلبة بن الحكم: رواه الطبراني في "الأوسط".
 - 8- ابن عمر: رواه أبو يوسف ومحمد بن الحسن كلاهما في الآثار لهما وأحمد والطبراني في "الأوسط" والبيهقي وجماعة ممن جمعوا أسانيد أبي حنيفة من أوجه وبألفاظ.
 - 9- أبو ذر: رواه أبو نعيم في الحلية، والبيهقي.
 - 10- رجل من الصحابة: رواه الطبراني في الكبير أيضا وعنه الهيثمي في "مجمع الزوائد".
 - 11- سهل بن سعد الساعدي: رواه الطبراني أيضا وعنه الهيثمي في مجمع الزوائد.
 - 12- كعب بن مالك: رواه الطبراني وعنه الهيثمي في مجمع الزوائد.
 - 13- عبد الله بن مسعود: رواه محمد بن الحسن وأبو يوسف في الآثار لهما والبيهقي في السنن الكبرى.
 - 14- أنس بن مالك: رواه أبو محمد البخاري في مسند أبي حنيفة
 - 15- حذيفة بن اليمان: رواه أبو محمد البخاري في "مسند أبي حنيفة"
 - 16- ابن أبي عمرة الأنصاري: رواه مسلم في صحيحه وعنه الزيلعي في "نصب الراية".

17- ابن عباس: رواه الترمذي عن محمد بن كعب عن ابن عباس
18- ابن الزبير: أخرجه مسلم في صحيحه وعنه الزيلعي في نصب
الرأية.

19- إياس بن سلمة بن الأكوع: أخرجه مسلم وعنه الزيلعي في
نصب الرأية.

وقد استعنت بتخريج الحافظ أحمد بن محمد بن الصديق الغماري في
تخريجه لأحاديث "بداية المجتهد ونهاية المقتصد" لأنه خرجه عن
أربعة عشر صحابيا بينما اكتفى الشيخ المحقق محمد ناصر الدين
الألباني في هذه النقطة على تخريج طرق حديث سبرة بن معبد
وتصحيحها لأنه همه الأساسي وشغله الشاغل في كتابه "إرواء
الغيليل تخريج أحاديث منار السبيل" وغيره من كتبه الأخرى هو
تصحيح الأحاديث أو تضعيفها إذا كانت ضعيفة مع تقديم الدليل فيما
يخص بالصحيح منها كذلك فيما يخص بالضعيف منها مع إظهار ما
هو ساقط أو واه أو موضوع نسأل الله أن ينضر وجهنا وإياه يوم
القيامة.

مثال آخر يبرز تفوق الألباني على الغماري في التخريج : كما أنك
يفاجئك أحيانا المحدث المعروف بالبراعة في التخريج بإهماله لكثير
من طرق الحديث فيأتي تخريجه ناقصا كما يقع للألباني بالنسبة
للأحاديث المتواترة ولم كنا نلتمس للألباني الأعذار لأن همه الوحيد
هو تصحيح الحديث وأما الغماري في بعض الحالات فإنك لا تجد له
عذرا سوى الإهمال أو التكاثر فمثلا: قال الألباني في "إرواء
الغيليل" -1887 (قال عليه الصلاة والسلام لامرأة رفاعة لما أرادت
أن ترجع إليه بعد أن طلقها ثلاثا وتزوجت بعبد الرحمن بن الزبير:
"لا حتى تذوق عسيلته ويذوق عسيلتك" رواه الجماعة صحيح
وقد ورد عن جماعة من الصحابة منهم عائشة، وعبد الله بن عمر،
وأنس بن مالك وعبيد الله بن عباس، وعبد الرحمن بن الزبير.
1- حديث عائشة: وله عنها طرق: الأولى عن عروة عنها قالت:
"جاءت امرأة رفاعة القرظي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالت: إني كنت عند رفاعة فطلقني، فبیت طلاقي، فتزوجت عبد
الرحمن بن الزبير، ما معه إلا مثل هدبة الثوب، فقال أتريدين أن
ترجعي إلى رفاعة؟ قالت لا .." الحديث أخرجه البخاري (2/1472)

و460/3 و74/4 و132) ومسلم (155-154/4) والنسائي (683/2) والترمذي (209-208/1) والدارمي (162-161/2) وابن أبي شيبة (1/40/7) وعنه ابن ماجه (1932) وابن الجارود (683) والبيهقي (374 و373/7) والطيالسي (1473 و1437) وأحمد (6/34 و37 و38 و226 و229) (34) والطبراني في الأوسط" (2/176/1) من طرق عن عروة به، والسياق للترمذي وقال: "حديث حسن صحيح" وفي لفظ لمسلم وأحمد وغيرهما "فقلت: يا رسول الله إن رفاعة طلقها آخر ثلاث تطليقات..".

الثانية: عن القاسم بن محمد عنها بنحوه: أخرجه البخاري (460/3) ومسلم وابن أبي شيبة والبيهقي وأحمد (193/6).
الثالثة: عن الأسود عنها بلفظ: "لا تحل للأول حتى تذوق عسيلة الآخر، ويذوق عسيلتها" أخرجه أبو داود (2309) والنسائي (97/2) وابن أبي شيبة وأحمد (42/6).
الرابعة: أم محمد عنها به: أخرجه الطيالسي (1560) وأحمد (96/6) عن علي بن زيد عنها.

الخامسة: عن عكرمة "أن رفاعة طلق امرأته، فتزوجها عبد الرحمن بن الزبير القرظي، قالت عائشة: وعليها خمار أخضر، فشكت إليها، وأرتها خضرة بجلدها، فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم (النساء ينصر بعضهم بعضا) قالت عائشة: ما رأيت مثل ما يلقي المؤمنات، لجلدها أشد خضرة من ثوبها، قال: وسمع أنها قد أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجاء ومعه ابنان من غيرها، قالت: والله ما لي إليه من ذنب إلا أن ما معه ليس بأغنى عني من هذه، وأخذت هدبة من ثوبها، فقال: كذبت والله يا رسول الله إني لأنفضها نقض الأديم، ولكنها ناشز تريد رفاعة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فإن كان ذلك لا تحلى له، أو لم تصلحي له، حتى يذوق من عسيلتك، قال: فأبصر معه ابنين له، فقال: بنوك هؤلاء؟ قال: نعم، قال: هذا الذي تزعمين ما تزعمين، فوالله لهم أشبه به من الغراب بالغراب" تفرد بإخراجه البخاري (81/4-82) وذكر الحافظ في "الفتح" (238-234/10) أن أبي يعلى أخرجه في مسنده بإسناده عن عكرمة وزاد فيه: "عن ابن عباس" وفيه سويد، وأن الحديث من رواية عكرمة عن عائشة، كما قال الحافظ.

1- حديث عبد الله بن عمر: يرويه سفيان عن علقمة بن مرثد عن رزين بن سليمان الأحمري عنه قال: "سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل يطلق امرأته ثلاثاً، فيتزوجها آخر، فيغلق الباب ويرخي الستر، ثم يطلقها قبل أن يدخل بها، هل تحل للأول؟ قال: لا حتى يذوق العسيلة" أخرجه النسائي (98/2) وابن أبي شيبة (1/40/7) والبيهقي (375/7) وأحمد (62 و25/2) ورزين بن سليمان الأحمري مجهول وقد قيل فيه "سليمان بن رزين" على القلب وخالف شعبة فقال: عن علقمة بن مرثد سمعت سالم بن رزين يحدث عن سالم بن عبد الله يعني ابن عمر عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر به: أخرجه أحمد (85/2) والنسائي والبيهقي وقالوا: "رواية سفيان أصح".

2- حديث أنس بن مالك: يرويه محمد بن دينار الطاحي: حدثني يحيى بن يزيد عنه به مثل حديث ابن عمر: أخرجه أحمد (284/3) والطبراني في "الأوسط" (201/176/1) وقال "لا يروي عن أنس إلا بهذا الإسناد، أفرد به محمد بن دينار" قلت: وهو صدوق سيئ الحفظ، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال مسلم، فهو سند لا بأس به، في الشواهد.

وقد تابعه شعبة بن يحيى بن يزيد به موقوفا لم يرفعه: أخرجه ابن أبي شيبة (1/40/7) وهذا أصح، ولكنه في حكم المرفوع.

3- حديث عبيد الله بن عباس: يرويه يحيى بن أبي إسحاق عن سليمان بن يسار عن عبيد الله بن عباس، قال "جاءت الغمضاء، أو الرميمضاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تشكو زوجها، وتزعم أنه لا يصل إليها، فما كان إلا يسيرا، حتى جاء زوجها، فزعم أنها كاذبة، ولكنها تريد أن ترجع إلى زوجها الأول، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ليس لك ذلك حتى يذوق عسيلتك رجل غيره" أخرجه النسائي (97/2) وأحمد (214/1) قلت: وإسناده صحيح، وعبيد الله صحابي صغير، وهو أصغر من أخيه عبد الله بن عباس بسنة.

4- حديث عبد الرحمن بن الزبير، يرويه ابن وهب عن مالك بن أنس عن المستور بن رفاعة القرظي عن الزبير بن عبد الرحمن بن الزبير عن أبيه " أن رفاعة بن سموأل طلق امرأته تميمة بنت وهب

على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنكحها عبد الرحمن بن الزبير، فأعرض عنها فلم يستطع أن يصيبها، فطلقها، ولم يمسه، فأراد رفاعة أن ينكحها وهو زوجها الذي كان طلقها قبل عبد الرحمن، فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فنهاه عن تزويجها فقال: " لا يحل لك حتى تذوق العسيلة " أخرجه هكذا ابن الجارود (682) والبيهقي وهو في "موطأ مالك (17/531/2) دون قوله: "عن أبيه" وكذلك ابن حبان (1312) والبيهقي من طرق مالك به فهو مرسل أما الحافظ أحمد بن محمد بن الصديق الغماري فإنه أهمل هذا الحديث ولم يهتم بتخريجه تخريجا وافيا شافيا فاقتصر على ما هو متفق عليه قائلا: "حديث رفاعة بن سموأل: أنه طلق امرأته تميمية بنت وهب" الحديث أخرجه مالك في الموطأ عن المسور بن رفاعة القرظي عن الزبير بن عبد الرحمن بن الزبير: "أن رفاعة بن سموأل" فذكره كما هنا وهو مرسل عند أكثر رواة الموطأ، ورواه ابن وهب و ابن القاسم، وعلي بن زياد، وإبراهيم بن طهمان، وعبيد الله بن عبد المجيد الحنفي، كلهم عن مالك فقالوا فيه عن الزبير بن عبد الرحمن عن أبيه موصولا وهو صاحب القصة ورواه أحمد والبخاري ومسلم والأربعة وجماعة من حديث عائشة قالت: جاءت امرأة رفاعة القرظي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: كنت مع رفاعة فطلقتني، فتزوجت بعده من عبد الرحمن بن الزبير، وإنما معه مثل هدبة الثوب، فقال: أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟ لا حتى تذوق عسيلته ويذوق عسيلتك" فاكتفى بهذا التخريج وأنت ترى ما فيه من نقص وقد خرجناه في كتابنا "الإشعاع والإقناع بمسائل الإجماع" المجلد الثاني كما خرجناه في كتابنا "فتح الرب السائر لتمييز الحديث المتواتر كما يلي:

- 1- عائشة: أخرجه الطيالسي وأحمد والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي والدارمي وابن ماجه وابن الجارود وأبو يعلى الموصلي وأبو مسلم الكجي وأبو نعيم وابن أبي شيبة والبيهقي والطبراني.
- 2- هشام عن أبيه: أخرجه محمد بن إسحاق في مغازيه.
- 3- هشام: خرج ابن حجر في فتح الباري.
- 4- أبو قتادة: مالك وسعيد بن أبي عروة كما في فتح الباري.

- 5- عبد الله بن عباس: النسائي وابن عساكر وعنه الحافظ المزي في التحفة وفيه أن اسم المرأة الغميصاء أو الرميصاء.
- 6- ابن عمر: ابن أبي شيبة والنسائي والبيهقي وأحمد والطبراني في تفسيره.
- 7- أبو هريرة: أخرجه ابن أبي شيبة والطبراني والطبري في تفسيره.
- 8- أنس بن مالك: أخرجه أحمد وابن أبي شيبة والطبراني والبيهقي والبزار وأبو يعلى والهيثمي في مجمع الزوائد.
- 9- الفضل بن العباس: الهيثمي في مجمع الزوائد وتلميذه ابن حجر في المطالب العالية عن أبي يعلى ورجاله رجال الصحيح.
- 10- عبيد الله بن عباس: أخرجه أحمد والنسائي وأبو يعلى (وهو أخ عبد الله أصغر منه).
- 11- عبد الله بن مسعود: قال الهيثمي في مجمع الزوائد رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.
- 12- عبد الله بن عمرو بن العاص: أخرجه ابن كثير في تفسيره نقلا عن ابن ماجه من طريق سعيد بن المسيب عنه. وكذلك الطبري.
- 13- عبد الرحمن بن الزبير عن أبيه: مالك وابن الجارود والبيهقي وابن حبان والبزار والطبراني والدارقطني وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ورجال البزار والطبراني ثقات واسم المرأة "تميمة بنت وهب"
- 14- عمرو بن علي: الإسماعيلي في مستخرجه عن امرأة من قريظة.
- 15- قال ابن حجر في "فتح الباري" ووقعت قصة أخرى مع رفاعة رجل آخر غير الأول والزوج عبد الرحمن بن الزبير أخرجه مقاتل بن حيان في "تفسيره" ومن طريقه ابن شاهين في "الصحابة" ثم أبو موسى في قوله تعالى { **فلا تحل من بعد حتى تنكح زوجا غيره** } قالت نزلت في عائشة بنت عبد الرحمن بن عقيل النضرية كانت تحت رفاعة بن وهب بن عتيك وهو ابن عمها فطلقها طلاقا بائنا فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير ثم طلقها فأنت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إنه طلقني قبل أن يمسنى فأرجع إلى ابن عمي زوجي الأول؟ قال "لا" الحديث.

وهكذا قمنا بتخريج هذا الحديث تخريجا لا أظن أن أحدا سبقنا إليه وحكم عليه بالتواتر فما عندنا ما نقوله سوى " يارب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك " فما أظن أن أحدا من المحدثين أو من أهل الصنعة سيعارضنا في حكمنا عليه بالتواتر والله ولي الأمر والتوفيق وهو الهادي إلى سواء السبيل.

مقارنة بين تخريج الألباني والسيوطي

هذه مقارنة تسعى إلى إبراز النقص الذي يقع فيه الشيخ محمد ناصر الدين الألباني أثناء تخريجاته والتي لا تبدو جليا ولا تطفو على السطح إلا عندما يكون الحديث متواترا لأن الشيخ الألباني يكتفي بتخريج الطرق التي تبرز صحة الحديث أو ضعفه، فما رأيت قط تتبع جميع طرق الحديث الكثيرة إلا طرق حديثين حكم عليهما بالتواتر أولهما حديث "من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار" فقد خرج في صحيح الجامع الصغير عن ثلاثة وستين صحابيا (63) وثانيهما حديث "لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل" وفي تواتره نظر رغم أنه خرج عن اثني عشر من الصحابة. فهذه المقارنة تسعى إلى إلفات نظر أهل الصنعة إلى الاجتهاد والتحلي بكثير من الجدية وتقصي طرق الحديث والتحري فيها حتى يستوفى الحديثي أكبر عدد ممكن من هذه الطرق وذلك قبل الحكم على الحديث.

1- المثال الأول: ما أخرجه الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في كتابه "إرواء الغليل تخريج أحاديث منار السبيل" حيث قال صاحب منار السبيل: "حديث أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لغدوة أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها " متفق عليه فتعقبه الألباني في "الإرواء" قائلا: وله عن أنس: الأول عن حميد عنه أخرجه البخاري (200/2 و 201) وابن ماجه (2757) واللفظ له وابن حبان(2629) وأحمد (141/3 و 157،263،264) من طرق عن حميد به، وصرح بالسماع منه في رواية للبخاري وأحمد والأخرى عن ثابت عنه: أخرجه أحمد (122،153،207/3) ومسلم (36/6) وفي الباب عن سهل بن سعد الساعدي، وأبي هريرة، وأبي أيوب الأنصاري، وعبد الله بن عباس، ومعاوية بن خديج، وأبي أمامة.

- 1- أما حديث سهل بن سعد الساعدي: فأخرجه البخاري (200/2 ، 211) ومسلم والنسائي (56/2) والترمذي(310/1) والدارمي (202/2) وابن ماجه(2756) والبيهقي (158/9) وأحمد (433/3، 335،337،339/5) وقال الترمذي حيث حسن صحيح.
- 2- وأما حديث أبي هريرة: فأخرجه مسلم، والترمذي وابن ماجه(2755) وأحمد (532،533/2) من ثلاث طرق عنه أحمد من طريقين والذان قبله عن أحدهما، ومسلم من الطريق الثالثة.
- 3- وأما حديث أبي أيوب: فأخرجه مسلم والنسائي وأحمد (422/5) بلفظ "خير مما طلعت عليه الشمس وغربت".
- 4- وأما حديث ابن عباس: فأخرجه الترمذي والطيالسي وأحمد (256/1) من طريق الحجاج عن الحكم عن مقسم عنه وقال الترمذي "حديث حسن غريب".
- 5- وأما حديث معاوية بن خديج: فأخرجه أحمد (401/6) من طريق ابن لهيعة عن يزيد بن حبيب أو عن سويد بن قيس عنه به.
- 6- وأما حديث أبي أمامة: فأخرجه أحمد أيضا (266/5) عن علي بن يزيد عن القاسم عن، قلت: وإسناده ضعيف وكذا الذي قبله، ولكنه لا بأس به في الشواهد، وقد استوعب طرق الحديث أبو بكر بن أبي عاصم في الجهاد (1/8-2/7/1) قلت من مظان تواتر الحديث التي تحت على تتبع جميع طرقه وجمعها وإبرازها أن تكون كثيرة وأن يكون من بينها طرق صحيحة لا طعن فيها مثل هذا الحديث وفعلا قد أخرجه جلال الدين السيوطي في كتابه "قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة" ولم يخرجها الحافظ مرتضى الزبيدي في كتابه "لقط اللآلئ المتناثرة من الأخبار المتواترة" ولكن خرج أبو جعفر الكتاني في "نظم المتناثر في الحديث المتواتر" وخرجناه في كتابنا: "فتح الرب السائر لتمييز الحديث المتواتر" نبدأ تخريجه كما في كتاب السيوطي حيث قال ص: 213 "غدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها" أخرجه:
 - أ/ البخاري: عن (1) أنس
 - ب/ ومسلم : عن (2) أبي أيوب
 - ج) والترمذي: عن (3) سهل بن سعيد (4) وابن عباس.
 - د) وابن ماجه: عن (5) أبي هريرة.

هـ) وأحمد: عن (6 معاوية بن خديج.
 و) والبخاري: عن (7 الزبير (8 عمران بن حصين.
 قلت وهذا سبب امتناع الحافظ مرتضى الزبيدي عن تخريجه في كتابه "لقط اللآلئ المتناثر من الأخبار المتواترة" فلم يجده لؤلؤة لأنه لم ينطبق عليه شرط السيوطي الذي التزمه وهو أن يخرج عن جمع القلة بحيث يزيد على الأقل على تسعة، فحده الأدنى عندهما ما رواه عشرة من الصحابة وقد بينا خطأهما في مقدمة كتابنا "فتح الرب السائر لتمييز الحديث المتواتر" قلت مع أن هذا الحديث بالذات رواه اثنا عشر صحابياً رغم أن الحافظ الكتاني لم يزد على السيوطي سوى سفيان بن وهب الخولاني فأقره في المتواتر وخرجه عن تسعة من الصحابة.

وقد خرجناه في كتابنا "فتح الرب السائر لتمييز الحديث المتواتر" حيث قلنا: (111) حديث: "لغدوة في سبيل الله أو راحة خير من الدنيا وما فيها" أخرجه السيوطي في "قطف الأزهار المتناثرة" عن ثمانية من الصحابة لذلك لم يخرج الزبيدي في "لقط اللآلئ المتناثرة" لكنه أخرجه أبو جعفر الكتاني في "نظم المتناثر" عن تسعة قلت رواه:

- 1- أنس بن مالك: أخرجه البخاري ومسلم والترمذي وابن ماجه والبيهقي في "شرح السير الكبير" والسيوطي في "الجامع الصغير" وابن حجر في "تلخيص الحبير".
- 2- أبو أيوب الأنصاري: أخرجه مالك والترمذي والنسائي وابن حجر في "تلخيص الحبير".
- 3- سهل بن سعد الساعدي: أخرجه مالك والبخاري ومسلم والدارمي والترمذي وابن ماجه والبيهقي في "شرح السير الكبير".
- 4- عبد الله بن عباس: أخرجه الترمذي والإمام أحمد.
- 5- أبو هريرة: أخرجه البخاري ومسلم والترمذي وابن ماجه.
- 6- معاوية بن خديج: أخرجه مالك وأحمد والطبراني.
- 7- ابن الزبير: أخرجه البخاري.
- 8- عمران بن حصين: أخرجه الدارمي والبخاري وعنه الحافظ الهيثمي في "مجمع الزوائد".
- 9- أبو أمامة: أخرجه الإمام مالك.

- 10- الزبير بن العوام: أخرجه الدارمي وأبو يعلى الموصلي والبخاري وعنهما الهيثمي في "مجمع الزوائد".
- 11- سفيان بن وهب الخولاني: أخرجه أحمد والطبراني وعنهما الحافظ الهيثمي.
- 12- عمر بن الخطاب: أخرجه ابن حجر في "المطالب العالية".
- 13- سفيان بن وهب الخولاني.
- وزاد الكتاني على السيوطي سفيان بن وهب الخولاني ثم قال "قال المناوي أيضا في التيسير وفي "فيض القدير" عن السيوطي أنه متواتر" وهكذا بينا تواتره لمن يقول ويقبل التواتر لأنه متفق على روايته من طريق أنس بن مالك وسهل بن سعد السعادي وأبي هريرة وأخرجه مسلم في صحيحه" عن أبي أيوب في حين رواه اثنا عشر صحابيا بعدة أسانيد صحيحة فأفاد بذلك وجوب العلم والعمل به وهو مواصفات المتواتر والله جل وعلا أعلم.
- المثال الثاني: حديث "من غشنا فليس منا" اكتفى الألباني بتصحيحه حيث قال "صحيح وهو من حديث أبي هريرة وعبد الله بن عمر، وأنس بن مالك، وأبي بردة بن نيار، والحارث بن سويد النخعي" وقام بتخريج هذه الأحاديث كما يلي: قال: أما حديث أبي هريرة فله عنه طريقان.
- 1- عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على صبرة طعام، فأدخل يده فيها فنالت أصابعه بللا، فقال ما هذا يا صاحب الطعام؟ قال: أصابته السماء يا رسول الله، قال "أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس ، من غش فليس مني (وفي رواية) منا، وفي أخرى : "ليس منا من غش" وفي الرابعة: ليس منا من غشنا "، وفي خامسة: ألا من غشنا فليس منا" أخرجه مسلم (69/1) والسياق له، وأبو عوانه في صحيحه (57/1) وأبو داود (3452) والرواية الثالثة له، والترمذي (247/1) والثانية له، وابن ماجه (2224) والطحاوي في مشكل الآثار (174/2) وابن الجارود (564) والرواية الرابعة له، وكذا الحاكم (98/2) وله الخامسة أيضا، والبيهقي (320/5) وأحمد (242/2) وأبو يعلى في مسنده (ق 9\2/304 من طرق عن العلاء به، وقال

الترمذي: حديث حسن صحيح، وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، فوهم في استدراكه على مسلم الطريق الثانية: عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة مختصرا بلفظ: "من غشنا فليس منا" أخرجه مسلم والطحاوي وأحمد (417/2).

2- أما حديث عبد الله بن عمر، فله أيضا طريقان: الأولى: عن أبي معشر عن نافع عنه به نحو حديث أبي هريرة من الطريق الأولى وقال "فمن غشنا فليس منا" أخرجه أحمد والطبراني في الأوسط (2/137) وقال "لم يروه عن نافع إلا أبو معشر". قلت وأبو معشر ضعيف من قبل حفظه، لكن تقويه الطريق الآتية: والأخرى عن أبي عقيل بن يحيى بن المتوكل قال: أخبرني القاسم بن عبيد الله عن سالم عن ابن عمر به، أخرجه الدارمي (248/2) قلت: وأبو عقيل هذا ضعيف أيضا.

3- وأما حديث أنس، فيرويه إسماعيل بن إبراهيم بن عبد الله بن أبي ربيعة عن أنس بن مالك، قال: فذكره، أخرجه الطبراني في "الأوسط" (2/137/1) وقال: "لا يروى عن أنس إلا بهذا الإسناد قلت: وقال المنذري في الترغيب (22/3) وهو إسناد جيد" وقال الهيثمي (79/4) "رجاله ثقات قلت: وأنا أخشى أن يكون منقطعاً. فإنهم لم يذكروا لإسماعيل هذا الرواية عن أحد من الصحابة، وقد تناقض فيه ابن حبان، فإنه أورده في "ثقات التابعين، كما في التهذيب" ثم أعاده في ثقات أتباع التابعين" وقال (10/2) كانت وفاته في آخر ولاية المهدي سنة تسع وستين ومائة" وكانت وفاة أنس سنة ثلاث وتسعين، فبين وفاتيهما ست وستون سنة، فيبعد في العادة أن يسمع من مثله.

4- وأما أحاديث أبي بردة، فيرويه شريك عن عبد الله بن عيسى عن جميع بن عمير عن خاله أبي بردة به نحوه، أخرجه أحمد (45/4 و 466/3) وكذا الطبراني في الكبير والأوسط والبخاري باختصار، كما في المجمع (78/4) وقال وفيه جميع بن عمير، وثقه أبو حاتم وضعفه البخاري وغيره، قلت وفي التقريب: "ضعيف رافضي" قلت: وفي الطريق إليه شريك، وهو ابن عبد الله القاضي وهو سيئ الحفظ، لكنه لم يتفرد به، فقال الطبراني في الأوسط

(2/137/1) "ورواه شريك وقيس بن الربيع عن عبد الله بن عيسى وقد خالفهما عمار بن زريق، والضبي الكوفي الثقة، فرواه عن عبد الله بن عيسى بإسناد آخر له وهذا أصح، وهو:

5- وأما حديث الحارث بن سويد، فيرويه عمار بن زريق ثنا عبد الله بن عيسع بن عمير بن سعيد عن عمه قال: "خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى البقيع - فرأى طعاما يباع في غرائر، فأدخل يده، فأخرج شيئا كرهه، فقال "من غشنا فليس منا" أخرجه الحاكم (912) وقال هذا حديث صحيح، وعم عمير بن سعيد، هو الحارث بن سعيد النخعي، ووافقه الذهبي.

6- وأما حديث ابن مسعود: فيرويه الفضل بن الحباب، حدثنا عثمان بن الهيثم المؤذن، ثنا أبي عن عاصم عن زر بن حبيش عن عبد الله بن مسعود مرفوعا بلفظ "من غشنا فليس منا، والمكر والخديعة في النار" أخرجه ابن حبان في صحيحه (1107) والطبراني في الصغير (ص 153) و"الكبير" أيضا كما في المجمع (79/4) وأبو نعيم في الحلية (188/4) والقضاعي في "مسند الشهاب" (ق 2115) وقال الهيثمي ورجاله ثقات" وفي عاصم بن بهدلة كلام لسوء حفظه" قلت: والمنقور فيه عند أهل العلم أنه حسن الحديث "يحتج به لاسيما إذا وافق الثقات، ولهذا قال المنذري في الترغيب (22/3): إسناده جيد، ورواه أبو داود في "مراسيله" عن الحسن مرسلا مختصرا، قال: "المكر والخديعة والخيانة في النار".

وفي الباب عن جماعة آخرين من الأصحاب، قد أخرج أحاديثهم الهيثمي في المجمع فمن شاء الوقوف عليها، فليرجع إليه" قلت ليته خرج الحديث عن جميع رواته من الصحابة ولكن الشيخ الألباني نضر الله وجهه وإيانا يكتفي دائما بتصحيح الحديث ولذلك في حالة وجود حديث متواتر يبقى تخريجه دائما ناقصا لأن اهتمامه التصحيح لا غير.

قلت والحديث متواتر كما بينه جلال الدين السيوطي في كتابه قطف الأزهار المتناثرة" وتبعه مرتضى الزبيدي في كتابه "لقط اللآلي" وكذلك الكتاني في كتابه "نظم المتناثر" وخرجناه في كتابنا "فتح الرب السائر لتمييز الحديث المتواتر".

قال السيوطي: 73: حديث " من غش فليس منا " وفي لفظ "من غشنا" وفي أكثر طرقه أن ذلك بسبب طعام رآه في السوق مبتلا داخله أخرجه:

أ- الشيخان عن: (1) أبي هريرة، (ب) وأحمد عن: (2) ابن عمر (3) أبي بردة بن دينار، (ج) الطبراني عن: (4) أنس (5) البراء بن عازب (6) وحذيفة (7) ابن عباس، (8) وابن مسعود (9) قيس بن أبي غرزة (10) وأبي موسى، (د) البزار عن: (11) عائشة، (هـ) والحاكم عن (12) الحارث بن سويد وأقره الزبيدي في "لقط اللألي المتناثرة من الأخبار المتواترة" والكتاني في نظم المتناثر في الحديث المتواتر" وقد خرجناه في كتابنا "فتح الرب السائر لتمييز الحديث المتواتر" عما يربو على عشرين صحابيا، قلنا رواه:

1- أبو هريرة: أخرجه أحمد ومسلم وأبو عوانه وابن الجارود وأبو داود والترمذي وابن ماجه والطحاوي والبغوي والحاكم والبيهقي وأبو يعلى.

2- ابن عمر: "أخرجه أحمد والترمذي والدارمي والطبراني وعنه الهيثمي.

3- أبو بردة بن دينار: أخرجه أحمد والترمذي والبزار والطبراني وعنهما الهيثمي.

4- أنس: أخرجه الطبراني في الأوسط وعنه الهيثمي.

5- البراء بن عازب: أخرجه الطبراني في الأوسط وعنه الهيثمي.

6- حذيفة بن اليمان: أخرجه الترمذي والطبراني وعنه الهيثمي.

7- ابن عباس: أخرجه الترمذي والطبراني وعنه الهيثمي.

8- ابن مسعود: أخرجه الطبراني في الكبير وعنه الهيثمي وابن

حبان وعنه الهيثمي في "موارد الظمان" وأبو نعيم والقاضي

في "مسند الشهاب".

9- قيس بن أبي غرزة: أخرجه الطبراني.

10- أبو موسى: الطبراني

11- عائشة: البزار وعنه الهيثمي.

12- الحارث بن سويد: الحاكم و صححه ووافققه الذهبي.

13- أبو الحمراء: ابن ماجه وقال الترمذي وفي الباب عن ابن

الحمراء.

14- بريدة: قال الترمذي و في الباب عن بريدة.
15- عمران بن حصين: انظره في مجمع الزوائد للهيثمي.
16- عظمة: الطبراني في الكبير بسند ضعيف.
17- أبو الدرداء: الطبراني في الكبير بسند فيه عمر بن صهبان وهو متروك.

18- زامل بن عمرو عن أبيه عن جده: الطبراني في الكبير بسند فيه عمر بن صهبان وهو متروك.

وزاد الكتاني في كتابه "نظم المتناثر في الحديث المتواتر".

19- أبو سعيد الخدري.

20- عبد الله بن أبي ربيعة المخزومي. 21/ علي بن أبي طالب.

قلت وهكذا يتم تخريج هذا الحديث عن واحد وعشرين صحابيا إلا أننا لم نقف على أسانيد الثلاثة الأخيرة ولكن كثرة طرق الحديث مع صحة أكثريتها تفيد تواتر الحديث وإن كان في هذه الطرق ما هو ضعيف وواه فقد تقدم أن الحديث المتواتر ما يفيد العلم ويطمئن إليه القلب ويوجب العمل.

المثال الثالث والأخير : حديث " لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد

ونية، وإذا استنفرتم فأنفروا " : خرجه الشيخ ناصر الدين الألباني

في المجلد الخامس من كتابه "إرواء الغليل" قال ص: 8 "صحيح

أخرجه البخاري (198/2 و 208 و 267 و 301) ومسلم (28/6) وأبو داود

(2480) والنسائي (183/2) والترمذي (301/1) والدارمي (239/2)

وابن الجارود (1030) وأحمد (226 و 266/1 و 335 و 344 و 316)

والطبراني في الكبير (2/103/3) من طريق منصور عن مجاهد عن

طاووس عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الفتح

"لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فأنفروا"

وليس عند مسلم غيره "بعد الفتح" وهو رواية للبخاري، وهي عند

الترمذي وقال "حديث حسن صحيح".

ورواه عبد الله بن صالح: حدثني ابن كيسان: حدثني سفيان عن

عمرو بن دينار وإبراهيم بن ميسرة عن طاووس عن ابن عباس

رضي الله عنهما قال: "قيل لصفوان بن أمية وهو بأعلى مكة: إنه لا

دين لمن لم يهاجر، فقال: لا أصل إلى بيتي حتى أقدم المدينة، فقدم

المدينة، فنزل على العباس بن عبد المطلب ثم أتى النبي صلى الله

عليه وسلم، فقال: ما جاء بك يا أبا وهب؟ قال قيل: إنه لا دين لمن لم يهاجر، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "ارجع أبا وهب إلى أباطيح مكة، ففروا على ملتكم، فقد انقطعت الهجرة، ولكن جهاد ونية، وإن استنفرتم فانفروا" أخرجه البيهقي (17-16/9) وابن أبي عاصم (1/97) ثنا ابن كاسب به مختصراً.

قلت: وهذا إسناد جيد، وابن كاسب هو يعقوب بن حميد، وعبد الله بن صالح هو أبو صالح العجلي، وكلاهما ثقة، وفي ابن كاسب كلام يسير، ولما رواه شاهد من طريق عبد الله بن طاووس عن أبيه عن صفوان بن أمية قال: "قلت يا رسول الله إنهم يقولون: إن الجنة لا يدخلها إلا مهاجر قال "لا هجرة بعد فتح مكة" الحديث أخرجه النسائي وأحمد (401/3) قلت: وإسناده صحيح.

ورواه الزهري عن صفوان بن عبد الله بن صفوان عن أبيه أن صفوان بن أمية بن خلف قيل له: هلك من لم يهاجر، قال فقلت: لا أصل إلى أهلي حتى آتي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فركبت راحلتي، فأنتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله زعموا أنه هلك من لم يهاجر، قال كلا أبا وهب، فأرجع إلى أباطيح مكة" أخرجه أحمد (401/3 و465/2) قلت: إسناده صحيح على شرط مسلم.

وللحديث شواهد من حديث عائشة وأبي سعيد الخدري ومجاشع بن مسعود.

2- أما حديث عائشة، فيرويه عطاء عنها قالت "سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الهجرة؟ فقال: فذكره بتمامه: أخرجه مسلم (28/6) من طريق آخر عن عطاء بن أبي رباح قال: "زرت عائشة مع عبيد بن عمير" فسألها عن الهجرة فقالت: لا هجرة اليوم، كان المؤمن يفر أحدهم بدينه إلى الله وإلى رسوله مخافة أن يفتن عليه، فأما اليوم، فقد أظهر الله الإسلام، فالمؤمن يعبد ربه حيث شاء، ولكن جهاد ونية" وهكذا أخرجه البيهقي (17/9).

3- وأما حديث أبي سعيد الخدري فيرويه أبو البحتري الطائي عن أبي سعيد الخدري أنه قال "لما نزلت هذه السورة {إذا جاء نصر الله والفتح، ورأيت الناس قرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ختمها، وقال: الناس حيز، وأنا وأصحابي حيز وقال: لا هجرة بعد

الفتح، ولكن جهاد ونية، فقال له مروان: كذبت، وعنده رافع بن خديج وزيد بن ثابت، وهما قاعدان معه على السرير، فقال أبو سعيد: لو شاء هذان لحدثاك، ولكن هذا يخاف أن تنزعه عن عرافة قومه، وهذا يخشى أن تنزعه عن الصدقة، فسكتا، فرفع مروان عليه الدرة ليضربه، فلما رآيا ذلك، قالوا: صدق" أخرجه الطيالسي (601 و867 و2205) وأحمد (22/3 و187/5) قلت: وإسناده صحيح على شرط الشيخين .

4- وأما حديث مجاشع، فيرويه يحيى بن إسحاق عنه: "أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم بابن أخ له يبائعه على الهجرة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا بل يبائع على الإسلام، فإنه لا هجرة بعد الفتح، ويكون من التابعين بإحسان" أخرجه أحمد (468/3 و469) من طريق يحيى بن أبي كثير عن يحيى بن إسحاق قلت: وإسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن إسحاق وهو ثقة كما قال ابن معين وابن حبان وابن حجر.

وله عن عباس طريق أخرى، يرويه الأعمش عن أبي صالح عنه مرفوعا: أخرجه ابن أبي عاصم (1/97) بسند رجاله ثقات".

قلت والحديث أخرجه جلال الدين السيوطي في كتابه "قطف الأزهار المتناثرة" أخرجه الكتاني في "نظم المتناثر" وخرجناه في كتابنا "فتح الرب السائر لتمييز الحديث المتواتر" كما يلي:

1- مشاجع بن مسعود: أخرجه أحمد والبخاري ومسلم كما أخرجه ابن حبان وقال الترمذي وفي الباب عن مجاشع.

2- أبو سعيد: أخرجه أحمد.

3- غزية بن الحرث: الطبراني وعنه الهيثمي في "مجمع الزوائد".

4- ابن عباس: أحمد والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي والدارمي وابن الجارود والصنعاني والطبراني والبيهقي وابن أبي عاصم.

5- ابن عمر: البخاري موقوفا.

6- الحارث بن غزية: الطبراني.

7- عائشة: البخاري موقوفا ومسلم مسندا ومرفوعا وكذلك البيهقي.

8- ابن عمرو: أحمد وقال الترمذي وفي الباب عن ابن عمرو.

9- أبو سعيد الخدري: أحمد والطبراني وعنهما الهيثمي في "مجمع الزوائد" وكذلك أبو داود الطيالسي.

- 10- صفوان بن أمية العجلي: أحمد والنسائي وابن أبي عاصم.
 11- عبد الرحمن بن صفوان : أحمد.
 12- عمر بن الخطاب: قال النسائي وفي الباب عن عمر.
 13- عبد الله بن واقد الساعدي: قال النسائي و في الباب عن عبد الله بن واقد الساعدي.
 14- حسان بن عبد الله الضمري: قال النسائي عن حسان بن عبد الله الضمري
 15- عبد الله بن طاوس عن أبيه: عبد الرزاق الصنعاني والدارمي.
 16- أنس : عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه.
 17- عبد الله بن حبشي: قال الترمذي وفي الباب عن عبد الله بن حبشي.

فتبين تواتر الحديث وأن تخريج الألباني كان يمتاز بالنقص لتواتر الحديث.

مثال آخر من تخريجات الشيخ ناصر الدين الألباني فهذا مثال آخر مقارنة بين تخريج الغماري والألباني مع تخريجنا لحديث "لا يحل لامرأة مؤمنة بالله و اليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ليال، إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا" متفق عليه .

حيث اكتفى الغماري بالقول قال الغماري في كتابه الهداية تخريج أحاديث البداية: "حديث أم حبيبة: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " لا يحل لامرأة مؤمنة تؤمن بالله و اليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ليال، إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا " أخرجه مالك وأحمد والشيخان وأبو داود والترمذي والنسائي وجماعة من حديث زينب بنت أم سلمة عنها أنها دخلت عليها لما توفي أبوها أبو سفيان فذكرت الحديث كما عند المصنف {يقصد ابن رشد الحفيد في بداية المجتهد}. قوله كذلك حديث زينب بنت جحش وهو في الحديث الذي قبله عند المذكورين أيضا فإن زينب بنت أم سلمة قالت بعد حديثها عن أم حبيبة فدخلت إلى زينب بنت جحش حين توفي أخوها، فدعت بطيب فمست منه، ثم قالت: أما والله مالي بالطيب من حاجة غير أنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر: " لا يحل لامرأة تؤمن بالله و اليوم الآخر أن تحد فوق ثلاث ليال إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا " وهكذا يتبين

مرة ثانية تفصير الحافظ أحمد بن محمد بن الصديق الغماري في تخريجه لبعض الأحاديث لم يؤلها الأهمية اللازمة لتخريج واف كاف شاف في كتابه "الهداية تخريج أحاديث البداية" في حين أبدى الشيخ محمد ناصر الدين الألباني نفساً أطول وبراعة أكثر ومهارة في تخريجه لهذا الحديث في كتابه "إرواء الغليل تخريج منار السبيل" وهو معذور في عدم حكمه على الحديث بالتواتر لأن غايته من التخريج هو التصحيح والتعليل من خلال الأدلة والبراهين الساطعة وهذا الحديث مما تفردنا بالحكم عليه بالتواتر حيث أصلنا به إجماعاً متيقناً في كتابنا "الإشعاع والإقناع بمسائل الإجماع" وخرجناه في كتاب النكاح من كتابنا "فتح الرب السائر لتمييز الحديث المتواتر" حيث قلنا: "حديث تحريم حداد المرأة على غير زوجها أكثر من ثلاثة أيام" لم يسبقنا إليه أحد فيما علمنا وقد خرجناه في كتابنا "الإشعاع والإقناع بمسائل الإجماع كما يلي: أخرجه مسلم في صحيحه من ثماني طرق هي:

- 1- أم حبيبة: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **"لا يحل لامرأة مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد فوق ثلاث أيام إلا على زوجها أربعة أشهر وعشراً"** أخرجه مالك وأحمد والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والدارمي والنسائي والطحاوي وابن الجارود والبيهقي الخ...
- 2- عن أم عطية: أخرجه أحمد والبخاري ومسلم والدارمي والنسائي وابن ماجه والطحاوي وابن الجارود والبيهقي ، الخ...
- 3- زينب بنت جحش: حين توفى أخيها: أخرجه مالك وأحمد والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والدارمي والنسائي والطحاوي وابن الجارود والبيهقي الخ...
- 4- عن امرأة من بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم: أخرجه مسلم.
- 5- عن حفصة بنت عمر: أخرجه أحمد ومسلم وابن ماجه والطحاوي والبيهقي.
- 6- عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم: أخرجه مسلم والطحاوي في شرح معاني الآثار.

- 7- عائشة: أخرجه أحمد ومسلم والدارمي والنسائي وابن ماجه وابن أبي شيبة والطحاوي في شرح معاني الآثار وابن الجارود، الخ...
- 8- عن زينب زوج النبي صلى الله عليه وسلم: أخرجه مسلم والطحاوي في شرح معاني الآثار.
- 9- عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم الحديث: أخرجه البزار وعنه الهيثمي وفيه زعمة بن صالح وهو ضعيف وقد وثقه البعض وهذا يفيد أنه صالح للمتابعات والشواهد.
- 10- عن أم سلمة: أخرجه مالك وأحمد والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي والطحاوي والبيهقي الخ...
- 11- أسماء بنت عميس: أخرجه أحمد والطحاوي والبيهقي.
- فتبين تواتر الحديث لأنه رواه كل من: مالك وأحمد والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي والطحاوي والبيهقي وابن الجارود والدارمي عن كل من: أم حبيبة وزينب بنت جحش وأم سلمة كما أخرجه أحمد والبخاري ومسلم والنسائي والدارمي وابن ماجه والطحاوي وابن الجارود والبيهقي عن أم عطية (كشاهد) وأخرجه مسلم وغيره عن تسع من زوجات النبي صلى الله عليه وسلم ورواه أحمد والطحاوي والبيهقي عن أسماء بنت عميس زوج أبي بكر الصديق رضي الله عنهما ثم من بعده علي كرم الله وجهه ورضي الله عنه وأرضاه والبزار (كشاهد) عن أنس رضي الله عنه فلا أظن أن أحدا من أهل الصنعة، جهابذة الحديث ستردد في موافقتنا بالحكم عليه بالتواتر فهو يفيد بذلك العلم والعمل خاصة وأن هذا كان جهدا لتأصيل إجماع متيقن نختم تعليقه بقولنا " يا رب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك".
- مثال آخر أخرج الألباني في "إرواء الغليل" قال: " 1458 (حديث) إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم.. " ص 390 صحيح، وهو قطعة من حديث جابر الطويل في حجة النبي صلى الله عليه وسلم، وقد ذكرناه بطوله تحت الحديث (1017) فقرة (103) لكن ليس فيه لفظ "وأعراضكم"، وإنما ورد هذا من حديث أبي بكره الثقفي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس فقال: " ألا ترون أي يوم هذا؟ قالوا: الله ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، فقال: أليس بيوم النحر؟ قلنا: بلى، يا رسول الله، أليست بالبلدة

الحرام؟ قلنا: بلى يا رسول الله، قال: فإن دماءكم، وأموالكم، وأعراضكم، وأبشاركم، عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا، ألا هل بلغت؟ قلنا: نعم، قال: اللهم أشهد، فليبلغ الشاهد الغائب، فإنه رب مبلغ يبلغه من هو أوعى له، فكان كذلك، قال: لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض " أخرجه البخاري (370،467/28،4/1) ومسلم (108/5) وأحمد (37،39،40).

2- وفي الباب عن عمرو بن الأحوص عند الترمذي (182/2) وصحة.

3- وابن عمر عند ابن ماجه (3058).

4- وابن مسعود عنده (3057).

5- وعن ابن حرة النقاشي عند أحمد (72/5).

قلت حديث "إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم {وأبشاركم} عليكم حرام كيومكم هذا في بلدكم هذا" خرجناه في كتابنا "الإشعاع والإقناع بمسائل الإجماع" المجلد الثاني كما خرجناه في كتابنا "فتح الرب السائر لتمييز الحديث المتواتر" ونصه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبهم يوم النحر في حجة الوداع فقال "ألا تدرون أي يوم هذا؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، فقال: أليس بيوم النحر؟ قلنا بلى، يا رسول الله، قال أي بلد هذا؟ أليست بالبلدة الحرام؟ قلنا: بلى يا رسول الله، قال: "فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم وأبشاركم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، ألا هل بلغت؟ قلنا: نعم، اللهم أشهد، فليبلغ الشاهد الغائب، فإنه رب مبلغ يبلغه من هو أوعى له، فكان كذلك، قال: "لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض" رواه كل من:

1- أبي بكره الثقفي: أخرجه أحمد والبخاري ومسلم .

2- جابر بن عبد الله: أخرجه البخاري ومسلم وكذلك مسلم وأبو داود والنسائي وغيرهم.

3- عمرو بن الأحوص: أخرجه الترمذي.

4- ابن عمر: أخرجه ابن ماجه.

5- ابن مسعود: أخرجه ابن ماجه .

- 6- أبي حرة بن النقاشي: أخرجه أحمد بن حنبل.
- 7- عاصم بن حكيم: ابن كثير في "جامع المسانيد والسنن" ولعله نقله من مسند أحمد.
- 8- نبيط بن شريط: أخرجه أحمد وعنه ابن كثير في "جامع المسانيد والسنن".
- 9- أبو سعيد الخدري: ابن كثير في "جامع المسانيد والسنن عن أحمد وأخرجه البزار وعنه الهيثمي في "كشف الأستار" وقال في مجمع الزوائد "حديث أبي سعيد رواه ابن ماجه ورواه البزار ورجاله رجال الصحيح"
- 10- أبو هريرة: رواه أبو معاوية عن الأعمش عن أبي هريرة: أخرجه ابن كثير في جامع المسانيد والسنن" عن أحمد بن حنبل. فتبين تواتر الحديث.

المثال الأخير:

ما أخرجه الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله وإيانا في "إرواء الغليل تخريج أحاديث منار السبيل" حيث قال: 1294:
 (لمسلم عن أبي هريرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الغرر" وقال "صحيح أخرجه مسلم (3/5) كذا أبو داود (3376) والنسائي (217/2) والترمذي (230/1) والدارمي (251/2 و 254) وابن أبي شيبة فيالمصنف (1994/8) وابن ماجه (2194) وابن الجارود (590) والدارقطني (295) والبيهقي (266/5) وأحمد (376/2) من طريق عن عبيد الله بن عمر قال: أخبر أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعا به، وزادوا جميعا سوى ابن أبي شيبة " عن بيع الحصة" وقال الترمذي "حديث حسن صحيح" وللشطر الأول شاهد من حديث ابن عمر، يرويه المعتمر بن سليمان عن أبيه عن نافع عنه أخرجه ابن حبان.

بينما خرجه في كتابنا "فتح الرب السائر لتمييز الحديث المتواتر كما يلي: "النهى عن بيع الغرر" أخرجه السيوطي في "قطف الأزهار المتناثرة" عن سبعة أنفس لذلك لم يخرج الزبيدي في لقط اللالئ المتناثرة إلا أنه أخرجه الكتاني عن عشرة قلت رواه:

1- ابن مسعود: (أحمد ومسلم) والطبراني في الكبير وعنه الهيثمي

2- سهل بن سعد: الطبراني والدارقطني كما في التلخيص

- 3- ابن عباس: قال الترمذي وفي الباب عنه وابن ماجه وأحمد والطبراني
- 4- ابن عمرو: الطبراني
- 5- عتاب بن أسيد: الطبراني
- 6- ابن عمر: البزار وقال الترمذي وفي الباب عنه
- 7- أنس: أبو يعلى وقال الترمذي وفي الباب عنه وابن حجر في تلخيص الحبير عن البيهقي وابن حبان.
- 8- أبو هريرة: أحمد ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي والدارمي وابن ماجه وابن أبي شيبه وابن الجارود والدارقطني والبيهقي وابن حبان.
- 9- أبو سعيد: قال الترمذي وفي الباب عنه.
- 10- سعيد بن المسيب مرسلًا: مالك والشافعي والبيهقي
- 11- علي: أحمد وابن حجر في تلخيص الحبير عن أبي داود.
- 12- عمران بن حصين: ابن أبي عاصم وعنه ابن حجر في تلخيص الحبير.

خلاصة: قلت وخالصة هذا الباب أن الحديث إذا لم نجمع جميع طرقه فإنه يصعب علينا الحكم عليه، سواء على تواتره والاكتفاء بتصحيحه أو إعلاله وتضعيفه، فهذا فن نفيس قل من يجيب في أغواره فهو بحر زاخر متلاطم بالأمواج فمن لم يتمرس على السباحة يغرق في أعماق أعماقه لقوة صدقات غواصه، فكم من سباح- كما ترى من خلال هذه العجالة - كسل قبل قطع المسافة ولربما غرق، والنجاة من الغرق هو بلورة علم التخريج أو علم أطراف الحديث وقد قال الحافظ يحيى بن معين قديماً "لو لم نكتب الحديث عن خمسين وجها ما عرفناه" تبعه تلميذه الحافظ علي بن عبد الله المديني، شيخ البخاري الذي أذعن له، فقال "الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه" وقال الحافظ الخطيب البغدادي: "السبيل إلى معرفة علة الحديث، أن يجمع بين طرقه، وينظر في اختلاف رواته ويعتبر بمكانهم من الحفظ، ومنزلتهم من الاتقان والضبط".

وقد تقدمت هذه الأقوال كلها وأثرها على من لم يتقيد بها، فكثيرا ما نجد الجهابذة يتراجعون عن أحكامهم على الحديث بعد ما أصدروا أحكاما واهمة بعد تتبع طرق الحديث والله ولي الأمر والتوفيق. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وخاتم النبيين.

العبد الفقير إلى الله: المصطفى إدوم أحمد غالي

الفهرست

2	تقديم
04	المقدمة
	الباب الأول
08	هل دراسة المصطلح علم أم آلة للتفاهم و الإفهام
09	تعريف مصطلح الحديث
	الفصل الثاني
12	متى ظهر علم المصطلح وأهم الكتب التي ألفت فيه.
	الفصل الثالث
16	ما ذا يتناول مصطلح الحديث؟ وكم هي أنواع مصطلح الحديث
18	الصحيح وأنواعه
21	ما الفرق بين الصحيح لغيره والحسن الصحيح
24	الحسن وأنواعه
25	أنواع الضعيف
27	المرسل
28	المضعف
33	المبهم
34	المنقطع
35	البلاغ
36	الإلزام
37	المعضل
38	التدليس : أنواعه و الموقف منه
	الشاذ
	المنكر وأنواعه
	المضطرب
	المدرج وأنواعه
46	المقلوب
47	الاختلاط
47	ضبط الراوي في بعض الحالات والطعن في غيرها
48	المعلق
53	المصحف وأنواعه
55	المعلل
57	الحديث الموضوع
59	حديث الكذاب

	الفصل الرابع: تصنيف المصطلح حسب الإسناد
59	المديج وأنواعه
59	رواية الإخوة
60	رواية الأبناء عن الأبناء
61	رواية الأبناء عن الآباء
62	المرفوع
63	الموقوف
69	المقطوع
70	المسند
70	المتصل
71	المعنن و المؤنن
	المعلق
72	المصحف
73	الغريب
76	أقسام العالي والنازل
80	غريب ألفاظ الحديث
81	مختلف الحديث
82	المتشابه
83	الاعتبار: المتابعات والشواهد
87	المزيد في متصل الأسانيد
88	المبهمات
89	التمييز بين أسماء الرجال
92	المؤتلف والمختلف
93	المتفق والمفترق
97	قوانين الرواية وآدابها
104	تنبيه: هل تنطبق قوانين الرواية على التلفزه والراديو
105	السابق واللاحق
105	الوحدان
106	الموضح
106	الناسخ والمنسوخ
107	المبهم والمفصل والمجمل والمبين
108	العام والخاص والمطلق والمقيد
109	الترجيح
109	المعمول به
113	الحديث القدسي

116	الباب الثاني: علم الرجال أو علم التعديل والتجريح
116	الفصل الأول
116	ما هو علم الرجال؟
117	لماذا علم الرجال أو علم التعديل والتجريح
120	الفصل الثاني
120	متى ظهر علم التعديل والتجريح؟
122	النشأة الفعلية لعلم الرجال
122	الكتب الأساسية المؤلفة في علم الرجال
141	الفصل الثالث
141	أنواع علماء التعديل والتجريح
144	ما حكم المختلف فيه؟
147	الفصل الرابع
147	فيما يتعلق بالجرح والتعديل وتعارضها
151	قواعد أساسية في التعديل والتجريح
151	عشر مجمع عليها وهي و30 مسائل خلاف
180	القاعدة السادسة: التأكد من دلالة ألفاظ الجهيد
188	والرد على الكنوي وعبد الفتاح أبي غده
188	الرد على الألباني فيما يخص بتضعيف أبي حنيفة
194	القاعدة السابعة: التبصر في أحوال المختلط
194	الرد على الألباني فيما يخص بحديث "من صلى في مسجدي".
208	القاعدة التاسعة والعشرون: التمييز بين أنواع المجهول
208	من صحيح البخاري ومسلم
210	القاعدة الثلاثون: التمييز بين مجاهيل العين ومجاهيل الحال (البخاري ومسلم)
217	الفصل الخامس
217	ألفاظ التوثيق وألفاظ التجريح
220	الفصل السادس
220	شرح ألفاظ التعديل والتجريح (الأمثلة)
229	الفصل السابع
229	تطبيقات أنواع التعديل والتجريح
233	الباب الثالث: علم علل الحديث أو علم التعليل والتصحيح
233	الفصل الأول: تعريف علم العلل
235	الفصل الثاني: ما الفرق بين علم علل الحديث وعلم الرجال
238	الفصل الثالث: ما الفرق بين علم العلل وعلم مصطلح الحديث
241	الفصل الرابع: نشأة علم العلل

244	الفصل الخامس: المؤلفات الأساسية في علل الحديث
246	الفصل السادس: قواعد أساسية في التعليل والتصحيح
271	كيف تعامل الألباني مع هذه القواعد؟
277	كيف تعامل ابن القطان الفاسي معها فتناقض؟
281	كيف تعامل معها أبو حاتم الرازي؟
283	الفصل السابع: أنواع العلة
284	(1) وصل المرسل
285	(2) رفع الموقوف
286	(3) دخول حديث في حديث
288	إبدال راو ضعيف براو ثقة
289	اعتقاد التابعي صحابيا
291	(6) إرسال الموصول
291	(7) وقف المرفوع
292	(8) عدم سماع من كان يظن أنه سمع
292	(9) اختلاف الرواة على الراوي
293	(10) تفرد الثقة المتوسط بالحديث
293	(11) عدم التمييز بين ما سمع من المختلط العدل قبل أو بعد اختلاطه
295	(12) اعتقاد الصحابي تابعيا
295	(13) الإدراج
296	(14) النكارة وأنواعها
301	الإعلال بالإضطراب
302	التصنيف
303	قلب الحديث وتسويته
304	الإنقطاع
305	رواية من لا يتابع على روايته
305	إبلاغ الموصول
306	التعليل بالجهالة
308	عنونة المدلس
308	كيف تزول العلة
327	الباب الرابع: علم أطراف الحديث أو علم تخريج الحديث
327	الفصل الأول: أهميته
330	الفصل الثاني: نشأة تخريج علم الحديث أو أطراف الحديث
336	الفصل الثالث: ما هي أهم الكتب التي تم تأليفها في هذا العلم
342	الفصل الرابع: ما ينبغي تأليفه
343	كتب الصحاح وما على شرطها

344	كتب السنن وما على شرطها
345	المسانيد
348	الموطآت
348	المصنفات
349	الجوامع
349	المعاجم
350	الفوائد
350	الأجزاء
353	الأمالي
353	الوحدانيات
354	كتب أخرى
358	الفصل الخامس: كيف نتعلم تخريج الحديث
359	المثال الأول: تخريج د.محمود الطحان ونقده
370	المثال الثاني: مقارنة بين تخريج الغماري والألباني
384	المثال الثالث: مقارنة بين تخريج السيوطي والألباني
391	المثال الرابع: مقارنة بين تخريجنا وهؤلاء.